سلسلة شروحات ومؤلفات معالي الشيخ صالح الفوزان (٥١)

# دروس وفتاوى المسجد الحرام


لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين



اعتنى به وأشرف على طبعه

د. سلمان جابر عثمان المجلهم السويلم

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه


الجزء الثالث


مكتبة الإمام الذهبي
الكويت

التراث الذهبي
الرياض


دروس وفتاوى المسجد الحرام

# دروس وفتاوى

# المسجد الحرام

الجزء الثالث

ح دار التراث الذهبي للنشر والتوزيع، ١٤٤٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان، صالح بن فوزان

دروس وفتاوى المسجد الحرام ١-٦. / صالح بن فوزان الفوزان؛ سلمان جابر المجلهم - ط١. .- الرياض، ١٤٤٥هـ

٦ مج

رقم الإيداع: ١٠١٤٩ / ١٤٤٥

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩٢١٢٥-١-٥ (مجموعة)

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩٢١٢٥-٤-٦ (ج ٣)



الطبعة الأولى

(١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م)

الإمام الذهبي

مكتبة الإمام الذهبي للنشر والتوزيع

الفرع الرئيسي: حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - ت: ٢٢٦٥٧٨٠٦

فرع المصاحف: ت ٢٢٦١٥٠٤٦ - فرع الجهراء: الناصر مول: تلفون: ٩٥٥٥٨٦٠٨

فرع الفحيحيل: البرج الأخضر - شارع الدبوس - تلفون: ٢٥٤٥٦٠٦٩ - ٩٥٥٥٨٦٠٧

فرع الرياض: المملكة العربية السعودية التراث الذهبي - جوال ٠٠٩٦٦٥٥٧٧٦٥١٣٨

الخط الساخن: جوال: ٠٠٩٦٥٩٤٤٠٥٥٥٩

z.zahby74@yahoo.com imamzahby

# دروس وفتاوى المسجد الحرام

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

اعتنى به وأشرف على طبعه

د. سلمان جابر عثمان المجلهم السويلم

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

الجزء الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم

# العقيدة وأركان الإيمان

## تحقيق التوحيد ومقتضى الشهادتين

**[س١] نريد من سماحة الشيخ أن يتحدث عن أهمية التوحيد بالنسبة للمسلم؟**

الجواب: التوحيد هو الأصل الذي يُبنى عليه سائر الأعمال، فالأعمال بدون توحيد لا قيمة لها ولا فائدة منها؛ ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَـٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان:٢٣]، والله جَلَّوَعَلَا قال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]، والشرك ضد التوحيد، والمشرك لا يُقبل منه عمل؛ ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام:٨٨]، الشرك يحبط جميع الأعمال والعياذ بالله، فلا بد من معرفة التوحيد، ولا بد من معرفة ما يضاده وهو الشرك، لا بد من هذا، يدرس العقيدة الصحيحة التي هي على منهج السلف الصالح ويعتقدها ويتمسك بها.

**[س٢] بعض الأشخاص يفرقون بين المنهج والعقيدة، فيقولون: إنَّ صحة المنهج تستلزم صحة العقيدة، وإنَّ صحة العقيدة لا تستلزم صحة المنهج! هل هذا القول صحيح؟**

الجواب: ماهو بصحيح، العقيدة والمنهج سواء، فإذا صحت العقيدة صح المنهج، وإذا فسدت العقيدة فسد المنهج، فلا فرق بينهما أبدًا، والذي يُفرِّق بينهما مخطئ ما هو بصحيح، نعم العقيدة هي أصل المنهج، وهي أساس المنهج، فإذا

كانت العقيدة صحيحة صار المنهج صحيحًا؛ لأنه مبنيٌّ على أساس صحيح، وإذا كانت العقيدة فاسدة فإن المنهج يكون فاسدًا؛ لأن أساسه فاسد، وما كان أساسه فاسدًا فهو فاسد.

**[س٣] ما الفرق بين المنهج والعقيدة، مع التوضيح بارك الله فيكم؟**

الجواب: لا فرق بينهما؛ منهج المسلم هو عقيدته، قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، فالمنهج والعقيدة والمذهب بمعنًى واحد.

**[س٤] سماحة الشيخ، ذكرتم في مجمل كلامكم أن الإسلام عقائد، فهل هناك أكثر من عقيدة في الإسلام؟**

الجواب: الإسلام عقيدة واحدة هي عقيدة التوحيد: شهادة أن لا إله إلا الله، والعمل بها، واتِّباع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س٥] هل شروط (لا إله إلا الله) شروط صحة أم شروط كمال؟**

الجواب: شروط (لا إله إلا الله) شروط صحة، لا تنفع قائلها إلا بهذه الشروط، فإن قالها بدون هذه الشروط أو بدون بعضها فلا تنفعه لا إله إلا الله.

عِلْمٌ يَقِينٌ وَإِخْلاصٌ وَصِدْقُكَ مَعَ     مَحَبَّةٍ وَانْقِيَادٍ وَالقَبُولِ لَهَا

سبعةُ شروط.

**[س٦] كثير من المثقَّفين فضلًا عن عوامهم يجهلون المعنى الحقيقي لمعنى كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)؟**

الجواب: (لا إله إلا الله) كلمة عظيمة، هي كلمة الإخلاص، وهي العروة الوثقى، وهي تتكون من جزأين: نفيٌ وإثباتٌ، (لا إله) هذا نفي، (إلا الله) هذا إثبات، فالنفي معناه نفي الشرك وعبادة غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، (لا إله)

أي: لا معبود بحقٍّ، (إلا الله) إثبات العبادة لله سبحانه دون سواه، هذه الكلمة الخفيفة على اللسان تتضمن هذا المعنى العظيم، وهو إبطال الشرك بجميع أنواعه، وإثبات التوحيد لله عَزَّوَجَلَّ.

فمعناها: (لا إله) أي: لا معبود بحق (إلا الله) جَلَّوَعَلَا، فإنه هو الذي يُعبَد بحقٍّ، وما سواه فهو معبود بالباطل، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ ﴾ [الحج:٦٢]، وهذه الكلمة جاءت بلفظها في القرآن في موضعين؛ في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ ﴾ [الصافات:٣٥-٣٦]، هكذا يقولون، وفي قوله تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد:١٩].

وجاءت بالمعنى في مثل قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥]، وفي قول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ فيما حكاه الله عنه: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴾ [الزخرف:٢٦، ٢٧]، فقوله: ﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ﴾ هذا معنى (لا إله)، وقوله: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ﴾ هذا معنى (إلا الله)، يوضحها تمامًا، هذه الآية توضح معنى (لا إله إلا الله)، وهي البراءة من الشرك، وإفراد الله جَلَّوَعَلَا بالعبادة.

**[س٧] فضيلة الشيخ -كما تعلمون- أن هناك كثيرًا من المسلمين يدعون الأموات، ويستغيثون بهم، ويذبحون لهم، وينذرون لهم، وعند القول لهم: إن هذا شركٌ بالله، وصاحبه إذا لم يتب منه، فهو مخلدٌ في النار. تكون إجابتهم: إننا نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فكيف تصفنا بالشرك؟! فمن فضلكم توضيح ذلك؟**

الجواب: هذا هو موضوع محاضرتنا في هذا المساء؛ أن الرسل بعثهم الله لإزالة مثل هذا؛ لأن المشركين كانوا يتقربون للأولياء والصالحين، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]، ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٨]، هم يقولون: اتخذناهم وسائط، وإلا نحن نعلم أن الله هو الذي ينفع، وهو الذي يضر، وهو الذي يمنح، وهو الذي يمنع، فنحن في الحقيقة إنما توسلنا بهؤلاء وتوسطنا بهم إلى الله!

الله سمى هذا شركًا، وسماه كفرًا في كتابه المبين الذي تتلونه وتقرؤونه، فهذا هو شرك الأولين، لا فرق بين الذي يعبد الموتى ويتوسل بهم، ويقدم لهم شيئًا من النذور والذبائح، ويطوف بقبورهم، هذا لا فرق بينه وبين من عبد اللات والعزى ومناة، وإن كان يقول: لا إله إلا الله -كما يقول السائل- فإن كلمة لا إله إلا الله إنما تنفع الإنسان إذا عمل بها، ليست مجرد لفظ يقوله الإنسان بلسانه، ويخالفه بفعله، إذا قال: لا إله إلا الله، فمعناها: أنه لا يعبد إلا الله، وأن يترك عبادة القبور وعبادة الأضرحة والأولياء والصالحين، ويخلص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ، هذا معنى لا إله إلا الله.

فلا إله إلا الله ليست مجرد لفظ يُقال باللسان، ولكنها التزام؛ أن يلتزم الإنسان بمعناها، المشركون لما قال لهم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، تُفْلِحُوا**»(١)، قالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥/ ٤٠٤)، والحاكم (١/ ٦١)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٣) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عِبَادٍ الدِّيلِيِّ، وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصَرَ عَيْنِي =

عُجَابٌ﴾ [ص:٥][1]، وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ۝٣٥ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٥، ٣٦]، فهموا أنهم إذا قالوا: لا إله إلا الله، يجب عليهم أن يتركوا عبادة هؤلاء، وأن يتركوا ما كانوا يعبدونه من قبل مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أما هؤلاء فإنهم يقولون: لا إله إلا الله، ولا يتركون عبادة غير الله عَزَّوَجَلَّ!

**[س٨] هل تحقيق التوحيد يستلزم ترك المعاصي كلها، بحيث إذا عمل شيئًا منها لا يكون محققًا له؟**

الجواب: لا يكون محقِّقًا للتوحيد التحقيق الكامل إلا إذا ترك المعاصي

---

= بِسُوقِ ذِي المَجَازِ، يَقُولُ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، تُفْلِحُوا**» وَيَدْخُلُ فِي فِجَاجِهَا وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ، يَقُولُ: **أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا**، إِلَّا أَنَّ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ، ذَا غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ، كَاذِبٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ النُّبُوَّةَ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قَالُوا: عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ، قُلْتُ: إِنَّكَ كُنْتَ يَوْمَئِذٍ صَغِيرًا، قَالَ: لَا وَاللهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ».

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٣٢)، والنسائي في الكبرى (٨/ ٩٠، ١٠/ ٢٣٣)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٩٤)، وابن حبان في صحيحه (١٥/ ٧٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٣٣٢)، وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٤٥٥)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٦٩)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ٣١٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعَهُ قَالَ: وَشَكَوْهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا تُرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟ قَالَ: **إِنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً وَاحِدَةً تَدِينُ لَهُمْ بِهَا العَرَبُ، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمُ العَجَمُ الجِزْيَةَ**. قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: **كَلِمَةً وَاحِدَةً**، قَالَ: **يَا عَمِّ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**، فَقَالُوا: إِلَهًا وَاحِدًا، مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي المِلَّةِ الآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ. قَالَ: فَنَزَلَ فِيهِمُ القُرْآنُ: ﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ ۝١ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص١-٧]».

كلها؛ لأن المعاصي تنقص التوحيد، ففرق بين الموحِّد وبين من حقَّق التوحيد، تحقيق التوحيد معناه تكميله وتصفيته من الذنوب والمعاصي، هذا هو الذي حقَّق التوحيد، ويكون من السابقين الأولين الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، أما الموحِّد فقط؛ فهذا قد يصدر منه ذنوب ومعاصٍ، لكنها دون الشرك، فهذا يُقال له: موحِّد، ولا يُقال: حقَّق التوحيد، إنما يُقال: موحد من أهل التوحيد.

**[س٩] ما هي الأسباب التي تؤدي إلى تحقيق محبة الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: من الأسباب: العمل الصالح، وأيضًا تأمُّل أسماء الله وصفاته، وإحسانه إلى خلقه وإنعامه عليهم، يُسبِّب أنك تحب الله عَزَّ وَجَلَّ إذا رأيت فضله عليك، إذا رأيت إنعامه عليك فإن هذا يُسبِّب لك أن تحب الله عَزَّ وَجَلَّ، التأمل في أسمائه وصفاته، التأمل في القرآن الكريم وتدبر القرآن يُسبِّب لك التقرُّب إلى الله بالطاعات، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه أن الله جَلَّ وَعَلَا يقول: «**مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ**»[1]، فالتقرب إلى الله بالعبادات يُسبِّب أن الله يحبه.

**[س١٠] جاء عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال لعمِّه: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ بِهَا لَكَ عِنْدَ اللهِ»[2]، فهل من قال: (لا إله إلا الله)، ولم يعمل بها من صلاة وصوم تدخله الجنة؟**

الجواب: لم يعمل بها؟! ما يصير أنه عمل بها؟! ما تصح (لا إله إلا الله) إلا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤) من حديث المسيِّب بن حزن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إذا قالها عن اعتقاد، والاعتقاد عمل، إذا قالها عن اعتقاد ويقين، وعمل بمعناها والتزام العمل بها، فإنه يدخل في الإسلام، فإن مات في الحال ولم يتمكن من العمل فإنه معذور، أما إذا قالها وترك العمل وهو قادرٌ عليه! هذا لا تنفعه (لا إله إلا الله)؛ لأن (لا إله إلا الله) ليست مجرد لفظ يُقال فقط، فمن قالها موقنًا بها ومات عليها ولم يتمكن من العمل، فهو معذور، وهو مسلم مات على الإسلام، والعمل لم يتركه رغبة عنه، وإنما تركه لأنه لم يعش ولم يتمكن، فأبو طالب لو قالها مخلصًا ومات عليها صار من أهل الجنة، ولو لم يعمل؛ لأنه لم يتمكن من العمل؛ لأنه بعدما قالها مات.

أما إنسان يقول: (لا إله إلا الله)، ويترك الأعمال، ويترك الصلاة، ويترك الصيام، ويترك الحج، ويقول: تكفيني (لا إله إلا الله)! هذا كلام باطل، ولا تنفعه (لا إله إلا الله)، الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قاتلوا مانعي الزكاة وهم يصلون ويصومون ويقولون: (لا إله إلا الله)، وقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «واللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، واللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ»[(١)].

(لا إله إلا الله) لا تكفي إلَّا لمن لم يتمكَّن من العمل ومات عليها، أما من تمكَّن من العمل وتركه فإنها لا تنفعه (لا إله إلا الله).

**[س١١] يسأل عن حديث الذي يخرج من النار ولم يعمل خيرًا قط؟**

**الجواب**: هذا أجبنا عليه في درس سابق، وقلنا: إنه في إنسان أعلن إسلامه

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وفي لفظ عند البخاري (١٤٠٠): «واللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا...».

ومات في الحال ولم يتمكن من العمل، دخل في الإسلام وقتل، أو أخذته المنية ولم يتمكن من العمل، هذا معذور، وإسلامه صحيح، أما إنسان يسلم ويترك العمل مختارًا طول حياته، لا يصوم ولا يصلي ولا يعمل شيئًا، هذا ليس بمسلم ولا يخرج من النار هذا.

**[س١٢] يقول السائل: قال لي أحد الناس: إن شهادة أن لا إله إلا الله لا يدخل صاحبها الجنة إلا بشروطٍ كاملة، فهل هذا صحيح، وكيف أعرف أنني أتيت بشروطها؟**

الجواب: نعم، لا إله إلا الله ليست مجرد كلمة تقال باللسان فقط، لكنها كلمة لها معنى، ولها مدلول، ولها مقتضى، فلا إله إلا الله معناها: لا معبود بحق إلا الله، ومقتضاها ألا تعبد إلا الله، فلا تشرك مع الله أحدًا في جميع أنواع العبادة، هذا مقتضى لا إله إلا الله، وشروطها داخلة في هذين المعنيين: في معناها، وفي مقتضاها، تدخل فيه جميع الشروط، فإذا عرفت معناها، واعتقدته بقلبك، وأن كل معبود سوى الله جَلَّ وَعَلَا فهو باطل، هذا هو معناها، يبقى عليك الالتزام بهذا المعنى وهذا المدلول وأن تنفذه؛ بأن تعبد الله حقَّ عبادته، وأن تترك عبادة ما سواه، وتُقْصِر جميع أنواع العبادة لله عَزَّ وَجَلَّ، هذا هو المطلوب من هذه الكلمة: معرفة معناها، والعمل بمقتضاها، هذه شروطها باختصار.

**[س١٣] رجلٌ يقول: (لا إله إلا الله)، ولا يُصلِّي، هل تنفعه هذه الكلمة يوم القيامة؟**

الجواب: لا، لن تنفعه هذه الكلمة، إذا قال: (لا إله إلا الله) لابد أن يُصلي، فإذا لم يُصلِّ فإن (لا إله إلا الله) لا تنفعه؛ لأنه ليس مجرد لفظ يُقال، بل لابد من

العمل، وأول الأعمال بعد الشهادتين: الصلاة، فهي الركن الثاني، الشهادتان هي الركن الأول، والصلاة هي الركن الثاني، فالذي لا يُصلي ليس بمسلم ولو كان يقول: (لا إله إلا الله)؛ لأنه قالها بلسانه لكنه لم يعمل بها، فإذا ترك الصلاة ترك غيرها من باب أولى؛ لأن الصلاة كما قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٥]، والذي لا يصلي ليس بمسلم، وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله، كيف يشهد أن لا إله إلا الله ولا يعبد الله؟! إن شهد أن لا إله إلا الله، فلابد أن يعبد الله عَزَّوَجَلَّ، وأول العبادة الصلاة.

**[س١٤] ما حكم من يشهد أن لاإله إلا الله، ولا يأتي بأيِّ طاعةٍ، مع إقراره وعدم جحوده؟**

الجواب: شهادة أن لا إله إلا الله قُلْنا لكم: لها مقتضى ولها مدلول، ما هي مجرَّد نطق! الذي يشهد أن لا إله إلا الله، ولا يصلي، ولا يصوم، ولا يحج، ولا يقوم بأركان الإسلام، هذا ليس بمسلم؛ لأن (لا إله إلا الله) ليست مجرَّد لفظٍ يُقال، بل هي لها مدلول ولها مقتضى لابد أن يقوم به؛ يقيم الصلوات الخمس، يصوم رمضان، يؤدي الزكاة، يحج حجة الإسلام إذا كان يستطيع، يعتمر عمرة الإسلام إذا كان يستطيع، أما الذي يترك الأعمال نهائيًّا بدون عذرٍ شرعي، ويقتصر على التلفظ بلا إله إلا الله، فلا تنفعه هذه الكلمة؛ لأنها صارت لفظًا خاليًا ليس له معنى.

**[س١٥] يستدل البعض بحديثٍ رواه الإمام أحمد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ: «أَسْلِمْ»، قَالَ: أَجِدُنِي كَارِهًا، قَالَ: «أَسْلِمْ، وَإِنْ كُنْتَ**

**كَارِهًا»[١]، على أن المحبة ليست من شروط كلمة التوحيد، وأنه يصح إسلام من يكره الإسلام، فكيف الرد على هذه الشبهة؟**

الجواب: نعم، هذه ما هي بشُبْهة، في الواقع قد يكون الإنسان كارهًا في أول الأمر، ثم يتمكن الإيمان من قلبه، فيصبح الإسلام أحب إليه من كل شيء، الكراهية هذه في البداية، ثم إذا ذاق طعم الإيمان وحلاوة الإيمان زالت هذه الكراهية من قلبه؛ ولهذا يقول بعض الصحابة: كان محمد أبغض الناس إليَّ، فما زال يعطيني ويعطيني ويعطيني حتى صار أحب الناس إليَّ[٢]، وقال بعضهم: إن كان أحدنا ليسلم ما يريد إلا الدنيا، فما يمسي إلا والإسلام أحب إليه من كل شيء، من الدنيا وما فيها[٣].

**[س١٦] قول القائل: لا يدخل الجنة أحدٌ بعمله؟**

الجواب: يا أخي! ما هو بالقائل، الذي قاله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول: **«لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الجَنَّةَ عَمَلُهُ»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَلا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ»**[٤]، فالعمل سبب لدخول الجنة، وليس هو ثمنٌ للجنة، الجنة فضلٌ من الله، وإنما العمل الصالح سبب فقط.

---

(١) أخرجه أحمد (١٩/ ١١٧) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: «واللهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَانِي، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ، فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»، أخرجه مسلم (٢٣١٣).

(٣) كما في الحديث عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَواللهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ. فَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسْلِمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»، أخرجه مسلم (٢٣١٢).

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

**[س١٧] هل العمل شرطٌ لصحة الإيمان؟**

الجواب: يا أخي! العمل داخل في الإيمان، ما هو بشرط، بل هو ركن من الإيمان، لا يقوم الإيمان إلا على أربعة أشياء: قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا هو الإيمان، فليس العمل شرطًا، وإنما هو من حقيقة الإيمان ومن ذات الإيمان.

**[س١٨] ما حكم من نطق بالشهادتين ثم مات ولم يتمكن من العمل، هل يدخل الجنة بإيمانه؟**

الجواب: نعم، الذي آمن بالله إيمانًا صادقًا، ونطق بالشهادتين دخل في الإسلام، فإذا باغته الموت بعد إسلامه ولم يتمكن من العمل، وهو صادق الإيمان، ولو تمكن لعمل، نعم هذا يدخل الجنة بإيمانه؛ لأنه ما ترك العمل تفريطًا، وإنما ترك العمل لأنه لم يتمكن منه، فهو معذور.

**[س١٩] يوجد في بعض البلاد مَن يُقسِّم التوحيد إلى أربعة أقسام: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الحاكمية، ما هو رأي فضيلتكم في هذا التقسيم؟**

الجواب: التقسيم الذي عليه العلماء والذي في كُتُب العقائد سلفًا وخلفًا تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية، و توحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات، والحكم بما أنزل الله داخل في توحيد الألوهية، لا يُفرض لحاله، هو داخل في توحيد الألوهية، وبعضهم يقول: داخل في توحيد الربوبية، على كل حال هو داخل، فلا يُفرد بقسمٍ مستقل، هذا أمرٌ لم يكن من عمل أهل العلم، وليس هو موجود في كُتُب العقائد، بل من العلماء مَن يُجمِل ويقول:

التوحيد قِسمان: توحيد الربوبية والأسماء والصفات، وتوحيد العبادة، فيُجمِله في قسمين، ومنهم مَن يُفصِّل فيجعله ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات، فيفْصِل توحيد الأسماء والصفات عن توحيد الربوبية، لماذا؟ لأنه حصل فيه نزاع، وحصل فيه مخالفات عند المُعطلة من الجهمية والمعتزلة والمُشبِّهة، فيُفرض من أجل الرد عليهم، أمَّا أنه يؤتى بقسم رابع! هذا لم يكن معروفًا عند العلماء، وأيضًا هذا تحصيل حاصل؛ لأنه داخل في توحيد الألوهية؛ لأن تحكيم شرع الله عبادة لله عَزَّوَجَلَّ، فهو داخل في توحيد الألوهية.

**[س٢٠] هل يصح تفسير كلمة التوحيد: (لا إله إلا الله) بلا حاكمية إلا لله، أو لا حاكمية ولا شريعة إلا من الله، ولا سلطان لأحدٍ على أحدٍ؛ لأن السلطان كله لله، أو لا شريك له في الخلق والاختيار؟**

الجواب: الحمد لله، (لا إله إلا الله) بيَّنها أهل العلم، ما نحتاج إلى تفسير الحاكمية، وتفسير هذه الطوائف المتأخرة، (لا إله إلا الله) معناها: لا معبود بحقٍّ إلا الله، هذا معنى (لا إله إلا الله)، وأما الحاكمية فهي جزءٌ من العبادة وليست هي تفسير (لا إله إلا الله)، بل هي جزءٌ من تفسيرها، داخلة في العبودية؛ لأن تحكيم ما شرعه الله عبادة لله داخل في العبودية، لكن ليس هو معنى (لا إله إلا الله) كله، بل هو جزءٌ منه، فلا إله إلا الله تشمل جميع أنواع العبادة، جميع أنواع العبادة كلها تدخل في (لا إله إلا الله)؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥]، فمعنى (لا إله إلا الله) لا معبود بحقٍّ إلا الله جَلَّوَعَلَا.

**[س٢١] بعض الدعاة يقلل من أهمية التوحيد، ولا يدعو إليه بين الناس، بحُجة أننا دولة مسلمة؟**

الجواب: هذا لا يصلح داعية، وليس من الدعاة، الدعاة إلى الله الذين يسيرون على منهج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أول ما بدأ بالدعوة إلى التوحيد والنهي عن الشرك؛ لأنه هو الأساس، ولا تصح الأعمال إلا مع التوحيد، ولا تصح مع وجود الشرك، والذي عنده شرك أكبر ما نقول: هذا مسلم! هذا ما هو من المسلمين حتى يترك الشرك الأكبر، ويدخل في دين الله، ويُخلص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ.

**[س٢٢] ما نصيحتكم لمن يقول: يكفي أن أقول: (لا إله إلا الله)، ولا يضر أن أترك الصلاة، أو الزكاة، أو الوقوع في الربا والزنا والكذب والغش، فإن الله غفور رحيم؟**

الجواب: هذا كذَّاب، فليست (لا إله إلا الله) مجرَّد لفظٍ يُقال باللسان فقط! إنما هي لفظٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح[1]، ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ [الزخرف:٨٦]، ﴿شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ﴾ أن لا إله إلا الله، ﴿وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ أي: يعلمون معناها ويعملون به، فليست (لا إله إلا الله) مجرد لفظ! (لا إله إلا الله) يقولها المنافق وهو في الدرك الأسفل من النار، المنافقون يقولون: (لا إله إلا الله)، لكن لما لم يعتقدوها في قلوبهم صاروا في الدرك الأسفل من النار، فليست مجرَّد لفظ يُقال باللسان فقط.

(١) يُنظر: لمعة الاعتقاد (ص٢٣)، ومجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٥)، واجتماع الجيوش الإسلامية (ص٨٤).

[س٢٣] **نسمع كثيرًا عن مصطلح الكُفر البواح، فما معناه؟**

الجواب: البواح يعني الظاهر الذي ليس فيه تأويل ولا شُبهة، وإنما هو كُفرٌ صريح.

[س٢٤] **نرجوا من فضيلتكم شرحًا مفصَّلًا لمقالة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وهي: (أصل الدين وقاعدته أمران: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والموالاة فيه، وتكفير مَن تركه)، وهل هو على التعيين أم ماذا، مع شرح الناقض الثالث: (مَن لم يُكفِّر المشركين...) إلى آخره؟**

الجواب: كلام الشيخ واضح، (الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له) هذا هو أصل الدين، «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إلا اللهُ**»(١)، هذا أصل الدين، والموالاة فيه، بعدما الإنسان يهديه الله للإسلام يُوالي المسلمين، يعني: يجعل محبته للمسلمين ويُبغِض أعداء الدين، الولاء للمسلمين والبُغض للكافرين، هذا هو الواجب على المسلم، والإنسان الذي ما يكفِّر الكافر هذا كافرٌ مثله؛ لأنه رضي بالكُفر، فصار مثله والعياذ بالله، الواجب أن المسلم يُكفِّر الكُفَّار ويتبرَّأ منهم؛ كما أمره الله بذلك: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الممتحنة:١]، ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة:٤]، هكذا.

ما يقول الإنسان: أنا مسلم، ولا عليَّ من الكفار، ما أبغضهم ولا أعاديهم! هذا ما هو بمسلم، ما صار مسلمًا، الذي ما يُعادي أعداء الله هذا ليس بمسلم، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ۙ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى ۚ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ ۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الممتحنة:١].

**[س٢٥] من عنده شرك في الربوبية هل يُحكم بكُفْره، أم تُقام عليه الحجة شأنه شأن أهل شرك الألوهية؟**

الجواب: الشرك بجميع أنواعه، إن كان هذا الذي وقع فيه يعيش في بلاد جاهلية منقطعة لم يبلغها شيء من الدين، فهذا يُبلَّغ ويُبيَّن له قَبْل، أما إذا كان يعيش بين المسلمين، ويسمع القرآن، ويسمع الأحاديث، ويسمع كلام أهل العلم، واستمر على هذا الشرك، هذا لا حجة له، ولا يعذر، وليس جاهلًا؛ لأنه بلغته الحجة وقامت عليه الحجة، فلا يعذر في استمراره على الشرك والعياذ بالله.

**[س٢٦] ما قولكم فيمن يقول: يجب علينا الآن التركيز على توحيد الربوبية؛ لأنه لا يصفو توحيد الألوهية إلا بتوحيد الربوبية؟**

الجواب: هذا كلام جاهل ما يعرف، توحيد الربوبية ما يكفي، الرسل ما دعوا إلى توحيد الربوبية، كلهم ما دعوا إلى توحيد الربوبية، وإنما دعوا إلى توحيد الألوهية؛ لأن توحيد الربوبية موجود في الناس بالفطرة، كل الناس

يقرون بتوحيد الربوبية، حتى أبو جهل وأبو لهب يعترفان بتوحيد الربوبية؛ بأن الله هو الخالق، الرازق، المحيي، المميت، المدبر، هذا في القرآن، ذكره الله عنهم في القرآن؛ أنهم يعترفون به، وإنما أنكروا توحيد الألوهية، ما يريدون أن العبادة تكون لله وحده، يريدون أن تكون العبادة لله وللأصنام والأحجار والأشجار؛ ﴿وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٤، ٥]، فهم أنكروا توحيد الألوهية ولم ينكروا توحيد الربوبية، فهذا الجاهل الذي يقول: يركز على توحيد الربوبية! هذا تحصيل حاصل، هذا موجود، والبقاء عليه وحده ما يغني، وإذا الإنسان أقرَّ بتوحيد الألوهية، فإنه يلزم أنه أقرَّ بتوحيد الربوبية؛ لأن توحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية بلا شك.

**[س٢٧] هل من نطق بالشهادتين فهو مسلم؟**

الجواب: نعم، من ينطق بالشهادتين فهو مسلم، لكن إذا حصل منه ما يخالف أو يناقض الشهادتين حكمنا بردته؛ إذا دعا غير الله، أو ذبح لغير الله، أو استغاث بالأموات، أو ترك الصلاة متعمدًا، نقول: هذا قال: لا إله إلا الله، ودخل في الإسلام، لكنه ارتد بترك الصلاة، ارتد بالشرك بدعاء غير الله، أو الذبح لغير الله، أو النذر لغير الله، فهو أبطل إسلامه.

الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد:٣٣]، لا تبطلوا أعمالكم بأن تعملوا شيئًا يبطلها، فأنت تستمر على الإسلام وعلى أعمال الإسلام، ولا تعمل شيئًا يبطل الإسلام، فالإسلام يبطل بالنواقض التي تفسده.

**[س٢٨] كيف يوجه النص في إدخال الله جَلَّوَعَلَا الجنة لأقوام في قلوبهم مثقال ذرة من إيمان؟**

الجواب: هؤلاء ما تمكنوا من العمل، عندهم إيمان ويقين، لكنهم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل، أما الذي ترك العمل مختارًا؛ ترك الصلاة، وترك العبادات مختارًا، هذا ما يكفي أنه مؤمن بقلبه؛ لأنه ترك العمل وهو قادر عليه، ومختار لتركه.

**[س٢٩] ما حكم تارك الصلاة، وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؟**

الجواب: لا تنفعه (لا إله إلا الله)؛ لأنه ناقضها بترك الصلاة؛ لأن ترك الصلاة كفر مناقض لكلمة (لا إله إلا الله)، فإذا قال كلمة (لا إله إلا الله)، لابد أن يلتزم بمعناها ومدلولها، ومن أعظم مدلولها إقامة الصلاة، فهذا ترك أول شيء من مدلول (لا إله إلا الله) وهي الصلاة، فلا تنفعه (لا إله إلا الله)، كذلك من قال: (لا إله إلا الله)، ثم قال: (يا علي)، (يا حسين)، دعا غير الله، هذا مشرك، فلا تنفعه كلمة (لا إله إلا الله)؛ لأنه أفسد هذه الكلمة بالشرك؛ مثل الذي يتطهر ويُحْدِث، ينتقض وضوؤه، هذا يقول كلمة التوحيد ثم يشرك، ينتقض توحيده، ينبغي معرفه هذه الأمور.

**[س٣٠] من أقرَّ بالشهادتين وأدَّى الصلاة المكتوبة، ثم بعد ذلك لم يؤدِّ الأركان الأخرى من الإسلام مع الإقرار بها تهاونًا منه، فهل يُحكم بكُفره؟**

الجواب: إذا جحد وجوب الأركان الباقية كصيام رمضان، أو جحد حج بيت الله الحرام، أو جحد الزكاة، إذا جحد شيئًا من هذه الأركان فهو كافر، أما إذا كان يعترف بوجوب الصيام، وبوجوب الزكاة، وبوجوب الحج، ولكنه ترك

ذلك من باب التكاسل، فهذا لا يَكْفُر، ولكن يُلزم بأداء أركان الإسلام، يُلزم بذلك من قِبَل ولي الأمر؛ حتى يُقيم أركان الإسلام ولا يُترَك يتهاون بها.

## الإيمان بأسماء الله جَلَّ وَعَلَا وصفاته جَلَّ وَعَلَا

[س٣١] هل يَكْفُر من قال بأن الله لا يُرى في الجنة؟

الجواب: الرؤية متواترة، ومَن أنكر شيئًا متواترًا فهو كافر، والرؤية تواترت فيها الأحاديث، لكن المُقلِّد والجاهل والمُتأوِّل يُعذر بالجهل والتأوُّل، فيُحكم عليه بالضلال لا بالكُفر، أما مَن كان يعلم بالأحاديث الواردة ويعرف صحتها ويجحدها فإنه يكفُر بذلك.

[س٣٢] هل رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ربَّه يوم الإسراء والمعراج؟

الجواب: لا، الذي عليه الجمهور -أو هو الإجماع- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يَرَ ربَّه بعينيه؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا لا يُرى في هذه الدنيا، مادام الإنسان على قيد الحياة في هذه الدنيا فإنه لا يرى ربَّه، وإنما الله جَلَّ وَعَلَا يُرى يوم القيامة، يراه المؤمنون يوم القيامة عيانًا بأبصارهم؛ لأن الله يعطيهم قوة يستطيعون بها أن ينظروا إلى ربِّهم، أما في هذه الدنيا فلا أحد يستطيع أن ينظر إلى ربه، ولما تجلى الله جَلَّ وَعَلَا للجبل اندكَّ وصار ترابًا، لما سأل موسى ربَّه قال: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗا﴾ [الأعراف:١٤٣]، غشي عليه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من هيبة الله جَلَّ جَلَالُهُ، فلا أحد يستطيع أن يراه في هذه الدنيا، أما بعد الموت في الدار الآخرة فقد تواترت الأدلة على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة[1].

---

(١) كما في حديث جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ =

[س٣٣] مسألة رؤية الله جَلَّوَعَلَا في النوم؟

الجواب: مسألة رؤية الله جَلَّوَعَلَا في النوم، الرؤية قد تحصل لبعض أهل العلم والأئمة، النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رأى ربه في المنام في أكمل صورة، أما في اليقظة فلا أحد يرى الله في الدنيا، إنما يرونه في الآخرة، إذا دخلوا الجنة يرون الله، ويرونه -أيضًا- في عرصات القيامة(١).

[س٣٤] إنني أرى الله في سجودي بقلبي، فهل هذا من الوساوس؟

الجواب: الإيمان بالله عَزَّوَجَلَّ في السجود وفي غيره، تؤمن بالله، وتعبد الله كأنك تراه؛ كما قال النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**»(٢)، أما رؤية الله بالعين؛ هذا غير ممكن في الدنيا، لا للرسل ولا غيرهم، إنما يُرى الله جَلَّوَعَلَا يوم القيامة للمؤمنين، يرونه في الجنة(٣)، وأما رؤية الله بالقلب، بمعنى أن الإنسان يوقن بأن الله يراه ومطلع عليه، هذا شيء طيب، وهو من الإحسان.

---

= **رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ**»، أخرجه البخاري (٧٤٣٤)، ومسلم (٦٣٣) وحديث عدي بن حاتم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**وَلَيَلْقَيَنَّ اللهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ**»، أخرجه البخاري (١٤١٣)، ومسلم (١٠١٦).

(١) كما في حديث جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ**»، أخرجه البخاري (٧٤٣٤)، ومسلم (٦٣٣)، وحديث عدي بن حاتم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**وَلَيَلْقَيَنَّ اللهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ**»، أخرجه البخاري (١٤١٣)، ومسلم (١٠١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ومسلم (٨) من حديث عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) كما في حديث جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ**»، أخرجه البخاري (٧٤٣٤)، ومسلم (٦٣٣) =

**[س٣٥] فضيلة الشيخ هل معية الله لعباده الصالحين حقيقية ذاتية إلا أننا لا نقول: ذاتية؛ لأنها توهم الحلول عند العامة، فيقعون في الكفر؟**

الجواب: نقول ما قاله السَّلف، السَّلف يقولون: المعية بالعلم، معهم بعلمه وإحاطته، الله جَلَّ وَعَلَا مع جميع الخلق بعلمه وإحاطته، وهو مع المؤمنين بنصره وتأييده وإعانته، معيةٌ خاصة، ولا نقول: بذاته! هذا اللفظ ما قاله السَّلف، فالإتيان به بدعة، فلا يجوز هذا الكلام.

**[س٣٦] هل يصح أن يسأل الله بسورة «الإخلاص»، فيُقال: اللهم إني أسألك بسورة «الإخلاص»؟**

الجواب: التوسل بالقرآن جائز؛ لأن القرآن صفة من صفات الله؛ لأنه كلام الله، ويجوز التوسل إلى الله بصفة من صفاته جَلَّ وَعَلَا؛ كما قال أيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [الأنبياء:٨٣]، توسَّل إلى الله بأنه أرحم الراحمين، فيجوز التوسل إلى الله بصفة من صفاته، أو باسم من أسمائه: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف:١٨٠]، فالقرآن من كلام الله، وكلام الله صفة من صفاته، فيجوز التوسل به: أسألك بالقرآن أو بالسورة الفلانية أن تغفر لي، أو أسألك بكلامك الذي أنزلته على نبيك، أتوسل إليك بكلامك الذي أنزلته على نبيك أن تغفر لي أن تشفيني، لا بأس بذلك، إنما الممنوع التوسل إلى الله بالمخلوق؛ كأن تقول: أسألك بفلان أو بجاه فلان! هذا هو الممنوع.

---

= وحديث عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَلَيَلْقَيَنَّ اللهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ**»، أخرجه البخاري (١٤١٣)، ومسلم (١٠١٦).

**[س٣٧] ما الفرق بين أسماء اللَّه وصفاته وأفعاله، وهل يجوز اشتقاق اسم الله جَلَّوَعَلَا من أيِّ صفة أو فعل؟**

الجواب: الله جَلَّوَعَلَا له الأسماء الحُسنى، وكلُّ اسم منها يتضمن صفة من صفاته؛ العزيز يتضمن العِزَّة، والحكيم يتضمن الحكمة، الرحمن الرحيم يتضمنان الرحمة... وهكذا، كلُّ اسم من أسمائه يتضمن صفة من صفاته، وصفات الله جَلَّوَعَلَا على قسمين: صفات ذاتية؛ كالوجه واليدين، وصفات فِعْلية؛ كالنزول، والاستواء، والعلو، والخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة.

**[س٣٨] هل السَّاتر والسَّتَّار من أسماء الله الحسنى أو صفاته؟**

الجواب: نعم الله جَلَّوَعَلَا هو السَّتَّار، وهو السِّتِّير، وهو من أسمائه الحسنى؛ يستر على عباده ولا يفضحهم.

**[س٣٩] البعض يقول بأن هناك صفات تثبُت بالإجماع المجرَّد، وليس لها دليل على ثبوتها من الكتاب والسُّنَّة، بل دليلها الإجماع فقط! فهل هذا صحيح؟**

الجواب: لا، هذا ما هو بصحيح، ولا أحد قال هذا من أهل العلم المعتبرين، الصفات ما تثبت إلا بالكتاب أو السُّنَّة، والله جَلَّوَعَلَا لا يُوصف إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ومَنْ وصف الله بغير ما في الكتاب والسُّنَّة فقد قال على الله بغير علم.

**[س٤٠] مُعلِّم قال لطلابه هذه الأقوال: أولًا: إن الله استوى على عرشه من غير مماسة! ثم تراجع، وقال: أخطأ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في قصَّة ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾ [عبس:١]! ثم تراجع، وقال: نُسِب أيضًا لشيخ الإسلام القول**

بالتسلسل! ثم تراجع، وهكذا عدة أخطاء ويتراجع، فهل يُدرس عند هذا الشيخ؟

الجواب: هذا مشكِّك يُشكِّك الناس في أمور عقيدتهم، ولا يجوز أن يُدرس عنده ولا أن يُتلقى العلم عنه؛ لأن هذا من أهل الضلال، ويشكِّك الناس، ويُظْهِر عقيدته الباطلة، فإذا رأى الناس استنكروا عليه أظهر التراجع خديعةً، فلا يجوز قبول هذا الشخص ولا التتلمذ عليه، ويجب الحذر منه.

**[س٤١] هل نقول: إن الله مستوٍ على عرشه بمماسَّة، أو بغير مماسَّة؟**

الجواب: مماسَّة هذه من عندك ما جاءت في القرآن! قُل: استوى على العرش كما يليق بجلاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولا تقل: بمماسة ولا غير مماسة! هذا ما ورد في القرآن، ونحن لا نقول على الله بغير علم، لا نقول إلا ما قاله الله جَلَّ وَعَلَا أو قاله رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنحن نثبت الاستواء على العرش حقيقة كما يليق بجلاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س٤٢] ما صحة هذا القول: إن الله مستوٍ على عرشه بدون مماسَّة؟**

الجواب: يا إخوان! اتركوا عنَّا المسائل التي لا داعي إلى بحثها، نحن نثبت الاستواء لله عَزَّوَجَلَّ على عرشه؛ كما جاء في القرآن: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه:٥]، وأما المماسة أو عدم المماسة هذا ما جاء به دليل في القرآن ولا في السنة، فنسكت عنها، ما سكت الله جَلَّ وَعَلَا عنه وسكت عنه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنحن نسكت عنه ولا نبحث فيه، فما سبب تكرار هذا السؤال في كل جلسة؟! اتركوا عنَّا هذه المسائل، العقيدة تؤخذ من الكتاب والسُّنَّة، ولا يُزاد على ذلك، ما جاء في القرآن ولا في السنة الاستواء بمماسة أو غير مماسة! نترك هذا.

**[س٤٣] ما حكم من يقدِّم الضيوف للأكل ويقول لهم: تفضلوا معكم الرحمن؟**

الجواب: هذا دعاء أن يكون الله معهم، يقول: معكم الرحمن، أو معكم الله! هذا دعاء أن يكون الله معهم بتوفيقه وهدايته، والله جَلَّ وَعَلَا مع خلقه معية عامَّة ومعية خاصة، فهو مع عباده كلهم المؤمن والكافر، معهم بإحاطته وعلمه، وهو مع عباده المؤمنين بالنصر والتأييد والرحمة والتوفيق، وهذه معية خاصة بالمؤمنين.

**[س٤٤] قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»[(١)]، هل يُستفاد من هذا الحديث إثبات صفة الشم لله؟**

الجواب: الله يهديكم! لا نثبت شيئًا إلا ما أثبته الله، أو أثبته رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس في الحديث ذكر الشم لله عَزَّ وَجَلَّ، فلا تتكلفوا هذا التكلف، اقرؤوا الحديث كما جاء، وارووه كما جاء، ولا تثبتوا لله شيئًا لم يثبته لنفسه، ولم يثبته رسوله، الله جَلَّ وَعَلَا ما ذكر الشم، ولا ذكر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشم، فلماذا نتكلم هذا التكلم؟!

**[س٤٥] في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»[(٢)]، هل يُستفاد منه أن لله صفة الشم؟**

الجواب: هذا تكلف من السائل، الحديث ليس فيه شم حتى نثبت الشم لله عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٤٦] هل يجوز أن نقول: إن الله هو الذات المقدسة؟

الجواب: الله جَلَّوَعَلَا له ذات وله نفس ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران:٢٨]، له ذات لا كالذوات، وله نفس، فهو سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يجوز أن يُقال: له نفس، وله ذات، من باب الإخبار.

[س٤٧] هل الحنَّان والنور من أسماء الله؟

الجواب: النور من أسماء الله، أما الحنَّان فلم يثبت أنه من أسماء الله.

[س٤٨] هل المنَّان والنور من أسماء الله، وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: المنان ورد أنه من أسماء الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، من المنِّ وهو العطاء والكرم، والنور كذلك من أسماء الله عَزَّوَجَلَّ ورد أن من أسمائه النور.

[س٤٩] هل المنان اسم من أسماء الله عَزَّوَجَلَّ؟

الجواب: نعم هذا ورد ذكره في جملة الأسماء التسعة والتسعين، فهو من أسماء الله، بمعنى عظيم المنة، الله يمنُّ على من يشاء من عباده، الله جَلَّوَعَلَا يمنُّ، وهو المنان سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، بمعنى أنه يتفضل ويجود بفضله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ ويمنُّ ﴿بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيۡكُمۡ أَنۡ هَدَىٰكُمۡ لِلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحجرات:١٧]، بمعنى أنه تفضل عليكم وأكرمكم بالإيمان.

[س٥٠] هل يجوز الدعاء بصفات اللَّه؛ كأن أقول: يا رحمة الله؟

الجواب: هذا ما هو الدعاء بصفة الله، هذا دعاء الصفة نفسها؛ (يا رحمة الله) لا يجوز هذا، (يا وجه الله) لا يجوز هذا، قل: يا الله. ولا تقل: يا رحمة الله! قل: يا الله ارحمني برحمتك.

[س٥١] **ما حكم قول القائل في دعائه: يا رحمة الله انزلي بي، يا فرج الله، يا لطف الله، يا قدرة الله، وغير ذلك؟**

الجواب: الذي يُدعى هو الله، ما تُدعى الصفة، فلا يُقال: يا رحمة الله، يا وجه الله، يا قدرة الله! ما يجوز هذا، بل يُدعى الله جَلَّ وَعَلَا، ويُتوسل إليه بأسمائه وصفاته.

[س٥٢] **هل من يؤوِّل الصفات ويقول: إن لله سبع صفات فقط! يكون من الملحدين، وما هو الحق في ذلك؟**

الجواب: نعم من نفى الصفات -سواء الصفات كلها أو بعض الصفات- يكون ملحدًا فيها؛ قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف:١٨٠]، لكن الإلحاد يختلف، منه إلحاد كفر، ومنه إلحاد تأويل وتقليد، هذا أخف من إلحاد الكفر، الذي يكون عن تقليد أو عن تأويل يظنه صحيحًا وهو ليس بصحيح، هذا أخف من الذي يتعمَّد، الذي يتعمَّد الإلحاد في الصفات هذا كافر، أما الذي يفعل هذا تقليدًا، أو عن تأويل ظنه صحيحًا، فهذا يُقال عنه: إنه ضال. ولا يقال: إنه كافر.

[س٥٣] **هل القول بكروية الأرض ينافي إثبات علو الله؟**

الجواب: والله يا أخي ما كلَّفك الله بالبحث عن كروية الأرض، أو خلق الأرض، أو خلق السماء، ما كُلِّفت بهذا، عليك أن تعبد الله، وتطلب العلم.

[س٥٤] **هل يصح القول بأن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ركَّز على توحيد الأسماء والصفات في دعوته؟**

الجواب: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يقتصر على فنٍّ واحد، بل

إنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ جدد في كثير من العلوم: علم الفقه، وعلم العقيدة، وعلم الأسماء والصفات، فهو متفنن في العلوم، ومجدِّد في جميع العلوم على الكتاب والسنة.

**[س٥٥] فضيلة الشيخ، ذكرتم في الدرس (أن رحمة الله اقتضت)، فهل تُضاف الصفة إلى الفعل؟**

الجواب: يُقال: رحمة الله اقتضت، وحكمة الله اقتضت، يعني: أن هذا سبب عن الرحمة، متسبب عن الرحمة، أو عن الحكمة، والاقتضاء معناه التسبب، أي: سببت هذا.

**[س٥٦] هل القاسم من أسماء الله؟**

الجواب: يُخبَّر عنه بأن الله هو الذي يقسم الأرزاق بين عباده، النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اللهُ يُعْطِي، وَأَنَا قَاسِمٌ**»(1)، فالله يقسم بين عباده، بمعنى: يعطيهم، أما أن تقول: القاسم من أسماء الله! لا، لكن تخبر أن الله يقسم الأرزاق بين عباده من باب الإخبار؛ ﴿**نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا**﴾ [الزخرف:٣٢]، فالله يقسم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س٥٧] ما هي الصفات في حق الله عَزَّ وَجَلَّ التي لا يجوز فيها التأويل، وما هي الصفات التي يجوز فيها التأويل، فقد تفضلت أثناء الدرس، فقلت: (قريب) بمعنى قريب بعلمه وبإحاطته.**

الجواب: ما في صفات تؤوَّل، كل الصفات لا يجوز فيها التأويل، وقريب

(1) أخرجه أحمد (١٥/٣٦٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١/٢٩٤)، وابن حبان (١٣/١٣٤)، والطبراني في الأوسط (٦/٢١٥)، والحاكم (٢/٦٦٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه بنحوه مسلم (٢١٣٣) من حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «... **تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ**».

بعلمه هذا ليس من باب التأويل، هذا من باب التفسير، مثل قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد:٤]، فهو سبحانه معنا بعلمه لا بذاته، ليس مختلطًا فينا، هذا مذهب الحلولية(١)، هذا ليس من التأويل، هذا من تفسير الآية، وفرق بين التفسير والتأويل الذي هو صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه.

**[س٥٨] نرجو إعادة القول فيما ترجع إليه صفات الذات، أهو الحي أم القيوم؟**

الجواب: صفات الذات ترجع إلى الحي، وصفات الأفعال ترجع إلى القيوم.

**[س٥٩] ما حكم الشرع فيمن يفسر قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه:٥]، أي: استولى، وكيف نرد عليهم؟**

الجواب: تفسير ﴿ٱسْتَوَىٰ﴾ باستولى تفسير باطل، بل ﴿ٱسْتَوَىٰ﴾ بمعنى: علا وارتفع سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على العرش، هذا تفسير أهل العلم والسلف الصالح، علا وارتفع على العرش، أما استولى! الله جَلَّ وَعَلَا مستولٍ على العرش وعلى غيره، كله ملك الله، فما ميزة العرش أنه يستولى على العرش؟! استولى على العرش، وعلى السماء، وعلى الأرض، والمخلوقات كلها الله عَزَّ وَجَلَّ مستولٍ عليها، فهذا التفسير تفسير باطل.

---

(١) الحلولية: هم الذين يعتقدون أن الله تعالى بذاته حل في مخلوقاته كما يحل الماء في الإناء، وأنه تعالى بذاته في كل مكان، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا. وأما الاتحاد: فهو القول بأن الله تعالى متحد بمخلوقاته وممتزج بها كما يمتزج الماء بالطين، وأن وجود الخالق هو عين وجود المخلوقات، أي أن الوجود واحد. والقول بالحلول والاتحاد مآلهما واحد، وهذه عقيدة غلاة الصوفية والفلاسفة، كابن عربي وابن سبعين والحلاج والتلمساني وغيرهم. يُنظر: مجموع الفتاوى (٢/ ١١١- ٤٨٠).

[س٦٠] **هل يستلزم أن يُشْتَق من كل فعل من أفعال الله صفة له أو اسم؟**

الجواب: لا، ما يجوز هذا، بل العكس؛ كل اسم من أسماء الله يشتق منه صفة، وأما الأفعال فلا يُشتق منها أسماء ولا صفات، نعم الصفات يشتق منها صفة، لكن ما يشتق منها أسماء؛ لأن الأسماء توقيفية، وأما الصفات فالأفعال تدل على الصفات.

[س٦١] **هل يجوز إسناد الفعل إلى صفات الله عَزَّوَجَلَّ؛ كقول القائل: ما جمعته إرادة الله لا تُفرقه يد البشر؟**

الجواب: لا تُسند الأفعال إلى صفات الله، وإنما تُسند إلى الله جَلَّجَلَالُهُ، تسند إلى الموصوف لا إلى الصفة، فلا تقول: شاءت إرادة الله! وإنما تقول: شاء الله، فلا تسند إلى الصفة، وإنما تسند إلى الله جَلَّوَعَلَا، ولا تقول: ما جمعته إرادة الله! وإنما تقول: ما جمعه الله جَلَّوَعَلَا.

[س٦٢] **هل يُوصف الله بالمعرفة وأن الله يعرف؟**

الجواب: لا، نقول: الله يعلم، ما نقول: يعرف! نقول: يعلم؛ كما وصف نفسه بذلك، ﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧].

[س٦٣] **هل صح عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حديث: «إنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِئَةً إلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَهُوَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ»[١]، وكيف طريقة إحصائها؟**

الجواب: نعم صح عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ**

(١) أخرجه البخاري (٦٤١٠)، ومسلم (٢٦٧٧).

اسْمًا، مِئَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ»، أسماء الله كثيرة لا يعلمها إلا هو، ولكن هذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة، ما معنى أحصاها؟

**معناه أولًا**: عرف هذه الأسماء.

**ثانيًا**: عمل بها إذا عرفها؛ يدعو الله بها، ويتوسل إلى الله بها ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف:١٨٠]، فتقول: يا رحمن ارحمني، يا تواب تب علي، يا غفور اغفر لي ... وهكذا، تدعو الله بكل اسم تعرفه من أسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتتوسل إليه به، هذا معنى إحصائها أي: عدها ثم دعاء الله بها واعتقادها، هذا هو إحصاؤها، وليس المراد بإحصائها أن تُعدَّ فقط التسعة وتسعين، ولكن تعدها وتدعو الله بها، وتتوسل إليه بها، وتتعرف إلى الله بهذه الأسماء التي عددتها.

**[س٦٤] يقول بعض الناس إن أسماء الله ليست توقيفية، بل إن الصفة إذا لم تكن مقيدة أو متعلقة بشيء -كالاستواء على العرش- يُشتق منها اسمٌ وإن لم يرد في الكتاب والسُّنَّة بلفظ الاسم، فما هو قول فضيلتكم؟**

الجواب: هذا قول غير صحيح، لا يجوز القول على الله بلا علم، وأن نثبت له أسماءً أو صفات بغير دليل، لا نثبت لله إلا ما أثبته لنفسه في كتابه، أو أثبته له رسوله في سنته، ولا نزيد من عندنا شيئًا ونستحسن أشياءً ونسمي الله بها، ونزيد على أسماء الله وصفاته الثابتة في الكتاب والسنة! بل نقتصر على الكتاب والسنة، ولا نتدخل في هذه الأمور.

وأنا أرى بعض الإخوان المبتدئين في طلب العلم يتدخلون في هذه الأمور! عليك بمنهج السلف، السلف ما كانوا يقولون شيئًا من عند أنفسهم، إنما يثبتون

لله جَلَّوَعَلَا ما في القرآن أو في السنة فقط، ويقتصرون على هذا، يقتصرون على ما جاء بالكتاب والسنة، ولا يزيدون عليه، ولو كان يُرى لهم أن هذا شيء طيب، لا يجوز القول على الله بلا علم؛ ﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة:١٦٩].

**[س٦٥] جاء في كتاب «الحموية» لشيخ الإسلام أن المعتزلة يقولون عن القرآن: إنه حكاية عن كلام الله، وأن الأشاعرة يقولون: هو عبارة عن كلام الله! فما الفرق؟**

الجواب: المعروف أن المعتزلة يقولون: القرآن مخلوق، يقولون بقول الجهمية، ولكن لعل هذا حكاية عن المعتزلة القدامى، أما المعتزلة المتأخرون فهم أخذوا مذهب الجهمية، وقالوا: القرآن مخلوق، صرَّحوا بذلك.

**[س٦٦] هل لله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ ظلٌّ يظل به المؤمنون يوم القيامة؟**

الجواب: لا شك في هذا: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**»(١)، فهذا يُضاف إلى الله جَلَّوَعَلَا كما جاء في الحديث.

**[س٦٧] ماحكم التلفظ بكلمة: وشاءت الأقدار؟**

الجواب: لا يجوز هذا، قل: شاء الله. لا تقل: شاءت الأقدار. قل: شاء الله. أو ما شاء الله، بإذن الله، أما الأقدار، ما لها دخل.

**[س٦٨] ذكرتم أن الله كلم موسى كلامًا عامًّا، فما معنى الكلام العام؟**

الجواب: يا أخي، ما قلت: «كلامًا عامًّا»، كلمه كلامًا أراده الله جَلَّوَعَلَا، وبلغه إياه، وبلغه لقومه.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

[س٦٩] كيف نعرف الله؟

الجواب: تعرف الله عَزَّ وَجَلَّ بآياته الكونية، تأمَّل في خلق السموات والأرض، تأمَّل في مخلوقات الله، وتعرف الله -أيضًا- بالنظر في آياته القرآنية، والأحاديث النبوية، تعرف الله من القرآن ومن السُّنَّة، في أسمائه وصفاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وكيف وصف الله؟ الله جَلَّ وَعَلَا يوصف بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٧٠] استدل السائل على وصف الله جَلَّ وَعَلَا بالمعرفة بدليل عجيب، وهو قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ»(١)، فما هو توجيهكم؟

الجواب: هذا من باب المقابلة، «تَعَرَّف» أولًا أنت «يَعْرِفْكَ»، هذا من باب الجزاء والمقابلة، لا من باب أن الله ما يعرفك إلا إذا تعرفت إليه! هو يعرفك سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ سواء تعرفت أو لم تتعرف إليه، لكن هذا من باب المقابلة مثل قوله: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة:٧٩]، ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة:٦٧]، هذا من باب المقابلة والجزاء.

[س٧١] ما حكم مَن يقول: الله ما رأيناه، بالعقل عرفناه؟

الجواب: نعم، الله عُرف بالعقل وبالنقل، عُرف بالدليل العقلي وبالدليل النقلي، فهو معروفٌ بهذا وهذا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٣٠٧)، وهناد في الزهد (١/ ٣٠٤)، وعبد بن حميد في مسنده (ص٢١٤)، والطبراني في الكبير (١١٢٤٣)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٦٢٣)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٤/ ٦١٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

## الجمع بين الخوف من الله جَلَّ وَعَلَا ورجاء رحمته وعفوه جَلَّ وَعَلَا

[س٧٢] كيف يجمع المسلم بين خوفه ورجائه لله تعالى؟

الجواب: يجمع بينهما، يخاف من غضب الله، ويرجو رحمته، هذه طريقة أهل الإيمان، وطريقة الأنبياء والرسل عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ ﴿كَانُوا۟ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَـٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠]، هذا في الرسل عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء:٥٧]، فالمسلم يجمع بين الخوف والرجاء، لا يأخذ جانب الخوف فقط! هذه طريقة الخوارج، ولا يأخذ جانب الرجاء فقط! هذه طريقة المرجئة، وإنما يجمع بين الخوف والرجاء، فالخوف يحمله على التوبة والاستغفار، والخوف من المعاصي، والرجاء يحمله على الزيادة من الخير والطاعات والقربات، ويمنعه من القنوط من رحمة الله عَزَّوَجَلَّ.

[س٧٣] كيف يحسن العبد ظنه بربه بعد العبادات؟

الجواب: يرجو ثواب الله، وأن الله لا يضيع أجره وعمله، ويحسن الظن بالله عَزَّوَجَلَّ.

[س٧٤] بماذا تنصحون شخصًا أصبح همُّه الدعاء فقط، ولظروف وأسباب لا يستأنس بالناس في الدنيا، ولا يستأنسون به، يجلس بمجاورة الحرم منذ بداية هذه العطلة، ومع إكثاره من نوافل العبادة يخشى عدم القبول، ويشعر بالضيق والحرج في الدنيا، فهل من نصيحة له؟

الجواب: أما كونه يكثر من العبادة، ويشعر بعدم القبول، هذه علامة خير، ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴾ [المؤمنون:٦٠]، فكونه يخشى أن ترد عليه أعماله ولا تقبل فهذا طيب، أما كونه يعتزل الناس ولا يكلمهم ولا يكلمونه، وتصيبه الهموم بسبب ذلك؛ لانعزاله عن الناس وعدم المؤانسة، هذا لا يجوز له، لا يجوز له أن يعمل هذا العمل؛ لئلا يصاب بالوسواس.

## أنواع الشرك بالله
## وأثر الشرك الأصغر على عقيدة المسلم

**[س٧٥] ما الفرق بين الشرك في الطاعة، والشرك في العبادة؟**

الجواب: الشرك في الطاعة نوع من العبادة، لكن قد يكون الشرك في الطاعة شركًا أصغر، ويكون شركًا أكبر؛ يكون شركًا أكبر إذا علمت أن المطاع أحلَّ ما حرَّم الله أو حرَّم ما أحلَّ الله، وأطعته ووافقته على ذلك، هذا شرك أكبر، أما إذا لم تعلم أنه أحلَّ ما حرَّم الله أو حرَّم ما أحلَّ الله، وأنت جاهل، فهذا شرك أصغر.

**[س٧٦] هل الشرك الأصغر يُغفر بدون توبة؟**

الجواب: ظاهر الآية أنه لا يُغفر، أنه لابد من تعذيب صاحبه، لكنه ليس مثل تعذيب صاحب الشرك الأكبر، يُعذَّب بقدره ثم يخرج من النار، بخلاف صاحب الشرك الأكبر فإنه خالد مخلد في النار.

**[س٧٧] ما الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، وكيف نتجنبهما وخاصة الشرك الأصغر؟**

الجواب: الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر واضح؛ الشرك الأكبر

يُخرج من الملة، ويجعل صاحبه كافرًا، وأما الشرك الأصغر فلا يخرج من الملة، لكنه يجعل صاحبه مذنبًا وفاعلًا لكبيرة من كبائر الذنوب يجب عليه التوبة منها.

**[س٧٨] هل هناك فرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، وما ضابط الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر؟**

الجواب: نعم هناك فرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر؛ الشرك الأكبر يُخرج من الملة، وصاحبه مخلدٌ في النار -والعياذ بالله- إذا مات عليه، وأما الشرك الأصغر؛ فهو لا يُخرج من الملة، هو ذنب مثل سائر الذنوب لا يُخرج من الملة، ولا يُخلد صاحبه في النار إذا عُذِّب عليه، هو كبيرة من كبائر الذنوب لكن إذا عُذب به فلا يُخلد في النار، وهو يعد من المسلمين.

**[س٧٩] هذا يسأل ويقول: إن الشرك هو أعظم الذنوب، ولكن القول على الله بغير علم جاء بعد الشرك؛ ﴿وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٣]؟**

الجواب: نعم، القول على الله بغير علم أعظم من الشرك؛ لأن الشرك نوعٌ من القول على الله بغير علم، فالذي يشرك بالله ليس عنده علم، فالشرك نوعٌ من القول على الله بغير علم، القول على الله بغير علم يشمل الشرك، ويشمل غيره، فهو أعمُّ.

**[س٨٠] يقول السائل: ما هو ضابط التبديع والتشريك، وهل من فعل شركًا يكون مشركًا؟**

الجواب: نعم، من فعل الشرك الأكبر يكون مشركًا، فعليه التوبة إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والتبديع معناه: من فعل بدعة، والبدعة هي ما نُسب إلى الدين

من غير دليلٍ شرعي؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ**»(١)، هذه هي البدعة، وهذا ضابط البدعة كما في الحديث، ولكن في وقتنا الحاضر صار ناس يتكلمون في التبديع، وفلان مبتدع، وفلان كذا! بدون ضوابط، كل من خالفهم قالوا: هذا مبتدع! لابد أن البدعة تكون مخالفة لكتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما كلٌّ يعرف البدعة، البدعة لا يعرفها إلا أهل العلم الذين يعرفون السنة والبدع، فلا يجوز التوسع في هذا الأمر إلا بعد التثبت، وربما أن الإنسان فعل فعلًا مخالفًا عن جهل، فلا يُتسرع إلى تبديعه حتى يُبيَّن له، ربما يكون لايعرف، فإذا تبين له ترك هذه المخالفة، فالأمور تحتاج إلى ضوابط في التبديع والتكفير والحكم على الناس، لابد من ضوابط شرعية، ولابد أن يكون ذلك عن علم.

**[س٨١] هل الشرك الأصغر في الإثم بمثابة الكبائر أم دونها؟**

الجواب: الشرك الأصغر أشد من الكذب، وأشد من أكل الربا، وأشد من الكبائر؛ لأنه شرك، والشرك هو أكبر الذنوب، حتى ولو كان أصغر، فيجب على الإنسان أن يتجنب الشرك بجميع أنواعه.

**[س٨٢] هل الشرك الأصغر يغفره الله إذا مات صاحبه عليه، مع العلم أني قرأت أن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: إن الشرك الأصغر يدخل تحت قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]؟**

الجواب: العلماء اختلفوا في الشرك الأصغر، هل يُغفر مثلما تُغفر الكبائر

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) واللفظ له، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

إذا شاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أو هو لا يُغفر ولابد من تعذيب؟ هذا هو ظاهر الآية: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]، هذا عامٌّ للشرك الأكبر وللشرك الأصغر، أن الله جَلَّ وَعَلَا لا يغفر الشرك سواء أكان أكبر أو أصغر، إلا أن صاحب الشرك الأكبر يخلد في النار، أما صاحب الشرك الأصغر فيعذب بها، ثم يخرج منها إلى الجنة، هذا هو الفرق بينهما، ومن العلماء من يقول: إنه داخل تحت المشيئة، إن شاء الله غفر له!

ولكن الصحيح: القول الأول.

ومن العلماء -وهو قولٌ ثالث- من يقول: إذا رجحت حسنات العبد فإنه يُغفر له الشرك الأصغر، أما إذا رجحت سيئاته فلا يُغفر له الشرك الأصغر! والله أعلم.

**[س٨٣] ما الفرق بين الشرك والكفر؟**

الجواب: الشرك هو دعوة غير الله عَزَّوَجَلَّ؛ أن يعبد الله ويعبد معه غيره، أما الكفر فالكافر لا يعبد الله أصلًا، لا يؤمن بالله أصلًا، ولا يعبد الله أبدًا، هذا هو الكافر، أما المشرك فهذا يعبد الله، ولكن يعبد معه غيره، وكل مشركٍ فهو كافر، وليس كل كافرٍ يكون مشركًا؛ لأن الكافر قد يكون ملحدًا ومعطلًا لا يؤمن بالله عَزَّوَجَلَّ أصلًا، هذا هو الفرق بينهما.

**[س٨٤] هل صحيح من يقول: إن المشركين في الجاهلية كانوا مشركين في أنواع التوحيد الثلاثة؛ حيث إن التطير والتنجيم شركٌ في الربوبية؛ لأنها اعتقاد في أشياء خاصةٍ بالله، أما كونهم مقرين بتوحيد الربوبية، فهذا إجمالًا؟**

الجواب: يا إخوان، لا تلبسوا على الناس في هذه الأمور، هذه فتنة، من أشرك

في توحيد الألوهية فقد أشرك في توحيد الربوبية بلا شك، يلزم من الإشراك في الألوهية الإشراك في الربوبية، هذا بلا شك، فهذا دار على توحيد الألوهية، وأما توحيد الربوبية هذا موجود في الفطر، لا أحد ينكره، ولكن من أشرك في العبودية والألوهية فقد أشرك في الربوبية، ولذلك الرسل عَلَيۡهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ إنما يدعون إلى توحيد الألوهية؛ لأنه هو التوحيد المطلوب الذي أمر الله الناس به؛ ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة:٢١]، أمرهم بالعبادة، ﴿ وَأَنِ ٱعۡبُدُونِي ﴾ [يس:٦١]، ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾ [الفاتحة:٥]، الرسل يقولون لقومهم: ﴿ يَـٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَـٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾ [الأعراف:٥٩]، الدعوة إلى توحيد الألوهية، ويدخل فيه توحيد الربوبية، من أقر بتوحيد الألوهية فقد أقر بالربوبية من باب أولى.

**[س٨٥] ما هو أعظم خطرًا الشرك الأصغر أم البدعة؟**

الجواب: الشرك أعظم وأخطر، الشرك أخطر ولو كان أصغر، فهو أعظم من البدعة.

**[س٨٦] يقول: بم يكون الكفر الأكبر أو الردة، هل هو خاص بالاعتقاد والجحود والتكذيب، أم هو أعم من ذلك؟**

الجواب: الكفر والشرك، الشرك يحصل بدعوة غير الله؛ دعاء غير الله، والذبح لغير الله، والنذر لغير الله، صرف نوع من أنواع العبادة لغير الله، هذا هو الشرك الأكبر المخرج من الملة، والكفر يكون بفعل ناقض من نواقض الإسلام، ونواقض الإسلام معروفة، وفيها مؤلفات مختصرة ومطولة، فمن ارتكب ناقضًا من نواقض الإسلام فقد كفر، وتكون الردة بالقول، وتكون الردة بالفعل

-كالذبح لغير الله، ودعاء غير الله- وتكون الردة بالقلب، وذلك بالشك؛ أن يشك في قلبه في صدق الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو في شيء من أصول الإيمان، إذا شك فإنه يرتد بهذا، فكيف إذا تيقن واعتقد بطلان قول الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! فهذا أشد، فالردة تحصل إما بالقول، وإما بالفعل، وإما بالاعتقاد، وإما بالشك والتردد.

**[س٨٧] ما الفرق بين الشرك الخفي والأصغر؟**

الجواب: من حيث الحكم لا فرق بينهما؛ لأن كليهما شرك أصغر، الشرك الأصغر مثل: الحلف بغير الله، مثل: قول: (لولا الله وأنت)، (ما شاء الله وشئت)، هذا شرك أصغر، الحلف بغير الله، والشرك الخفي هو الرياء يكون بالقلب لا يعلمه إلا الله، أما الشرك غير الخفي فهذا يظهر على اللسان، ويسمعه الناس ويرونه، فهو شرك أصغر غير خفي؛ لأنه يسمع، أما الشرك الخفي -وهو الرياء- فهذا في القلب لا يعلمه إلا الله؛ ولذلك سُمِّي الشرك الخفي.

**[س٨٨] ما هو الشرك الأصغر؟**

الجواب: الشرك الأصغر هو الذي لا يخرج من الملة، مثل: يسير الرياء، مثل قول: (لولا الله وفلان)، مثل: الحلف بغير الله؛ شرك بالألفاظ، الشرك اللفظي هذا هو الشرك الأصغر.

**[س٨٩] ما هي أنواع الكفر، وما الفرق بينهما مع ضرب أمثلة لكل نوع؟**

الجواب: الكفر كفران: كفر أكبر، وهو المخرج من الملة؛ كالشرك بالله عَزَّوَجَلَّ، وارتكاب ناقض من نواقض الإسلام، هذا كفر أكبر يخرج من الملة.

وكفر أصغر لا يخرج من الملة؛ مثل: الحلف بغير الله، وقتل النفس بغير حق، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»(١)، المراد بذلك الكفر الأصغر الذي لايخرج من الملة.

**[س٩٠] هل الشرك الأصغر محبط لجميع الأعمال، أم العمل الذي خالطه فقط؟**

الجواب: الشرك الأصغر يحبط العمل الذي وقع فيه، مثل: الرياء والسمعة تحبط العمل الذي وقع فيه، وأما بقية الأعمال التي ما فيها رياء ولا فيها سمعة فهي صحيحة، الذي يحبط جميع الأعمال هو الشرك الأكبر والعياذ بالله.

**[س٩١] يقول: هل الشرك الأصغر يغفر بدون توبة؟**

الجواب: ظاهر الآية أنه لا يغفر، أنه لا بد من تعذيب صاحبه، لكنه ما هو مثل تعذيب صاحب الشرك الأكبر، يعذب بقدره، ثم يخرج من النار، بخلاف صاحب الشرك الأكبر، فإنه خالد مخلد في النار.

**[س٩٢] هذا سائل يقول: هل هناك فرق بين الكفر والشرك، وما هو ضابط ذلك؟**

الجواب: الكفر أعم من الشرك، كل مشرك فهو كافر، وليس كل كافر مشركًا؛ لأنه قد يكون من الجاحدين المعطلة أو الدهرية، يكون كفره بالجحود والتعطيل، ولا يؤمن بربٍّ، ولايؤمن بخالق، هذا معطل.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥)، من حديث جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٩٣] **يأتي الكفر في القرآن الكريم أحيانًا بمعنى الكفر الأكبر، وأحيانًا بمعنى الكفر الأصغر، فما الضابط للتفريق بينهما؟**

الجواب: الضابط أن الكفر الأكبر يخرج من الملة؛ كدعوة غير الله، والذبح لغير الله، والنذر لغير الله، ومسبة الدين، أو مسبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو الاستهزاء بالقرآن، هذا كفر أكبر يخرج من الملة، أما الكفر الأصغر مثل: قتل النفس بغير حق، قتل المؤمن بغير حق، هذا من الكفر الأصغر، لا يخرج من الملة، لكنه كبيرةٌ عظيمة بعد الشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ، قتل النفوس بغير حق من أعظم الكبائر بعد الشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ، وهو نوع من الكفر، مثل: الحلف بغير الله، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ**»[1]، هذا كفرٌ أصغر، يسير الرياء، أما الكثير هذا رياء المنافقين، أما اليسير هذا يحصل من مؤمن، عليه أن يتوب إلى الله، وأما الكثير فهذا رياء المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار.

## الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية

[س٩٤] **ما الأسباب التي تُعين الإنسان على زيادة الإيمان؟**

الجواب: تلاوة القرآن: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال:٢]، ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة:١٢٤]، فتلاوة القرآن تزيد في الإيمان، وذكر الله يزيد في الإيمان، كل الأعمال الصالحة تزيد في الإيمان، فالإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذه قاعدة.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٩٥] هل المعاصي تنقص الإيمان؟

الجواب: نعم، أنت سمعت التعريف: (ينقص بالمعصية ويزيد بالطاعة)، الإيمان ينقص بالمعاصي ويزيد بالطاعات نعم، لكن إذا تاب من المعاصي تاب الله عليه.

**[س٩٦] هل الأعمال ركنٌ في الإيمان وجزء منه، أم هي شرط كمالٍ فيه؟**

الجواب: لا، الأعمال داخلة في الإيمان، ولا يتحقق الإيمان ويصح إلا بالأعمال، فإيمانٌ بدون أعمال غير صحيح، فهي من الإيمان، ولا يصح إيمانٌ إلا بالأعمال.

**[س٩٧] هل الأعمال شرطٌ لصحة الإيمان أو شرطٌ لكمال الإيمان، مع شيءٍ من التفصيل؟**

الجواب: الأعمال هي الإيمان، ما في إيمان بدون أعمال، ولا يُسمَّى الإيمان إيمانًا إلا بالأعمال، فالأعمال من الإيمان، داخلة في الإيمان، وليست شرطًا فقط، ولا مُكمِّلة، وإنما هي من الإيمان، يقول أهل السُّنَّة: الإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح، مجموع هذه الأمور الثلاثة، ما يكون الإيمان إلا منها جميعًا، أما إذا فُقد شيءٌ منها فلا يكون إيمانًا.

**[س٩٨] هل العمل شرط صحة أم شرط كمال في الإيمان؟**

الجواب: العمل ما هو شرط، العمل رُكن داخل في الإيمان، ما يتحقق الإيمان إلا بالعمل، فإذا ترك العمل ما صار عنده إيمان، الإيمان مُكوَّن من أربعة أشياء: قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، هذا هو الإيمان، إذا نقص واحد من هذه فما هو بإيمانٍ صحيح.

[س٩٩] **هناك مَن يقول: الإيمان قولٌ وعمل واعتقاد، لكن العمل شرط كمالٍ فيه؟**

الجواب: قوله: شرط كمال! هذا من عنده، العلماء ما قالوا هذا، يقولون: الأعمال من حقيقة الإيمان، وليست شرطًا! وهذا يقول: شرط كمال! هذا المشكل، هذا جاهل وغلطان.

[س١٠٠] **هل تصح هذه المقولة: (الإيمان قولٌ، وعمل، واعتقاد، يزيد وينقص)؟**

الجواب: بلا شك يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية(١)، قال تعالى: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَـٰنًا﴾ [المدثر:٣١]، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة:١٢٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال:٢]، فالإيمان يزيد وينقص.

---

(١) وقد نقل الإجماع على ذلك أكثر من واحد من أهل العلم، فقد قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لقد طفت الأمصار، ولقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم كلهم يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»، أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١/ ١٧٣، ١٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٢/ ٥٨، ٥٩). وقال أيضًا: «كتبت عن ألف نفر من العلماء وزيادة، ولم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل»، أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٥/ ٨٨٩)، وذكره ابن حجر في الفتح (١/ ٤٧٩).
وقال ابن عبد البر في التمهيد (٩/ ٢٣٨): «أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان»، ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٨) الإجماع عن الإمام الشافعي.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[(١)]، وفي روايةٍ: «وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[(٢)]، وجاء في الحديث أنه: «أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ»[(٣)]، فدلَّ على أنه ينقص حتى يصير مثل حبة الخردل، ولكنه ينفع صاحبه بإذن الله.

**[س١٠١] قال بعض العلماء: الإيمان عند أهل السُّنَّة والجماعة يشمل اعتقاد القلب، وقول اللسان، وعمل القلب، وعمل الجوارح! فكيف يكون للقلب عمل؟**

الجواب: نيَّة القلب عمل، فنيَّته وقصده، ومحبته للخير، والخوف من الله والخشية، كل هذه أعمال قلبية، الخوف من الله، والخشية من الله، ومحبة الله جَلَّ وَعَلَا، هذه كلها أعمال قلبية، والنية والقصد، أعمال القلب كثيرة.

**[س١٠٢] ظهر في هذا الوقت مَن يقول: إن تارك جنس العمل مؤمن! ويدعو إلى هذا القول، ويُرهِّب ويُهدد مَن لا يقول بهذا القول، فما هو الصحيح؟**

الجواب: لسنا بحاجة إلى هذا الرجل ولا إلى قوله! السَّلف الصالح والعلماء والأئمة كفونا، وبيَّنوا لنا أن الإيمان قولٌ واعتقادٌ وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، أما أن يأتي واحد فيما بعد ويتحاذق! فنحن لا ننظر إليه أبدًا.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه مسلم (٥٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٣) أخرجه البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س١٠٣] نرجو من فضيلتكم التوضيح في هذه المسألة الخطيرة، وهي: هناك من يقول: إن جميع الأعمال شرط كمال، ولهذا هم يقولون: إن تارك الصلاة ليس بكافر؟**

الجواب: يا إخوان، مسألة الإيمان عرَّفه السلف بما يكفي ويشفي، وكتبوا فيه المؤلفات، وبينوه ووضحوه، ولا يجوز اجترار هذه المسألة والخوض فيها من أناس جهال لا يعرفون شيئًا، وإنما هم متعالمون يدعون العلم، وليس عندهم من العلم شيء إلا مطالعة الكتب فقط، هذه مسألة مفروغ منها، علينا أن نتبع فيها سلفنا الصالح الذين قالوا: الإيمان قولٌ باللسان واعتقادٌ بالقلب وعملٌ بالجوارح. لا يكون الإيمان إلا من هذه الثلاثة، هذه الثلاثة هي الإيمان، أما من يخرج العمل، ويقول: ما هو من الإيمان، بل هو شرط كمال و شرط صحة، أو ليس بشرط صحة وليس بواجب! هذا قول المرجئة الضلال، قول أهل الضلال، وقد رد عليهم أهل السنة، وبينوا بطلان قولهم، ولم يدعوا لهم شبهة إلا وقطعوا دابرها والحمد لله.

يكفينا ما عليه سلفنا، وتكفينا كتبهم الموضحة المنقحة الموثوقة التي تدارسها أهل السنة من أزمنه طويلة ومشوا عليها، فيأتي واحد متعالم ومتطفل ويجتر هذه المسألة ويخوض فيها، ويجعل الناس قسمين! هذه فتنة لا تجوز؛ الفتنةُ نائمةٌ لعن اللهُ من أيقظها، فتنة نائمة يجيء واحد يحركها! هذا أمرٌ لا يجوز، نحن ندرس في المدارس والمعاهد والكليات وفي المساجد، ندرس الإيمان -والحمد لله- على منهج أهل السنة والجماعة من خلال كتبهم الموجودة في أيدينا، لسنا بحاجة لهؤلاء الذين يتلاعبون في مسائل العلم، نسأل الله لنا ولهم الهداية، والرجوع إلى الصواب، وترك هذا الخوض الباطل.

[س١٠٤] هذا سائل يقول: بعض الناس إذا وعظته قال: الدين في القلب! فما نصيحة هؤلاء؟

الجواب: نقول له: ما بقلبك دين؛ لأن لو بقلبك دين ما فعلت المعاصي. هذا الذي نقول له، الذي بقلبه دين يتجنب المعاصي، المعاصي إنما تكون من إنسان ليس في قلبه دين أو فيه دين ضعيف.

## حقيقة الإيمان وحلاوة الإيمان

[س١٠٥] ما حقيقة حلاوة الإيمان، وكيف يشعر الإنسان إذا ذاق هذه الحلاوة؟

الجواب: نعم الإيمان له حلاوة وله طعم، ما كل مؤمن يذوق حلاوة الإيمان، ولا طعم الإيمان، إنما يذوق طعم الإيمان وحلاوة الإيمان خواص المؤمنين، فالذي يتلذذ بالطاعة هذا ذاق حلاوة الإيمان، علامة حلاوة الإيمان أنه يتلذذ بالعبادات، ويتشوَّق إليها، ويحن إلى العبادات، هذه علامة حلاوة الإيمان، وكذلك يُبغض المعاصي، ويُبغض العُصاة، مَن كان كذلك فقد ذاق حلاوة الإيمان.

## الإسلام والإيمان بين العموم والخصوص

[س١٠٦] ما الفرق بين المسلم والمؤمن والصالح؟

الجواب: المسلم والمؤمن كلاهما سواء، لا يكون مسلمًا إلا من كان مؤمنًا، ولا يكون مؤمنًا إلا من كان مسلمًا، لكن الإيمان أعلى من الإسلام، الدِّين على ثلاث مراتب: الإسلام، ثم الإيمان، ثم الإحسان، كل مرتبة أعلى من التي قبلها،

لكن ما يصير مسلمًا الإسلام الصحيح حتى يكون مؤمنًا، ولا يكون مؤمنًا حتى يكون مسلمًا.

[س١٠٧] ما هو الإيمان؟

الجواب: يا أخي! الإيمان بيَّنه علماء الأمة والأئمة بأنه: قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح[(١)]، وأنه يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية[(٢)]، هذا ما عليه السلف الصالح، وعليه الأئمة من أهل السنة والجماعة، أما الذين يقولون: إن الإيمان مجرد تصديق بالقلب، أو التصديق بالقلب، والنطق باللسان فقط، ولا يدخل العمل في الإيمان! هذا قول المرجئة[(٣)]، وهو مخالف لمذهب أهل السنة والجماعة.

---

(١) يُنظر: لمعة الاعتقاد (ص٢٣)، ومجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٥)، واجتماع الجيوش الإسلامية (ص٨٤).

(٢) وقد نقل الإجماع على ذلك أكثر من واحد من أهل العلم، فقد قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لقد طفت الأمصار، ولقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم كلهم يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»، أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١/ ١٧٣، ١٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٢/ ٥٨، ٥٩). وقال أيضًا: «كتبت عن ألف نفر من العلماء وزيادة، ولم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل»، أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٥/ ٨٨٩)، وذكره ابن حجر في الفتح (١/ ٤٧٩).
وقال ابن عبد البر في التمهيد (٩/ ٢٣٨): «أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان»، ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٨) الإجماع عن الإمام الشافعي.

(٣) المرجئة: قيل من الإرجاء أي: من التأخير لأنهم أخروا العمل عن مسمى الإيمان، وقيل من الرجاء لأنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وهم فرق شتى. يُنظر: مقالات الإسلاميين (ص١٣٢)، والفرق بين الفِرق (ص١٩٠).

من يريد أنه يصير مع المرجئة هو حُرٌّ، لكن ليس إيمانه صحيحًا، الإنسان يرضى أن يكون إيمانه غير صحيح لكي يقلد المرجئة؟! المرجئة أخطؤوا في هذا كيف تقلدهم؟! عليك بمذهب أهل السنة والجماعة المأخوذ من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وما عليه الصحابة والتابعون أنه قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأن الإنسان الذي ما له عمل لايصح إيمانه، الذي يترك العمل ما يصح إيمانه، ما هو معنى الإيمان إذا صار لا يصلي، ولا يصوم، ولا يحج، ولا يعمل الطاعات، ولا يؤدي الواجبات؟! كيف يكون هذا مؤمنًا؟! الإيمان بالقلب ما يكفي.

**[س١٠٨] هذا يسأل عن قضية الأخبار في العقيدة؟**

الجواب: نعم، الأخبار الواردة في العقيدة، الأخبار عن الله سبحانه، الأخبار عن أسماء الله وصفاته، الأخبار عن يوم القيامة، الأخبار عن الغيوب الماضية والمستقبلة؛ يجب الإيمان بها، ما جاء في الكتاب والسنة يجب الإيمان به من الأخبار عن أمور الغيب، وعن الأمور المستقبلة والماضية، وعن أسماء الله وصفاته، يجب الإيمان بها.

**[س١٠٩] ما الفرق بين الإسلام والإيمان؟**

الجواب: أما الفرق بين الإسلام والإيمان، فهذا فيه تفصيل؛ إذا ذُكر الإسلام والإيمان جميعًا -كما في الحديث الذي سمعتم- فإن الإسلام يُفسر بالأعمال الظاهرة؛ شهادة ألا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، بالأعمال الظاهرة، ويُفسر الإيمان بالأعمال الباطنة، الأعمال القلبية؛ الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله،

واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره، هذا إذا ذُكرا جميعًا وكلًّا، هذا له تفسير، وهذا له تفسير، ولابد من الاثنين؛ لابد من الإسلام والإيمان جميعًا، أما إذا ذُكر الإسلام وحده فإنه يدخل فيه الإيمان، وإذا ذكر الإيمان وحده فإنه يدخل فيه الإسلام، ولهذا يقول العلماء: الإسلام والإيمان إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا. هذا معناه.

## الإيمان بالملائكة

**[س١١٠] قبل أيام ادَّعى شخص في الهند أنه صوَّر الملائكة وشاهدها بعد التصوير في صورة جميلة وبأجنحة! فهل يصح ذلك في الشرع، وهل يمكن للإنسان أن يرى الملائكة؟**

الجواب: هذا كذب وافتراء على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والبَشَر لا يرون الملائكة؛ لأنهم لا يستطيعون رؤية الملائكة على خِلقتهم؛ ولهذا كانت الملائكة -وخصوصًا جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ- يأتون إلى نبينا محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صورة رجل في صورة بشر؛ لأجل ألا ينفر الناس من رؤيتهم، ولم يرَ رسولنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جبريل على صورته التي خلقه الله عليها إلا مرتين، مرة وهو في بطحاء مكة له ستمائة جناح، كل جناح منها سدَّ الأفق، ورآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى ليلة المعراج، رآه على صورته وخلقته الملكية(١).

أما فيما عدا ذلك فكان جبريل يأتي إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صورة رجل؛ كما في حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ؛ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ

---

(١) كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجه مسلم (١٧٧).

السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلامِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»، ثم سأله عن الإيمان والإحسان، وسأله عن الساعة وأماراتها، ثُمَّ انطلق، قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «**يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟**» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**»[(١)].

**الشاهد من هذا:** أن الملائكة لا يراها البشر في الدنيا؛ ولهذا لمَّا حكى الله جَلَّ وَعَلَا عن الكفار أنهم يتحدون، في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا ۗ لَقَدِ ٱسْتَكْبَرُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْ عُتُوًّا كَبِيرًا ﴿٢١﴾ يَوْمَ يَرَوْنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان:٢١، ٢٢]، فالملائكة إنما تُرى عند نزول العذاب -والعياذ بالله- والهلاك؛ ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا﴾، فهذا الذي يقول: إنه صور الملائكة! هذا كذَّاب ودجَّال لا يُصدَّق.

**[س١١١] هل يُشرع أن نقول في حق بقية الملائكة: عليهم السلام؛ كما هو الشأن في جبريل، أو أن هذا الأمر خاصٌّ بجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ؟**

الجواب: يُقال في حق جميع الملائكة: عليهم السلام، أو عليهم الصلاة والسلام، ولا يختص هذا بجبريل.

---

(١) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه البخاري (٥٠) بنحوه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

# الإيمان بالأنبياء والرُّسل

[س١١٢] ما حُكم من يقرُّ ويؤمن بجميع الرسل، لكنه لا يعمل بشريعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما بما أتى به موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وذلك في هذا العصر؟

الجواب: بعد بعثة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُسخت الشرائع؛ حتى قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»(١)، فالذي لا يؤمن بشريعة محمد ويبقى على دين اليهود أو على دين النصارى هذا كافر بالله عَزَّوَجَلَّ، ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف:١٥٨]، وذكر عن اليهود والنصارى أنهم يجدون محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَـٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف:١٥٧].

أما من لم يؤمن به لم يتبع النور الذي أُنْزِل معه، فهو كافر؛ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ ولا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ؛ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣/ ٣٤٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣١٢)، وأبو يعلى في مسنده (٤/ ١٠٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٢٠٠) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س١١٣] كم عدد الأنبياء والرسل، وهل لقمان نبيٌّ أم رسول؟

الجواب: لقمان ليس نبيًّا ولا رسولًا، وإنما هو عبدٌ صالح، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «أَوَ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣]؟»[1]، هو عبدٌ صالح، وعدد الأنبياء جاء فيه حديث -الله أعلم بصحته- أنهم مائة وعشرون ألفًا، وأن الرسل منهم ثلاثمائة وبضعة عشر[2]، الله أعلم بهذا، الحديث يحتاج إلى تثبت ودراسة.

ولكن الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨]، فدل على أن من الرسل من نعرفهم، لكن الله ذكرهم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ولم يذكر عددهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَمِ الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: «**مِائَةُ أَلْفٍ وَعِشْرُونَ أَلْفًا**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَمِ الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**ثَلَاثُ مِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ، جَمًّا غَفِيرًا**»، أخرجه أحمد (٣٥/ ٤٣١)، وابن حبان (٢/ ٧٧)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢١٧) رقم (٧٨٧١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ١٩٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٥٩): «رواه أحمد والطبراني في الكبير ... ومداره على علي بن يزيد، وهو ضعيف».

وأخرج ابن حبان (١٤/ ٦٩)، والطبراني في الكبير (٨/ ١١٨) رقم (٧٥٤٥)، والحاكم (٢/ ٢٨٨) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٥١٧) عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَنَبِيًّا كَانَ آدَمُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، مُعَلَّمٌ مُكَلَّمٌ**»، قَالَ: كَمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نُوحٍ؟ قَالَ: «**عَشَرَةُ قُرُونٍ**»، قَالَ: كَمْ بَيْنَ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «**عَشَرَةُ قُرُونٍ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَمْ كَانَتِ الرُّسُلُ؟ قَالَ: «**ثَلَاثُمِائَةٍ وَخَمْسَةُ عَشَرَ، جَمًّا غَفِيرًا**»، قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/ ٣٥٩): «وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، غير الديرعاقولي، وهو ثقة ثبت؛ كما قال الخطيب في «تاريخه»».

[س١١٤] هل كان آدم نبيًا أم رسولًا؟

الجواب: آدم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نبي مكلم، كلمه الله جَلَّ وَعَلَا.

[س١١٥] ما قولكم في الذي يقول بأن إدريس عَلَيْهِ السَّلَامُ جد نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويقول بأن نوحًا قبله أنبياء، ولكنهم ليسوا برسل؟

الجواب: الله أعلم بذلك، ويُقال بأن إدريس هو قبل نوح وشيث، شيث -أيضًا- قبل نوح، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٣]، فنوح عَلَيْهِ السَّلَامُ هو أول رسول إلى أهل الأرض، ولا يمنع هذا أن يكون قبله أنبياء، وأما أنه جده! هذا يحتاج إلى معرفة النسب الصحيح، يرجع في هذا إلى النسابين ومن يعرف النسب في ذاك الوقت.

[س١١٦] هل موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بُعث للإنس والجن؟

الجواب: لا أعلم هذا، الذي بُعث إلى الإنس والجن هو نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بُعث لبني إسرائيل؛ ﴿وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ لِمَ تُؤۡذُونَنِي وَقَد تَّعۡلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ﴾ [الصف:٥]، فهو مبعوث إلى بني إسرائيل.

## خصائص الأنبياء والرُّسل

[س١١٧] هل صح أن جميع الأنبياء شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؟

الجواب: بلا شك، لو لم يشهدوا لم يكونوا مؤمنين، كيف يكونون أنبياء وهم لا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؟! ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن

قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥]، ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل:٣٦]، فالأنبياء أول ما يدعون إليه شهادة أن لا إله إلا الله، أول ما يدعون إليه التوحيد، فكيف يكونون لم يشهدوا؟! هذا سؤال ما ينبغي يُقال في حقِّ الأنبياء، بل لا يُقال في حق المؤمنين فكيف بالأنبياء؟!.

**[س١١٨] هل أعمالنا الصالحة والسيئة تُعرض على النبي ﷺ، ومتى تُعرض هل الآن أو بعد الموت؟**

الجواب: الذي ورد أن أعمالنا تُعرض على الله جَلَّ وَعَلَا في كل يوم إثنين وكل يوم خميس؛ ولهذا كان ﷺ يصوم يوم الإثنين ويوم الخميس؛ لأنهما تعرض فيهما الأعمال على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى[1].

**[س١١٩] ما الحكم فيمن يدَّعون رؤية الرسول ﷺ في اليقظة؟**

الجواب: هذا باطل، الرسول ﷺ لا يُرى في اليقظة أبدًا؛ لأنه مات ﷺ وانتقل إلى الرفيق الأعلى في عالم الآخرة، ولا يأتي إلى الدنيا أبدًا مثل غيره من الأموات لا يأتون إلى الدنيا، ﴿ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ [يس:٣١]، ما أحد مات ورجع أبدًا؛ لا الأنبياء ولا غيرهم، فمن مات انتقل من الدنيا، ولا يمكن أن يرجع إليها، لكن في الرؤيا في المنام قد يُرى الرسول ﷺ، ويُرى غيره من الأموات، أمَّا أنه يأتي حيًّا في اليقظة! فهذا باطل باطل لا أصل له، وإنما يروِّج هذا المبتدعة والخرافيون.

---

(١) كما في الحديث عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: «**هُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِيهِمَا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ**»، أخرجه أحمد (٣٦/ ٨٥)، والنسائي (٢٣٥٨).

**[س١٢٠] ما حكم صحة هذا الاعتقاد: مشروعية إهداء العمرة أو الطواف للنبي ﷺ، بحجة أن بعض الناس طاف واعتمر وأهدى ذلك للنبي ﷺ، فرآه في المنام، وقال له: قد حلت لك شفاعتي؟**

الجواب: هذا لم يرد به دليل عن الرسول ﷺ، ومادام لم يرد دليلٌ على ذلك فإننا لانعمل به، ولا نهدي العمرة والحج للرسول ﷺ؛ لأن الله أغناه عن ذلك، ولأن له من الأجر مثل أجور أمته، فأنت إذا حججت على الوجه المشروع فللرسول ﷺ من الأجر مثل أجرك في هذا الحج، وإذا اعتمرت على الوجه المشروع فللرسول ﷺ مثل أجرك، وإذا صليت على الوجه المشروع فللرسول ﷺ مثل أجرك، وأي عبادة تعبد الله بها على طريقة الرسول ﷺ فللرسول من الأجر مثل أجرك، بدون أنك أنت تهدي إليه، الله هو الذي أعطاه هذا، له من الأجر مثل أجور أمته ﷺ، فلا داعي لهذا.

**[س١٢١] رجل يقول: إن النبي ﷺ يحضر عند الذكر؟**

الجواب: ما هو الدليل على أن الرسول ﷺ يحضر عند الذكر؟ الرسول ميت، والميت لا يرجع إلى الدنيا أبدًا، لا الرسل ولا غيرهم، ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٣١]، من مات فإنه لا يرجع إلى الدنيا أبدًا، فهذا من الكذب على الرسول ﷺ، لا يحضر هذه البدع وهذه الأمور، لكن الذي يرتكب البدع يسهل عليه الكذب والعياذ بالله؛ وذلك ليروِّج بدعته، هؤلاء يريدون ترويج بدعتهم، يقولون: الرسول يحضرها! لكي ينخدع الناس بهذا.

**[س١٢٢] هل منزلة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلى من منزلة الملائكة عند الله تعالى؟**

الجواب: هذا ما لا حاجة بنا إليه، السؤال هذا من الفضوليات لا حاجة لنا بهذا، تفضيل الملائكة على البشر لا حاجة بنا إليه.

**[س١٢٣] ما حكم من يقول: لو أن سيدنا آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يأكل من الشجرة لكنا في الجنة، هل هذا القول فيه شيء؟**

الجواب: هذا لا يجوز؛ لأن هذا معناه تنقُّص لآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وآدم تاب إلى الله وتاب الله عليه، فلا يجوز هذا الكلام، عليك بنفسك يا أخي، ما تدخل الجنة بدون عمل، ما تدخل الجنة إلا بعملك يا أخي.

**[س١٢٤] ظهر في الآونة الأخيرة على شاشات الفضائيات من يُقال عنهم: إنهم من أهل فقه وعلم! يقولون بأن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ ليس أول الخلق من البشر، بل هناك بشر قبله، ولكن الله اصطفاه عليهم، وأن له أبًا وأُمًّا، وأن حواء لم تُخلق من ضلع آدم! فما رأيكم في ذلك؟**

الجواب: هذا كُفْر والعياذ بالله، هذا كُفْر وإلحاد وتكذيب لقول الله عَزَّ وَجَلَّ أن الله خلق آدم من تراب خلقه بيده، خلقه من تراب، وليس له أب ولا أم(١)، وأخبر أنه خلق حواء منه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا﴾ [النساء:١]، يعني: خلق حواء من آدم، فالذي ينكر هذا يكون كافرًا بالله عَزَّ وَجَلَّ مرتدًّا عن الإسلام.

---

(١) قال الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿إِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقُۢ بَشَرٗا مِّن طِينٖ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيۡتُهُۥ وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٧٢﴾ فَسَجَدَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبۡلِيسَ ٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص:٧١-٧٥].

**[س١٢٥] ما الفرق بين الرسول والنبي؟**

الجواب: الرسول مَن أُوحي إليه بشرع وأُمِر بتبليغه، أي: بإلزام الناس به، والجهاد عليه، والنبيُّ مَن أُوحي إليه بشرع ولم يؤمَر بتبليغه، والغالب أن الأنبياء يُبعثون بشرائع من قبلهم، مثل: أنبياء بني إسرائيل بُعِثوا بشريعة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ التوراة، فالنبيُّ يُبعث بشريعة من قبله، وليس له شريعة خاصة، خلاف الرسول أنه يكون له شريعة خاصة.

**[س١٢٦] أشكل علينا تعريف النبي أنه لم يُؤمر بتبليغ رسالته، فكيف أوحي إليه شرعٌ وهو غير مأمور بتبليغ الرسالة، وما حُكم من أنكر هذا التعريف مطلقًا؟**

الجواب: الذي يُنكره لم يفهمه، ولو فهمه ما أنكره، نحن قلنا: إن النبي ما يُبعث بشريعة جديدة، وإنما يُبعث بشريعة من قبله، فهو يبلِّغ شريعة من قبله من الرسل.

**[س١٢٧] هل الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دعوا إلى توحيد الألوهية فقط، أم أنهم دعوا إلى جميع أنواع التوحيد؟**

الجواب: يا إخواني! توحيد الربوبية هذا ما يحتاج إلى دعوة، هذا تعترف به الأمم كلها، كلهم يعترفون بتوحيد الربوبية بموجب الفطرة التي فطرهم الله عليها، فلا أحد ينكر توحيد الربوبية إلا معاند ينكر بلسانه، لكنه معترف بقلبه مثل فرعون، حتى إبليس معترف بتوحيد الربوبية ﴿ قَالَ رَبِّ ﴾، أليس إبليس قال: ربِّ؟! ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي ﴾ [الحجر:٣٩]، فإبليس معترف بتوحيد الربوبية، توحيد الربوبية ما يحتاج إلى دعوة؛ لأنه مركوز في الفطر معترف به، وإنما

الذي حصل فيه الاختلاف هو توحيد الألوهية؛ ولذلك الرسل كلهم يدعون إلى توحيد الألوهية، وهو الذي حصل فيه الاختلاف بين الأمم، كل رسول يقول لقومه: يا قوم اعبدوا الله، ما قال: اعترفوا بالربوبية! بل قال: اعبدوا الله؛ لأن الربوبية معترفون بها، لكنهم يعبدون مع الله غيره، يجب أن نعرف هذا الأصل؛ لأن فيه مضللين الآن يريدون أن يصرفوا الناس عن توحيد الألوهية، ويقولون: يكفي توحيد الربوبية! لو كان يكفي توحيد الربوبية لصار المشركون الذين قاتلهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسلمين، وهل الرسول يقاتل مسلمين؟! يا سبحان الله!.

**[س١٢٨] سوف أتوجه إلى المدينة المنورة إن شاء الله، وأوصاني صديقي أن أُسلِّم له على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهل أفعل؟**

الجواب: يا سبحان الله! هذا خلاف السُّنَّة، السُّنَّة أنك أنت تُصلِّي عليه في أيِّ مكان ولا تُوصي أحدًا؛ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي**»(١)، ولَمَّا رأى عليُّ بن الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رجلاً يأتي إلى فُرْجة عند قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقف عندها، نهاه عن ذلك، وقال له: «ما أنت ومن بالأندلس إلا سواء»(٢)، يعني: لا تتردد على القبر، أو توصي أحدًا يُسلِّم لك

(١) أخرجه أحمد (١٤/ ٤٠٣)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (١/ ١٥٦) وعزاه إلى سعيد بن منصور في سننه، ولم أقف عليه مسندًا.

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ١٥٠)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (١/ ٣٦١)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/ ٤٩) عن علي بن الحسين: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَدَعَاهُ فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ**».

على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنت صلِّ عليه وسلِّم في أي مكان يبلغه ذلك؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي».

**[س١٢٩] شخصٌ من بلادي لما علم أني عازمٌ لأداء العمرة، قال: بلغ لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السلام، فهل هذا جائز؟**

الجواب: هذا غير جائز، وهذا جاهل، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»(١)، فيصلي عليه ويسلم عليه وهو في مكانه، ولا يروح له سلام أو رسالة، هذا من فعل الجهال.

**[س١٣٠] أحيانًا عندما ننوي القدوم للعمرة يوصينا بعض الأقرباء بالسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهل نفعل ذلك، نقول له: إن فلانًا يسلم عليك؟**

الجواب: هذا بدعة، ولا يجوز، صلِّ عليه وسلم وأنت في أي مكان، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلُّوا عَلَيَّ**» يعني: في أي مكان «**فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تُبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»(٢)، فلاحاجة أنك توصي له من يسلم عليه، سلِّم عليه وصلِّ عليه في أي مكان، وهذا يصل إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س١٣١] نسمع كثيرًا من الناس إذا ذهب إلى زيارة المسجد النبوي يقول: بلغ سلامي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهل لهذا الأمر سند من الكتاب؟**

الجواب: لا، هذا ليس له سند، ليس له سند أن من يذهب إلى المدينة يُوصى

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٢٣/ ٤٦)، وابن ماجه (١٤٠٦)، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلاةٍ**».

(٢) أخرجه أحمد (١٤/ ٤٠٣)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أن يسلم على الرسول بدلًا من الغائب، هذا ليس له دليل لا من الكتاب ولا من السنة، وما كان الصحابة يعملون هذا مع حرصهم على الخير ومحبتهم للرسول ﷺ. الرسول ﷺ الله أرشدنا إلى أن نصلي ونسلم عليه في أي مكان؛ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦]، فأنت -أيها المسلم- صل وسلم على نبيك في أي مكان، وقد قال ﷺ: «**صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»(١)، ولما رأى علي بن الحسين رجلاً يعتاد المجيء إلى قبر النبي ﷺ، ويكرر المجيء، أنكر عليه هذا، وقال له: «ما أنت ومن بالأندلس إلا سواء»(٢)، والأندلس تسمى الآن بإسبانيا، يعني: الذي يصلي على النبي ﷺ تبلغه الصلاة دون أن يُوصي أحدًا أن يصلي على الرسول، إنما هذا في شأن الأحياء خاص، أما الأموات فلا أصل لتحميل السلام لهم، والرسول ﷺ -كما ذكرنا- يُصلَّى ويُسلَّم عليه في أي مكان، ويبلغه هذا.

**[س١٣٢] يقول: ذهبت لزيارة المسجد النبوي، فقال لي رجلٌ: إذا أتيت قِبَل الرسول ﷺ، فقل له: إن فلانًا يبلغك السلام! فهل هذا العمل جائز؟**

---

(١) أخرجه أحمد (١٤/ ٤٠٣)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (١/ ١٥٦) وعزاه إلى سعيد بن منصور في سننه، ولم أقف عليه مسندًا.

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ١٥٠)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (١/ ٣٦١)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/ ٤٩) عن علي بن الحسين: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَدَعَاهُ فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ**».

الجواب: لا إله إلا الله، يعني: ما يبلغه السلام إلا بواسطة؟! سلِّم على الرسول وأنت في أي مكان، صلِّ على الرسول وسلِّم عليه ولو أنت في أقصى الأرض، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»[١]، فلا حاجة أن توصي أحدًا أن يسلِّم على الرسول أو يصلِّي على الرسول، صلِّ وسلِّم عليه وأنت في أي مكان.

**[س١٣٣] هل الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واجبة كلما ذُكر اسمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: نعم، من المواطن التي يُشرع الصلاة والسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها عند ذكره؛ كما في الحديث: «**رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ**»[٢]، وكذلك الحديث: «**الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيّ**»[٣]، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ** »[٤]، فيُستحب الإكثار من الصلاة والسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويتأكد ذلك عند ذِكره، ويجب الصلاة والسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصلاة في التشهد الأخير من الصلاة، وهي الصلاة الإبراهيمية، هذا ركن من أركان الصلاة.

---

(١) أخرجه أحمد (١٤/ ٤٠٣)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (١٢/ ٤٢١)، والترمذي (٣٥٤٥)، وابن حبان (٣/ ١٨٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٢٥٧)، والترمذي (٣٥٤٩)، والنسائي في الكبرى (٧/ ٢٩١)، والحاكم (١/ ٧٣٤)، وابن حبان (٣/ ١٨٩) من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه أحمد (١٤/ ٤٠٣)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س١٣٤] هذا يسأل عن كيفية الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشروعة بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [الأحزاب:٥٦]، هذا من حقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علينا، الرسول له حقوق عظيمة على الأمة، منها الصلاة والسلام عليه، والمصلحة راجعة لنا، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»(١)، المصلحة لنا في هذا، ونؤدي بذلك حقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما الصيغة فالأمر واسع، تقول: صلى الله عليه وسلم، أو تقول: اللهم صل وسلم على نبينا محمد، أو تقول: محمدٌ عليه الصلاة والسلام، أو تقول: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»، كل هذه صيغ جائزة، كلها جائزة والحمد لله

**[س١٣٥] هل يكفي عند ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقول السامع: صلى الله عليه وسلم، أو اللهم صلِّ وسلِّم على عبدك ورسولك محمد؟**

الجواب: كله جائز، المهم أنك تصلي وتسلم عليه بأي صيغة أو أي لفظ.

**[س١٣٦] هذا يسأل عن صيغة الصلاة والسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هل تقول: صلى الله عليه وسلم، أو تقول: اللهم صل على سيدنا محمد؟**

الجواب: كله سواء يا أخي، إن قلت: اللهم صلِّ وسلِّم على محمد، أو تقول: صلى الله عليه وسلم، بدون (اللهم)، كله -والحمد لله- جائز.

---

(١) أخرجه مسلم (٣٨٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

**[س١٣٧] ما الدليل على أن آدم سمع كلام الله مباشرة دون الوحي؟**

الجواب: ﴿ وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ﴾ [البقرة:٣٥]، هذا خطاب لآدم هذا هو الدليل، فإذا لم يكن القرآن عندك بدليل، فما هو الدليل؟!

**[س١٣٨] يقول السائل: ظهر في الآونة الأخيرة فيلم كارتوني يُمثَّل فيه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصحابة، فما حكم هذا؟**

الجواب: هذا ممنوع عند أهل العلم، صدر فيه قرارات من المجامع الفقهية، ومن هيئة كبار العلماء بتحريم تصوير الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو تصوير أحد من الصحابة، هذا ممنوع وحرام.

## الإيمان بالكتب المنزلة وأن القرآن كلام الله

**[س١٣٩] ما معنى قول المؤلف في الواسطية: (ولا يجوز إطلاق أن القرآن عبارة عن كلام الله)، هل معناه أن ذلك لا يجوز مطلقًا، أم أن ذلك جائز مع التقييد؟**

الجواب: لا، ما يجوز مطلقًا، القرآن كلام الله، لا تقل: عبارة عن كلام الله! هذا مذهب الأشاعرة الذين يقولون: كلام الله عبارة عن المعنى القائم في نفس الإله، وأما هذا المصحف هذه عبارة عما في النفس الإلهية، عبَّر بها جبريل أو عبَّر بها محمد! فهذه ألفاظ المخلوق عبارة عن كلام الله وليست هي كلام الله. هذا قول باطل! ألا يشبه قول الذي قال: ﴿ فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ﴿٢٤﴾ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴾ [المدثر:٢٤، ٢٥]؟! هذا كلام باطل ومذهب باطل، بل تجزم وتقول: القرآن كلام الله لفظه ومعناه. هم يقولون: لا، معناه من الله، هو كلام الله في المعنى لكن اللفظ كلام المخلوق، كلام جبريل أو كلام محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! وهذا باطل.

**[س١٤٠] كيف الرد على من يقول: إن إضافة القرآن إلى الله إنما هي إضافة تشريف في قوله: ﴿فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٦]؟**

الجواب: هذا قول الجهمية، يقولون: القرآن مخلوق، وإضافته إلى الله إضافة تشريف، إضافة مخلوق إلى خالقه، مثل بيت الله، ناقة الله، إضافة تشريف! وهذا باطل ليس هو من إضافة المخلوق إلى خالقه، وإنما هو من إضافة الصفة إلى موصوفها وهو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، مثل: سمع الله، وبصر الله، وكلام الله، هذا من الصفات.

**[س١٤١] ما نصيحتكم لمن يقول بتحريف القرآن، ويدَّعي أن فيه آيات لم تُكتَب؛ كآية الولاية! وهل يكفر بذلك؟**

الجواب: الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أخبر -وهو أصدق القائلين- بأنه حفظ القرآن من التحريف، وحفظه من التغيير والتبديل؛ قال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، فلن يستطيع أحد أن يحرِّف أو أن يغير أو أن يبدل هذا القرآن والحمد لله رب العالمين، القرآن محفوظ -ولله الحمد- بحفظ الله له، لن يستطيع أحد أن يناله بسوء.

**[س١٤٢] ما رأي فضيلتكم فيمن يقول: إن القرآن صنعة الله، أو القرآن من صنع الله؟**

الجواب: هذا معناه أنه خُلِق، صنع الله يعني خلقه، هذا قول الجهمية، فلا يُقال: القرآن خلق الله، ولا يُقال: صنع الله! وإنما يُقال: القرآن كلام الله.

**[س١٤٣] ما حكم مَن يقول: إن القرآن مخلوق! وكيف أرد عليه؟**

الجواب: الذي يقول: إن القرآن مخلوق! كافر؛ لأنه أنكر القرآن، أنكر كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وكلام الله صفة من صفاته جَلَّ وَعَلَا، ومَن أنكر صفةً من

صفات الله فهو كافر لا يؤمن بالله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن الواجب الإيمان بالله وبأسمائه وبصفاته كما جاءت في الكتاب والسُّنَّة، من غير تحريفٍ ولا تعطيل ومن غير تكييفٍ ولا تمثيل، هذا هو الواجب، الذي يجحد شيئًا من الصفات وينكره كافرٌ بالله عَزَّوَجَلَّ.

## الإيمان بالقضاء والقدر وحقيقة التوكل على الله جَلَّ وَعَلَا

[س١٤٤] **البعض من الناس لا يعرف مراتب القدر، وبعضهم يحتج على القدر بالمعاصي، هل يرد الدعاء القدر؟**

الجواب: يكفي المؤمن أنه يؤمن بالقضاء والقدر ويصدق به، ولو لم يعلم المراتب والتفصيلات، هذا للعلماء ولطلبة العلم، أما العامي فيكفي أنه يؤمن بالقضاء والقدر، ولا يُكلَّف أن يعرف المراتب، ويعرف التفصيلات! هذا لأهل العلم ولطلبة العلم، والاحتجاج بالقدر على المصائب جائز؛ لئلا يجزع الإنسان، ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ﴾ [الحديد:٢٢]، هذه قَدَر، فلا يجزع إذا علم أنها مقدرة عليه، وأنها لابد أن تقع عليه فيصبر، يحاسب نفسه؛ لأنه ما أصابه شيء إلا بسبب ذنب، فيُحاسب نفسه ويتوب إلى الله، ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى:٣٠]، فالمؤمن إذا تذكر القضاء والقدر فإنه يصبر على المصائب، ولا يجزع، ولا يسخط، ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن:١١]، قال بعض العلماء في تفسير الآية: هو المؤمن تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من الله جَلَّ وَعَلَا، فيرضى ويسلم، وأما المعاصي فلا يجوز أن يحتج الإنسان عليها بالقضاء

والقدر، بل يتوب إلى الله منها، ولا يقول: هذه مقدرة عليَّ! ويلتمس العذر لنفسه، لا .. يتوب إلى الله؛ لأنه بإمكانه أن يتركها، بإمكانه أن يعمل الصالحات، ولا يعتذر بالقضاء والقدر، بل يتوب إلى الله، ويخاف من الله عَزَّوَجَلَّ.

**[س١٤٥] هل هناك سحر يقطع الأرزاق عن أصحاب المحلات، وإذا كان هذا موجودًا فما الحل فيه؟**

الجواب: الأرزاق بيد الله جَلَّوَعَلَا، على المسلم أن يتوكل على الله جَلَّوَعَلَا، السحر يؤثر في القلوب، ويؤثر في الأبدان، ويؤثر في العقول، ويؤثر على الأبصار بالحرمة، أما الأرزاق فبيد الله، وعلى المسلم أن يتوكل على الله، ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢].

**[س١٤٦] ما الحكم في الرجل الذي لا يقول: (إن شاء الله) في أموره كلها، وإذا سمع من يقول: (إن شاء الله) يغضب؟**

الجواب: هذا يُعتبر معتمدًا على نفسه ولا يعتمد على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لابد أن يقول: إن شاء الله. الله جَلَّوَعَلَا قال لنبيه محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]، الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمره الله أن يقول: إن شاء الله، فكيف بغيره؟! فكل شيء بمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لا يكون في ملكه إلا ما يشاء ويريد سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فإذا قلت: إن شاء الله. فهذا فيه توكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س١٤٧] كيف يعرف المسلم أنه حسن الظن بالله، أو سيئ الظن بالله؟**

الجواب: يعرف ذلك من سيرته واعتقاده في قلبه، إذا كان يُحسن الظن بالله، ويعمل الأعمال الصالحة، ويدعو الله، فهذا دليل على حسن ظنه بالله، وإذا كان

لا يدعو الله، ولا يعمل الأعمال الصالحة، فهذا دليل على سوء ظنه بالله عَزَّوَجَلَّ، الدليل على حسن الظن: العمل والنية التي في القلب.

**[س١٤٨] هل يُقال: توكلتُ على الله ثم عليكَ! وما الفرق بين التوكل والاعتماد؟**

الجواب: لا يُقال: توكلت على الله ثم عليك! التوكل عبادة، ولا يكون إلا لله عَزَّوَجَلَّ، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة:٢٣]، فالتوكل عبادة لا تكون للمخلوق، فلا تقول:توكلت على الله ثم عليك! ولكن قُلْ: وكَّلتك أو فوضتك! الوكالة جائزة، والتوكيل جائز، هذا يُسمَّى توكيلًا ولا يسمى توكلاً، التوكل يكون على الله، بمعنى أن تفوض إلى الله حصول المقصود، أما الوكيل هذا نائب عنك، لكن الوكيل لا يضمن لك حصول المقصود، المقصود إنما هو بيد الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، فلا تقل: توكلت على الله ثم عليك! ولكن قل: وكَّلتك، عمَّدتك، أنبتك عنِّي، وما أشبه ذلك.

**[س١٤٩] هل يجوز لي قول: توكلت على الله ثم عليك! أو: توكلت عليك؟**

الجواب: لا، التوكل هذا لله عَزَّوَجَلَّ، لا تتوكل على أحد، توكل على الله، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾، لكن قل: وكلتك، وكلتك يا فلان، فوضتك يا فلان، أنبتك وما أشبه ذلك، نعم.

**[س١٥٠] هل يجوز أن تقول لمخلوق: أعتمد عليك! وما هو الفرق بين الاعتماد والتوكل؟**

الجواب: التوكل لا يُقال إلا في حق الله، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة:٢٣]، ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ

ﵟٱلۡمُتَوَكِّلُونَﵞ [يوسف:٦٧]، التوكل لا يُقال إلا في حق الله، أما الاعتماد والتفويض والتوكيل فيجوز للمخلوق، فوضتك، وكَّلتك، عمدتك، وما أشبه ذلك من ألفاظ الوكالة.

**[س١٥١] هل يجوز التوكل على الإنسان مع الاعتقاد بأن الله بيده النفع والضر؟**

الجواب: التوكل من أعظم أنواع العبادة، بل هو أعظم أنواع العبادة، فلا يتوكل الإنسان على المخلوق، وإنما يتوكل على الله، ﵟوَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَﵞ [المائدة:٢٣]، لكن يجوز للإنسان يُوكِّل لا أن يتوكَّل، يُوكِّل شخصًا أن يقضي له حاجة، فهذا يُسمَّى توكيلًا ولا يُسمَّى توكُّلًا، التوكل: اعتماد الإنسان بقلبه على غيره، وهذا لا يكون إلا لله جَلَّ وَعَلَا، أما التوكيل -وهو التفويض والإنابة- فهذا جائز للمخلوقين، وليس فيه شيء.

**[س١٥٢] ما حكم استعمال كلمة (لو)؟**

الجواب: كلمة (لو) لا يجوز استعمالها إذا كانت من باب الاعتراض على القدر، لو فعلت كذا ما كان كذا وكذا! هذا معناه أنه لا يؤمن بالقضاء والقدر، فلا يجوز، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لو أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وما شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**»(١)، فإذا كان يقول: (لو) من باب لوم القدر والاعتراض على القدر، فإن هذا لا يجوز.

**[س١٥٣] هذا يسأل عن النهي عن قول: (لو) في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ،**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»[١]، وبين قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ»[٢]؟

الجواب: الأول فيه اللوم على القدر، الجزع مما حصل و التلوم، أما قول الرسول : «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ»، فهذا فيه التأسف على العمل الصالح، ما هو بلوم على القدر، وإنما هو تأسف على ما فاته من التمتع الذي هو أفضل من القران: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ»، هذا تأسُّف على زيادة الأجر، والتأسف على العمل الصالح، هذا شيء طيب ولا يدخل في لوم القدر.

**[س١٥٤] إذا كان تفسير ليلة القدر على أساس أنها ليلة التقدير السنوي، فكيف نوفِّق بين هذا التفسير وبين ما ورد في الحديث الصحيح: أن الله تعالى «كَتَبَ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»[٣]؟**

الجواب: هذا السائل ما تنبَّه للكلام، نحن بيَّنَّا هذا وهذا، وقلنا: الله قدَّر المقادير وكتبها في اللوح المحفوظ قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، هذه المقادير العامة، أما التقدير الذي في ليلة القدر فهو تقديرٌ خاصٌّ بالسنة، وهو مأخوذٌ من التقدير العام، هناك التقدير الذي يُكتب على الجنين في بطن أمه أيضًا[٤]، من أين يؤخذ التقدير؟ يؤخذ من التقدير العام الذي في اللوح

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٥١) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٢٠٨، ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣) =

المحفوظ، يؤمر برزقه وأجله وشقي أو سعيد، من أين؟ من اللوح المحفوظ، فالتقدير العام في اللوح المحفوظ، والتقادير الخاصة كلها تؤخذ من التقدير العام.

**[س١٥٥] إذا قال الإنسان: أُصِبتُ بعين أو أُصِبتُ بكذا! هل يتعارض مع الإيمان بالقضاء والقدر؟**

الجواب: لا، ما يتعارض، إصابتك بالعين من القضاء والقدر، إصابتك بالمرض من القضاء والقدر، كله داخل في القضاء والقدر.

**[س١٥٦] ما رأيكم بقول شخصٍ إذا رأى شيئًا: رأيت كذا صدفة، أو بالصدفة فعلت كذا؟**

الجواب: لا ينبغي التعبير هذا، صدفة؛ لأنه ما في شيء صدفة، كل شيء بقضاء الله وقدره، كل شيء مقدَّر، لكن في الغالب من يقول ذلك لا يقصد أن هذا الشيء ما قُدِّر، إن كان يقصد هذا فهذا كُفْر، أما إن كان لا يقصد هذا وإنما كان قصده أنه رآه وأنه لم يكن على توقع أنه سيراه، أي: صدفة بالنسبة له هو، ما هو بصدفة على الله عَزَّوَجَلَّ، وإنما هو صدفة بالنسبة له هو؛ لأنه ما كان في ظنه

= عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ علقةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَ يَبعثُ اللهُ إِليْهِ المَلكَ، بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ ليَعْمَلُ بَعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا».

أنه يلقاه أو أنه يراه، فهذا لا بأس، لا يصل إلى حدِّ إنكار القدر، ولكن ترك هذا التعبير حَسَنٌ.

**[س١٥٧] سبق لي وأن قلت: إن فلانًا يداوي بالطب الشعبي، وفي يديه البركة! وعرفت أن ذلك لا يجوز، واستغفرت الله، فما الواجب علي؟**

الجواب: مادام استغفرت الله، فالله يغفر لك، البركة بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وقولك: إن فلانًا يداوي بالطب الشعبي! إذا كان صحيحًا أنه يداوي، ما في بأس أن تخبر عنه أنه يداوي، لابأس بذلك، لكن قولك: بيده البركة! هذه هي التي ما تنبغي.

**[س١٥٨] ما حقيقة التوكل على الله؟**

الجواب: التوكل على الله تفويض أمورك إليه مع الأخذ بالأسباب، أنت تتوكل على الله وتترك الأسباب! اعمل الأسباب، اطلب الرزق، ادعُ الله، اعمل الأسباب مع التوكل على الله، فلا تعتمد على الأسباب، ولا تعتمد على التوكل وترك الأسباب، لا بُد من الجمع بين هذا وذاك.

**[س١٥٩] كيف يكون التوكل فرضًا في الإيمان، وكيف يكون شرطًا فيه؟**

الجواب: التوكل نوعٌ عظيم من أنواع العبادة، فهو من الإيمان؛ لأن الأعمال داخلة في الإيمان، الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقاد، والعمل عمل الجوارح وعمل القلب، والتوكل من عمل القلب، فهو من الإيمان وليس شرطًا فقط، وإنما هو من الإيمان ومن حقيقة الإيمان، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة:٢٣].

[س١٦٠] كيف أصبر على قضاء الله وقدره؟

الجواب: لا بُد من الصبر، ما لك حيلة إلا الصبر، القضاء والقدر سيجري عليك، لكن كونك تصبر تؤجر على هذا، أما إذا لم تصبر فإنك تأثم على هذا، فتصبر على قضاء الله وقدره، تستسلم لقضاء الله وقدره، هذا في المصائب، أما المعاصي؛ ما يجوز أنك تقول: هذا قضاء وقدر! الواجب التوبة، إذا وقعت في شيءٍ من الذنوب والمعاصي ما تقول: هذا قضاء وقدر! وتستسلم، لا .. الواجب عليك التوبة والاستغفار والبعد عن الذنوب.

**[س١٦١] من أصابه مرض بسبب المعصية التي ارتكبها، فهل هذا من القَدَر الذي قدَّره الله عَزَّوَجَلَّ على العبد قبل خلق السموات والأرض، أم هو من سبب نفسه؟**

الجواب: الأمران، مقدَّر عليه أنه يعاقبه على المعصية، كله بقضاء الله وقدره سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٩]، فأنت السبب، عليك التوبة والاستغفار والرجوع إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وهي بقضاء الله؛ لأن الله قدَّر المصائب، وقدَّر النعم، وقدر كل شيء سبحانه.

**[س١٦٢] كيف نجمع بين التحدث بنعم الله، والحساد الذين يتمنون زوال النعم عنا؟**

الجواب: ما علينا من الحساد، نحن نتحدث بنعمة الله شكرًا لله، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى:١١] والشكر ثلاثة أقسام: التحدث بها ظاهرًا، والاعتراف بها باطنًا، وصرفها في طاعة الله جَلَّوَعَلَا، هذا شكر النعمة، نحن ما علينا من الحسَّاد، نحن نشكر الله ونذكر النعم التي أعطانا، ونثني عليه بها.

## التمائم والحُجُب والرُّقى المنهي عنها

[س١٦٣] ما حكم الذين يأتون بالتمائم ويلقونها عند الكعبة؛ لأنني وجدت تميمة أمام باب الكعبة وفتحتها، ووجدت فيها بعض الأوراق، ومكتوب عليها: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، وقول: أفوض الله عنِّي، فما حكم ذلك؟

الجواب: كتابة التمائم وتعليق التمائم أمر لا يجوز؛ لأنه وسيلة إلى الشرك؛ لأن الذي يعلق التميمة يعتمد عليها، ويظن أنها هي التي تسبب له الخير، وتطرد عنه الشر، وينسى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ ولهذا عدَّها النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الشرك وقال: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ»[١]، أي: لا أتم الله له أمره، وفي رواية: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»[٢]، أي: أشرك بالله؛ لأنه اعتمد على التميمة وظنَّ أنها هي التي تدفع عنه الضرر، وتجلب له الخير، هذا من ناحية.

**الناحية الثانية**: أن هذا فيه إهانة للقرآن أنه يكتب ويُلقى في مكان، وقد يوطأ، وقد يُدخل به المحلات القذرة ودورات المياه، هذا فيه إهانة للقرآن، وتعريض القرآن للإهانة، والقرآن ما أُنْزل ليُجعل تمائم، أُنزل ليُقرأ، ويُعمل به، ويُستفاد من معانيه، ما أُنزل ليُكتب تمائم، ويُعلق على الرقاب، أو على الدواب، أو على السيارات.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٢٣)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٠)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عقبة ابن عامر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٣٧)، والحاكم (٤/ ٢١٩) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ثم لا نعلم ما القصد من إلقائه عند الكعبة، هل سقطت منه التميمة ولا علم؟ أو أنه قاصد وضعها عند الكعبة؟ فيظنُّ أن الكعبة -أيضًا- فيها نفع له، وفيها دفع للضرر عنه، الكعبة بيت الله محلُّ عبادة ومسجدٌ يُصلَّى فيها، ولا يُطلب منها شيء، وإنما يُطلب من الله جَلَّ وَعَلَا.

**[س١٦٤] هناك حجر يُباع عند العطارين يُقال عنه: إنه يوضع في النار فيتفرقع، فتتزوج المرأة، ما حكم ذلك؟**

الجواب: هذا كذب ودجل وسحر وشعوذة، لا يجوز هذا، والعطار المعروف بهذا يجب أن يُبلَّغ عنه هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يجوز السكوت عنه إذا كان في بلدنا، أما إذا كان في البلاد الأخرى فأنت حذِّر منه وابتعد عنه.

**[س١٦٥] وجدتُ تميمة ملقاة أمام مسكني، فماذا أعمل بها؟**

الجواب: اقرأها، فإن كان فيها كلام شركي وكلام باطل وكفر فاحرقها، أما إن كانت من القرآن ومن الأدعية الشرعية فإنك ترفعها عن الإهانة.

**[س١٦٦] إمام في قريتنا يكتب التمائم بكتابة غير واضحة تمامًا، ويدَّعي أنها من القرآن، هل يجوز أن نصلي خلفه؟**

الجواب: يشترط في كتابة القرآن لأجل محوه بالماء وشرب الماء يشترط أن يكون باللفظ العربي الواضح، ولا يكون كتابة لا تقرأ، هذا منهي عنه، منهي عنه أنه يكتب كتابة لا تقرأ، يكتب الآية كتابة واضحة يقرأها القارئ؛ لئلا يدخل شيء لا يعرفه الناس من الشركيات أو الخرافات، فهذا لا يجوز له.

أما الصلاة خلفه؛ فإنك تنهاه عن هذا، فإن انتهى وإلا فلا تصلي خلفه من أجل أن يرتدع.

[س١٦٧] أعطتني إحدى الأخوات ورقة كُتِب فيها آيات من القرآن، وتقول: هذه الآيات للشفاء، منها قوله: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ [التوبة:١٤]، وقوله: ﴿وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس:٥٧]، وقوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل:٦٩]، وقوله: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء:٨٢]، فما حكم اعتبار هذه الآيات للشفاء وكتابتها؟

الجواب: إن كان القصد من كتابة هذه الآيات تعليقها على الجسم حروزًا أو حجبًا، فهذه تمائم، ولا يجوز تعليقها ولو كانت من القرآن؛ لأن هذا يعرض القرآن للامتهان؛ ولأن هذا داخل في عموم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ**»(١)، فلا يجوز تعليق القرآن على الأشخاص، أو على السيارات، أو على المحلات من أجل الحرز، أما إن كان القصد من هذه الأوراق أنها تُغسل بماء طهور، ويشرب المريض الغُسالة، فهذا رخَّص فيه بعض العلماء، وقالوا: هذا من الاستشفاء بالقرآن.

[س١٦٨] ما حكم تعليق التمائم في السيارة والبيت لحفظ النفس والأهل من الجن؟

الجواب: هذا شرك، تعليق التمائم؛ يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**»(٢)؛ لأنه يعتمد عليها في دفع الضرر، ودفع العين، ودفع الحسد؛ كما يقولون، فهو لا يتوكل على الله، وإنما يتوكل على هذه الخرقة، أو هذه الرقعة التي يعلقها،

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٢٣)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٠)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عقبة ابن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٣٧)، والحاكم (٤/ ٢١٩) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والتوكل عبادة لا يجوز إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة:٢٣]، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»، وفي رواية: «وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ»(١)، يعني: لا تركه في دعة وسكون وعافية، فيجب إزالة هذه الحجب وهذه التمائم، التي على الناس، أو على السيارات، أو على البيوت أو الدكاكين، كل هذا من أنواع الشرك، والمسلم يتوكل على الله ويعتمد على الله، ولا يخاف إلا من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولا يرجو إلا الله، وهذه التمائم من أمور الجاهلية، نحن مسلمون مؤمنون بالله عَزَّ وَجَلَّ، ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ [الأعراف:٨٩]، فلا نستعمل هذه الأشياء وهذه التمائم، النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رجلًا في يده خيط -عاقدًا خيطًا على يده- قال له: «مَا هَذَا؟»، قال: «مِنَ الوَاهِنَةِ»، أي: من الحمى، يعني: أعلقها لتمنع الحمى عني، فقال: «انْزَعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهَنًا، وَأَنَّكَ إِذَا مُتَّ مَا فَلَحْتَ أَبَدًا»(٢)؛ لأنها شرك، هذه أمور شركية، ويجب على من يتعاطاها أن يتوب إلى الله، ويجب على من علم حكمها أن يحذِّر الناس منها، وأن يبلغ الناس عنها، ويجب منعها بتاتًا، لا على السيارات ولا غيرها.

**[س١٦٩] رجل يعالج الناس من مسِّ الجان والشياطين؛ وذلك بكتابة الحجب والحروز، ومصدره في ذلك كتب قديمة ورثها عن أبيه، ولا يعرف من ألفها، فما حكم عمله هذا، وما حكم دخله من هذا العمل؟**

الجواب: لا تجوز كتابة الحجب والحروز وتعليقها على الإنسان، هذه تمائم،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٢٣)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٠)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عقبة ابن عامر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٣٣/ ٢٠٤)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (١٣/ ٤٤٩)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عمران بن الحصين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقد قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»[(١)]، فعدَّ التمائم من الشرك، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»[(٢)]، فلا يجوز تعليق التمائم على الناس أو على البهائم أو على السيارات لأجل الحفظ، أو لأجل دفع العين، هذا شيء لا يجوز، والكسب الذي يؤخذ من وراء هذا كسب محرم؛ لأن العمل محرَّم، فما قابله من الكسب فهو حرام.

**[س١٧٠] ماحكم المال المكتسب من كتابة وبيع التمائم التي تُستخدم لجلب الرزق؟**

الجواب: لا يجوز كتابة التمائم، إن كانت التمائم فيها شرك، وفيها دعاء لغير الله، وفيها أسماء مجهولة، فهذه حرام بالإجماع ولا تجوز، ولا يجوز عملها ولا بيعها ولا تعليقها، أما إن كانت من القرآن ومن الأدعية، فهذه محل خلاف بين العلماء، من العلماء من أجازها؛ لأنها ليس فيها محذور، ومنهم من منعها؛ لأنها تدخل في عموم قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ»[(٣)]، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»[(٤)]، هذا عام، لم يستثن الرسول، وهذا هو الصحيح أنه لا يجوز تعليق التمائم، ولا يجوز أن تعلَّق من أجل جلب

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١١٠)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٧٦)، وابن حبان (٧/ ٣٦٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤١٨) من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٣٧)، والحاكم (٤/ ٢١٩) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٢٣)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٠)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عقبة ابن عامر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ١١٠)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٧٦)، وابن حبان (٧/ ٣٦٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤١٨) من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الرزق، الرزق بيد الله، وليس تعليق التمائم سببًا للرزق، سبب الرزق الكسب الحلال والاشتغال، ودعاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، هذه أسباب حصول الرزق.

**[س١٧١] رأيت عند والدي حزامًا مملوءًا بالتمائم والتولة، ومعقدة بطريقة قوية جدًّا، وقمت بإخفائها، فهل يجوز لي أن أحرقها، علمًا بأنه إن علم ذلك لا أعتقد أنه يأمر بإحراقها؟**

الجواب: الواجب عليك أن تبيِّن له الحكم أولًا، وأن تبيِّن له أن هذا حرام وشرك، تعليق التمائم والحروز هذا شرك لا يجوز، فتخبره بذلك، وأن هذا هو حكم الشرع، وأن الواجب إتلافها، فإذا اقتنع بذلك فأتلفها، أما إذا لم يقتنع بذلك، فإنك لا تعطيه التمائم هذه، لا تعطه إياها؛ لأنها شرٌّ وشركٌ، احرقها؛ لأن هذا من إزالة المنكر، ولكن يجب عليك قبل إحراقها أن تنصحه، وأن تبيِّن له الحكم؛ لأنه جاهل، حتى يكون هذا العمل تامًّا، ولا يكون في نفسه شيء عليك، يظن أنك اعتديت عليه، بل أقنعه أن هذا ما هو باعتداء، وهذا من النصيحة، وهذا هو الواجب على المسلم، وأنت تريد له الخير، وتريد له النجاة من الشرك ومن النار، فإقناعه وإخباره بالحكم الشرعي أولًا قبل الإحراق، فإن امتثل وإلا سلِّم هذه الحروز وهذه التمائم -إن كنت في هذه البلد- لمركز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهم يحرقونها.

**[س١٧٢] وجدت مع أحد الطائفين تميمةً، فأقنعته بإعطائها لي، لكن لا أعلم ماذا أفعل بها؟**

الجواب: أتلفها؛ لأنه لا يجوز تعليق التمائم، والتمائم: هي الحروز التي يلبسونها لتقيهم من العين، أو من المرض، أو تشفيهم من المرض، أو تمنع عنهم

المرض، وهذا ينافي التوكل على الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فأنت أحسنت في نصيحتك له وإقناعك له بأن يتركها، فأنت أتلف هذه التميمة.

**[س١٧٣] هناك حلقة من نحاسٍ تُباع عند الصيدلاني تُلبس في اليد، يزعمون أنها تخفف من الألم الموجود في العظام الروماتيزم، فما حكمها؟**

الجواب: إذا ثبت طبيًّا أنها لها فائدة طبية لا مانع منها؛ لأنها من العلاج، إذا قرَّر الأطباء أن هذه المادة التي صُنعت منها الحلقة فيها فائدة للمريض، تنقض شيئًا من جسمه أو من جلده، فلا بأس بذلك؛ لأن ذلك من فعل الأسباب المباحة. أما إذا كانت الحلقة لم يقرر الأطباء أنها تنفع طبيًّا، وإنما أخذها اعتقادًا بها أنها تشفي من المرض، أو تمنع نزول المرض! هذا هو المحرَّم، النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لما رأى على رجلٍ حلقة، قال: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، يعني: من الحمى، أخذها لتقيه من الحمى، «**قَالَ: انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا؛ فَإِنَّكَ لَو مِتَّ وَهِيَ عليك مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**»(١)، فإذا كان يعتقد فيها أنها تشفي، أو أنها تمنع من المرض، وليس لهذا أصلٌ في الطب، فإن هذا اعتقاد خرافة، فلا يجوز.

**[س١٧٤] انتشرت ظاهرة في بلدنا وهي وضع إطارات السيارات فوق سطح البيوت بقصد دفع العين -كما يزعمون- فما هي النصيحة؟**

الجواب: هذا لا يجوز، هذا اعتقاد باطل، وضع الإطارات فوق البيوت لدفع العين هذا اعتقاد شرك، ولا يجوز هذا، العين تُدْفع بذكر الله جَلَّوَعَلَا وبالوِرد، لا تُدفع بإطارات السيارات.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٣/ ٢٠٤)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (١٣/ ٤٤٩)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عمران بن حصين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

[س١٧٥] عند بني قومي عادة، وهي أن المرأة منهم إذا مات منها عدة أبناء على التوالي فإنها تخرق أذن المولود الجديد وتعلق فيه حلقة نحاسية، يزعمون أنها تُبقي المولود حيًّا، فما الحكم؟

الجواب: هذا من عمل الجاهلية الباطل، والاعتقاد الباطل، ولا يجوز هذا العمل؛ لأن هذا من تعليق التمائم التي يُتقى بها العين، ويُتقى بها المرض، وهذا من دين الجاهلية الذي أبطله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلا وَدَعَ اللهُ لَهُ**»(١)، هذا دعاء عليه، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرواية الثانية: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ**»(٢)، ورأى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا في يده حلقة من صفر، قال: «**مَا هَذِهِ الْحَلْقَةُ؟**»، قال: «**هَذِهِ مِنَ الْوَاهِنَةِ**»، أي: الحمى، هذه الحلقة أو هذا الخيط يتقي به الحمى، يظن أنه يدفع الحمى، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا**»(٣)، فالواجب التوكل على الله جَلَّ وَعَلَا، وترك هذه الخرافات والعادات الجاهلية، الواجب التوكل على الله، وترك هذه العادات من تعليق الحلق والخيوط والتمائم، كل هذا من أمور الجاهلية المخالفة للعقيدة؛ عقيدة التوحيد، والإسلام جاء بإبطال هذه الأشياء؛ لأنها تخل بالعقيدة، وتخل بالتوحيد، فالواجب على المسلمين أن ينبذوها وأن يحذروا منها غاية الحذر.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٢٣)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٠)، والحاكم (٤/ ٢١٦)، من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٣٧)، والحاكم (٤/ ٢١٩) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٣٣/ ٢٠٤)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (١٣/ ٤٤٩)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

## العدوى والطيرة والفأل الحسن

[س١٧٦] **ما حكم من يمزح كلامه بالتطير؛ كأن يقول عندما يرى قطًّا أسود: الله يستر، يقول ذلك مازحًا؟**

الجواب: لا يجوز المزح في مثل هذا، التطير شركٌ، فلا يجوز للإنسان أن يتطير، بمعنى: أن يتشاءم بالأشياء، بل يتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولا يمزح في هذا، هذا ما يجوز فيه المزح.

[س١٧٧] **بعض الناس إذا قُدِّر لهم شيء لا يرغبونه، قال: هذا بسبب سوء حظي! فما حكم ذلك؟**

الجواب: نعم، الإنسان إذا جاءه شيء يكرهه يعتبر هذا من سبب أفعاله السيئة، فيتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، الواجب أنه ما يقول: هذا سوء حظي! الواجب أن يقول: هذا بسوء عملي، وهذه عقوبة لي، فيتوب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ ﴾ [الشورى:٣٠]، فإذا جاءه ما يكره يعلم أن هذا بسبب ذنب فعله، فيتوب إلى الله ويستغفره.

[س١٧٨] **عندي أمي تقوم برسم خطين على الأرض، وتقوم بتمرير خيط فيه خشبة فوق الخطين، وإذا مر فوق الخيط الأبيض تتفاءل خيرًا، وإذا مر فوق الخيط الأسود تتشاءم شرًّا، فهل هذا من الشرك، وماذا عليَّ أن أفعل معها؟**

الجواب: نعم الخط في الرمل هذا نوع من الشرك ومن ادِّعاء علم الغيب، ولا يجوز هذا العمل، عليك أن تنصح والدتك عن هذا العمل، وتتوكل على الله عَزَّوَجَلَّ،

تكثر من الدعاء، والورد في الصباح والمساء، والمحافظة على الصلوات، وأما الخطوط وعمل الخطوط على الأرض أو على الرمل هذا من أعمال المشعوذين والمشركين.

**[س١٧٩] ما حكم قول الإنسان: أستبشر بقدوم قريب! عند إحساسه بارتجاف في عينه مثلًا؟**

الجواب: لا أصل لهذا، ارتجاف العين لا يكون دلالة على خوف أو على حدوث شيء، هذا كله لا أصل له.

**[س١٨٠] تنتشر في بلادي ظاهرة غريبة تتمثل في تعليق عجلات السيارات وحدوة الفرس على أبواب البيوت لغرض دفع العين، فما حكم الشرع في هذا العمل؟**

الجواب: هذا حرام وطيرة، هذا من التطير، قد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ**»[1]، والطيرة هي التشاؤم، تعليق الأحذية وتعليق عجلات السيارات أو تعليق الخيوط أو غير ذلك، كل هذا من وسائل الشرك ومن علامات الشرك بالله عَزَّوَجَلَّ؛ الطيرة والتشاؤم، والمسلم يتجنب هذه الأشياء، ويتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

## *الغلو في الأنبياء والصالحين وغيرهم من المخلوقين*

**[س١٨١] ما حكم مَن يعتقد أن للأنبياء والصالحين الموتى حقًّا أو حظًّا في التصرُّف، وفي النفع والضر بإذن الله، مع التوضيح لأنواع التوحيد، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: هذا مُشرِك، الذي يزعُم أن أحدًا يتصرَّف مع الله من الملائكة أو من

(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأحمد في المسند (٦/ ٢١٣)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٣١٣) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأنبياء أو الرُّسل أو الصالحين، الذي يقول: إن هناك مَن يشارك الله في التصرُّف في هذا الكون هذا مُشرِك -والعياذ بالله- الشرك الأكبر؛ لأنه لا يتصرَّف في هذا الكون إلا الله جَلَّوَعَلَا وحده، والملائكة و الرُّسل والأنبياء و الصالحون عباد مخلوقون لايتصرفون، لاسيَّما إذا كانوا أمواتًا، الميت كيف يتصرَّف وهو ميت؟! لماذا لم يتصرَّف في نفسه؟! لماذا لم يخرج من القبر؟! مادام أنه يتصرَّف لماذا يبقى في ظُلمة القبر وفي اللحد، لماذا لا يخرج؟! يا سبحان الله! ما أعجب بعض العقول! كيف يروج عليها مثل هذه التُّرَّهات؟!

وقوله: بإذن الله! هذا من باب الكذب والترويج، الله لم يأذن لأحد أن يتصرَّف معه في هذا الكون.

**[س١٨٢] ما حكم الغلو في حُبِّ الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وتنزيله في غير منزلته؟**

الجواب: الغلو في الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ورفعه فوق منزلته، هذا شيء نهى عنه الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فقال: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ**»، يعنى: لا تغلوا في كما أطرت النصارى ابن مريم، «**فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»(١)، ولما قال له رجال: أنت سيدنا وابن سيدنا! قال لهم: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»(٢)، نهاهم أن يقولوا له: أنت سيدنا وابن سيدنا! لأن هذا إذا قالوه في حضرته صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يكون فيه غلو، وإلا هو سيدنا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بلا شك، لكن نهاهم أن يقولوا هذا

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥، ٦٨٣٠) من حديث عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه بألفاظ مقاربة: أحمد (٢٦/ ٢٣٧)، وأبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في الكبرى (٩/ ١٠٢)، والبيهقي في الآداب (ص١٢٨)، من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

في حضرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولما كان في عهد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ منافق يؤذي المؤمنين، قال بعضهم: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْـمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ»(١).

فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الغلو في حقِّه، وأمر أن يُقال: عبد الله ورسوله! هو عبد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو رسول الله، ويكفيه هذا شرفًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولَمَّا قالوا: «قُومُوا بِنَا لِنَسْتَغِيثَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ»، منعهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هذا اللفظ؛ لأن فيه غلوًّا.

**[س١٨٣] ما حكم التبرك ببعض العلماء الأئمة؟**

**الجواب**: لا يجوز التبرك بالأشخاص إلا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، الرسول في حياته يُتبرك به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبما انفصل من جسده الشريف -من عَرَقه أو رِيقه أو ثيابه- أما غيره فلا يُتبرك بأحد، أفضل الأمة أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وما كانوا الناس يتبركون به، ولابعمر، ولا بعثمان، ولا بعلي، ولا بالصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لا يُتبرك بشخص غير الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، وما عداه لا يُتبرك بأي شخص.

---

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ مسندًا، وقد ذكره ابن تيمية في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (١/ ٢٥٤) وعزاه إلى الطبراني في معجمه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٥٩): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث».
وأخرجه أحمد (٣٧/ ٣٨٠) بلفظ مقارب، عن عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال أبو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُومُوا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هذا الْمُنَافِقِ، فقال رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُقَامُ لِي، إنما يُقَامُ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٤٠): «وفيه راوٍ لم يسم، وابن لهيعة».

[س١٨٤] هناك أناس يشدون الرحال لزيارات الأولياء -كما يسمونهم- ويذبحون لهم الذبائح، ويتبركون بالتراب الذي هم مدفونون فيه، فما حكم هؤلاء، ولا سيما أن منهم من يذهب إلى قبر البدوي والدسوقي وغيرهما؟

الجواب: هذا شرك بالله عَزَّوَجَلَّ، الذي يذبح للقبر ويستغيث بالميت، ويتبرك بتربته، هذا شرك أكبر -والعياذ بالله- يخرج من الملة، فعليهم أن يتوبوا إلى الله، ويتركوا هذا العمل الشركي الفظيع، وأن يصرفوا عبادتهم لله عَزَّوَجَلَّ، ينذرون لله، ويدعون الله، ويستغيثون بالله، ولا يدعون مع الله إلهًا آخر، ولو كان البدوي أو غيره، لا تجوز العبادة إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن:١٨]، وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون:١١٧]، سماهم كافرين، وتوعدهم والعياذ بالله، فالواجب على هؤلاء أن يتوبوا إلى الله.

## الغلو في القبور والأضرحة وبناء المساجد عليها

[س١٨٥] ما حكم الصلاة خلف من يعتقد ويعبد القبور؟

الجواب: لا تصح الصلاة خلفه؛ لأن هذا شرك، عبادة القبور شرك، كل عبادة لغير الله فهي شرك؛ للقبور ولغيرها.

[س١٨٦] يوجد ضريح في منطقة معينة ومعروفة، والناس تأتي إلى هذه المنطقة للدعاء وسؤال مَنْ يعتقدون فيه الوجاهة والولاية عند الله، وبجانب هذا الضريح يوجد مسجدٌ يُسمَّى باسم ذلك الضريح، فهل تجوز الصلاة في هذا المسجد؟

الجواب: لا تجوز زيارة القبر أو القبور لأجل التبرك، أو طلب الشفاعة،

أو طلب الوجاهة عند الله، هذا شيء نهى عنه الرسول ﷺ؛ لأنه بدعة ووسيلة من وسائل الشرك، هذا من الغلو في الأموات، ولا يجوز هذا، إنما يُزار القبر للسلام عليه، والدعاء للميت، أما أن يُدعى الميت، أو يُطلب منه الشفاعة، أو يُطلب منه الرزق، فهذا شرك أكبر، هذا دعاء لغير الله عَزَّوَجَلَّ، فلا يجوز هذا العمل، ولا تجوز الصلاة في مسجد فيه قبر؛ لأن النبي ﷺ نهى عن الصلاة عند القبور ونهى عن اتخاذ القبور مساجد -يعني مصليات- وأخبر أن هذا عمل اليهود والنصارى، ولعنه ﷺ وقال: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**»[(١)]، وقال: «**أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**»[(٢)].

**[س١٨٧] هناك أقوام يذهبون إلى قبر أم الرسول ﷺ -كما يزعمون- في قرية الأبواء، فيتبركون به، ويدعون أم الرسول ﷺ من دون الله أن تقضي حوائجهم، فيضعون على قبرها العطور والزهور والمفارش الخضراء التي يضعونها على الموتى، نرجو أن توجه لهم كلمة تبعدهم عن ذلك، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: زيارة القبور من أجل التبرك بها وطلب الحوائج منها هذا شرك أكبر مخرج من الملة، لا أم الرسول ﷺ ولا غيرها، زيارة القبور من أجل التبرك بالأموات، وطلب الحوائج منهم، ودعاء الأموات، والاستغاثة

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥، ١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩).

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بهم، والاستنجاد بهم، هذا شرك أكبر يخرج من الملة، فعلى هؤلاء أن يتوبوا إلى الله، وأن يدخلوا في الإسلام من جديد، ولا يكابروا ويبقوا على الشرك فتحبط أعمالهم والعياذ بالله، إنما زيارة القبور المشروعة هي أن تُزار القبور من أجل الاعتبار والاتعاظ بالأموات.

**[س١٨٨] هل الطواف بقبور الأولياء والجلوس عندهم من التوحيد، وما حكم قراءة القرآن والدعاء عند القبور لأجل أن يخفف عنهم ذلك، أو بنية الأجر لهم؟**

الجواب: أما الطواف بالقبور هذا ممنوع، الطواف بالقبور ممنوع مطلقًا، لا يُطاف بشيء على الأرض إلا بالكعبة فقط، لا يُطاف بأي شيء على وجه الأرض إلا بالكعبة المشرفة التي هي بيت الله عَزَّوَجَلَّ، ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج:٢٩]، وغير ذلك لا يُطاف بشيء على وجه الأرض، الطواف عبادة، فلا يُطاف لا بالقبور ولا بالمقامات، لا يُطاف بأي شيء وجه الأرض إلا بهذا البيت العتيق، بيت الله عَزَّوَجَلَّ، والطواف به ليس عبادة للبيت، بل عبادة لله جَلَّوَعَلَا حول بيته العتيق في مسجده وبيته، فهو عبادة لله، أما من طاف بالقبر؛ فإن كان يرى أن هذا عبادة لله ولا يقصد القبر، وإنما يطوف بزعمه تقربًا إلى الله، فإن هذا بدعة ووسيلة إلى الشرك، مثل الدعاء عند القبر، لا يجوز الدعاء عند القبر؛ لأنه وسيلة إلى الشرك، ولا تجوز الصلاة عند القبر، وإن كان المصلي يصلي لله، وإن كان الداعي يدعو الله، لا يجوز ذلك عند القبور؛ لأنه وسيلة إلى الشرك، وهو بدعة.

وأما إن كان يقصد بالطواف التقرب إلى القبر؛ فهذا شركٌ أكبر، إن كان يقصد التقرب إلى القبر وإلى الميت فهذا شركٌ أكبر يخرج من الملة؛ لأنه صرف نوعًا من أنواع العبادة لغير الله عَزَّوَجَلَّ، فينبغي أن يُعرف بهذا.

وأما القراءة عند القبور؛ فهي بدعة ليست مشروعة، ما ورد عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن الصحابة، ما ورد أنهم يجيؤون ويجلسون عند القبر ويقرؤون عنده القرآن، ولكن إذا زاروا القبور يسلمون عليها ويدعون لها وينصرفون، يسلم على الميت أو على القبور: السلام عليكم أهل القبور من المؤمنين، يسلم عليهم ويدعو لهم ويستغفر لهم؛ كما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا مرَّ بالقبور، فإنه يسلم عليهم: **«السَّلامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ»**[١]، **«أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»**[٢]، **«اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ»**[٣]، هذا الذي كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوله إذا زار القبور أو مرَّ بها، ولم يكن يقرأ القرآن عند القبور، ولا على القبور، ولا عند الجنائز، هذه بدع محدثات ما أنزل الله بها من سلطان.

أما الجلوس عند القبر مدة طويلة؛ فهذا من الاعتكاف عند القبور، مثل الذين يعتكفون عند الأصنام، مثل الذين مرُّوا مع موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ على قوم يعكفون على أصنامهم، أي: يجلسون عندها رجاء بركتها ورجاء نفعها، والاعتكاف عبادة لله لا يكون إلا في المساجد، لا يكون الاعتكاف عند القبور.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٥) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) أخرجه أحمد (٤٠/ ٤٨٦)، وابن ماجه (١٥٤٦) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[س١٨٩] من ذهب إلى أهل القبور وطلب منهم الدعاء والشفاعة، هل عمله هذا صحيح؟

الجواب: يا إخوان! الميت لا يُطلب منه شيء، الميت ميت، الميت لا يُدعى مع الله، إنما يُدعى له؛ لأنه بحاجة إلى الدعاء، يُستغفر له، يُترحم عليه، ولا يُطلب منه، لا تطلب منه أن يدعو لك، هو ما يستطيع أن يدعو لنفسه؛ لأنه ميت انتهى عمله، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ» -هذا عامٌّ في كل بني آدم- «انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»(١)، أشياء خلَّفها ونظمها قبل أن يموت من أعمال الخير، فهي تجري عليه، أما أنه في القبر يدعو لنفسه، أو يدعو للزائر! هذا أمر انتهى، فالميت مات وانقطع عمله، وهو بحاجة لأن يُدعى له، وأن يُستغفر له، ويُترحم عليه، ويُتصدق عنه، لا أن يُدعى أو يُطلب منه الدعاء، يا سبحان الله! انتكست العقول إلى هذا الحد.

[س١٩٠] عندنا بعض الناس الذين يتبركون بالقبور ويحتفلون بالمولد، وكنت أنصحهم بأن هذه من البدع، لكنهم حاربوني وقاطعوني، فهل أستمر في ذلك، جزاكم الله خيرًا؟

الجواب: التبرك بالقبور شركٌ، وأمَّا الاحتفال بالمولد هذا بدعة وليس شركًا، إلا إذا كانوا يستغيثون بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحفل؛ لأن بعضهم يستغيث بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحفل، ويستنجد به، فهذا شرك، أصل المولد بدعة ويُضاف إليه الشرك، وهو دعاء الرسول، والاستغاثة به، وطلب النصر من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا شرك، وأنت استمر -جزاك الله خيرًا- في إنكار هذه

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأشياء، والدعوة إلى الخير بالحكمة والموعظة الحسنة، ولا تيأس من هدايتهم، لو يهتدي واحد منهم لكان ذلك خيرًا كثيرًا، قال ﷺ: «**فَوَاللَّهِ لأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لك من حُمْرِ النَّعَمِ**»(١)، استمر على هذا العمل الطيب، وهو النصيحة، وإنكار البدعة والشرك، والدعوة إلى التوحيد والسنة، وأنت مأجور إن شاء الله، ولو قاطعوك، ولو ضايقوك، اصبر على هذا، ﴿وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [لقمان:١٧]، لابد من الصبر، والذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويدعو الناس إلى التوحيد وينهاهم عن الشرك، سيلقى منهم الأذى، ويلقى منهم المضايقات، ولكن يصبر على ذلك؛ لأنه في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ.

**[س١٩١] ما حكم من يطوف على القبر يظن بأنه بركة، وهناك من يأتي للقبر ثم يدعو الله ويقول: اللهم بجاه فلان! وهو صاحب هذا القبر، وهل الأولياء الصالحون قبورهم بركة بعد موتهم؟**

الجواب: القبور تُزار لأمرين:

**الأمر الأول**: الاعتبار والاتعاظ بأحوال الأموات.

**الأمر الثاني**: الدعاء للأموات والاستغفار لهم.

أما من يتبرك بالأموات، أو يستغيث بالأموات، فهذا مشرك، الذي يستغيث بالأموات هذا مشرك، والذي يتبرك بالأموات هذا مبتدع ووسيلة من وسائل الشرك، فلا يغير الزيارة الشرعية إلى زيارة شركية أو زيارة بدعية والعياذ بالله.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦) من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

**[س١٩٢] لدينا في تونس العديد من قبور الأولياء والصالحين، ما حكم الذين يهدمون هذه القبور خِلسة؟**

الجواب: ما يهدم القبور إلا السلطة، الأفراد ليس لهم صلاحية لهدم القبور، لازم من ولي الأمر، إذا هدموها بدون سلطة يحصل فتنة ويحصل شَغَب.

**[س١٩٣] أنا من دولة الهند، ولديَّ جيران يطوفون بالقبور ويسجدون عند القبور، وهم كثير في قريتنا، ما موقفي تجاه هؤلاء، وهل يجوز لي التعامل معهم والحديث معهم، وأنا أخشى من أذاهم وهم مسلمون؟**

الجواب: عليك النصيحة لهم والبيان لهم، هؤلاء جُهَّال، انصحهم وعظهم ووزع عليهم كتب التوحيد ورسائل التوحيد؛ لعل الله أن يهديهم، وأما التعامل معهم في الأشياء المباحة فلا بأس؛ كالبيع والشراء.

**[س١٩٤] رجل يدعو الناس إلى شدِّ الرحال إلى القبور وتعظيمها، هل تصح الصلاة خلفه؟**

الجواب: لا، الذي يدعو إلى زيارة الأضرحة والسفر إليها هذا لا تجوز الصلاة خلفه؛ لأنه لا يستنكر الشرك، بل يدعو إليه.

**[س١٩٥] في كثير من بلدان المسلمين اليوم يُقام احتفال كبير عند ضريح الولي، وتُقدم فيه أشهى المأكولات، ويُلزم الناس بتقديم قرابين، ومن لا يُقدم يُهدَّد بغضب الولي! ما حكم هذا العمل، وهل يجوز حضوره؟**

الجواب: هذا العمل شركٌ ظاهر والعياذ بالله، الحضور عند قبر الولي لأجل التقرب إليه، والاستغاثة به، والذبح له، والنذر له، واعتقاد أنه يضر من

لا يحضر! هذا شركٌ أكبر يخرج من الملة، فالواجب على من ابْتُلي بشيء من ذلك أن يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ويرجع إلى الصواب، ولا يقلِّد الناس على الباطل، ولو هددوه بأنها تضره، فإنها لن تضره، فالضرر والنفع بيد الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، من قبل المشركون هددوا نبي الله هودًا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فقالوا له: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍۗ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦۖ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُمۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود:٥٤-٥٦]، فلم يضره، أعلن هذا الإعلان أمام أمة عاتية، وهي عاد العاتية وهو رجل واحد، أعلن هذا الإعلان ولم يضره، فالمسلم يعلن البراءة من هذه الأشياء، وأنه متوكل على الله عَزَّوَجَلَّ، ولن يضروه.

النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول للمشركين: ﴿إِنَّ وَلِـِّۧىَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [الأعراف:١٩٦].

وهكذا الأنبياء والصالحون والمتقون لا يبالون بهذه القبور والمعتقدات الباطلة، بل يتبرؤون منها، ويصرحون بعداوتها، ولا ضرهم ولله الحمد، بل زادهم قوة وإيمانًا، بل إن المشركين لما هددوا الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بعد وقعة أحد، وهددوا المسلمين، ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾، لجؤوا إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وتوكلوا عليه، ولم يضرهم شيء، ﴿وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣]، فالمسلم يتوكل على الله، ولا يلتفت لهذه الأمور، ولا يحضرها إلا على وجه الإنكار، إذا كان يحضر لأجل أن ينكر وأن يدعو إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، أما أن يحضر ويسكت، هذا لا يجوز، وأشد

من ذلك إذا أكل من طعامهم وذبائحهم، هذا شرك؛ لأن ذبائح المشركين حرام، لا يجوز الأكل مما أُهل به لغير الله، الله جَلَّوَعَلَا ذكر من الذبائح المحرمة ما أُهل به لغير الله، وهذه مذبوحة للقبور، فهي مما أُهل به لغير الله عَزَّوَجَلَّ(١).

**[س١٩٦] هل يُقال لمن يرى تكفير عُبَّاد القبور قبل قيام الحُجة عليهم: إنه تكفيري؟**

الجواب: يا أخي! الحُجة قائمة عليهم، لكن هم يُعاندون، وإلا هم يسمعون القرآن أو يحفظونه ويُرتلونه بأصواتٍ جيدة، وفيه نهي عن الشرك، ولا يعبؤون بذلك، فهم قامت عليهم الحُجة، مَن بلغه القرآن وهو عربي فقد قامت عليه الحُجة.

**[س١٩٧] في قريتنا إمامٌ غير راتب يقوم ببعض الأعمال غير المقبولة، منها: أنه يدعو إلى إقامة الولائم حول القباب، وأنه يدعو إلى التبرك بالأولياء والصالحين، فهل تجوز الصلاة وراءه أم لا، وإذا مات هل نصلي عليه أم لا، وما حكمه مع هذه الحالة؟**

الجواب: الذي يدعو إلى التبرك بالقبور والذبح لها والاستغاثة بالأموات هذا مشرك خارج من الإسلام، لا تصح صلاته، ولا تصح صلاة من خلفه، ولا يجوز أن يكون إمامًا للمسلمين، فاحذروا من الصلاة خلف هذا، إلا أن يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، عليكم أن تدعوه إلى التوحيد، وإلى إخلاص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ، وإلى التوبة من هذه الأعمال الشركية، فإن لم يتب فلا تصلوا خلفه؛ لأن الصلاة خلفه غير صحيحة.

---

(١) قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٧٣].

**[س١٩٨] ماحكم دعاء الله تعالى عند القبور، وهل هناك فرق بين دعاء الله تعالى عند القبور وبين دعاء الميت نفسه، أفتونا مأجورين؟**

الجواب: دعاء الميت نفسه شرك أكبر والعياذ بالله؛ أن تطلب من الميت شيئًا من قضاء الحوائج هذا شرك أكبر يخرج من الملة، أما إذا دعوت الله عند القبر فهذا بدعة ووسيلة من وسائل الشرك، فلا يُدعى عند القبور، ولا يُصلَّى عند القبور؛ لأن هذا بدعة ووسيلة من وسائل الشرك.

**[س١٩٩] ما حكم الطواف بالقبور؟**

الجواب: الطواف بالقبور حرام؛ لأنه بدعة، وإذا كان يطوف بالقبر يتقرب من الميت، ويطلب منه الحاجات، هذا شرك أكبر، أما إذا كان يطوف بالقبر يظن أن هذا طاعة لله، ولا يسأل من الميت شيئًا، وإنما يظن أن هذا طاعة لله؛ هذا باطل وبدعة ولا يجوز، ما يُطاف إلا بالكعبة المشرفة، ما في شيء على وجه الأرض يجوز الطواف به إلا الكعبة المشرفة؛ لأن الله أمر بالطواف بها، ولا يُجعل غير الكعبة مثلها -من القبور أو غيرها- ولا يُطاف بشيء.

**[س٢٠٠] ما حكم بناء مسجد بجانب المقابر؟**

الجواب: إن كان المسجد مفصولًا عن المقبرة بشارع أو بفضاء بين المسجد وبين المقبرة، فلا مانع من ذلك، أما إذا كان المسجد ملاصقًا للمقبرة أو للقبر، فهذا لا يجوز؛ لأنه وسيلةٌ إلى الشرك.

**[س٢٠١] هذا يسأل عن الذين يعتكفون عند قبر رجلٍ صالح؟**

الجواب: هذا فعل الجاهلية، كانوا يعكفون عند أصنامٍ لهم؛ كما ذكر الله عن

بني إسرائيل: ﴿وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡ﴾ [الأعراف:١٣٨]، الاعتكاف عند القبور مثل الاعتكاف عند الأصنام، عبادة لغير الله عَزَّوَجَلَّ. الاعتكاف إنما يكون في المساجد، في بيوت الله، قال الله تعالى: ﴿وَأَنتُمۡ عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة:١٨٧]، اعتكاف المسلمين يكون في المساجد في بيوت الله، ما يكون عند القبور، هذه وثنية والعياذ بالله.

**[٢٠٢/٣] في قريتنا أقيم بناءٌ على أحد القبور، وصُرفت عليه أموال طائلة، وأُضيفت إليه مدرسة لتحفيظ القرآن، وسُمِّيت باسم صاحب القبر، فهل يجوز لنا الدراسة في تلك المدرسة؟**

الجواب: هذا البناء حرام، نهى عنه الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ولعن من فعله، قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»(١)، وقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(٢)، وفي الحديث الآخر: «**إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ**»(٣)؛ لأن البناء على القبور وسيلة من وسائل الشرك، فلا يجوز البناء على القبور؛ لأنه وسيلة من وسائل الشرك، ولا يجوز عمل مدرسة عنده؛ لأن هذه المدرسة التي عند القبر وسيلة من وسائل الشرك؛ لأن الطلاب والمدرسين تتعلق قلوبهم بهذا القبر، ويعتقدون فيه البركة، ثم يدعونه من دون الله، ويستغيثون به،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٣١)، من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، وابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.
(٢) أخرجه البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨)، من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.
(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٣٩٤)، وابن حبان (١٥/ ٢٦٠)، والطبراني في الكبير (١٠٤١٣) من حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وعلَّق البخاري شطره الأول جازمًا به بعد الحديث رقم (٧٠٦٧).

وهذا شركٌ أكبر، فلا تدرسوا في هذه المدرسة، ابتعدوا عنها وعن هذا المسجد، لا تصلوا فيه، ابتعدوا عنه؛ لأنه من سخط الله وغضب الله ولعنة الله لمن فعله.

**[س٢٠٣] هذا يسأل: بعض البلاد فيها ساحة يُصلون فيها على الجنائز، ثم جاء رجل وبنى فيها نُصبًا، فما حكمه؟**

الجواب: نقول: هذا النصب يُهدم؛ لأنه منكر.

**السائل:** والذي بناه يقول: رأيت في المنام كذا!

الجواب: هذه رؤية باطلة، ولا يجوز العمل بها، وبناء الأنصاب لا يجوز.

**[س٢٠٤] هل يعد قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضريحًا؟**

الجواب: لا، الضريح في عُرف الناس الآن الذي يُعبد من دون الله، ويُتبرك به، هذا هو الضريح في عُرف الناس اليوم، أمَّا قبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو محفوظ ولله الحمد، لا يُعبد، ولا يُتبرك به، ولا يصل إليه الناس، ولا يرونه، محفوظ ومصون؛ لذا فهو ليس ضريحًا، وهو مدفون في بيته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجرة عائشة.

## التبرك بالأحجار والأشجار والتمسح بالكعبة ومقام إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ

**[س٢٠٥] هل يجوز التبرك بماء زمزم، وكيف يكون التبرك به؟**

الجواب: نعم، يجوز التبرك بماء زمزم؛ لأن الله جعله مباركًا؛ لأن الله وضع فيه البركة، فهو يُشرب للشفاء، ويُشرب لطلب الأجر من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأنه ماء مبارك(١).

---

(١) قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ». أخرجه أحمد (٢٣/ ١٤٠)، وابن ماجه (٣٠٦٢)، =

[س٢٠٦] **هل يجوز التبرك بالاغتسال بماء زمزم، أم أن البركة محصورة في الشرب فقط؟**

الجواب: يجوز شربه، ويجوز الاغتسال به، ويجوز التداوي به؛ لأنه ماء مبارك، ولا يقتصر ذلك على شربه، بل يتناول رش الجلد، أو رش الرأس به، أو رش محل الألم؛ لأنه ماء مبارك؛ كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**زَمْزَمُ طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءُ سَقَمٍ**»(١).

[س٢٠٧] **ما الفرق بين الوثن والصنم؟**

الجواب: الصنم: ما كان على صورة حيوان، صورة إنسان أو حيوان أو حصان مثلًا، صورة ذوات الأرواح، هذا هو الصنم.

أما الوثن: فهو كل ما عُبد من دون الله ولو لم يكن على صورة؛ كالقبر والشجر والحجر، كل ما عُبد من دون الله فهو وثن، سواء كان على صورة ذات روح أو على غير صورة.

[س٢٠٨] **هل التبرك والتمسح بجدار الكعبة من الأمور الجائزة؟**

الجواب: لا، ليس هذا من الأمور الجائزة، التبرك بالكعبة والتمسح بها أو

---

= والطبراني في الأوسط (١/ ٢٥٩)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ٢٤١) من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وفي حديث آخر أن ماء زمزم: «**طَعَامُ طُعْمٍ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ**». أخرجه مقتصرًا على شطره الأول: مسلم (٢٤٧٣)، وأحمد (٥/ ١٧٤)، وابن حبان (١٦/ ٧٧) وابن أبي شيبة (٧/ ٣٣٩)، وأخرجه بشطريه الطبراني في الصغير (١/ ١٨٦)، والبزار في مسنده (٩/ ٣٦١) جميعهم من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) أخرجه مقتصرًا على شطره الأول: مسلم (٢٤٧٣)، وأحمد (٥/ ١٧٤)، وابن حبان (١٦/ ٧٧) وابن أبي شيبة (٧/ ٣٣٩)، وأخرجه بشطريه الطبراني في الصغير (١/ ١٨٦)، والبزار في مسنده (٩/ ٣٦١) جميعهم من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

بالمقام هذا لا يجوز؛ لأن هذا وسيلة إلى الشرك، واعتقاد النفع والضر في غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س٢٠٩] ما حكم الذين يتبركون بمسح الكعبة؟**

الجواب: لا أصل لهذا، الكعبة ما يُتبرك بها، وإنما يُطاف بها ويُصلَّى إليها، ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج:٢٩]، ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٤٤]، يُطاف بها، ويُصلَّى إليها، ويعتكف عندها تقربًا من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، والكعبة إنما هي مكان لعبادة الله عَزَّوَجَلَّ، وليست هي التي يُتقرب إليها أو يُتبرك بها.

**[س٢١٠] ما حكم الذين يتعلقون بأستار الكعبة طلبًا للبركة؟**

الجواب: لا دليل على هذا، هذا تكلف ما أنزل الله به من سلطان، لا يُتعلق بأستار الكعبة، ولا بباب الكعبة، الكعبة يُطاف بها، ويُستلم الركن اليماني، ويُستلم الحجر الأسود ويُقبَّل، وما عدا ذلك فلا يُخصُّ بعض جهات البيت أو أركان البيت بعبادة إلا بدليل.

**[س٢١١] ما حكم التمسح بأستار الكعبة أثناء الطواف، وما حكم تقبيل أيدي آل البيت؟**

الجواب: لا أصل لهذا كله، لا أصل للتمسح بالكعبة أو بأستار الكعبة، إنما بالركن اليماني والحجر الأسود، وأما بقية الكعبة وأركان الكعبة فلا تتمسح بها؛ لأنه لم يرد هذا عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

أمَّا تقبيل أيدي أهل الفضل، وأهل العلم والعلماء، والوالدين، أو السلطان؛ لا بأس بذلك.

**[س٢١٢] ما حكم التمسح بالكعبة والحجر الأسود، والبكاء عندها، والدعاء على النفس بالموت ليكون شهيدًا، ويُقال: إن التمسح بالكعبة شفاء! فهل هذا صحيح؟**

الجواب: المشروع نحو الكعبة المشرفة الصلاة إليها، أن تستقبلها في صلاتك وفي دعائك، والمشروع الطواف بها، هذا هو المشروع، أما التمسح بها، والتعلق بأستارها؛ هذا لم يرد به دليل، ولا ينبغي للمسلم أن يعمل شيئًا وهو ليس عليه دليل من كتاب الله أو سنة رسول الله، المشروع أن يستلم الركن اليماني، يمسح الركن اليماني، والحجر الأسود يُستلم ويُقبل، أو يُشار إليه من بعيد، هذا هو المشروع، وأما التعلق بالكعبة، والتبرك بالكعبة إلى آخره، هذا غير مشروع، ولا دليل عليه.

**[س٢١٣] امرأة طافت حول الكعبة، وأثناء الطواف قطعت خيطًا من أستار الكعبة للتبرك به، ووضعته في مصحف، وتريد أن تذهب به إلى بلادها، ما حكم ذلك؟**

الجواب: هذا جهل، ولا يجوز أخذ شيء من كسوة الكعبة، ولا يُتبرك به، هذا من الجهل وهذا خطأ، فلا تعود إلى مثل هذا الشيء ولا تتبرك بهذه القطعة، وهي قد أخطأت في قطع شيء من كسوة الكعبة.

**[س٢١٤] ما حكم تقبيل وإلصاق الخد والبدن بالملتزم، وهو المكان الذي بين باب الكعبة والحجر الأسود، وما حكم إلصاق الجسد بالكعبة؟**

الجواب: إلصاق البدن بالكعبة لا دليل عليه، والتعلق بأستار الكعبة

لا دليل عليه، أما الوقوف بالملتزم للدعاء، وهو ما بين الركن والباب، تقف في الدعاء، لا بأس بذلك.

**[س٢١٥] كيف الرد على الذين يقولون: إنكم تعبدون الكعبة وآثار الأنبياء؛ كمقام إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع العلم أننا نرد عليهم بأن هذه شعائر الله، وما هو الفرق بين الشعائر والآثار؟**

الجواب: هؤلاء كذبة، المسلمون لا يعبدون الكعبة، إنما يعبدون الله عند الكعبة، فالكعبة مكان للعبادة، وليست هي التي تُعبد، هل تسمع أحدًا يقول: يا كعبة الله، أو أيتها الكعبة اغفري لي أو ارزقيني؟! هل تسمع أحدًا يقول هذا؟! إنما تسمع الدعاء والاستغفار، وعبادة الله، والصلاة، والطواف، هذا الذي يحصل، فالعبادة لله عَزَّ وَجَلَّ، وأما الكعبة فإنها مكان للعبادة، والله جعلها مكانًا للعبادة خاصة، ومثابة للناس يرجعون إليها، ويجتمعون حولها، فتُغفر ذنوبهم، وتُكفَّر سيئاتهم، وليسوا يعبدون الكعبة، وإنما يعبدون الله جَلَّ وَعَلَا.

والمشاعر: هي التي جعلها الله علامات على العبادة، مثل: عرفة ومزدلفة ومنى، هذه مشاعر بمعنى أنها أمكنة لعبادة الله، وليست آثارًا، من الذي سماها آثارًا؟! الله سماها مشاعر، ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨]، الله جَلَّ وَعَلَا سماها المشاعر ولم يسمها بالآثار، آثار مَنْ؟! هذه مشاعر جعلها الله مشاعر للناس يعبدون الله فيها، وتُضاعف فيها الحسنات، وتُغفر فيها السيئات.

**[س٢١٦] يقول السائل: هل يجوز لي مباشرة زوجتي بعد التحلل من العمرة، وذلك بغرض التبرك بالأرض المباركة أثناء الإقامة في السكن؟**

الجواب: هذا لا أصل له، التبرك بالاتصال بالزوجة في هذه الأراضي

المباركة لا أصل له، ولكن تتصل بزوجتك من أجل ما أباح الله لك ولها، ومن أجل الإعفاف وطلب الذرية، أما التبرك، فهذا لا أصل له، الذين يقولون: إن المولود إذا وُلد في هذا المكان، أو حصل الاتصال بين الزوجين في هذا المكان، يكون فيه بركة! هذا لا أصل له، البركة بالأعمال الصالحة، والطاعات، والحج والعمرة، والصلوات، أما الأمور المباحة والأمور العادية والأكل والشرب والجماع هذه أمور تُزاول في أي مكان، وليس لبعض الأمكنة فضلٌ على غيرها في هذه الأمور المباحة.

**[س٢١٧] هذا سائل يقول: ببلدي شجرة محفورة تأتي إليها النساء، يزعمون أن المرأة العاقر تُرزق الولد إذا دخلت في تلك الحفرة، فما حكم هذا العمل؟**

الجواب: هذا من أمور الجاهلية، وهذا من الاعتقاد الفاسد، وهذا شرك بالله عَزَّوَجَلَّ، إذا تعلق الإنسان بحفرة أو ببناية أو بشجرة أو بقبر، وظن أنه يحصل له مقصوده وحاجته من هذا الشيء من دون الله، فهذا شرك، فالواجب التوبة من هذا العمل، والواجب على ولاة أمور المسلمين أن يمنعوا من هذا الشيء، وأن يزيلوا هذه الحفرة، ويمنعوا الناس من هذا الشرك.

**[س٢١٨] يقول السائل: نزلت عند بئر زمزم، فوجدت بعض النساء يصلين ركعتين، وبعدما انتهين، اتجهن إلى حديد المكيفات يتمسحن بها ويُقَبلنها، فهل هذا جائز؟**

الجواب: هذا جهل منهن، ولو نصحتهن وبينت لهن أن هذا ما يجوز، لكان لك الأجر في ذلك.

[س٢١٩] ما حكم التعلق بأستار الكعبة؟

الجواب: غير مشروع، المشروع لنا هو الطواف بالكعبة، الصلاة إليها واستقبالها، واستلام الحجر الأسود وتقبيله، واستلام الركن اليماني، هذا المشروع لنا، أما التعلق بالكعبة أو بأستارها أو التمسح بها، فهذا لم يشرعه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لنا، وفعله يكون من البدع.

[س٢٢٠] هل يجوز إلصاق البدن كله على الكعبة؟

الجواب: ما هو مشروع أن الإنسان يتعلق بالكعبة، أو يبسط يده على الكعبة، ما هذا مشروع، المشروع أنك تستلم الركن اليماني عند الطواف، تمسحه بيدك، وأن تستلم الحجر الأسود وتقبله إن أمكن، أو تشير إليه، إذا لم تتمكن من تقبيله واستلامه تشير إليه، وأما بقية الكعبة فلا يمسح منها بشيء، ولا يتعلق منها بشيء، ما كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل هذا، ولا فعله الصحابة، ولما طاف معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لِمَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ؟ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا؟! فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: صَدَقْتَ»، وترك هذا العمل(١).

فلا يُستلم من البيت إلا الركن اليماني والحجر الأسود، والحجر الأسود يزيد في أنه يُقبَّل إذا أمكن، ويُشار إليه إذا لم يتمكن من الوصول إليه، يشير

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٦٩)، والترمذي (٨٥٨)، والطبراني في الأوسط (٣/ ١٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ٥٢).

إليه ويكبِّر، أما بقية أركان البيت أو بقية جدران الكعبة فلا يشرع التمسح بها ولا التعلق بها، وإنما المشروع الدعاء عندها، واستقبالها في العبادة، تلاوة القرآن في الصلاة، في الجلوس في المسجد الحرام، واستقبال الكعبة؛ لأن هذه عبادة، الاعتكاف في المسجد الحرام عبادة، يستقبل الكعبة استقبالًا، أما التمسح بها والتعلق بها أو بأستارها، فهذا شيء لم يفعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س٢٢١] ما حكم التعلق بالكعبة، والتمسح بها؟**

الجواب: هذا اجتهاد من العامَّة، وإلَّا هذا لا أصل له، الكعبة تُحترم، والمشروع الطواف بها، والصلاة إليها، وإذا تمكن من دخولها يدخلها، ويصلي داخلها نافلة، وأما التعلق بها والتمسح بها، فهذا لا أصل له.

**[س٢٢٢] ما حكم التعلق بالباب الذي يكون بالكعبة؟**

الجواب: لا، التزام الباب ما ورد أن يُتعلق به، لكن الملتزم ما بين الباب وبين الحجر الأسود، هذا الملتزم إذا وقف الإنسان فيه، أو وضع يديه على الكعبة، ودعا الله عَزَّ وَجَلَّ، هذا رُوي عن السلف وعن الصحابة(١)، ولا بأس بذلك، أما الباب نفسه، فلا يتعلق به.

---

(١) رُوي عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ، فَلَمَّا جِئْنَا دُبُرَ الْكَعْبَةِ قُلْتُ: أَلَا تَتَعَوَّذُ؟ قَالَ: «نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ»، ثُمَّ مَضَى حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَأَقَامَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، فَوَضَعَ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَكَفَّيْهِ هَكَذَا وَبَسَطَهُمَا بَسْطًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ»، أخرجه أبو داود (١٨٩٩)، وابن ماجه (٢٩٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ١٥٠)، ومداره على المثنى بن الصباح، وهو ضعيف لا يُحتج به. يُنظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٢٤٩)، ونصب الراية (٣/ ٩١).

**[س٢٢٣] ما الرد على الذين يلتزمون على جُدر الكعبة، ويستدلون على ذلك بقول الصحابي معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا»؟**

الجواب: يا سبحان الله! ما كملوا باقي الأثر، أخذوا الذي يصلح لهم، وتركوا الذي ما يصلح لهم، معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يستلم الأركان الأربعة، فقال له ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا؟! فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: صَدَقْتَ»[(١)]، ورجع عن هذا معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س٢٢٤] نرى كثيرًا من الناس يُصلون ويتمسحون بالزجاج الحاجز لبئر زمزم، فما حكم ذلك؟**

الجواب: هذا من الجهل، ما يجوز التمسح لا بالكعبة ولا بالمقام ولا بزمزم، ما يجوز التمسح بهذه الأشياء، إنما الذي يمسح الحجر الأسود والركن اليماني، هذا الذي يُمسح، الركن اليماني والحجر الأسود لمن يطوف، بالطواف خاصة، أما غير ذلك فلا يتمسح بشيء؛ لأن هذا لم يفعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أحد من خلفائه، إنما كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمسح الركن اليماني، والحجر الأسود فقط وقت الطواف.

**[س٢٢٥] أمرني أحد الأقرباء أن أكتب اسمه ووالديه على ظهر الكعبة المشرفة؛ ليوفقه الله عَزَّ وَجَلَّ أن يحضر ووالديه إلى الحج، هل يجوز هذا العمل؟**

الجواب: هذه خرافة ولا تجوز، ولا يجوز هذا العمل، هذا من الخرافات، ولا يجوز لك أن تنفذ هذه الوصية، وعليك أن تنصحه عن هذا الاعتقاد.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٦٩)، والترمذي (٨٥٨)، والطبراني في الأوسط (٣/ ١٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ٥٢).

**[س٢٢٦] النظر إلى الكعبة هل هو عبادة؟**

الجواب: ما صح في ذلك شيء عن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن مجرد النظر إلى الكعبة يكون عبادة، ولا أُمرنا بالنظر إلى الكعبة، ما أُمرنا بهذا، أُمرنا بالطواف بالكعبة، واستقبال الكعبة في الصلاة، وأُمرنا باستلام الركنين اليماني والحجر الأسود، هذا الذي أُمرنا به، أما مجرد النظر إليها، فهذا ما أعرف فيه دليلًا.

**[س٢٢٧] هل النظر إلى الكعبة عبادة؟**

الجواب: العبادة لا بد لها من دليل، ولم يرد أن النظر إلى الكعبة عبادة، إنما الطواف بالكعبة عبادة.

**[س٢٢٨] هل النظر إلى الكعبة عبادة؟**

الجواب: لا أعرف شيئًا في ذلك أن النظر إلى الكعبة عبادة، الكعبة بيت الله عَزَّوَجَلَّ، وأوجب الله علينا استقبالها في الصلاة، والطواف بها، هذا الذي أوجبه الله علينا أو شرعه لنا، وشرع لنا استلام الركن اليماني، واستلام الحجر الأسود وتقبيله، ونحن نقتصر على ما شرعه الله لنا، ولا نضيف شيئًا من عند أنفسنا دون دليل، أنا لا أعرف دليلًا على أن النظر إلى الكعبة عبادة.

**[س٢٢٩] ما حكم الذين يذهبون إلى غار حراء، ومكتبة مكة، ويتبركون بهذه الأماكن؟**

الجواب: إن كانوا يعتقدون أن هذه الأماكن تمنح البركة، فهذا شرك أكبر؛ لأن البركة من الله جَلَّ وَعَلَا، يطلب منه البركة، ولا يملكها أحد، لا غار حراء ولا المكتبة ولا غير ذلك، البركة من الله، وتطلب من الله، أما إذا كانوا يظنون أن

الذهاب إلى غار حراء أو المكتبة سبب للبركة، فهذه بدعة ووسيلة من وسائل الشرك؛ لأن هذه ليست أسبابًا للبركة، ما جعلها الله أسبابًا للبركة، ما كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يذهب إلى غار حراء بعد البعثة، إنما كان يفعل هذا قبل البعثة؛ ليَسْلَم من المشركين ومن أذى المشركين، ولمَّا بعثه الله نبيًّا ورسولًا ما ذُكر عنه أنه ذهب إلى غار حراء، ولا أحد من الصحابة أنهم يذهبون إلى غار حراء، ولا أحد من سلف هذه الأمة أنهم يذهبون إلى غار حراء، ولا أحد من العلماء المقتدى بهم يذهبون إلى غار حراء إلى وقتنا هذا، وإنما هذا من فعل الخرافيين والعوام الذين يقلدون من يدعون إلى البدع والمحدثات.

ولا ذهب إلى دار المولد التي يسمونها دار المولد، ويسمونها مكتبة الآن، ما ذكر أن الرسول يذهب إليها، مع أنه في شك هل هي دار المولد أو لا؟ مَنْ يثبت أن هذه دار المولد؟! وإنما هي دعوى، ولو ثبت أنها دار المولد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كان يذهب إليها، ولمَّا جاء في حجة الوداع أو في فتح مكة، سُئل: هل تذهب إلى بيتك؟ قال: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ، أَوْ دُورٍ؟»[1]، عقيل ابن أبي طالب؛ لأنه باعها، فلو كانت دار المولد ما باعها عقيل، وما أقره الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### [س٢٣٠] هل يجوز تقبيل الحجر الأسود بنية الشفاء؟

الجواب: لم يرد هذا، لم يرد أنه يُقبَّل لأجل الشفاء، وإنما يُقبَّل من أجل بداية الطواف؛ لأنه من مشاعر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، من المشاعر، ولا يُقبَّل للتبرُّك أو لطلب الشفاء أو ما أشبه ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٨)، ومسلم (١٣٥١)، من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٢٣١] التمسح بالكعبة والتبرك بها، والتعلق عند باب الكعبة، هل ذلك مشروعٌ أم غير مشروع؟

الجواب: لم يُشرع لنا إلا مسح الركن اليماني، و مسح الحجر الأسود وتقبيله، أو الإشارة إليه، هذا المشروع لنا، وأما بقية الكعبة، فلا يُشرع مسحها، أو التمسح بها، ولما كان معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يطوف بالبيت ويستلم الأركان الأربعة، أنكر عليه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال له: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا؟! فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب:٢١]، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: صَدَقْتَ»[(١)]، فلما قال له هذا صدَّقه ورجع إلى السنة والحمد لله، وهذا الذي يجب على المسلم أنه إذا تبينت له سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن له أن يدعها، فلا يُمسح من البيت إلا الركنان: الركن اليماني، والحجر الأسود، هذا هو الذي ورد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يمسحه.

[س٢٣٢] هل يجوز التبرك بالكعبة، والتمسح بها؟

الجواب: هذا ليس عليه دليل، التمسح بالكعبة ليس عليه دليل، والتعلق بها، هذا من محبة الناس لها، واجتهاد منهم، لكن ما عليه دليل، المشروع أنك تطوف بالكعبة، وتستقبلها في الصلاة وفي الدعاء، هذا هو المشروع، أما التمسح بها والتعلق بها، فهذا لم يشرعه الله لنا، ولا فعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نعم ذكر العلماء أنه يُستحب أن يقف بالملتزم بين الركن والباب ويدعو[(٢)]، أما أن يتعلق

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٦٩)، والترمذي (٨٥٨)، والطبراني في الأوسط (٣/ ١٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ٥٢).

(٢) رُوي عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ، فَلَمَّا جِئْنَا دُبُرَ الْكَعْبَةِ قُلْتُ: =

بالكعبة أو بالباب، فهذا لا أصل له ولا دليل عليه، ولكنه يفعله بعض الناس من باب الاجتهاد الذي ليس له دليل ولا أصل.

**[س٢٣٣] هل يجوز التبرك بالكعبة وجدار الكعبة؟**

الجواب: هذا لا أصل له، التبرك بالمباني وبالمقامات لا أصل له، ولا دليل عليه، وإنما الكعبة المشرفة يُشرع الطواف حولها، واستقبالها في الصلاة، والحج والعمرة، هذا هو الذي يُشرع، أما التعلق بأستارها أو التبرك بجدارها؛ فهذا لا أصل له.

**[س٢٣٤] هل يجوز التمسح بشباك الحجرة النبوية؟**

الجواب: لا يجوز هذا؛ لأن هذا إن كان المتمسح بذلك يتبرك بالبناء والشباك، فهذا شرك؛ لأن طلب البركة من غير الله عَزَّوَجَلَّ شرك، من تبرك بشجرة أو حجر أو غير ذلك فقد أشرك؛ كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث أبي واقد الليثي لمَّا خَرَجُوا عَنْ مَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ، قَالَ: وَكَانَ لِلْكُفَّارِ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، قَالَ: فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ خَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾** [الأعراف:١٣٨]، **إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةً سُنَّةً**»(١)، فالتبرك بالأحجار أو

---

= أَلَا تَتَعَوَّذُ؟ قَالَ: «نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ»، ثُمَّ مَضَى حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَأَقَامَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، فَوَضَعَ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَكَفَّيْهِ هَكَذَا وَبَسَطَهُمَا بَسْطًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ»، أخرجه أبو داود (١٨٩٩)، وابن ماجه (٢٩٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ١٥٠)، ومداره على المثنى بن الصباح، وهو ضعيف لا يُحتج به. يُنظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٢٤٩)، ونصب الراية (٣/ ٩١).

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٢٢٥)، والترمذي (٢١٨٠)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ١٠٠)، =

بالأشجار أو بالمباني أو بالشبابيك -سواء حجرة النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أو غيرها- لا يجوز، وهو شرك، فليتق اللهَ المسلمُ، والبركة إنما تُطلب من الله عَزَّوَجَلَّ، وباتباع رسوله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وطاعته، وامتثال أمره، هذا الذي فيه البركة، أما التمسح؛ فالتمسح بالجمادات والمخلوقات لا يجدي شيئًا.

**[س٢٣٥] تقول السائلة: عندها صديقة في بلادها أعطتها فستانًا لها كي تطوف به حول الكعبة؛ اعتقادًا منها بأنه ستحل فيه البركة، هل يجوز لها الطواف بهذا الفستان؟**

الجواب: لا، ولا تعمل بهذه الوصية؛ لأنها وصية باطلة، وعليها أن تنبهها، وتقول لها: إن هذا عملٌ لا يجوز.

**[س٢٣٦] هذا سائل يقول: رأيت أناسًا يسلمون على إمام المسجد الحرام ويقبلونه ثم يتمسحون به، فهل عملهم هذا من السنة؟**

الجواب: لا، ليس هذا من السنة، السنة السلام فقط، أما التمسح؛ فلا يجوز التمسح بالأشخاص، ولا بالمباني، ولا بالأشياء، إلا بالحجر الأسود والركن اليماني من الكعبة، هذا الذي يتمسح به عبادة لله عَزَّوَجَلَّ، ولم يرد التمسح بشيء غير هذين الموضعين الركن اليماني والحجر الأسود، وما عدا ذلك لا يتمسح بشيء؛ لا من الأشخاص، ولا من الأمكنة، ولا من المباني، ولا أي شيء.

---

= وابن حبان (١٥/ ٩٤)، ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَاللَّهُعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قَالَ: «**لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ**»، أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩).

## العلاج من العين والسحر ومسِّ الجنِّ

**[س٢٣٧] من كان مصابًا بالمس أو السحر، ما هو العلاج؟**

الجواب: العلاج بالرقية الشرعية وبالأدوية المباحة.

**[س٢٣٨] ما هو علاج المسلمة المتلبس بها جني، ويقول: أنا أحبها، وهي زوجتي! علمًا أن ذلك في استمرار منذ سنتين، ونرجو الدعاء لها؟**

الجواب: هذه تُعامل بالرقية الشرعية، تُرقى بالرقية الشرعية عند الثقات من أهل العلم وأهل المعرفة بالرقية الشرعية، وتُكرَّر عليها الرقية، وإن شاء الله يزول عنها ما تجد.

**[س٢٣٩] زوجة مصابة بالسحر، وهي على استقامة وحافظة للقرآن، فبماذا تنصحونها، وما هو العلاج، ونرجو الدعاء منكم؟**

الجواب: العلاج بما أباح الله من الرقية الشرعية بالقرآن وبالأدعية الشرعية، وكذلك بالأدوية المباحة، وأيضًا إذا عُثر على مكان السحر؛ لأن السحر يكون مخفيًّا في مكان، فيُبحث عنه، وإذا وجد فإنه يُتلف ويُحرق، فهذا مما يعالج به السحر ثلاثة أشياء: الرقية بالقرآن، الرقية بالأدعية الشرعية والتعوذات الشرعية، إتلاف السحر إذا وجد.

**[س٢٤٠] أعاني من مشكلة قد توصلني إلى الشرك، وهي خوفي من الجن، وقد حاولت أن أعالج نفسي بقراءة القرآن والتوكل على الله، لكن دون فائدة، وكذلك أبواب الخوف، فما هو العلاج؟**

الجواب: لا تيأس أبدًا، اقرأ القرآن، واستعذ من الشيطان، ولا تيأس أبدًا،

قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف:٢٠٠]، وقراءة الورد في الصباح والمساء، قراءة آية الكرسي والإخلاص والمعوذتين وما تيسر من القرآن، هذا -أيضًا- يكون حرزًا لك من الشيطان بإذن الله عَزَّوَجَلَّ ولا تيأس، ولا يقنطك الشيطان من الورد ومن قراءة القرآن، الشيطان سيقنطك وسيوسوس لك، لكن لا تيأس أبدًا، وداوم على الورد في الصباح والمساء، وأكثر من ذكر الله والاستعاذة من الشيطان الرجيم.

**[س٢٤١] من أُصيب بالسحر وتضرر منه هل يجوز له أن يذهب للسحرة لعلاجه وفك السحر فقط دون الوقوع في الكفر؟**

الجواب: الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**تَدَاوَوْا عِبَادَ اللهِ، وَلَا تَتَدَاوَوْا بِحَرَامٍ**»(١)، والسحر أشد الحرام؛ لأنه كُفْر، كيف يتداوى المسلم بالكفر؟! أيتداوى بالسحر الذي هو كُفْر؟! هذا أشد الحرام، أيطلب الشفاء لجسمه ويفسد عقيدته ويفسد قلبه؟! ما هذا العلاج؟! فلا يجوز الذهاب للسحرة ولا سؤالهم ولا التداوي عندهم، و«**مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً**»(٢)، أنبأنا سبحانه بالأدوية المباحة، بالرقية الشرعية، بالأدوية المباحة، بالتوكل على الله جَلَّوَعَلَا، بالدعاء والإلحاح على الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

**[س٢٤٢] هل يجوز للإنسان إذا علم أنه مصاب بالعين أن يقرأ «البقرة» في الصباح وفي المساء، وماذا يفعل إذا علم أنه مصاب بالعين، ولا يعلم من الذي أصابه؟**

الجواب: نعم عليه بالرقية، عليه بالرقية بقراءة الآيات مع النفث على نفسه،

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٩) من حديث أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.
(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

قراءة سورة «الفاتحة»، وتكرار سورة «الفاتحة»، وقراءة سورة «الإخلاص» والمعوذتين ويكرر هذا، ويقرأ من القرآن ما تيسر البقرة وغيرها، والله جَلَّ وَعَلَا يشفيه، ثم أيضًا -يا إخوان- ليس كل إصابة تكون بالعين؛ لأن بعض الناس عنده أن العين كل شيء، لا.. هُناك أمراض وهناك أشياء كثيرة ليس كل شيء هو العين، فلا يصير عندكم تحفز من العين ووساوس من العين دائمًا وأبدًا، الإنسان يأتي بالأوراد الشرعية ليحتمي بها من العين وغيرها من المحظورات صباحًا ومساءً.

**[س٢٤٣] كيف يعرف الإنسان بأنه مصاب بالعين، أو بالسحر، أو بالمس؟**

الجواب: الله أعلم، ما يكون عند الإنسان وساوس كل شيء عين، كل شيء سحر، كل شيء جنون! لا، الأمراض كثيرة وأنواع الأمراض كثيرة، فعليه بالعلاج النافع من الأدعية والأدوية المباحة، والتوكل على الله عَزَّوَجَلَّ، واعتقاد أن الشفاء من الله، وأن هذه أسباب أباحها الله تعالى، والله جَلَّ وَعَلَا قريب مجيب.

**[س٢٤٤] من أصيب بالسحر ويشعر بالضرر الكبير هل يجوز له أن يذهب إلى ساحر ليفك عنه هذا السحر؟**

الجواب: يا إخوان! ما كان المسلمون يعرفون هذا، ولا يجوز الذهاب إلى الساحر ولا إلى الكاهن، لا يجوز التداوي بالحرام، مجرد الحرام لا يجوز التداوي به فكيف بالكُفْر؟! والسحر كُفْر، ولا يجوز التداوي بالكُفْر، هذا لا يجوز، ولا يحسن بطالب علم أن يتفوه بهذا الكلام أو يقول هذا الكلام وينشره بين المسلمين، فاحذروا من هذا القول.

[س٢٤٥] **إذا أُصيب شخص بعين، وهو يعرف ذلك الشخص الذي أصابه، ماذا يفعل معه؟**

الجواب: يطلب من العاين أن يدعو له بالشفاء، ويبرِّك عليه، يدعو له بالبركة والشفاء، ويستغسل منه، يأمره أن يغتسل ويغسل ثيابه، ثم يأخذ الغُسالة وتصب على المصاب بالعين، ويُشفى بإذن الله.

[س٢٤٦] **أصيب شاب في العشرين من عمره بسحر، وقالوا لأهله: اذهبوا به عند فلان من الناس فلديه دواء أيِّ سحر! فهل هذا العمل جائز؟**

الجواب: لا يجوز التداوي عند السحرة، ولا يجوز العلاج بالسحر؛ رُوي في الأثر: «**لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ**»[1]، فلا يجوز أن تقول: هذا سحر، ولا يحل السحر إلا بسحر! ولا يجوز أن تقول: هذا علاج؛ لأن الدواء بغير الحرام؛ قال صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ**»[2]، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ**»[3]، والسحر حرام وكُفْر، ولا يجوز العلاج به، وإنما العلاج بالرقية الشرعية والأدوية المباحة.

---

(١) روي من قول الحسن البصري؛ ذكره ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٩/ ٤٤٥)، وابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٢٣٣)، وعزاه إلى الطبري في «تهذيب الآثار» بسنده، ولم أقف عليه مسندًا.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٩) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٣) علقه البخاري بصيغة الجزم، قبل حديث رقم (٥٦١٤)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩/ ٢٥٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣٨)، والحاكم (٤/ ٢٤٢) موقوفًا على ابن مسعود رضي الله عنه. وله شاهد من حديث أم سلمة رضي الله عنها مرفوعًا، أخرجه الإمام أحمد في كتاب الأشربة (ص٦٣) رقم (١٥٩)، وابن حبان (٤/ ٢٣٣)، ولفظه: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ شِفَاءً**».

**[س٢٤٧] امرأة مُنعت عن زوجها بالسحر، كيف يُحل هذا السحر؟**

الجواب: يُحل بالرقية الشرعية، بالقرآن، وبالأدوية المباحة.

**[س٢٤٨] أُصبت بعين، وأنا أعرف الشخص الذي أصابني بهذه العين، فذهبت إليه، ولكنه رفض مساعدتي، فماذا أفعل، وجزاكم الله خيرًا.**

الجواب: ما هو كل شيءٍ عين، ربما إنك متوهم، ربما إنك توهمت أن هذا المرض أنه إصابة بعين، فقد لا يكون كذلك، فاذهب إلى الأطباء واعرض نفسك عليهم؛ لعلهم يجدون لك علاجًا، فإن الله تعالى «**مَا أَنْزَلَ دَاءً إِلَّا قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ**»(١)، فلا تركز على العين فقط، فالأمراض كثيرة، والأدوية -ولله الحمد- كثيرة، فاذهب إلى الأطباء وعالج نفسك -أيضًا- بالرقية الشرعية والأدعية، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قريبٌ مجيب، ولا تيأس ولا تقنط.

**[س٢٤٩] هل الوضوء عند العلاج من السحر أو المس من السنة؟**

الجواب: الذي ورد في السحر الرُّقية وليس الاغتسال، الاغتسال هذا ما هو علاج للسحر، علاجه بالرُّقية بكلام الله، وبالأدعية المشروعة، وبإتلاف السحر، إذا عُثِر على السحر المعمول للشخص يُتلف، هذا من العلاج.

**[س٢٥٠] سائلة تقول: لها أربعة أخوات جميعهن في سن الزواج ولم يتزوجن لوجود سحر بعدم الزواج، فكيف يتم العلاج وفك هذا السحر؟**

الجواب: السحر يُعالج بذكر الله، وبالرُّقية الشرعية، وإذا عُثِر على السحر يُحرق ويُتلف، ويُعالج السحر بالآيات والأدعية الواردة في القرآن والسنة، هذا

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٥٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه البخاري (٥٦٧٨) مقتصرًا على شطره الأول، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الذي يُعالج به السحر، السحر ما هو مثل العين، السحر -كما ذكرنا- يُعالج بالأدعية القرآنية والأدعية النبوية، ويُعالج بالأدوية المباحة التي يعرفها أهل الخبرة بالعلاج، يُعالج بذكر الله عَزَّوَجَلَّ على المصاب.

**[س٢٥١] رجل تعرض لعمل السحر مما أثر على صحته، وابْتُلي ببعض الأمراض، مما انعكس على عمله وكل نواحي حياته، فكيف يتخلص من هذا السحر، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: أولًا: يا إخوان! ما كل شيء سحر، ما كل مرض يكون سحرًا، الأمراض كثيرة، قد يكون مرضًا من الأمراض الأخرى يعالج عند الأطباء ويعالج عند من عندهم خبرة بالعلاج، وإذا كان سحرًا فهو يعالجه بذكر الله، والرقية وتلاوة القرآن، ويحسن الظن بالله، ويتوكل على الله، ويعافيه الله إن شاء الله.

**[س٢٥٢] رجل مصاب بالسحر فكيف السبيل للعلاج؟**

الجواب: العلاج بالرقية الشرعية والأدوية المباحة، بالرقية الشرعية من القرآن، ومن التعويذات الشرعية والأدعية، وكذلك الأدوية المباحة المجربة، لا بأس بذلك.

**[س٢٥٣] أنا امرأة متزوجة، وكانت حياتي الأسرية في بدايتها سعيدة جدًّا، وبعد فترة من الزمن تغيرت هذه الحالة، ولقد كنت -يا شيخ- والله يشهد عليَّ من فوق سبع سموات أني أتوخى إزعاج زوجي، ولكن دون جدوى، ولقد كنت في هذه الفترة يصيبني كثير من الإغماء والتعب والنصب في قلبي وجسدي، وذهبت إلى كثير من الأطباء والعيادات، ولكن الجميع يقول: لا شيء، وعندما يغمى عليَّ، ويقرأ عليَّ أهلي القرآن، وأنا في حالتي هذه أخاف**

وأرجع كما كنت، وبعد فترة نطق جني بداخلي، وتحدث عن أشخاص ما كانوا يسيئون المعاملة معي لدرجة أن كثيرًا من الناس يشهدون عليهم بذلك، ولقد كنت أحلم أحلامًا مزعجة جدًّا، فماذا أفعل ياشيخ، وما هي نصيحتكم لي؟

الجواب: عليك بذكر الله، والإكثار من الدعاء، وتلاوة القرآن، ولا بأس أن تذهبي إلى إنسان موثوق في عقيدته وفي دينه ويقرأ عليك، مع التستر والاحتجاب عنه؛ لعل الله أن يزيل عنك ما أصابك، مع الاحتساب والصبر، والإكثار من ذكر الله، وإذا وُجِد من المسلمين من هو محل ثقة وعقيدة سليمة وتحضرين عنده ويقرأ عليك من القرآن مع الالتزام بالحجاب، فهذا سبب من أسباب الشفاء بإذن الله، ولا يكون فيه خلوة مع من يقرأ عليك، بل يكون فيه محرم يحضر معك.

[س٢٥٤] أعاني من السحر، وسبب لي الكثير من الأمراض العضوية والعصبية، والآن آخذ علاجًا طبيًّا، وأيضًا أتعالج بالرقية الشرعية، سؤالي: عندما أتناول حبوب الأعصاب تسبب لي الخمول والتراخي في الأطراف، ولا أستطيع المشي أحيانًا، فهل من نصيحة، وأرجو الدعاء لي، وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: أرجو الله جَلَّوَعَلَا أن يشفيك ويشفي مرضى المسلمين، وأما مسألة مضاعفات الدواء هذه تراجع الأطباء الذين صرفوا لك الدواء، تراجعهم فيه لعلهم يجدون لك مخرجًا من هذا الشيء.

[س٢٥٥] أنا مبتلًى بمسٍّ أو سحرٍ منذ حوالي أربعة أشهر، فكانت حالتي في ذلك الوقت وسواسًا وكلامًا يجري على لساني؛ حتى إنني ظننت أنا المتكلم بهذا الكلام، ويحصل أحيانًا أنني أظن أني أقول كلامًا كفرًا -والعياذ بالله-

**من غير إرادتي، ثم عولجت عند بعض أهل السنة وقال لي: إنك لست أنت المؤاخذ بهذا الكلام، وإنما هو من المس أو السحر! فبارك الله فيكم هل أنا مؤاخذ بهذا أم لا؟**

الجواب: لست مؤاخذًا في هذا، الوسواس لا تؤاخذ به إذا لم تتكلم قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»[١]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ**»[٢]، فإذا تكلمت متعمدًا للكلام فإنك تؤاخذ، أما إذا لم تكن متعمدًا وإنما تكلمت بغير اختيارك بسبب الوسواس والذهول، فلا تؤاخذ في هذا، لا تؤاخذ في هذا فيما لم تقصده ولم تنوه، وإنما تكلمت به من غير تعقل ومن غير فهم بسبب شدة الوسواس، ولكن عليك بكثرة الذكر، وتلاوة القرآن، والإكثار من الاستعاذة بالله من الشيطان، والاعتصام بالله عَزَّوَجَلَّ، والله يعينك على ذلك.

**[س٢٥٦] رجل رأى في بيته خيوطًا وأشياء ملفوفة وأدوات للشعر، فماذا يفعل بها، وهو لا يريد أن يضر بها أحدًا؟**

الجواب: إن كان مشتبهًا أنها عمل سحر، فإنه يحرقها ويتلفها، ولا تضره إن شاء الله.

**[س٢٥٧] عندنا فتاة بها مس، ويقول المتنطّق -المتلبس بها-: إنه كافر، وعندما أردنا السفر لمكة رفضت الفتاة السفر معنا، وتقول: إنها لا تتحمل دخول مكة، فهل نجبرها بالذهاب لمكة، أو نتركها على كلامها؟**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وابن حبان في صحيحه (١٦/ ٢٠٢)، والطبراني في الكبير (١١٢٧٤)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٢١٦)، والدارقطني في سننه (٤/ ١٧٠)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٥٦) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: لا تجبروها على الذهاب، هذه مريضة، والمريض الذي ما يستطيع يذهب إلى مكة لا حرج عليه يبقى، تبقى حتى يعافيها الله، ويشفيها الله مما بها.

**[س٢٥٨] ما هو علاج الحسد لمن أصيب به؟**

الجواب: الحسد علاجه أن تستعيذ بالله من الشيطان، تستعيذ بالله من الحسد؛ كما أمر الله نبيه بقوله: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق:١-٥]، تستعيذ بالله من الحسد وأهله، هذا هو الذي يعالج الحسد، وأيضًا ترضى بقضاء الله وقدره، ولا تعترض على الله؛ لماذا فلان عنده كذا وفلان ما عنده شيء؟! الله حكيم عليم بعباده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فترضى بقسمة الله، وترضى عن الله عَزَّوَجَلَّ، ولا تعترض عليه في قضائه وقدره.

**[س٢٥٩] ما حكم العلاج بالقسط الهندي من المسِّ بالجن في الرأس؟**

الجواب: هذا تسأل عنه الأطباء، أنا ما أنا بطبيب، ولا شك أن العود القسط الهندي فيه نوع من العلاج، لكن لا تقدم على علاج إلا بعد استشارة الطبيب؛ لئلا تأخذ علاجًا ضارًّا، أو علاجًا غير مناسب لمرضك، شاور الأطباء.

**[س٢٦٠] هل تجوز الرقية بالكهرباء إذا استصعب على الراقي إخراج الجن؟**

الجواب: إخراج الجن بالرقية ما هو بالكهرباء، بالرقية الشرعية قراءة القرآن على المصاب والنفث عليه، يكون بهذه الطرق، طرق الرقية الشرعية والتعويذات الشرعية، ومن العلماء من يرى أنه يجوز ضرب المصاب؛ لأن

الضرب يقع على الجن، ولا يقع على الآدمي، لكنه الضرب الذي لا يكسر العظم، ولا يشق الجلد، وإنما يكون ضربًا متوسطًا، هذا رأي بعض العلماء، إذا تأكد أن فيه جِنًّا فله أن يضربه، يقول: والضرب لا يقع على الآدمي، وإنما يقع على الجني! أمَّا أنه ينفتح الباب للضرب والكهرباء ولو كان ما في جني -لأنه ما هو بكل مصاب يكون فيه جني- هذا يضر الناس، هذا يضر المرضى ويزيدهم مرضًا، هذا ما يصلح إلا لمن يعرف هذه الأمور ويتقنها، ويعرف المجنون من غيره، أمَّا أن كلًّا يضرب، وكلًّا يستخدم الكهرباء! وقد يكون تسعة أعشار المرضى ليس فيهم جن، فيكون الضرر على نفس الآدمي.

**[س٢٦١] سائل يقول: عمري واحد وأربعون سنة، متزوج ولي أولاد، مرضت مرض الربط عن زوجتي منذ ثلاث سنوات، أتيت للعمرة لكي أشفى، مع العلم أني استعملت الرقى الشرعية ولكن لم أشف حتى الآن؟ فما هو العلاج الذي تقدمه لي؟**

الجواب: العلاج على قسمين: العلاج عند الأطباء تروح للأطباء وتذكر لهم حالك، وعندهم من الطب ومن الخبرة ما يعالجونك به إن شاء الله، العلاج الثاني الورد والرقية والأدعية، وفيها شفاء بإذن الله، ولا تيأس، ولا تظن أن الذي فيك سحر، ما هو كل شيء سحر! قد يكون فيك مرض عضوي يستطيع الأطباء أن يعالجوه؛ لأن عندهم خبرة وعندهم أجهزة وأشعة يستطيعون بها -بإذن الله- أن يشخصوا هذا المرض.

# حكم الساحر وتعلم السحر والذهاب إلى السحرة

**[س٢٦٢] قَتْل الساحر هل يعتبر كفَّارة له إذا تاب قبل قتله وبعد الإمساك به، وهل يُصلَّى عليه أم لا؟**

الجواب: ما تُقبل توبته، يُقتل على كل حال، ولا يُصلَّى عليه، ويُعامل معاملة الكافر، ولكن إن تاب فيما بينه وبين الله فالله أعلم به، نحن ما وُكِل إلينا أمور القلوب، هذا عند الله، إن كانت توبته صحيحة فهذه عند الله، هو الذي يعلمها، وهو الذي يجازيه عليها، لكن نحن ننفذ عليه الحكم الشرعي، ونعامله معاملة الكافر فيما يظهر لنا.

**[س٢٦٣] في بلدتنا ساحرة قريبة من المسجد، وبعض الإخوة يمرون أمامها، ويضحكون وكأنه لا يوجد شيء، مع العلم أنه يوجد طرق أخرى بعيدة عن هذه الساحرة تؤدي إلى المسجد، فما حكم المرور من الطريق الذي من أمام بيت هذه الساحرة؟**

الجواب: السحر كُفْر، والساحرة كافرة، وهذا منكر عظيم ويجب إنكاره ويجب إبعاد هذه الساحرة والقضاء عليها إذا لم تتب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا لم تقدروا على إبعادها والحكم عليها فعليكم أن تبعدوا عنها وتأتوا من الطرق البعيدة عنها، أما الضحك عليها فهذا فيه خطورة على الذي يضحك من هذا المنكر العظيم؛ كأنه لا يستنكره، إذا ضحك فمعناه أنه لا يستنكر المنكر، ومن لا يستنكر المنكر فليس في قلبه إيمان، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ**

مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»(١)، وفي رواية: «وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»(٢)، فحاولوا إبعادها والقضاء عليها، وإذا لم تقدروا فابتعدوا عنها.

**[س٢٦٤] إذا ثبت عن رجل أنه ساحر، فهل يُعيَّن بالكفر، وكذلك تارك الصلاة تكاسلًا؟**

الجواب: الساحر يُكفَّر بلا شك، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ يعني: يعلمان في السحر، ﴿حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، يعني: فلا تتعلم السحر، فدل على أن الذي يتعلم السحر أنه كافر، وقال في آخر الآية: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ يعني: السحر، ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ يعني: نصيب من الجنة؛ فدل على كفره، وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ﴾ يعني: تركوا السحر، ﴿وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٠٢، ١٠٣]، فدل على أن السحر كُفْر ينافي الإيمان، السحر كُفْر تعلمه وتعليمه وتعاطيه، والواجب أن الساحر إذا ثبت عليه أنه ساحر إما بإقراره أو بالبينة فإنه يُقتل بكل حال؛ كما قال ﷺ: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»(٣)، وكما أمر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقتل كل ساحر وساحرة في خلافته(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه مسلم (٥٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٣) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والدارقطني (٣/ ١١٤)، والحاكم (٤/ ٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ١٣٨) من حديث جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٤) أخرجه أبو داود (٣٠٤٣)، وأحمد (٣/ ١٩٦)، وسعيد بن منصور في سننه (٢/ ١١٩)، والبزار =

وأما الشق الثاني: تارك الصلاة متعمدًا يكفر ولو لم يجحد وجوبها، والدليل قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاةِ**»(١)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**»(٢)، علق الحكم بتركها لا بجحد وجوبها فقط، بل بتركها.

**[س٢٦٥] هل جميع الشياطين مع سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ كانوا كافرين؟**

الجواب: نعم، كُفَّار، لكن الله سخرهم لسليمان وهم كُفَّار، ما في شيطان مسلم.

**[س٢٦٦] هل يجوز للإنسان قتل الساحر، وهل عليه شيء؟**

الجواب: الذي يقتل الساحر هو ولي الأمر، ما يجوز لأفراد الناس أنهم يقتلون ويأخذون الحدود، هذا لا يجوز، هذا من صلاحيات ولي الأمر، ولابد أن يصدر عليه حكم من المحكمة.

**[س٢٦٧] ما الفرق بين الساحر والكاهن؟**

الجواب: الساحر: الذي يتعلم السحر من الشياطين، والكاهن: هو الذي يدَّعي علم الغيب، ما يسحر لكن يدعي علم الغيب، ويخبر الناس بأشياء غائبة عنهم، هذا هو الكاهن، ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٢١-٢٢٣].

---

= في مسنده (٣/ ٢٦٨)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٢/ ١٦٦)، والدارقطني (٣/ ٩٢) عن بجالة بن عبدة.

(١) أخرجه مسلم (٨٢) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وأحمد (٣٨/ ٢٠) من حديث بريدة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هؤلاء هم الكهان الذين يدَّعون علم الغيب، ويقول: أنا أخبرك بحظك في المستقبل! الذي يخبر عن الحظوظ، ويخبر عن النحوس، وعن الأشياء، وعن التوفيق في الزواج وعدم التوفيق، هذا هو الكاهن، نسأل الله العافية، هذا يدَّعي علم الغيب، ومن ادَّعى علم الغيب فهو كافر، ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل:٦٥]، ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف:١٨٨]، النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل الخلق ما يعلم الغيب، فكيف الكاهن يعلم الغيب؟! الغيب لا يعلمه إلا الله جَلَّ وَعَلَا.

**[س٢٦٨] في إحدى الاحتفالات رأيت رجلًا يدخل المعدن في جيبه ويخرجه من كمه، ويدخل القلم الأبيض فيخرجه أسود وفوقه قرطاس، ويقول: هذه تعتمد على خفة الحركة، وكان هذا في الاحتفال كما ذكرت؟**

الجواب: هذا سحر، هذا يعتمد على السحر وليس خفة الحركة، هذا السحر التخييلي، القمرة، تعرفون القمرة؟ هذه القمرة والسحر التخييلي، وهو باطل وعمل شيطاني.

**[س٢٦٩] ما حكم الساحر والعلاج عنده؟**

الجواب: الساحر كافر، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة:١٠٢]، والملكان يقولان لمن جاء يتعلم السحر: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢]، فالسحر كفر والساحر كافر، ولا يجوز العلاج عنده والذهاب إليه، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى

**كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(١)]، والساحر أشد من الكاهن، فلا يجوز الذهاب إلى السحرة والعلاج عندهم، الله أغنانا بالعلاج المباح، و«**مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً**»[(٢)]، عندنا الرقية الشرعية من الكتاب والسنة، عندنا الأدوية المباحة، عندنا العلاج في المستشفيات عند الأطباء، فما نحتاج إلى السحرة يفسدون علينا دِيننا، ويفسدون عقائدنا، يجب محاربتهم والتحذير منهم.

**[س٢٧٠] أم ساحرة، وتوقع بين أبنائها وبين زوجاتهم، هل يجوز مقاطعتها، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: إذا كان هذا الكلام صحيحًا، وأنها تسحر، فهذا كُفْر، الساحر كافر والعياذ بالله، ويجب استتابته، فإن تاب وإلا فإنه يُقتل، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ**»[(٣)]، وكتب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى عماله: «**أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ**»، قال الراوي: «**فَقَتَلْنَا ثَلَاثَةَ سَوَاحِرَ**»[(٤)]، وصح قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعن

---

(١) أخرجه أبوداود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (١٥/ ٣٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والدارقطني (٣/ ١١٤)، والحاكم (٤/ ٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ١٣٨) من حديث جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أبوداود (٣٠٤٣)، وأحمد (٣/ ١٩٦)، وسعيد بن منصور في سننه (٢/ ١١٩)، والبزار في مسنده (٣/ ٢٦٨)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٢/ ١٦٦)، والدارقطني (٣/ ٩٢) من حديث بجالة بن عبدة.

ابنته حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[(١)]، وعن جندب بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٢)].

فإذا كانت ساحرة فهي كافرة، فيجب أن يُرفع بشأنها إلى ولي الأمر لتُستتاب، فإن تابت وإلا فإنها تُقتل، وإذا لم تتمكنوا من ذلك فعليكم بمقاطعتها والابتعاد عنها وهجرها؛ لأنها كافرة.

**[س٢٧١] إمام مسجد يكتب التمائم الغير الشرعية، ويحل السحر بغير الطريقة الشرعية، فهل تجوز إمامته؟**

الجواب: الذي يعمل السحر ليس بمسلم، تعلم السحر وتعليمه وعمله هذا كُفر؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة:١٠٢]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الملكين: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢]، تعلم السحر وتعليمه وعمله والتصديق به كله كفر بالله عَزَّ وَجَلَّ، ولا تصح منه صلاة ولا عبادة حتى يتوب إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ولا يجوز أن يُجعل إمامًا للمسجد، ولا تصح الصلاة خلفه؛ لأن صلاته هو غير صحيحة، فلا تصح صلاة من خلفه.

**[س٢٧٢] هل يجوز الذهاب للساحر من أجل فك السحر؟**

الجواب: أما السحر فلا يجوز عمله لا للعلاج ولا لغيره؛ لأنه كفر، أيجوز للإنسان أن يكفر لأجل أن يتعالج؟! لا .. هذا ما يجوز؛ لأن السحر كُفْر؛

---

(١) صح عن حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقُتلت. أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠/ ١٨٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٤٥٣، ٥٦١)، والطبراني في الكبير (٣٠٣)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٢٣٤) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ١٧٧) رقم (١٧٢٥)، والدارقطني (٤/ ١٢١)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٢٣٤) عن أبي عثمان النهدي.

﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢]، فتعليم السحر وعمل السحر كفر، لا يجوز لا للعلاج ولا لغيره، النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «تَدَاوَوْا، وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ»[1]، والشرك من أعظم الحرام، والسحر من أعظم الحرام، فلا يجوز التداوي بالسحر، والله أغنى المسلمين بالحلال بالدواء الحلال «مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ»[2]، الدواء مباح.

**[س٢٧٣] هل يجوز للمسلم أن يذهب للساحر ليفك عن نفسه السحر؟**

الجواب: نعوذ بالله من ذلك، إذا ذهب إلى الساحر فقد رضي بالسحر، ومن رضي بالسحر كفر؛ لأن السحر كُفْر نسأل الله العافية، والساحر يجب قتله، فكيف يذهب إليه؟!

**[س٢٧٤] كثر في بلدنا السحر والشعوذة؛ لأنهم لم يجدوا من يترصد لهم، فما واجبنا حتى نكافح هذه المشكلة؟**

الجواب: واجبكم النصيحة والدعوة، والبيان للناس، وتذكير الناس؛ لأن هذا كُفْر وشرك ولا يجوز، علموهم التوحيد، وعلموهم العقيدة شيئًا فشيئًا؛ حتى يتعلموا ويتركوا هذه الأشياء، أما السكوت فلا يجوز لكم.

**[س٢٧٥] تُقام المهرجانات في هذه الأيام، ولاحظنا وجود عرض لرجل يدَّعي أنه يأكل الحيات، ويشرب السم على مرأى من الناس، وسؤالي: هل**

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا، وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ».

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٥٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه البخاري (٥٦٧٨) مقتصرًا على شطره الأول، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**هذا من السحر، وهل من ذهب لغرض التنزه يكون كالذي ذهب إلى الساحر، وما نصيحتكم للقائمين على هذه المهرجانات؟**

الجواب: أولًا: تسمية المهرجان فيها محذور؛ لأن المهرجان من أعياد الفرس من أعياد الكفار، ونهينا أن نتشبه بهم في الأقوال أو في الأسماء أو في الأفعال، فأصل المهرجان هذا فارسي من أعياد الفرس عُبَّاد النار، فلا يجوز أن نسمي الاحتفالات مهرجانات.

أما الذي يتظاهر بأكل الحيات، والضرب بالحديد، والنوم على المسامير، وجر السيارات بشعر أو ما أشبه ذلك، هذا ساحر سحره واضح، وسحره من باب التخييل؛ لأن السحر على نوعين: سحر حقيقي: يقتل ويمرض ويفرق بين المرء وزوجه، وسحر تخييلي: على العيون فقط، وهو ما يسمى بالقمرة؛ كسحر قوم فرعون، قال تعالى: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسۡتَرۡهَبُوهُمۡ وَجَآءُو بِسِحۡرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف:١١٦]، ﴿سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ يعني: من باب القمرة والتزوير لا الحقيقة، فهذا سحر، ولا يجوز الذهاب إليه، ولا الجلوس عنده، ولا التفرج عليه؛ لأن هذا يعتبر من الرضى بالسحر، والتنزه بمرأى الساحر وعدم الإنكار، هذا لا يجوز، ويجب على ولاة الأمور أن يمنعوا هذا الشيء، ولا يُقال: إن هذا من باب الرياضة! هذا تدجيل وكذب، ما هو من باب الرياضة هذا سحر؛ ﴿أَفَتَأۡتُونَ ٱلسِّحۡرَ وَأَنتُمۡ تُبۡصِرُونَ﴾ [الأنبياء:٣].

**[س٢٧٦] ما حكم النشرة؟**

الجواب: يعني: حل السحر بسحر؛ هذا لا يجوز، أما حل السحر بالقرآن أو بالأدعية الشرعية هذا طيب ومشروع، أما حل السحر بسحر مثله، فهذا لا يجوز؛ لأنه استعمال للسحر.

**[س٢٧٧] ما حكم من يتابع القنوات الفضائية المتخصصة في تعليم السحر؟**

الجواب: إذا رضي بذلك وأقرَّه فهو كافر؛ لأن السحر كفر تعلمه وتعليمه ومن رضي به، فلا يجوز للإنسان أن يتابعها وينظر فيها، إلا في صورة إذا كان يريد أن يرد عليها ويبين بطلانها، أو يكتب للمسؤولين لمنعها، إذا كان في نظره إليها إنكار لها وعمل على منعها فلا بأس، أما أنه ينظر إليها لمجرد الاطلاع، أو يعجب بها، فإنه يكون حكمه حكم السحرة.

**[س٢٧٨] ما حكم من يقول بأن الله فتح عليه وتعرَّف على جني مسلم، وهو يتعاون مع هذا الجني المسلم لعلاج المسحورين؟**

الجواب: هذا كذب وتدجيل، ولا يجوز التعاون مع الجن والشياطين والغائبين، وقوله: إن الله فتح عليه! هذا كذب، هذا من الشيطان، الشيطان هو الذي سوَّل له هذا الشيء.

**[س٢٧٩] هل الساحر يُقتل مباشرة أم يبلغ عنه؟**

الجواب: لا، ما يجوز أن يقيم الحدود إلا ولي الأمر، ما يجوز لأحد أن يقيم حدًّا لا على الساحر ولا غيره، إنما هذا من صلاحيات ولي الأمر، فيبلغ عنه ولاة الأمور.

**[س٢٨٠] عمي أخو والدي يعمل في السحر والكهانة، هل يجوز لي أن أزوره؟**

الجواب: لا تزره إلا على وجه النصيحة والإنكار، إذا كان يقبل منك النصيحة والإنكار فزره لأجل أن تنصحه وتنكر عليه؛ لعل الله أن يتوب عليه،

ويترك هذا الكفر وهذا الشرك والبلاء الخطير، فإن كان لا يقبل فاتركه؛ لأنه إذا كان يستعمل السحر فهو كافر ويجب البراءة منه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة:٤]، ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف:٢٦]، نعم، يجب أن تبلغ عنه السلطة، إذا كان هنا في المملكة تبلغ عنه مركز الهيئة؛ لتتحرى عنه، وتتثبت عنه، وتجري معه ما يلزم.

**[س٢٨١] هل للسحر حقيقة، وهل السحر يقلب إيمان الرجل؟**

الجواب: السحر كفر والعياذ بالله، تعلمه وتعليمه كفر بالله عَزَّوَجَلَّ، وردَّة عن دين الإسلام، ومن وقع فيه يجب عليه التوبة، والسحر له حقيقة، السحر على نوعين: سحر حقيقي يقتل ويمرض ويفرق بين المرء وزوجه، وسحر تخييلي وقمرة على العيون، فهو نوعان: حقيقي وتخييلي، وكله كفر؛ لأن الله قال: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾، وقال: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، أي: لا تكفر بتعلم السحر، واترك تعلم السحر؛ لأن تعلمه كفر، وقال: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ أي: السحر استبدله اشتراه ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾، أي: ليس له نصيب في الجنة، فدل على أنه كافر، وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ﴾ -أي: السحرة- ﴿لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٠٣]، دل على أن من سحر ليس بمؤمن ولا بمتق لله عَزَّوَجَلَّ.

[س٢٨٢] هل يجوز الاستعانة بالجن في علاج المرضى؟

الجواب: قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام:١٢٨]، فلا يجوز للمسلم أن يستخدم الجن، ولا يقول: هؤلاء مسلمون! ما ورد الدليل باستخدام الجن أبدًا، ما فيه دليل، بل فيه دليل على المنع، ولا فيه دليل على الجواز، فلا يستعين بالجن، وإنما يستعين بالإنس الذين يقدرون على إعانته، الحي الحاضر الذي يقدر على إعانته، أما الغائب من الجن أو من الأموات فلا يجوز الاستعانة به.

[س٢٨٣] هل يجوز القول بأن فك السحر بالسحر مسألة خلافية، ولا إنكار في الخلاف، وأن من قال بهذا القول هو مجتهد، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر؟

الجواب: هذا قول باطل ما هو بخلاف، هذا قول باطل عند جمهور أهل العلم، أو عند إجماع أهل العلم، لا يجوز عمل السحر لا ابتداءً ولا لأجل العلاج؛ لأن السحر كفر، ولا يجوز التعالج بالكفر؛ قال «إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ»(١)، الحرام لا يجوز التداوي به، فكيف بالكفر؟! الكفر أشد المحرمات، والذي قال هذا أخطأ خطأً واضحًا، وهذا قول باطل، ولا معول عليه.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٩) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٢٨٤] **إذا كنت أعلم أن جدتي تستخدم السحر وتعمل به، فما الحكم، هل أقاطعها إلى أن تموت؟**

الجواب: تنصحها وتنكر عليها، وتُبيِّن لها أن السحر كُفْر، فإن قبلت وتابت فالحمد لله، وإن لم تقبل واستمرت بعد البيان، فإنك تقاطعها: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

[س٢٨٥] **إذا دخل الساحر الذي كفر بالله الكعبة أو مكة، وكان مطلوبًا للقتل، هل يُقاتل؟**

الجواب: هذا من شأن الدولة، من شأن ولي الأمر، ولي أمر المسلمين هو الذي يتولى هذا الشيء، ويقبض على هذا المفسد، وينفذ فيه حكم الله عَزَّوَجَلَّ.

[س٢٨٦] **هل يجوز الذهاب إلى السحرة؟**

الجواب: لا يجوز الذهاب إلى السحرة، السحر كفر، والساحر كافر، فلا يجوز الذهاب إليه ولا تصديقه، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا**» -والكاهن يشمل الساحر، والسحر أشد أيضًا- «**فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١)، فلا يجوز الذهاب إلى السحرة وسؤالهم والعلاج عندهم، لأنهم كفرة والعياذ بالله.

[س٢٨٧] **رجل سُحِر عن زوجته -أي: مربوط عنها- هل يذهب إلى الدجالين لفك هذا السحر، أم ماذا يفعل؟**

---

(١) أخرجه أبوداود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (١٥/ ٣٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: هذه المسألة يسمونها مسألة فك السحر، هل يجوز أن يفك السحر بسحر مثله؟ وهو ما يُسمَّى بالنشرة، أي: حل السحر عن المسحور، لا يجوز أن يُحل السحر بسحر مثله، ولا يجوز أن يذهب للساحر، ولكن السحر يُعالج بالأدوية المباحة، ويُعالج بالرقية الشرعية من القرآن ومن السنة، والأدعية الشرعية بإيمان ويقين، والله جَلَّوَعَلَا قريب مجيب، فلا يذهب إلى السحرة ولا يعالج عندهم، ولا يحل السحر عندهم، ما يجوز هذا.

**[س٢٨٨] هل يجوز عرض الألعاب السحرية على القنوات الفضائية والنظر إليها من أجل الترفيه؟**

الجواب: لا يجوز هذا، لا يجوز للمسلمين أن يمكنوا السحرة من عرض سحرهم في الشاشات أو في المحطات التلفزيونية، هذا نشر للسحر، وتعليم للسحرة، هذا لا يجوز، على ولاة أمور المسلمين ألا يمكنوا هؤلاء السحرة من وسائل الإعلام، ولا ينشروا لهم صورًا في الجرائد والمجلات، لا يجوز للمسلمين أبدًا، يجب منعهم، ويجب أن تمتنع وسائل الإعلام عن هذا الشيء، ولا تنشره بين المسلمين.

## إتيان الكُهَّان والعرَّافين والـمُنجِّمين والمُشَعوذين

**[س٢٨٩] امرأة قِيل لها بأنها مصابة بالسحر -سحر تفريق- وذلك من بعض القُرَّاء الذين يقرأون القرآن، ثم ذهب زوجها إلى اليمن عند بعض المشعوذين، وقال له المشعوذ: لابد أن يذبح خروفًا، ويضع الجلد فوق ظهر المرأة ليلة كاملة، ويضع الحنة على يديها ورجليها، وبعدها يعزلها عن الناس لمدة أسبوع، وفي هذه المدة أعطاه ورقة مطوية بها بعض الآيات والأدعية، وختمها باسمها واسم والدتها، الآن الزوج مصرٌّ على أن تعمل هذا العمل،**

**لكنها رفضت، وهددها بالهجر أو الطلاق، ماذا تفعل، هل توافق على هذا العمل؟**

الجواب: هل يُتوقع من شياطين الجن والإنس إلا مثل هذه الأعمال الخبيثة، ما يتوقع منهم الخير، الذي يروح لهم ويذهب إليهم فإنهم يوقعونه في الشرك والكفر والسحر والضلال والكذب؛ ولذلك نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن إتيان الكهان، والذهاب إليهم، وتوعد من يفعل ذلك: **«مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»**(١)، وفي الحديث الآخر: **«مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**»**(٢)، ولما سُئل عن الكهان، قال: لا تذهب إليهم.

فلا يجوز الذهاب إلى الكهان والسحرة والمنجمين والمشعوذين، ولا يجوز أن نُسميهم قُرَّاء، بل نسميهم مشعوذين، شياطين، سحرة، نسميهم بأسمائهم، ولا نقول: هؤلاء قراء، أو هؤلاء مطاوعة، أو كذا وكذا، أو مشايخ! هذا كذب، هذا يخدع الناس بهم، لابد أن نُعرِّي أمرهم ونفضحهم.

وهذه المرأة لا يجوز لها أن تُطيع زوجها في هذا الأمر؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»**(٣)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»**(٤)، فعليها أن تتوكل على الله، والشفاء بيد الله عَزَّ وَجَلَّ، وليس بما عند

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) من حديث بعض أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) أخرجه أبوداود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (١٥/ ٣٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨١) من حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المشعوذين والدجالين، الشفاء عند الله، إذا علم الله صدق التوكل عليه والإقبال عليه، فإنه يشفي عبده، ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ [الزمر:٣٦].

**[س٢٩٠] هل الذهاب للعرافين جائزٌ، وبماذا نرد على من يقول: لا سبيل للعلاج إلا ذلك للاضطرار! أفيدونا مأجورين؟**

الجواب: يقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١)، وفي الحديث الآخر في «صحيح مسلم» يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**»(٢)، لا يجوز الذهاب إلى الكهان ولا إلى العرافين ولا إلى السحرة ولا إلى المخرفين، والعلاج -ولله الحمد- موجود في القرآن، وموجود في الأدوية المباحة، فإنَّه «**مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ**»(٣)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يُروى عنه: «**إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا ولا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ**»(٤)، وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ**»(٥)، جعل الله من الأدوية والشفاء الحلال ما يُغنينا عن الحرام.

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٢/ ٤٢٩)، والحاكم (١/ ٨) وصححه، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) من حديث أم المؤمنين صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٥٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه البخاري (٥٦٧٨) مقتصرًا على شطره الأول، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٩) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) علقه البخاري بصيغة الجزم، قبل حديث رقم (٥٦١٤). وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩/ ٢٥٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣٨)، والحاكم (٤/ ٢٤٢) موقوفًا على ابن مسعود =

[س٢٩١] يوجد هنا أناس ممن كان يذهب إلى السحرة والمشعوذين، ومنهم من لا يزال على ذلك ويصدقونهم، فما حكم ذلك، وما نصيحتكم لهؤلاء؟

الجواب: لا يجوز الذهاب إلى السحرة، ولا إلى المشعوذين والكهان، هذا حرام، بل قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**»(١)، رواه مسلم، وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٢)، رواه أهل السنن.

لا يجوز الذهاب للكهنة والعرافين والسحرة، والسحرة أشد من الكهان والعياذ بالله، فلا يجوز الذهاب إليهم، ولا يجوز العلاج عندهم، ولا يجوز تصديقهم، ولا يجوز لأحد أن يسكت عنهم، إذا علم بوجودهم يجب عليه أن يبلغ عنهم السلطة؛ من أجل الأخذ على أيديهم، ما يجوز السكوت عليهم وتركهم.

[س٢٩٢] ما حكم الذهاب إلى أماكن السيرك والألعاب البهلوانية؟

الجواب: لا يجوز، هذه منكرات وسحر لا يجوز الذهاب إليها، ومن ذهب إليها ونظر إليها شارك في الإثم، أما إذا ذهب إليها من أجل الإنكار على أهلها، ومن أجل منعها، فهذا من إنكار المنكر، أما أنه يذهب ليجلس وينظر ويرفه عن

---

= رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وله شاهد من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا، أخرجه ابن حبان (٤/ ٢٣٣)، ولفظه: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِي حَرَامٍ**».

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) من حديث بعض أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) أخرجه أبوداود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (١٥/ ٣٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

نفسه -كما يقولون- فهذا حرام، وإذا رضي به صار حكمه حكم الساحر؛ لأن من رضي بالسحر فهو ساحر.

**[س٢٩٣] في قريتنا إذا ضاع من أحدنا شيءٌ أو حاجة فإنه يذهب لشخص وهو عرّاف، ثم يدلنا على مكان الشيء المفقود دون أن يأخذ مقابل، هل يجوز ذلك؟**

الجواب: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١)، فلا يجوز لكم الذهاب إلى العرافين ولا إلى الكهنة ولا سؤالهم ولا تصديقهم، وقال في الحديث الذي رواه مسلم: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**»(٢)، فالخطر شديد.

**[س٢٩٤] يقول: بأنه يعاني من مرض منذ خمس وعشرين سنة، ولا يعلم هذا المرض، وقاموا بإيصاله إلى أناس يعالجون بالطب النفسي والشعوذة، فهل عليه إثم؟**

الجواب: نعم الشعوذة ما تجوز؛ «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٣)، والشعوذة نوع من الكهانة والعرافة،

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمدُ في المسند (١٥/ ٣٣١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٩) وصحَّحه، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، والنسائي في الكبرى (٨٩٦٨)، والدارمي في سننه (١١٧٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) عن بعض أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمدُ في المسند (١٥/ ٣٣١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٩) وصحَّحه، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، والنسائي في الكبرى (٨٩٦٨)، والدارمي في سننه (١١٧٦).

فلا يجوز أن يتعالج عند المشعوذين، أما العلاج بالرقية والأدعية الشرعية، أو بالأدوية الطبية المباحة، فلا بأس، أما العلاج بالشعوذة فهذا شرك ولا يجوز.

**[س٢٩٥] ما حكم ما يذكره البعض أن نجم فلان لا يتفق على نجم فلانة، أي: للزواج، هل هذا من التنجيم؟**

الجواب: نعم هذا هو عين التنجيم، الذين يقولون: إنه إذا تزوج فلان بفلانة، فلا يحصل بينهما وفاق بسبب اختلاف نجم بعضهما عن بعض! النجوم ما لها دخل، هذا بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم:٢١] هو الذي جعل بين الزوجين المودة والرحمة، وإذا شاء ما جعل بينهما مودة ورحمة، هذا بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلا يجوز إضافة هذا إلى غير الله، هذا شرك.

**[س٢٩٦] امرأة مريضة في بطنها، فجاءتها امرأة يُقال: إنها طبيبة تعالج بالأعشاب، وقالت للمريضة: اشربي هذا الدواء في نهار رمضان! فشربت المرأة وبعدها ندمت، هل عليها قضاء، وماذا عليها؟**

الجواب: هذه المرأة ليست طبيبة، هذه مشعوذة، ومدَّعية للطب، وتريد أخذ المال، وهذه المريضة أخطأت في كونها أطاعتها وأفطرت في رمضان من غير عذر بناءً على قول الطبيبة، هذه ماهي بطبيبة، بناءً على قول هذه المهرجة والمخرفة، فهي أخطأت وعليها التوبة إلى الله، وقضاء هذا اليوم، ولا تعد لمثل هذا، إنما يفطر الصائم إذا قرر الأطباء المختصون أن الصوم يضره، الله جَلَّوَعَلَا أباح للمريض أن يفطر، أما امرأة جاهلة تدعي المداواة، وهي ما تعرف هذا الشيء! هذا غلط كبير.

[س٢٩٧] **ما حكم العلاج بما يسمى التنويم المغناطيسي؟**

الجواب: التنويم المغناطيسي حرام، واستحضار الأرواح الذي يسمونه، هذا كله من الدجل والشعوذة، واللعب على الناس، هذا أمر لا يجوز.

## اعتقاد تلبُّس الجن والشياطين بالإنسان والحيوان

[س٢٩٨] **هذا سائل يسأل عن الجن المسلم، وحكم التعامل معه؟**

الجواب: لا يقرب الجن، ويستعيذ بالله من شرهم، وماذا يدريك أنه مسلم، هل تعرفه؟! تعوَّذ منهم ولا تقربهم أبدًا ولا تتعاون معهم أبدًا.

[س٢٩٩] **ما رأي الدين في دخول الجن في جسم الإنسان؟**

الجواب: ما الذي أحوجك لهذا السؤال؟! ما لك حاجة في هذا السؤال! الجن يدخلون جسم الإنسان، هذا شيء مجرَّب وواقع، ودل عليه قوله تعالى: ﴿**إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ**﴾ [البقرة:٢٧٥]، فيه أن الشيطان يمس الإنسان، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ**»[(١)]، هذا واضح من الدليل، وواضح من الواقع أيضًا.

## التوسل والاستغاثة والاستعانة بالمخلوقين

[س٣٠٠] **بعض الناس يجوِّزون التوسل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويستدلون بحديث الأعمى، نرجو توضيح ذلك؟**

الجواب: حديث الأعمى ليس فيه حجة على جواز التوسل بالمخلوقين[(٢)]،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٩)، ومسلم (٢١٧٥) من حديث صفية رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) أخرج الترمذي (٣٥٧٨)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٢٤٤)، وابن ماجه (١٣٨٥)، وأحمد (٢٨/ ٤٧٨)، والحاكم (١/ ٤٥٨)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١/ ٣٢٥) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ =

فلا يجوز الاستدلال به، لا يجوز التوسل إلى الله بالمخلوق، لا بالنبي ولا بغيره، التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلا يُتوسَّل إليه بمخلوق.

**[س٣٠١] هل التوسل بجاه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدخل في الشرك، أم هو محرَّم؟**

الجواب: هو محرَّم ووسيلة إلى الشرك، محرَّم لأنه بدعة، ما ورد دليل واحد على التوسل بجاه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأيضًا يكون بدعة، إذا كان لم يرد فهو بدعة، وثانيًا: مع كونه بدعة هو وسيلة إلى الشرك؛ لأنه إذا توسل بجاه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أول الأمر ينتهي بأن يدعو الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ، ولا شكَّ أن دِين الإسلام جاء بسد الذرائع المفضية إلى الشرك.

**[س٣٠٢] ما حكم الدعاء بالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بجاه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: لا يجوز الدعاء بجاه النبي، ولا بحق النبي، أو حق فلان أبدًا، هذا من البدع، تدعو الله بدون ما تقول: (جاه)؛ لأن الجاه ما ورد دليل على أنه

---

= حُنَيْفٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ البَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي، قَالَ: «**إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**»، قَالَ: فَادْعُهْ، قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِيَ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (١/ ١٢٢، ١٢٣): «وحديث الأعمى لا حجة لهم فيه، فإنه صريح في أنه إنما توسل بدعاء النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشفاعته، وهو طلب من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدعاء، وقد أمره النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقول: «**اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ**»؛ ولهذا رد الله عليه بصره لمَّا دعا له النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان ذلك مما يعدُّ من آيات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولو توسل غيره من العميان الذين لم يدْعُ لهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسؤال به لم تكن حالهم كحاله».

يُسأل به، مع أن الرسول له جاه، وعيسى وجيه عند الله وموسى، لكن ما ورد أنه يُدعى بجاههم، ونحن لا نفعل شيئًا إلا بدليل، السؤال بالجاه أو بحق فلان هذا لا يجوز؛ لأنه من البدعة في الدعاء.

**[س٣٠٣] هل يجوز التوسل بجاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: سمعتم الكلام في هذا، لا يجوز التوسل بجاه مخلوق، لا الأنبياء، ولا غيرهم؛ لأن هذا بدعة، الله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: ٦٠]، ولم يقل: ادعوني بجاه فلان، أو بحق فلان! ما قال هذا، لا الله قاله، ولا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو بدعة ما أنزل الله بها من سلطان.

**[س٣٠٤] هل يجوز للفقير أن يسأل الله عَزَّوَجَلَّ ويتوسط إليه بالأنبياء والصالحين بأن يشفعوا عنده عَزَّوَجَلَّ لكي يرزقه، وما حكم السؤال بجاه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأولياء والصالحين؟**

الجواب: الدعاء عبادة، وأعظم أنواع العبادة الدعاء، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»(١)، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: ٦٠]، لم يقل: ادعوني بجاه أحد، أو توسلوا إلي بجاه أحد، وإنما قال: ﴿ٱدۡعُونِيٓ﴾، فلماذا أنت تغيِّر العبادة، وتدخل شيئًا ليس منها، ولا أمرك الله به، ولا أمرك الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك؟! توجه إلى الله بالدعاء مباشرة بدون أن تجعل وسائط أو جاهًا، أو ما أشبه ذلك.

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٢٤٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٣٠٥] هذا يقول: لماذا تمنعون التوسل بذات الرسول ﷺ، والله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤]؟

الجواب: نحن ما منعنا التوسل بذات الرسول من عند أنفسنا، وإنما منعناه بدلالة الكتاب والسنة، هاتوا لنا دليلًا على أنه يجوز التوسل بذات الرسول ﷺ، وإنما التوسل باتِّباعه ﷺ: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران:٥٣]، فالتوسل باتباعه وطاعته ﷺ وبالأعمال وبالإيمان والأعمال الصالحة، هذا التوسل المشروع، أما التوسل بذوات المخلوقين من الأنبياء أو الصالحين؛ فهذا بدعة ووسيلة من وسائل الشرك، وليس عليه دليلٌ من كتاب الله ولا من سنة رسول الله. هاتوا لنا دليلًا على أن الصحابة كانوا يتوسلون بذات الرسول ﷺ، ليس هناك دليل أبدًا؛ لا في كتاب الله ولا سنة رسوله، وإنما كانوا يطلبون من الرسول ﷺ أن يدعو لهم، يوم أن كان حيًّا كانوا يطلبون منه أن يستسقي لهم، فيرفع يديه ﷺ، ويستغيث ويدعو الله بالغيث، وهم يؤمِّنون، ولما تُوفِّي ﷺ وأرادوا الاستسقاء لم يذهبوا إلى قبره ﷺ، وإنما طلبوا من عمه العباس رضي الله عنه أن يدعو الله، وهم يؤمِّنون؛ لأن العباس حيٌّ يقدر على الدعاء، أما الميت فلا يقدر على الدعاء، ولا يسمع ممن طلب منه أن يدعو[1].

---

(١) كما في الأثر عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ. أخرجه البخاري (١٠١٠).

وقوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء:٦٤]، هذا في حال حياته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ما كان الصحابة يأتون إلى قبره، وهم أعرف الناس بكتاب الله، وهم يقرؤون قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ﴾، هم يقرؤون هذه الآية، وما كانوا يذهبون إلى قبر الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ ويطلبون منه الاستغفار بعد موته، وإنما يفعل هذا الجهال الذين لا يعرفون معاني ما أنزل الله على رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ما كان الصحابة يذهبون إلى قبر الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ويقولون: استغفر لنا! وإنما كان هذا في حال حياته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، والله أنكر على المخالفين الذين يخالفون سنة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ويتحاكمون إلى غير الرسول، الله تعالى قال لهم: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾، يعني: المنافقين، ﴿جَآءُوكَ﴾، يعني: في حال وجودك على الحياة، ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء:٦٤، ٦٥]، فالقصة والقضية كلها في التحكيم، وهل أحدٌ من المسلمين -بالله عليكم- إذا تخاصموا جاءوا إلى قبر الرسول، جاء المدعي والمدعى عليه إلى قبر الرسول، جلسوا عنده كما كانوا يجلسون عنده في الحياة؟!

اتقوا الله -أيها الناس- ولا تلبسوا على المسلمين! هل كان الخصوم يأتون ويجلسون عند قبر الرسول، المدعي والمدعى عليه كما كان في الحياة؟ لا والله، هل كان الصحابة يأتون إلى قبر الرسول، ويقولون: استغفر لنا؟ لا والله، هل كانوا

إذا أجدبوا جاؤوا قبره، وقالوا: يا رسول الله ادع الله أن يسقينا؟ لا والله، اتقوا الله -أيها الناس- ولا تضللوا الناس، هذا شيءٌ ابتدعه من يريد إهلاك الناس وصدهم عن كتاب الله وعن سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س٣٠٦] يقول السائل: أنا شابٌّ جئت من كشمير لأداء عمرة، وفي بلدنا بعض الكلمات يرددها الناس على ألسنتهم؛ مثل: المستعان يا رسول الله، والمستغاث يا رسول الله، أغثنا يا شيخ يا سيدي، فما حكم هذه الكلمات؟**

الجواب: هذه الكلمات شركٌ أكبر؛ لأنها دعاءٌ لغير الله عَزَّ وَجَلَّ، ودعاء غير الله شركٌ أكبر، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شركٌ أكبر، الاستغاثة بالأموات شركٌ أكبر، فلا يُستغاث إلا بالله، ولا يُدعى إلا الله، لا يُدعى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا غيره، وإنما يُدعى الله؛ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، و«الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»(١)، وصرف العبادة لغير الله شرك.

**[س٣٠٧] ما حكم التوسل بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: لا يجوز التوسل بالمخلوق، إلا باتباع الرسول، التوسل باتباع الرسول وطاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا عملٌ صالح، فلا بأس، أما التوسل بذاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا مبتَدَع، لم يشرعه لنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لم يقل: توسلوا بي!

**[س٣٠٨] ما حكم دعاء الرسول؟**

الجواب: دعاء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعاء غيره شركٌ أكبر؛ لأن الدعاء

(١) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٢٤٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هو أعظم أنواع العبادة، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»(١)، يعني: هو من أعظم أنواعها، الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿فَٱدۡعُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [غافر:١٤]، ويقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة:١٨٦]، ويقول سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ [الجن:١٨].

فالدعاء الخالص حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا دعا الإنسان مخلوقًا -نبيًّا أو وليًّا، ميتًا أو غائبًا- وطلب منه قضاء حاجاته وتفريج كرباته، فهذا هو الشرك الأكبر والعياذ بالله، هذا هو شرك المشركين الأولين الذين يدعون مع الله عَزَّ وَجَلَّ، فلا يجوز دعاء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا دعاء غيره من الأموات الغائبين، ولا حتى الحاضرين فيما لا يقدر عليه إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

يقول -أيضًا-: والحلف بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ كذلك الحلف بالرسول أو بغيره شرك؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ، فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»(٢)، ونهى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الحلف بغير الله، الحلف هذا لا يكون إلا بالله عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنه تعظيم، وفيه نوع تعبد بالمحلوف به، فلا يجوز الحلف إلا بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٢٤٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (١٠/ ٢٤٩) بلفظ: «كَفَرَ وَأَشْرَكَ»، وأبو داود (٣٢٥١) بلفظ: «فَقَدْ أَشْرَكَ»، والترمذي (١٥٣٥) بلفظ: «كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»، وأصل الحديث في البخاري (٣٨٣٦، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٨، ٧٤٠١)، ومسلم (١٦٤٦)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٧٩، ٣٨٣٦، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٧٤٠١)، ومسلم (١٦٤٦) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

**[س٣٠٩] هل الذي يدعو الأولياء لشفاء المرضى وجلب الرزق يُعتبر مشركًا شركًا أكبر أم أصغر؟**

الجواب: الذي يدعو الأولياء لشفاء المرضى أو لجلب الرزق هذا شرك أكبر، الدعاء هو أعظم أنواع العبادة؛ كما قال ﷺ: «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**»(١)، قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر:٦٠]، وقال تعالى: ﴿فَٱدْعُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [غافر:١٤]، فلا يجوز دعاء غير الله عَزَّوَجَلَّ لجلب نفع أو لدفع ضر من الأموات والأولياء وغيرهم، هذا أعظم أنواع الشرك.

**[س٣١٠] ما حكم الذي يدعو الرسول ﷺ، يقول: يا محمد، يا رسول الله؟**

الجواب: هذا لا يجوز، الرسول لا يُدعى، إنما يُدعى الله جَلَّ وَعَلَا، الرسول لا يُدعى؛ لأنه ليس له من الربوبية شيء، ولا من العبادة شيء، الربوبية حقٌّ لله، والعبادة حقٌّ لله، فحقُّ الرسول عليك أن تتبعه، وحقُّ الله عليك أن تعبده وحده لا شريك له، فيجب أن تفرِّق بين حقِّ الله، وبين حقِّ الرسول ﷺ.

حقُّ الرسول هو الاتباع والمحبة والطاعة، وحقُّ الله جَلَّ وَعَلَا هو العبادة، لا يجوز أن تشرك مع الله في عبادته أحدًا، لا من الأنبياء، ولا من الملائكة، ولا من الأولياء والصالحين، لا تشرك، ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٢٤٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَحَدًا﴾ [الجن:١٨]، ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء:٣٦]، لا يجوز أن يجمع بين الله وبين الرسول في الدعاء، أو في العبادة، هذا شركٌ والعياذ بالله.

**[س٣١١] في عادتنا إذا مرض الولد الصغير يذهب الوالد إلى أضرحة أحد الصالحين، ويأخذ من عنده ترابًا يذيبه في الماء، ثم يسقيه للولد حتى يشفى، فهل هذه الطريقة صحيحة؟**

الجواب: هذا من الشرك، التبرك بتراب القبر، واعتقاد أنه يشفي المريض، هذا من الاعتقاد في الميت، وأن ترابه يشفي، فهذا من الشرك بالله عَزَّوَجَلَّ، فلا يجوز هذا العمل، ويجب تركه والنهي عنه، ويتعالج من المرض بالأدوية المباحة، وبالرقية الشرعية، وقراءة القرآن على المريض، والمعوذات الشرعية، تقرأ على المريض وينفث على المريض، أو يقرأ في ماء ويسقى المريض، هذا مشروع، وأما أخذ التراب من القبر فهذا شرك بالله، طلب للشفاء من غير الله عَزَّوَجَلَّ، إن كان يعتقد أن الميت يشفي فهذا شرك أكبر مخرج من الملة، وإن كان يعتقد أن التراب سبب للشفاء، وأن الشافي هو الله، فهذا السبب باطل، ووسيلة من وسائل الشرك.

**[س٣١٢] رجل يدعو الأموات الصالحين، ويذبح عند قبورهم، ويتمسح بها، فهل تصح عمرته؟**

الجواب: لا، هذا مشرك، والواجب أنه لا يمكَّن من دخول المسجد الحرام، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة:٢٨]، والذي يدعو غير الله من الأموات، أو الأصنام، أو الأشجار، أو الأحجار، هذا مشرك، ويجب عليه التوبة إلى الله،

ولا تُقبل منه أعماله -لا حج ولا عمرة ولا صلاة ولا غيرها- حتى يتوب من الشرك، قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر:٦٥]، قال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:٨٨].

**[س٣١٣] كيف تكون الاستعانة بالجن المسلم عند الرجاء؟**

الجواب: لا يجوز الاستعانة بالجن ولا بالأموات ولا بالغائبين، ما تجوز الاستعانة إلا بالحي الحاضر الذي يقدر على إعانتك، أما الجن والغائب والميت فلا تجوز الاستعانة بهم، وهذا من وسائل الشرك.

**[س٣١٤] كثير من الرقاة يستعينون بالجن في رقية مرضاهم، فما حكم هذه الاستعانة؟**

الجواب: حكمها أنها حرام، ووسيلة من وسائل الشرك، فلا يجوز الاستعانة بالجن والغائبين والأموات؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن:٦]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾، يعني: الجن خدموا الإنس، والإنس أشركوا بالجن وخضعوا لهم وعظموهم، ﴿وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام:١٢٨].

فلا يجوز الاستعانة بالجن، ولا بالأموات، إنما يُستعان بالله عَزَّوَجَلَّ، القادر على كل شيء، ولا بأس أن يُستعان بالمخلوق القادر الحي، الذي يقدر على إعانتك وهو حاضر يسمعك، لا بأس؛ لأن الإسرائيلي استغاث بموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص:١٥]، هذه

استغاثة بالحي الحاضر الذي يقدر على إعانتك فلا بأس بها، أما الاستعانة بالميت، والاستعانة بالجن والشياطين، وبالغائبين، كل هذا لا يجوز.

**[س٣١٥] ما حكم الاستعاذة بالمخلوق الحي الحاضر العاجز، هل هو شرك؟**

الجواب: الاستعاذة معناها الالتجاء من شيء مكروه، والاستعاذة عبادة من أنواع العبادة لا تكون إلا بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أما أنك تلتجئ إلى واحد من الناس عنده مقدرة ليساعدك؛ هذا يسمى التجاءً، ولا يسمى استعاذة، التجئ إلى من يحميك من عدوك، لا بأس، إذا كان عنده قدرة، وهو حيٌّ يقدر على أن يساعدك، فلا مانع من الالتجاء إليه، وأما الاستعاذة بهذا اللفظ؛ فالاستعاذة نوع من أنواع العبادة لا تكون إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س٣١٦] هناك جمع من الناس يجلسون قرب باب العمرة ليلًا، ويقولون: يا علي، يا علي! ويرددون أقوالًا فيها طلب الحاجات من الأموات؛ كالحسين بن علي، والأولياء كما يسمونهم، ويكررون هذا بصوت مرتفع، فهل يُنكر عليهم، وكيف نرد عليهم، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: بلغوا المسؤولين عن الحرم من الهيئات والرئاسة العامة للمسجد الحرام والمسجد النبوي، بلغوهم فهم المسؤولون عن المسجد الحرام والمسجد النبوي، وما يجري فيه، وهم -إن شاء الله- سيقومون بالواجب.

**[س٣١٧] ما حكم الذين ينادون عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الطواف، ويقدِّسونه، ويقولون: إنه يضر وينفع! وهل يُعذرون بجهلهم؟**

الجواب: كل من دعا غير الله، سواء دعا عليًّا أو الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو غيره،

كل من دعا غير الله في الطواف أو في غيره فهو مشرك، والدعاء هو أعظم أنواع العبادة، قال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»[(١)]، الدعاء أعظم أنواع العبادة، فإذا دعا غير الله من الأموات -سواء الرسول أو الخلفاء أو الصحابة أو الصالحين- فهذا هو الشرك الأكبر، والذنب الذي لا يُغفر إلا بالتوبة إلى الله جَلَّوَعَلَا.

**[س٣١٨] فضيلة الشيخ، نرجو منك نصيحة، نحن أتينا من أفريقيا، وإذا مس البلد الجفاف وقلة المطر يتوجه بعض الناس إلى قبور أحد الأولياء الصالحين ويطلبون منه أن يغيثهم، وأن ينزل عليهم المطر، ويقولون -مثلًا-: يا عمي مسعود شتاء ورعود! وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: هذا شرك أكبر مخرج من الملة، الذي يطلب من الميت إنزال المطر ويستغيث به، هذا شرك أكبر مخرج من الملة، لا يجوز الطلب من الأموات والاستغاثة بهم والاستسقاء بهم، ولمَّا قحط الناس في عهد عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وأراد أن يستسقي، أمر العباس بن عبد المطلب أن يدعو وهم يؤمنون؛ لقرابته من رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ولم يذهبوا إلى قبر الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وهم ما بينهم وبينه إلا أمتار أو أذرع، ما ذهبوا إلى قبر الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وقالوا: يا رسول الله أغثنا، يا رسول الله ادع لنا! لأنهم يعلمون أن هذا ما يجوز، وهم صحابة رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وهم القدوة، بل طلبوا من العباس[(٢)]؛ لأنه حي

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٢٤٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) كما في الأثر عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ. أخرجه البخاري (١٠١٠).

حاضر، وطلب الدعاء من الحي الحاضر طيب، أما طلب الدعاء من الأموات هذا شرك أكبر.

فعليكم أن تبلغوهم بأن هذا شرك أكبر ولا يجوز، وعليهم التوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وإذا أرادوا أن يستسقوا فليفعلوا السنة؛ يصلون، ثم يدعون الله عَزَّوَجَلَّ، ويؤمِّنون على دعاء الخطيب، والله قريب مجيب.

**[س٣١٩] يقول: ما حكم الذين يتوسلون بعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبالحسن والحسين والزهراء، وهم يطوفون حول الكعبة؟**

الجواب: لا يجوز التوسل بالمخلوق، هذا من البدع؛ لا بالحسين، ولا بعلي، ولا بغيره، لا يجوز التوسل بالمخلوق في الدعاء، تدعو الله بدون أنك تتوسل، تدعو الله مباشرة، ما تقول: بجاه فلان، أو بحق فلان! هذا توسل مبتَدَع، وهو وسيلة من وسائل الشرك، الله أمرنا بدعائه، ولم يأمرنا بالتوسل إليه بأحد، بل قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ما قال: ادعوني بواسطة فلان، ولا توسلوا إليّ بفلان! ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة:١٨٦]، تتوسل إلى الله بأسمائه وصفاته؛ ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف:١٨٠]، ولم يأمرنا بالتوسل بالمخلوقين.

**[س٣٢٠] يقول: ما حكم قول بعض الناس (يا صلاح الدين)، وكذلك الحلف بحق الله؟**

الجواب: إذا كان ينادي صلاح الدين -الذي هو صلاح الدين الأيوبي الميت- فهذا استغاثة بغير الله عَزَّوَجَلَّ، هذا استغاثة بالأموات، وهذا شرك، الذي

يستغيث بالأموات -بصلاح الدين أو بغيره- هذا شرك؛ لأن الاستغاثة من أعظم أنواع العبادة.

أما الحلف بحق الله، لا بأس؛ لأن حق الله صفة من صفاته، حق الله على العباد أن يعبدوه، فهو سبحانه له حقٌّ على عباده.

**[س٣٢١] يقول: هل من يقول كلمة: يا رسول الله، أو كلمة يا مساكين! عند تذكره شيئًا قديمًا أو حديثًا، هل في هذه الكلمة شيء، وهل هو من باب التوسل، علمًا بأنه لا يقصد في كلامه هذا التوسل أو التقرب؟**

الجواب: لا يقول: يا رسول الله! حتى ولو لم يقصد الدعاء أو مناداة الرسول، لا يتعود هذه الكلمة، لا يعود نفسه هذه الكلمة؛ لأنها تشبه دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم ونداءه، فلا يعود نفسه على هذه الكلمة، وأما ترحمه على المسكين من باب العطف عليه، فلا بأس أن يقول: هذا مسكين، هذا فقير، هذا محتاج! من باب العطف عليه والإحسان إليه.

**[س٣٢٢] يا شيخ لقد قلتم: إنه لا يجوز أن تجعل واسطة بينك وبين الله في الدعاء! ولكن قد يحتج إنسان بحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»(١)، فما هو تعليقكم؟**

الجواب: هذا -يا أخي- واضح، ما هو توجه للعباس، فإنما هو طلب دعاء العباس، طلب من العباس أن يدعو له، فيجوز أن تطلب من الرجل الصالح أنه يدعو لك، أو يدعو للمسلمين، أما إنك تقول: بجاه الرجل الصالح، أو

---

(١) أخرجه البخاري (١٠١٠).

بجاه العباس، أو بجاه الرسول! هذا لا يجوز؛ لأن هذا الشيء لم يرد في كتاب الله ولا في سنة رسوله، فالذي طلبه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الدعاء، أن يدعو للمسلمين بالغيث ونزول المطر، «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا»، يعني: بدعاء نبينا يوم كان حيًّا، يطلبون من الرسول، يقولون: «يَا رَسُولَ اللهِ، قَحَطَ المَطَرُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَسْقِيَنَا!» فيرفع يديه، ويدعو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم يؤمِّنون[(١)]، هذا معنى «نستسقي بنبينا» يعني: بدعائه، طلب الدعاء منه يوم كان حيًّا، أما لما توفي طلبوا من عمه العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يدعو للمسلمين.

## النذر والذبح لغير الله

**[س٣٢٣] بعض الناس إذا اشترى سيارةً أو بيتًا جديدًا ذبح على ذلك شاةً ولطخها بالدم، فما حكم ذلك؟**

الجواب: هذا من أعمال الجاهلية ومن الشرك؛ لأنهم يعملون هذا للجن، يذبحون للجن من أجل ألا يضرهم بزعمهم، هذا شرك بالله وذبح لغير الله عَزَّ وَجَلَّ خوفًا من الجن، فهذه عادة جاهلية وعادة شركية يجب تركها والتحذير منها، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرشدنا إذا نزلنا منزلًا أن نقول: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**»[(٢)]، فإذا نزلت منزلاً في بيت أو في البر أو في أي

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٠١٥)، ومسلم (٨٩٥)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَحَطَ المَطَرُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَدَعَا فَمُطِرْنَا، فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا فَمَا زِلْنَا نُمْطَرُ إِلَى الجُمُعَةِ المُقْبِلَةِ ...».

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٨) عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، **فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**».

مكان فإنك تقول: «أَعُوْذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»؛ لأنهم كانوا في الجاهلية إذا نزلوا منزلًا يقولون: نعوذ بسيد هذا الوادي من شر سفهاء قومه[1]، يعنون الجن، فأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن نقول: «أَعُوْذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»، فإذا قالها المسلم فإنه لا يضره شيء، ما دام في منزله ذلك.

**[س٣٢٤] كثير من المسلمين يعتمرون ويحجون ويصلون مع المسلمين، لكنهم يذبحون للجن، فما حكم هذا العمل؟**

الجواب: هذا يبطل حجهم وعمرتهم وجميع أعمالهم؛ لأن الشرك يحبط الأعمال، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [الزمر:٦٥]، وقال تعالى في الأنبياء: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام:٨٨]، والذبح للجن شرك؛ لأن الذبح على وجه التقرب عبادة، والعبادة لا تكون إلا الله، فالذي يذبح للجن تقربًا إليهم، أو خوفًا من شرهم، أو لأجل أن يساعدوه، أو لأن يشفوا مريضه، أو ليخدموه في شيء، هذا شرك أكبر يخرج من الملة.

## معنى الطاغوت وأنواع الطواغيت

**[س٣٢٥] هل يُسمى الحاكم الذي يحكم بالقوانين الوضعية طاغوتًا سواء اعتقد الحكم بها أو لم يعتقد، وإذا كان كذلك، كيف يكون الكفر بالطاغوت؟**

الجواب: هذا الكلام فيه تفصيل ذكره العلماء وابن كثير في تفسيره وغيره يرجع إليه.

---

(١) يُنظر: تفسير الطبري (٢٣/ ٣٢٢- ٣٢٣)، وتفسير البغوي (٥/ ١٦٠)، وزاد المسير (٤/ ٣٤٧)، وتفسير القرطبي (١٩/ ١٠) .

[س٣٢٦] هل يصح تقسيم الطاغوت إلى قسمين: طاغوت كافر وطاغوت عاص؟

الجواب: والله ما سمعنا هذا في آبائنا الأولين! الطاغوت طاغوت ما يقسم.

[س٣٢٧] يقول: كيف يكون الكُفر بالطاغوت، وهل من يُثني على أهل البدع يكون كفر بالطاغوت؟

الجواب: الكُفر بالطاغوت إنكاره وعدم الإقرار به، والطاغوت يكون في العبادة؛ كأن يدعو غير الله، أو يذبح لغير الله، أو ينذر لغير الله، هذه من الطاغوت، قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦]، الطاغوت هو ما يُعبد من دون الله عَزَّوَجَلَّ، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٥٦]، وكذلك الطاغوت الذي يحكم بغير ما أنزل الله، الذي يحكم بغير ما أنزل الله هذا من الطواغيت، ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء:٦٠]، والطاغوت يُطلق ويُراد به الشيطان لعنه الله، وهو رأس الطواغيت.

[س٣٢٨] ما تعليقكم على ما أصدرته جمعية نسائية في الجزائر حول إلغاء حكم عِدَّة المرأة المتوفى عنها زوجها؟

الجواب: هذا إلغاء لحكم من أحكام الله، وهذا كفر بالله جَلَّوَعَلَا، فالذي يلغي حكمًا من أحكام الشريعة، ويحل مكانه حكمًا بشريًا قانونيًا أو نظاميًا، فإن هذا كفر بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا

أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء:٦٠]، فهذا الحكم الذي صدر هذا حكم الطاغوت، ولا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يرضى به أو أن يحكم به.

## ضابط الحكم على معيَّن أنه من الشهداء

**[س٣٢٩] هذا سائل يقول: هل يجوز أن يطلق في حقِّ بعض المغنين ممن ماتوا على خشبات المسارح الغنائية: إنه المناضل وشهيد الفن؟**

الجواب: هذا كلام ما هو طيب، ما يحكم لأحد أنه شهيد إلا من حكم له رسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن نرجو للمحسن ونخاف على المسيء، والمغَنِّي إذا كان يحافظ على الصلاة، فإن الغناء يعتبر معصية، والضرب بآلات اللهو هذه معصية وكبيرة من الكبائر، لكن لا يخرج من الإسلام، يعامل معاملة المسلمين، إلا إذا كان عنده شيء ينافي الإسلام، مثل: ترك الصلاة، أو شيء من نواقض الإسلام، فهذا يُحكم بكفره، أما مادام أنه محافظ على صلاته، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ولا ظهر منه شيء يناقض الإسلام، فقضية الغناء والمعازف والأشياء هذه معصية ومحرَّم وكبيرة من كبائر الذنوب، لكن لا يخرجه من الإسلام، ولا يمنع الدعاء له والصلاة عليه إذا مات.

## الشفاعة وأنواعها

**[س٣٣٠] ما حكم من يطلب الشفاعة من الحَسَن وفاطمة؟**

الجواب: الشفاعة إنما تُطلب من الله، فهي ملك لله، ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزمر:٤٤]، فتُطلب الشفاعة من الله، تقول: اللهم شفِّع في رسولك،

اللهم شفِّع في عبادك الصالحين، تطلب الشفاعة من الله، أن يشفع فيك رسوله وأن يشفع فيك عباده الصالحين.

**[س٣٣١] هل المقام المحمود خاص بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أم لكل مقام يحمد عليه بحسب شفاعته؟**

الجواب: المقام المحمود هو الشفاعة العظمى، شفاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهل الموقف أن يحاسبهم الله ويريحهم من الموقف وطوله.

**[س٣٣٢] يقول: هناك قولٌ وهو أن الشفاعة الكبرى ليست لفصل القضاء، وإنما لدخول الجنة، وليس هناك شفاعة لفصل القضاء، ما الرد على هذا القول؟**

الجواب: هذا ما يحتاج رد، هذا جاهل، والجاهل ما يُرَد عليه.

**[س٣٣٣] هل الملائكة تشفع للمؤمنين؟**

الجواب: نعم الملائكة تشفع(١)، والرسل يشفعون، والأولياء يشفعون(٢)، والأفـراط(٣) (٤)، لكن بالشرطين: أن يأذن الله بالشفاعة، وأن تكون لأهل التوحيد لا للكفار.

---

(١) كما في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه مسلم (١٨٣) أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ**».

(٢) كما في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه مسلم (١٨٣) أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشِدَةً للهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ للهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا، وَيُصَلُّونَ، وَيَحُجُّونَ. فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ**».

(٣) الأفراط: هم الأولاد الصغار الذين ماتوا قبل آبائهم. يُنظر: لسان العرب (٧/ ٣٦٦)، مادة: (فرط).

(٤) كما في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الذي أخرجه الترمذي (١٠٦٢)، وأحمد في المسند =

[س٣٣٤] هل هناك شفاعة للمؤمنين لإخوانهم يوم القيامة غير الرسول ﷺ؟

الجواب: نعم ثبتت الشفاعة للرسول ﷺ(١)، ولسائر الأنبياء، وللأولياء والصالحين(٢)، والأفراط الذين ماتوا صغارًا(٣) يشفعون لآبائهم(٤)، فثبتت الشفاعة للرسول ولغيره.

---

= (١/ ٣٣٤)، وأبو يعلى (٥/ ١٣٨)، والطبراني في الكبير (١٢٨٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٦٨) أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ مَاتَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ**»، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَنْ مَاتَ لَهُ فَرَطٌ؟ قَالَ: «**وَمَنْ مَاتَ له فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ**»، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ؟ قَالَ: «**فَأَنَا فَرَطُ أُمَّتِي لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِي**».

وأخرج النسائي في المجتبى (٤/ ٢٢)، وأحمد في المسند (٣/ ٤٣٦)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٠٩)، والطبراني في الكبير (٥٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٤١) من حديث معاوية بن قرة عن أبيه رضي الله عنه، «أن رسول الله ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ: «**أَمَا يَسُرُّكَ أَلَا تَأْتِي بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ**». فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَهُ خَاصَّةٌ أَوْ لِكُلِّنَا؟ قال: «**بَلْ لِكُلِّكُمْ**».

(١) كما في حديث الشفاعة الذي ورد بعدة ألفاظ، منها: ما رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) بلفظ أتمّ، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. ورواه البخاري (٤٧١٢) ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم (١٨٣) أن النبي ﷺ قال: «**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشِدَةً للهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الحَقِّ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ للهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا، وَيُصَلُّونَ، وَيَحُجُّونَ. فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ**».

(٣) الأفراط: هم الأولاد الصغار الذين ماتوا قبل آبائهم. يُنظر: لسان العرب (٧/ ٣٦٦)، مادة: (فرط).

(٤) كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي أخرجه الترمذي (١٠٦٢)، وأحمد في المسند (١/ ٣٣٤)، وأبو يعلى (٥/ ١٣٨)، والطبراني في الكبير (١٢٨٨٠)، والبيهقي في الكبرى =

**[س٣٣٥] هذا سائل يقول: ما وجه كون طلب الدعاء والشفاعة من الملائكة شركًا، مع أنهم أحياء وقادرون؟**

الجواب: لأن الملائكة غائبون ما تراهم، ولا يجوز طلب شيء من الغائب؛ من الجن، أو من الملائكة، غائبون ما تراهم، وليسوا حاضرين عندك، إنما تطلب الدعاء والاستغفار من الحاضر الحي، الحي الحاضر عندك.

**[س٣٣٦] ابن أخي تُوفِّي وعمره خمس سنوات، وأنا ربيته منذ كان عمره يومًا واحدًا، هل يشفع لي يوم القيامة؟**

الجواب: لك أجر القرابة؛ لأنه ابن أخيك، ولك أجر اليتيم لأنك كفلت اليتيم، فلك أجران: أجر القرابة، وأجر كفالة اليتيم.

## المعجزات والكرامات والخوارق الشيطانية

**[س٣٣٧] سمعناكم في برنامج «نور على الدرب» سابقًا قلتم: (الله قد يُعطي الكرامة لأحد؛ لأنه يحتاج إليها)، نرجو من سماحتكم توضيح هذه العبارة، وهل مجرد أن يخطر ببال أحد أن الله يعطيه كرامة ماعدا الاستقامة دون أن يطلب الكرامة من الله؟**

---

= (٤/ ٦٨) أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ مَاتَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ**»، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَنْ مَاتَ لَهُ فَرَطٌ؟ قَالَ: «**وَمَنْ مَاتَ له فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ**»، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ؟ قَالَ: «**فَأَنَا فَرَطُ أُمَّتِي لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِي**».

وأخرج النسائي في المجتبى (٤/ ٢٢)، وأحمد في المسند (٣/ ٤٣٦)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٠٩)، والطبراني في الكبير (٥٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٤١) من حديث معاوية بن قرة عن أبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ: «**أَمَا يَسُرُّكَ أَلَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟**»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَهُ خَاصَّةٌ أَوْ لِكُلِّنَا؟ قال: «**بَلْ لِكُلِّكُمْ**».

الجواب: نعم، قد يحتاج الإنسان إلى شيء، وليس عنده أشياء يحصل بها على حاجته، فالله يأتيه بحاجته من غير تعب، ومن غير بذل أسباب، مثل ما حصل لمريم، حصل لمريم أنها لما اعتزلت الناس، واتخذت حجابًا تستتر به مكانها، وتصلي وتتعبد، صار يأتيها الرزق وهي لم تخرج ولم تطلب الرزق، بل يأتيها بدون تعب ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ﴾ يعني: محل العبادة الذي اعتزلت فيه، ﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران:٣٧]، فهذا من الكرامة التي يعطيها الله لعبده لحاجته إليها.

**[س٣٣٨] هناك بعض الدعاة في بلادنا يقولون: إن الولي يستطيع أن يخلق الأجنة في بطون أمهاتها، بل هناك داعٍ ذاع صيته عبر القنوات يقول ذلك، فما القول الصحيح، وكيف الرد على هؤلاء؟**

الجواب: هذا القول ما قاله المشركون من قبل، ما قاله أبو جهل، ولا أبو لهب، ما قالوا: إن هناك أحد يخلق الأجنة في البطون غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم﴾ يعني: المشركين عبدة الأوثان، ﴿مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧]، وهذا زاد شركه على شرك المشركين الأولين، الذي يقول: إن الأولياء يخلقون الأجنة في البطون! زاد شركه على شرك أبي جهل وأبي لهب، والعياذ بالله.

**[س٣٣٩] هذا يقول: كرامات الأولياء؟**

الجواب: نعم، الأولياء لهم كرامات يجريها الله على أيديهم، وهي خوارق للعادات تجري على يد الأولياء وعلى يد السحرة والمشعوذين، فإذا رأينا واحدًا معه شيء خارق للعادة ننظر في عمله، فإن كان عمله صالحًا وهو متبع للسنة،

فهذه كرامة أجراها الله على يده، أما إذا كان مخالفًا للسنة، فهذا سحر وليس كرامة، هذا شعوذة، هذا من الشيطان وليس كرامة، إنما هي مخاريق شيطانية، أما المستقيم على طاعة الله، الملتزم بعبادة الله، هذا إذا جرى على يده شيء من الخوارق، فهو من الله إعانة له، وليس هذا من الشيطان. هذا هو الفرق بين كرامات الأولياء وبين خوارق السحرة والدجالين والكذابين، النظر في حالة الشخص، هل هو مستقيم على طاعة الله وعبادة الله، أو هو من أتباع الشيطان.

**[س٣٤٠] ما هو ضابط الكرامات التي تحصل للإنسان؟**

الجواب: الكرامات إذا كانت مع الصلاح والاستقامة فهي عونٌ من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لمن تجري على يده، أما إذا كانت مع الشعوذة والخرافات فهي من الشيطان وليست من الله، إنما هي أعمال شيطانية من أجل أن يغري الناس بهذا الشخص، أما إذا كانت مع الصلاح والاستقامة والدين فهي كرامة من الله، الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٢-٦٣]، هؤلاء هم أولياء الله: المؤمنون المتقون، أما أعوان الشياطين والسحرة والكهان والمخرفون، فهؤلاء من أولياء الشياطين، ليسوا من أولياء الله، فما يجري على أيديهم إنما هو أعمال شيطانية وسحر وشعوذة، ليست كرامات.

**[س٣٤١] هل جاء في الأثر ما يُفيد أن رؤية الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ في المنام، وأن الكرامات يختص الله بها عباده المخلصين وعباده وأولياءه الصالحين، أو ممكن أن تكون فتنة يبتلي بها الله من يشاء من عباده؟**

الجواب: أما الشق الأول من السؤال وهو هل يمكن أن يُرى النبي

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام؟ فنعم يمكن أن يُرى في المنام، ولكن بشرط أن يكون الرائي يعرف صفات الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويميزه عن غيره؛ لأن الشيطان لا يتمثل بالرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند من كان يعرف الرسول بصفاته، أما من لا يعرف الرسول، ولا يعرف صفات الرسول، فربما يأتيه الشيطان ويقول له: أنا الرسول! فهذا فيه تفصيل، من كان يعرف الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشخصه، أو يعرف صفاته على وجه الكمال، فهذا يرى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرؤيا، ورؤياه حقٌّ، وأمَّا من لم يعرف الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فربما يلبِّس عليه الشيطان، ويأتيه في النوم ويدَّعي أنه الرسول؛ لأن هذا الشخص لا يعرف الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما الشق الثاني من السؤال: وهو هل تحصل الكرامات لكل أحد؟ الكرامات لا تحصل إلا لأولياء الله عَزَّوَجَلَّ، قد تحصل لبعضهم، ليس كل الأولياء تحصل لهم كرامات، وإنما تحصل لبعض الأولياء لحكمة يعلمها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كراماتهم لحجة في الدِّين، أو لحاجة بالمسلمين»(١)، قد تحصل الكرامة إما لإقامة الحجة في الدين، وإما لحاجة للمسلمين، أما خوارق العادات: فهذه قد تحصل للأولياء، وقد تحصل لغير الأولياء، الخوارق تنقسم إلى قسمين: خوارق هي كرامات من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ وسببها الصلاح والتقوى والاستقامة، وخوارق شيطانية سببها الفسق والكفر، وهذه تحصل للسحرة والمشعوذين وأتباع الشياطين، الخوارق للعادات قد تكون كرامات، وهذا ما يجري على أيدي أولياء الله الصالحين، وقد تكون هذه الخوارق خوارق شيطانية؛ لابتلاء الخلق واختبارهم، وهذه تحصل على أيدي

(١) يُنظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص١٥٥).

الشياطين؛ كالسحرة والمشعوذين والكهنة والمنجمين، هؤلاء يجري على أيديهم خوارق، ولكنها خوارق شيطانية؛ لأجل الابتلاء والامتحان.

## فِرَق المسلمين والمشركين

**[س٣٤٢] ما الحكم فيمن يقول: لا حاجة إلى دراسة التوحيد في هذا الوقت؛ لأنه يفرق الأمة؟**

الجواب: هذا كلام باطل، الأمة لا تجتمع إلا على التوحيد، ما الذي جمعهم على عهد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ ما جمعهم إلا عقيدة التوحيد، عبادة الله وحده لا شريك له، (لا إله إلا الله) هي التي جمعتهم، ويوم أن كانوا على الشرك كانوا متشتتين متناحرين متفرقين، فلما قبلوا دعوة التوحيد، وقالوا: (لا إله إلا الله)، وعملوا بها، توحدت قلوبهم وصاروا أمة واحدة، ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال:٦٣]، فلا يؤلف بين الناس إلا التوحيد، العقيدة الصحيحة، وهي التي جمعت المهاجرين والأنصار في عهد الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران:١٠٣]، الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أول ما بدأ في الدعوة بماذا بدأ؟ بدأ بالتوحيد، فلما دخلوا في الإسلام، وأفردوا الله بالعبادة؛ توحدت عبادتهم فتوحدت قلوبهم وصفوفهم. فهذا كلام سمج باطل لا يُلتفت إليه، والذي يقول: إن الناس يجتمعون ولو كان فيهم مشركون! فهذا كلام باطل، وهذا خلاف منهج الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٣٤٣] ما الفرق بين الأشاعرة وأهل السنة؟

الجواب: الفرق واضح جدًّا، أهل السنة والجماعة يثبتون لله الأسماء والصفات، والأشاعرة ينفون كثيرًا من الصفات، يثبتون بعضها وهي سبع صفات، وينفون الباقي، مخالفين بذلك لكتاب الله تعالى ولسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في إثبات الصفات لله عَزَّوَجَلَّ.

ثم -أيضًا- في مسألة الإيمان؛ أهل السنة والجماعة يقولون: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، والأشاعرة يقولون: لا، الإيمان يكون بالقلب فقط، ولا يشمل الأعمال، ولا الأقوال، وإنما هو تصديق بالقلب فقط! وهذا غلط وضلال.

[س٣٤٤] أنا رجل أسكن في بلد يعتقد أهلها وعلماؤها بأن الله جَلَّوَعَلَا موجود في كل مكان، وعندما جئت إلى العمرة قابلت بعض أهل السنة والجماعة، وحدثتهم بما أسمع وأعتقد، فأنكروا عليَّ، وأخبروني بأنها عقيدة وحدة الوجود، وأنا الآن في حيرة من أمري فبيِّنوا لنا الصواب بالأدلة، جزاكم الله خيرًا؟

الجواب: هذه ليست عقيدة وحدة الوجود، هذه عقيدة الحلولية الذين يقولون: إن الله حالٌّ في كل مكان، وهذا القول كُفْر، عقيدة الحلولية كُفْر بالله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ فوق العرش، وفوق السموات عالٍ على خلقه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ؛ كما في الآيات والأحاديث والفطر السليمة، فالله عَزَّوَجَلَّ في العلو، هو العلي الأعلى، ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [البقرة:٢٥٥]، ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه:٥]، وهو سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ في السماء،

﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك:١٦]، ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ يعني: في العلو، الله في العلو سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، ولما سأل صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ الجارية قال لها: «أَيْنَ اللهُ؟»، قالت: «فِي السَّمَاءِ»، قال: «أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»(١)، لما قالت: «فِي السَّمَاءِ»، ما قالت: الله في كل مكان! بل قالت: «فِي السَّمَاءِ»، ولو قالت: الله في كل مكان! لكانت كافرة والعياذ بالله.

فالذي يقول: إن الله في كل مكان! هذا منكر لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الأعراف:٥٤]، وقوله: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك:١٦]، ومخالف لإجماع المسلمين، ومخالف للفطر، حتى العوام دائمًا يتجهون إلى العلو إذا سألوا الله، إذا طلبوا من الله شيئًا تتجه قلوبهم وأبصارهم وأيديهم إلى السماء، ما أحد قال لهم هذا، لكن فطرهم هكذا، ولو هو ما تعلَّم، ولو هو في البادية، ولا سمع شيئًا، إذا أراد أن يدعو يتجه إلى السماء، هذه فطرة من الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، ما يلتفت يمينًا أو شمالًا أو يقول: الله معي أو بجانبي! لا .. يتوجه إلى السماء، وهو ما دَرَس، لكن فطرته هكذا، فطره الله هكذا، الفطر السليمة التي لم تلوثها العقائد الباطلة.

فهذا القول باطل والعياذ بالله، ومعناه: أن الله في كل مكان، يعني: حتى في الحشوش ومكان قضاء الحاجة! تعالى الله عن ذلك، من يقول هذا القول؟! ما يقوله إلا كافر ملحد، نسأل الله العافية.

**[س٣٤٥] نرجو أن تبيِّنوا لنا عقيدة أهل السنَّة والجماعة في صحابة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ إجمالًا؟**

الجواب: عقيدة أهل السنَّة والجماعة في صحابة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ:

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ.

محبتهم، والترضي عنهم، والاقتداء بهم، والدعاء لهم، ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر:١٠]، ومحبتهم من محبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحبهم ويحبونه، وقد ناصروه، وجاهدوا معه، وآزروه، فتجب محبتهم في الله عَزَّ وَجَلَّ.

ويحرم بغضهم، أو بغض أحد منهم، أو تنقص أحد منهم، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ»(١)، فمحبة الصحابة علامة الإيمان، وبغض الصحابة علامة النفاق والكفر؛ قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح:٢٩]، فما يغتاظ من الصحابة إلا كافر، ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح:٢٩]، فالذي يغتاظ من الصحابة هذا دليل على الكفر، والعياذ بالله.

**[س٣٤٦] من هم السلف، وما منهجهم، وكيف العمل في هذا العصر الذي كثرت فيه الفرق والفتن، وكيف أكون من السلف؟**

الجواب: السلف: هم صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين والقرون المفضلة، الذين أثنى عليهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، يقول الصحابي راوي الحديث: «فَلا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث عمران بن الحصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٣٤٧] نسمع دعوى التقارب بين الأديان، وفي بعض الدول يلتقي علماء مسلمون مع قسيسين في مناسبات وأعياد، فما حكم ذلك، ويعتبرون أن القسيسين والنصارى إخوان لهم؟

الجواب: الجمع بين الأديان والتقارب بين الأديان جمع بين الكفر والإيمان، يعني: يجوز أنك تجمع بين الكفار والمسلمين؟! بعد بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما في أديان إلا دِين هذا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، انتبهوا، بعد بعثة هذا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما في أديان إلا دِين هذا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أمرهم الله باتباعه، أمر الجن والإنس واليهود والنصارى والأُمِّيين وسائر البشر أن يتبعوا هذا الرسول، ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف:١٥٨]، فلا دين بعد بعثة هذا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا دين الإسلام الذي جاء به، فلا يهودية ولا نصرانية ولا أي دين لا يقبله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فكيف نجمع بين كفر وإيمان؟! كيف تجمع بين من يقول: الله ثالث ثلاثة، أو الله هو المسيح ابن مريم، والذي يقول: لا إله إلا الله، كيف تجمع بين هذا وهذا؟! كيف تجمع بين من يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران:١٨١]، كما قالت اليهود، ويقول: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة:٦٤]، كيف تجمع بينه وبين مسلم موحد بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟!

فعلى هؤلاء أن يتقوا الله، وأن يعرفوا دينهم، وأن يتركوا هذه الدعوات المضللة، وأن ينشروا في الناس أنه لا دين إلا دين محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال

ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»(١)، وقال ﷺ: «**لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**»(٢)، لو كان موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حيًّا ما وسعه إلا اتباع الرسول ﷺ، فكيف بغيره؟! فكيف يُجمع بين الأديان الكفرية والدين الصحيح؟! هذا مستحيل.

وأما زيارتهم للدعوة إلى الله لعلهم يسلمون؛ فلا بأس أن يُزاروا لأجل الدعوة إلى الله، وبيان الإسلام لهم، وشرح الإسلام لهم؛ لعلهم يسلمون، فلا بأس بذلك، أما زيارتهم للاستئناس معهم، وإقرارهم على ما هم عليه من الكفر وموافقتهم، فهذا محرَّم ولا يجوز.

**[س٣٤٨] ما عقيدة المسلم فيمن خالف إجماع المسلمين ونادى بالتقريب بين الأديان والحضارات، والوسطية من وجهة نظره؟**

الجواب: هذا فيه تفصيل، مسألة المصالحة مع الكفار في أمور الدنيا، مصالح الدنيا، مسألة المصالحة جائزة مع الكفار، قد صالحهم النبي ﷺ، صالح اليهود عندما قدم المدينة وعقد معهم العهد، وصالح المشركين في الحديبية،

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣١٢) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَتَى النَّبِيَّ** ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ كِتَابًا حَسَنًا مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَغَضِبَ وَقَالَ: «**أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**».

فيجوز للمسلمين أن يصالحوا الكفار إذا كانت المصلحة للمسلمين، وكان المسلمون بحاجة إلى الصلح مع الكفار، لا بأس بذلك.

الحالة الثانية: المصالحة التي تعني أن نتنازل عن ديننا، وأن نرضي الكفار على حساب ديننا حتى يرضوا عنا، وحتى يعطونا من المال -كما يظن بعض الناس- فهذا لا يجوز على حساب الدين أبدًا، وديننا حقٌّ، ودينهم باطل، كيف نسوي بين الحق والباطل؟! هذا لا يجوز، كيف يُسوَّى بين الإسلام والكفر؟! ما يجوز هذا.

**[س٣٤٩] هناك رسالة في بعض البلاد تدعو إلى وحدة الأديان، فما حكم من يثني على هذه الرسالة وهو من طلبة العلم؟**

الجواب: بعد بعثة النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس هناك أديان غير دين الإسلام الذي جاء به محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يسع اليهود والنصارى ولا غيرهم إلا أن يتبعوا محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والأديان السابقة انتهت، ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد:٣٨]، انتهت ببعثة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصارت الشريعة هي شريعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الشرائع السابقة انتهت، وجاءت شريعة محمد لتبقى إلى يوم القيامة، ولا تُنسخ ولا تُبدل ولا تُغير، تسع الناس كلهم، الله جَلَّ وَعَلَا أخبر أنه أرسل محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الناس كافة، ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ:٢٨]، والرسول الذي يُطاع بعد بعثة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو محمد، حتى أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**»(١)، الله جَلَّ وَعَلَا ذكر هذا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ

(١) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣١٢) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ﴾ يعني: محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى﴾ أي: عهدي، ﴿قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَاۚ قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [آل عمران: ٨١، ٨٢].

كيف وحدة أديان؟! ما في أديان إلا دين محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الأديان انتهت، ما في دين صحيح إلا دين محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يُسوَّى هذا بهذا ويقال: كلها أديان سماوية! بل بعضهم يقول: اليهود والنصارى إخواننا! نسأل الله العافية، اليهود والنصارى إخوانك وهم يكفرون بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! كيف تقول: إنهم مؤمنون! وهم يكفرون بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! ومن كفر بنبي واحد فإنه كافر بجميع الأنبياء؛ قال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء:١٠٥]، وهم ما كذبوا إلا نوحًا، لكن لما كذبوا نوحًا كذبوا كل المرسلين، الأمر واضح في هذا، ولا يُقبل المغالطة أبدًا إلا من جاهل أو ضال.

**[س٣٥٠] ما دعوة وحدة الأديان، وهل يصح القول بأن الإسلام مزيج من الاشتراكية والمسيحية؟**

الجواب: الإسلام دين الله عَزَّ وَجَلَّ، ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥]، فهو دين الله شرعه لعباده، وهو ما أنزله على رسوله محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا هو الإسلام، وهو وحي من الله عَزَّ وَجَلَّ وتشريع من الله، وليس هو مزيج من أنظمة البشر الشيوعية أو الرأسمالية، هذا كُفْر، الذي يقول ذلك هذا كافر، هذا مرتد عن دين الإسلام، هذا معناه أنه يقول:

إن الإسلام ليس وحيًا من الله، ولا تشريعًا من الله، وإنما هو مأخوذ من أنظمة الناس! كما قال المشركون: ﴿ وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الفرقان:٥]، وكما قال الكافر: ﴿ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴾ [المدثر:٢٥]، فهذا كُفْر بالله عَزَّوَجَلَّ.

ووحدة الأديان! ما في وحدة للأديان، ما في إلا دين الإسلام، ما عداه من الأديان فهو إما منسوخ مثل دين اليهودية والنصرانية، وإما باطل وهو الوثنية، فليس هناك دين إلا دين واحد وهو دين محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف:١٥٨]، ما في دين إلا الإسلام، ولا فيه وحدة أديان كما يقولون، هذا قول باطل، هذا معناه مساواة الإسلام بالكفر، يعني: جعل الكفر والإسلام شيئًا واحدًا، وأنها متساوية، وأن الإنسان حرٌّ يعمل ما يشاء، هذا لا يؤمن بدين، والعياذ بالله. فالقول بحرية الأديان هذا كُفْر، ما في حرية للأديان؛ ما في إلا الإسلام الذي أنزله الله على محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران:٨٥].

**[٣٥١س] سماحة الشيخ، نعيش في بلد تعاني من عدم وجود علماء، ونعاني أيضًا من تسلط الإباضية علينا، وقد ضيقوا على الدعوة السلفية ودعاتها، فما العمل؟**

الجواب: اصبروا وادعوا إلى الله عَزَّوَجَلَّ حسب استطاعتكم، وأما أنكم ما

عندكم علماء! الحمد لله سافروا إلى العلماء، وتعلموا أينما وجدوا، ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢]، سافروا لطلب العلم كما سافر العلماء والأئمة من قبل، سافروا لطلب العلم مهما أمكنكم ذلك.

**[س٣٥٢] في بلادنا أحزاب إسلامية، ما حكم الانتماء إليها، وما حكم الانتخابات الموجودة بين هذه الأحزاب؟**

الجواب: الإسلام ليس فيه أحزاب، الإسلام حزب واحد، حزب الله، حزب واحد على الكتاب والسنة، ليس في الإسلام أحزاب وتقسيمات وانقسامات، هذا ليس من الإسلام، الإسلام يحث على اجتماع الكلمة، وعلى التعاون، وعلى المحبة بين المسلمين والتآلف بين المسلمين، هذا الذي يحث عليه الإسلام، أما الأحزاب فإنها تُفرِّق المسلمين، وتورث الحزازات والانقسامات والبغضاء بينهم، فلا يجوز، المسلمون حزب واحد، حزب الله جَلَّوَعَلَا.

**[س٣٥٣] ما معنى أن الكفار مخاطبون بأصل الإيمان، وبفروع الشريعة؟**

الجواب: هذا بالخلاف أنهم يخاطبون بفروع الشريعة فيه خلاف بين العلماء، يخاطبون بالإيمان، فإذا آمنوا يخاطبون بفروع الشريعة، أول ما يخاطبون بالإيمان والإسلام، فإذا دخلوا في الإسلام يخاطبون بالصلاة وبالزكاة وبالصيام وبالحج، أما قبل أن يسلموا فلا يؤمرون بالصلاة، ولا بالصيام، ولا بالحج؛ لأنه لا تصح منهم العبادات، العبادات لا تصح منهم إلا بعد الإسلام والنطق بالشهادتين؛ ولهذا لما أرسل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معاذًا إلى اليمن قال له: «**فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا هُمْ أَجَابُوكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ**

اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ...»[1] إلى آخر الحديث، فهم لا يخاطبون بفروع الشريعة حتى يسلموا.

**[س٣٥٤] هل نصلي خلف من لا يقول: إن اليهود والنصارى كُفَّار! وقد نُصح؟**

الجواب: النصارى يُشركون بالله جَلَّوَعَلَا، ويقولون في المسيح ابن مريم: ابن الله! واليهود كفروا بمحمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، اليهود و النصارى كفروا بمحمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ومن كَفَر بنبي واحد فهو كافر بجميع الأنبياء؛ قال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء:١٠٥]، مع أنهم كذبوا نوحًا عَلَيْهِالسَّلَامُ، فدل على أن من كذَّب نبيًّا واحدًا فقد كذَّب جميع الأنبياء، فكيف يُقال: إن اليهود والنصارى مسلمون، وهم يكفرون بمحمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ويكفرون بالقرآن الكريم؟! ما يقول هذا إلا جاهل أو زنديق، نسأل الله العافية.

**[س٣٥٥] هل أهل الكتاب من اليهود والنصارى كفار؟**

الجواب: بلا شك، من لم يؤمن بمحمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فهو كافر، بعد بعثة محمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من لم يؤمن به فهو كافر سواء كان من اليهود أو النصارى أو من غيرهم.

**[س٣٥٦] ما الفرق بين الأقباط واليهود والنصارى، وهل للأقباط رسول، وما دينهم؟**

الجواب: الأقباط هم جماعة فرعون، كان في مصر على عهد فرعون

(١) أخرجه البخاري (١٤٩٦)، ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا.

طائفتان: طائفة الأقباط الذين منهم فرعون، وطائفة بني إسرائيل الذين من أولاد يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، والأقباط في الأصل ليسوا نصارى، لكن فيما بعد دخل منهم من دخل في النصرانية، تنصروا فيما بعد.

**[س٣٥٧] ما حكم ما يُذاع عبر وسائل الإعلام في تسمية اليهود بالإسرائيليين، والنصارى بالمسيحيين؟**

الجواب: هذا غلط، هم من يسمون أنفسهم هذا؛ لأجل الخروج من الذنب الذي رتَّبه الله على اليهود والنصارى، فهم يسمون أنفسهم مسيحيين! وهذا كذب، هم ليسوا مسيحيين، هم نصارى، والمسيحيون أتباع المسيح، وهم ليسوا أتباعًا للمسيح؛ لأنهم حرَّفوا وبدلوا وغيَّروا، وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة، والمسيح ابن الله! فهم خرجوا عن دين المسيح، فليسوا مسيحيين، ولكن هم مشركون، يقال لهم: النصارى، الاسم الذي سماهم الله به، واليهود يقال لهم: اليهود، بالاسم الذي سماهم الله به، وليسوا بالإسرائيليين، إسرائيل هو نبي الله يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، فليسوا إسرائيل، هم يهود، وإسرائيل بريء منهم؛ لأنه نبي الله، وهم يهود كفرة.

**[س٣٥٨] هل المجوس من أهل الكتاب؟**

الجواب: لا، ما هم من أهل الكتاب، أهل الكتاب اليهود والنصارى، يُقال: إن لهم شبهة كتاب ورفع، فما دام لهم شبهة يعاملون معاملة أهل الكتاب، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ**»(١).

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ - رواية يحيى الليثي (١/ ٢٧٨)، والشافعي في مسنده - ترتيب السندي (٢/ ١٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ٣١٩) من حديث عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س٣٥٩] لقد انتشر في بلدنا التشيع والنصرانية، فبماذا تنصحوننا، ونرجو الدعاء لنا في الجزائر أن يرفع الله عنَّا هذا البلاء؟**

الجواب: عليكم بالدعوة إلى الله والبيان والتحذير من ترك السنة إلى التشيع، ومن ترك الدين الإسلامي إلى النصرانية، عليكم بالدعوة إلى الله والبيان للناس، والهداية بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

**[س٣٦٠] هل هناك فرق بين دلالة أهل السنة والجماعة والسلفية؟**

الجواب: أهل السنة والجماعة هم السلفية لا فرق بينهما، تقول: أهل السنة والجماعة، تقول: السلفيون، تقول: الفرقة الناجية، كلها أسماء لمن كان على ما كان عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، وتُسمَّى السلفية؛ لأنهم على منهج السلف، سُمُّوا سلفية؛ لأنهم على منهج السلف، فرقًا بينهم وبين من ترك مذهب السلف ومنهج السلف.

**[س٣٦١] ما عقيدة الرافضة، وهل هم كفار؟**

الجواب: يا أخي، ما كلَّفك الله بالرافضة، عليك بعقيدة أهل السنة، اعرف عقيدة أهل السنة وما هم عليه، والتزم بها.

**[س٣٦٢] البعض من الناس يقولون: إن المنهج السلفي الموجود الآن هو منهج مُحْدث أحدثه بعض الناس بقصد تجريح الناس وإخراجهم من السنة، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: هذا تناقض، كيف يكون منهجًا سلفيًّا ويكون محدثًا؟! المنهج السلفي هو منهج الصحابة والتابعين لهم بإحسان، هذا المنهج السلفي، وليس محدثًا، المحدث الذي جاء بعده، أما منهج السلف فهو الأصل؛ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»(١)، وفي رواية فيها زيادة: «كُلُّهَا في النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِي الجَمَاعَةُ»(٢)، وفي رواية أخرى: أنه سُئل ﷺ عن هذه الفرقة الناجية، فقال: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»(٣)، فمن كان على ما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته هذا منهج السلف وليس محدثًا، المحدث هذا الكلام الباطل، هذا هذا هو المحدث.

**[س٣٦٣] نهى السلف عن مجالسة أهل البدع، هل العوام الذين يفعلون البدع يدخلون في هذا النهي؟**

الجواب: إذا بُيِّن لهم وأصروا على فعل البدع فإنهم لا يجالسون.

**[س٣٦٤] ما نصيحتكم لأهل السنة في عُمَان؟**

الجواب: أن يتقوا الله تعالى، وأن يدعوا إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، وأن يعلموا الناس السنة، ويدعو إليها، ويرغبوا فيها، لعل الله أن يهدي من يشاء من المخالفين.

**[س٣٦٥] يفد على بلدنا جماعة التبليغ، فنجلس معهم، ويدعوننا إلى الخروج معهم، ونحن لسنا على علم بالدعوة، فما حكم خروجنا معهم ومناصرتهم؟**

الجواب: ابقوا في بيوتكم وبلادكم ومساجدكم، واعبدوا الله، ولا تخرجوا،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) من حديث معاوية رضي الله عنه، وأخرجه عن أنس رضي الله عنه وفيه زيادة: أحمد (٣/ ١٢٠/ ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

هذا الخروج بدعة ما أنزل الله به من سلطان، فابقوا في بلدكم وفي بيوتكم ومساجدكم ومع أولادكم، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وتطلبون العلم، ولا تخرجوا مع أحد.

**[س٣٦٦] ما حكم من يقول بأن التشيع دين من الأديان الصحيحة؟**

الجواب: الدين الصحيح هو ما جاء عن الله ورسوله، هو ما جاء في الكتاب والسنة، هذا هو الدين الصحيح، أما مذاهب الناس فالمذهب الذي يوافق الكتاب والسنة هذا صحيح، والذي يخالف الكتاب والسنة هذا باطل.

**[س٣٦٧] أنا شاب مقيم في بلد عربي كثر فيه من يدَّعون أنهم سلفيون من المشائخ، وأصبح طلبة العلم لدى هؤلاء المشائخ يطعنون بعضهم البعض، بحيث أن الشباب أصبح لا يعرف من أين يتلقى العلم الصحيح، فبماذا تنصحونهم؟**

الجواب: ننصحهم بأن يطلبوا العلم على العلماء المعروفين بعلمهم، والمعروفين بدينهم وعقيدتهم الصحيحة، ويتركوا هؤلاء الذين ليس لهم هَمٌّ إلا الطعن والرد والتحقير، وإيقاع العداوة بين طلبة العلم، هذا من الشيطان، وهؤلاء جهلة وليسوا طلبة علم، طلبة العلم لا يسلكون هذا المسلك، فعليكم أن تطلبوا العلم على أهل العلم وأهل البصيرة، وتتركوا هؤلاء ولا تلتفتوا إليهم.

**[س٣٦٨] ما نصيحتكم للفرق المخالفة الذين يبغضون أهل السنة والجماعة، وما هي الفرقة الناجية، وما حكم الذين يبغضون صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: الفرقة الناجية بيَّنها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «مَنْ كَانَ عَلَى

مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»[(١)]، هذه هي الفرقة الناجية، من كان على ما كان عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه من كتاب الله وسنة رسوله، وما عليه سلف الأمة، هذه هي الفرقة الناجية، وأما بغض أهل السنة والجماعة أو بغض الصحابة؛ فهذا نفاق والعياذ بالله، لا يبغض الصحابة إلا منافق، ولا يبغض أهل السنة والجماعة إلا منافق، الله جَلَّ وَعَلَا لما ذكر الصحابة في آخر سورة «الفتح» قال: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح:٢٩]، فلا يغتاظ من صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا كافر أو منافق معلوم النفاق، والعياذ بالله.

**[س٣٦٩] في بلادنا طوائف كثيرة: القبوريون والصوفيون، ومنهم أئمة وخطباء مساجد، هل يجوز أن نصلي خلفهم؟**

الجواب: الذي بلغ به التخريف إلى الشرك لا يُصلَّى خلفه، الذي يدعو غير الله، ويستغيث بالأموات، ويذبح لهم، وينذر لهم، هذا مشرك، ولا تجوز الصلاة خلفه.

**[س٣٧٠] ما قول السادة العلماء في بلد كثر فيه تعدد الجماعات الإسلامية -كجماعة التبليغ، وجماعة الإخوان، وغيرها من الجماعات- وكل جماعة تقول: إنها تسلك منهج السلف الصالح! حتى يحار الإنسان ولا يدري إلى أين يتجه، فما حكم هذه الجماعات، وكيف أعرف أهل الحق، أفيدونا أفادكم الله ونفع بكم المسلمين؟**

الجواب: الله عَزَّ وَجَلَّ نهانا عن التفرق فقال: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٩٢]، وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران:١٠٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

﴿فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ [الأنفال:٤٦]، وإذا حصل اختلاف في الرأي أو اختلاف في الخصومات في الأموال الاختلاف يحصل بلا شك، والنزاع يحصل، ولكن يجب الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحسم النزاع؛ قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء:٥٩]، فإذا حصل اختلاف بين الجماعات أو بين الأفراد فالواجب أنهم يرجعون إلى الكتاب والسنة، فما وافق الكتاب والسنة أخذوا به، وما خالف الكتاب والسنة تركوه، إذا كانوا يؤمنون بالله عَزَّوَجَلَّ، أما إذا كانوا يؤمنون بالأهواء والرغبات؛ فهؤلاء لا شأن لنا بهم، الذي يريد الحق ويريد الصواب يرجع إلى الكتاب والسنة، ولا تعصب ولا هوى، إنما القصد هو معرفة الحق، فمن اتضح معه الحق اتبعناه، ومن اتضح أنه على غير حق تركناه، هذا هو الواجب على الجماعات وعلى الأفراد؛ كما أنه يجب الإصلاح أيضًا، يجب على الدعاة إلى الله ويجب على العلماء أن يصلحوا بين هذه الطوائف وهذه الفرق: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾ [الحجرات:٩]، ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ﴾ [النساء:١١٤].

فالواجب الإصلاح، فالذي يقبل الإصلاح الحمد لله، والذي لا يقبل الإصلاح نتركه ونرفضه، والحق واضح ولله الحمد، الحق بيِّن، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(١)، نحن -يا إخوان- ليس لنا قدوة إلا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد =

ما نقتدي بفلان، وعلان رئيس الجماعة، رئيس الحزب، رئيس كذا! قدوتنا واحد وهو الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فنحن لا نقتدي إلا بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو بمن اقتدى بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما الذي لا يقتدي بالرسول، ولا يقبل سنة الرسول، وإنما يقبل مذهب فلان أو منهج فلان، فلا مرحبًا به، ولا سمع ولا طاعة، ولسنا منه وليس منا.

**[س٣٧١] أنا تابع لجماعة التبليغ والدعوة، ونخرج في كل شهر ثلاثة أيام أو أكثر في المساجد، ونبيت ونأكل ونشرب وندعو الناس إلى الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فما حكم الدين في ذلك، جزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: هل وجدت في كتاب الله أو في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الخروج، هل وجدت هذا؟ ما في كتاب الله أنك تخرج أربعين يومًا أو أربعة أشهر أو ستة أشهر! هذا ليس في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! فهذا ما قلنا: إنه يجب الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله، فما كان موافقًا للكتاب والسنة أخذنا به، وما كان مخالفًا تركناه.

وأما قوله: إنهم يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر! ما رأينا شيئًا من ذلك، ما رأيناهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ما رأينا هذا.

---

= (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س٣٧٢] هل يجوز التزوج أو التزويج من أصحاب البدع، مثل الذين ينفون رؤية الله يوم القيامة، ويقولون بخلق القرآن؟**

الجواب: الذين يقولون بخلق القرآن والعياذ بالله، والذين يجحدون رؤية الله يوم القيامة، هؤلاء لا يُزوجون من المسلمين؛ لأن القول بخلق القرآن كُفر، ونفي رؤية الله يوم القيامة كُفر، فلا يجوز أن يُزوَّج صاحب هذا المذهب الخبيث.

**[س٣٧٣] هل هناك فرق بين الطائفة الناجية والطائفة المنصورة، أم هي أسماء لفرقة واحدة وهم أهل السنة والجماعة السلفيون؟**

الجواب: لا فرق بينهم، الفرقة الناجية هي المنصورة، لا تكون ناجية إلا إذا كانت منصورة، ولا تكون منصورة إلا إذا كانت ناجية، فهما وصفان لفرقة واحدة، والذي يفرق بين الناجية والمنصورة هذا جاهل ما يدري، أو ابتدع هذا القول من عند نفسه لم يُسبق إليه، فلا فرق بين الطائفة المنصورة أو الطائفة الناجية، صفتان لفرقة واحدة، وهم أهل السنة والجماعة.

**[س٣٧٤] بماذا يخرج الرجل من دائرة أهل السنة والجماعة؟**

الجواب: إذا خالفهم يخرج من دائرة أهل السنة والجماعة، المخالفة في العقيدة، أو في العمل، إذا ابتدع صار مبتدعًا، أو كان يعتقد عقيدة تخالف عقيدة أهل السنة والجماعة فإنه لا يكون منهم؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**»[1]، وفي رواية فيها زيادة: «**كُلُّهَا في النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِي**

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجَمَاعَةُ»(١)، وفي رواية أخرى: أنه سُئل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذه الفرقة الناجية، فقال: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»(٢)، فالذي يخالف ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه ليس من أهل السنة والجماعة.

**[س٣٧٥] لقد ظهرت في هذا القرن عدة فرق قد بيَّن العلماء مخالفتهم لمنهج السلف الصالح، فهل يعاملون معاملة الفرق القديمة من التحذير من بدعهم وغيرذلك، أم السكوت عن حالهم؛ وذلك اجتنابًا للفرقة وجمع الشمل؟**

الجواب: ما نعرف ما هي هذه الفرق التي تعني، ما هو بكلٍّ فرقة! يمكن بعض الناس يتشدد في هذه الأمور ويعتبر كل من لم يوافقه أنه مبتدع ومخالف، وقد يكون هو نفسه مخطئ، فلا يجوز التراشق بالاتهامات والتبديع والتفسيق وغير ذلك، هذا له قواعد وله أصول وله مرجع، وهم العلماء يُسألون عن هذه الأمور، عليكم بالتثبت في هذه الأمور، وعليكم بالتأني وعدم العجلة وعدم إصدار الأحكام على الناس بدون تثبت وبدون رويَّة، وبدون سير على القواعد التي سار عليها سلفنا الصالح وهي من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فمن كان على منهج المعتزلة، أو منهج الجهمية، أو منهج الصوفية؛ هذا مبتدع بلا شك؛ لأن هذه الفرق فرق ضالة منحرفة، ومن ليس كذلك فلا نقول: إنه مبتدع! حتى نرى وندرس حالته، ونرى ما عنده، ونعرض ما عنده على القواعد الشرعية.

الحاصل أنكم لا تستعجلوا في هذه الأمور، تثبتوا واسألوا أهل العلم.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه زيادة: أحمد (٣/ ١٢٠/ ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٣٧٦] ما هي الفرقة الناجية؟

الجواب: المتبعة لسنة الرسول ﷺ، بينها الرسول لما سُئل عنها، «قَالَ: مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»(١)، هذه الفرقة الناجية، الذين يتمسكون بسنة الرسول ﷺ في كل زمان وفي كل مكان هم الفرقة الناجية من النار.

[س٣٧٧] ما عقيدة الأئمة الأربعة، هل كانوا على عقيدة السلف الصالح؟

الجواب: بلاشك هم من السلف الصالح، الأئمة الأربعة من السلف الصالح، وهم على عقيدة الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم.

[س٣٧٨] ما رأيكم في الطريقة التيجانية بارك الله فيكم؟

الجواب: كل ما خالف سنة الرسول ﷺ فإنه مردود، جميع الطرق، ولا نسمي طريقة معينة، بل نقول: كل ما خالف سنة الرسول ﷺ فإنه مردود؛ كما قال ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»(٢)، وفي رواية: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»(٣)، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وذكره البخاري معلقًا في كتاب البيوع - باب النجش (٣/ ٦٩)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (٩/ ١٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ على إِحْدَى أو ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى على إِحْدَى أو ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»[(١)]، وفي رواية فيها زيادة: «كُلُّهَا في النَّارِ إلاَّ وَاحِدَةً، وَهِيَ الجَمَاعَةُ»[(٢)] وفي رواية أخرى: أنه سُئل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذه الفرقة الناجية، فقال: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»[(٣)]، هذه هي الفرقة الناجية، وما عداها فإنها متوعدة بالنار من أي فرقة وبأي اسم، سمِّها ما تشاء، العبرة بالمخالفة، فما كان مخالفًا لأمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو مردود ومرفوض، وصاحبه مبتدع حتى يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

**[س٣٧٩] ما هو الموقف الصحيح في التعامل مع الرافضة، وهل يجوز السلام عليهم إذا سلموا، وإذا رأى الرجل عليهم منكرًا هل يغيره ابتداءً، أو يدعوهم إلى الإسلام؟**

الجواب: الواجب على المسلم الدعوة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وبيان الحق، فإن قبلوا فالحمد لله، وإن لم يقبلوا فإنه تقوم الحجة عليهم، وتبرأ ذمة المسلم الذي دعاهم إلى الله ونصحهم.

**[س٣٨٠] هل يجوز إعطاء البيعة لرئيس جماعة التبليغ؛ لأنه يُلْزِمني بذلك؟**

الجواب: لا تجوز البيعة إلا لولي أمر المسلمين، يبايعه أهل الحَلِّ والعقد من المسلمين، وأما غيره فلا بيعة لأحد، هذا من وضع الصوفية والخرافيين.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه زيادة: أحمد (٣/ ١٢٠/ ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

**[س٣٨١] سماحة الشيخ، كثر السؤال حول التبليغيين؛ وذلك أن بعض الإخوة كانوا يشاركونهم في نشاطهم وفي خروجهم، وهم الآن معنا يريدون معرفة الحق، وبماذا تنصحهم، مع العلم أن بعضهم كان له أكثر من عشر سنين وهو معهم، وبعضهم كان له أكثر من خمس سنين، وهم الآن يريدون معرفة الحق، أفيدونا جزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: يا إخواني، نوصيكم باتِّباع الكتاب والسنَّة، وأن تكونوا مع أهل السنَّة والجماعة، هذا الذي نوصيكم به، وأن تتركوا الفرق المخالفة لمنهج أهل السنَّة والجماعة عمومًا. وأما جماعة التبليغ؛ فقد كُتب عنهم كتابات بيَّنت ما عندهم من الأخطاء والملاحظات، وهي كتب موجودة ومطبوعة، اقرؤوها، وقد ألفها من مشى معهم وعرف طريقتهم، ناس اشتركوا معهم في الأول، وذهبوا معهم إلى بلادهم وعرفوا، فتبين لهم أخطاء عظيمة، وكتبوا عنها عن علم ومعرفة بأحوالهم، ومن العلماء من كتب عنهم نقلًا عمَّن ذهب معهم وسبر حالهم، فاقرؤوا هذه الكتب المؤلفة في انتقاد جماعة التبليغ.

وأنتم لا تذهبون مع جماعة فلان وعلان، اتبعوا ما عليه هذه البلاد، إذا كنتم من أهل البلاد اتبعوا ما عليه علماء هذه البلاد، علماء الدعوة، وهي دعوة صحيحة ومنهج صحيح ولله الحمد، وإن كنتم في غير هذه البلاد اتبعوا الكتاب والسنَّة، واتبعوا ما عليه أهل الحق، وهو واضح وبيِّن ولله الحمد.

**[س٣٨٢] أنوي أن أكتب عن بعض الجماعات الضالة والتحذير منها، لكن هذه الجماعة لم تخرج من الملة، وقد مدحها البعض من العلماء، وأخشى أن يدعوا عليَّ، فما توجيهكم لي، علمًا بأن هذه الجماعة منحرفة؟**

الجواب: الواجب عليك بيان الحق إذا كنت متأكدًا من الأخطاء التي عندهم والضلالات التي عندهم، متأكدًا مئة بالمائة، وعندك مقدرة وعندك علم تستطيع البيان؛ يجب عليك هذا، ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران:١٨٧]، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ [البقرة:١٥٩]، ما يجوز كتمان العلم إذا كان عندك علم ومتيقن من ضلالات بعض الطوائف فبيِّنها للناس؛ من أجل أن يحذروها، وهذا من النصيحة، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قالوا: لِمَنْ؟ قال: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتهم»(١)، ولا تخشَ الناس عليك، إنما تخشى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وتبين الحق وترد الباطل ولا تخشَ الناس.

**[س٣٨٣] نحن في الكلية التي تجمع بين أهل السنة والرافضة، وكل من الطالبات تصلي لوحدها، مع العلم أن من الروافض من يمر بهن، فهل تجب صلاة الجماعة لإظهار هيبة المسلمين؟**

الجواب: أنا ما أدري الكلية هذه بنات أو مختلطة؟! الرجال يصلون جماعة، والنساء يصلين خلفهم إن أردن، أو يصلين فرادى منفردات، المرأة ليس عليها جماعة، لكن إذا شهدت الجماعة مع الرجال فلا بأس، أو نساء اجتمعن وصلين جماعة وصلت بهن واحدة منهن فلا بأس في ذلك، وإن صلين فرادى فلا بأس بذلك، وأهل السنة يصلون مع بعضهم، والرافضة إن صلوا معهم لا يمنعونهم.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

**[س٣٨٤] بعض طلاب العلم يوزعون أشرطة لشيخ منهجه غير سليم أو حزبي بحجة أن الموعظة مؤثرة، أي: الموعظة التي يعظ بها، فما الحكم في ذلك؟**

الجواب: إذا كان الشريط يشتمل على خير وعلى موعظة وعلى علم، فلا مانع من توزيعه، الناس يطلبون العلم ويطلبون الخير، فإذا كان الشريط يشتمل على خير، وعلى علم، وعلى فقه، وعلى موعظة، وعلى تذكير بالله عَزَّوَجَلَّ، فلا مانع من توزيعه؛ لنشر العلم والفائدة.

**[س٣٨٥] أفيد فضيلتكم بأنه يقوم بزيارتنا بعض الإخوة، ويدعون أنهم من أهل التبليغ، ويطلبون منا القيام بزيارة بعض الإخوة في الله في داخل المملكة وخارجها، علمًا بأنه لا يوجد عندنا علم ما نقوم به في هذه الزيارات، فما رأي فضيلتكم في ذلك؟**

الجواب: جماعة التبليغ جماعة معروفة، منشأها من خارج المملكة من الباكستان أو من الهند، وليس عندهم علم، ويقومون بالدعوة وهم ما عندهم علم، وهذا ما يصلح، أيضًا ما يهتمون بالعقيدة، لا يدعون إلى التوحيد، ولا ينهون عن الشرك، والدعوة التي لا تقوم على التوحيد والنهي عن الشرك دعوة غير صحيحة ولا نافعة، وأيضًا عندهم أنظمة ما أنزل الله بها من سلطان؛ الخروج أربعين أو أربعة أشهر أو كذا! هذا نظام مبتدع ما أنزل الله به من سلطان، فهم عندهم تجاوزات، وعندهم أخطاء، وعندهم بدع، فإذا كان لكم قدرة فلا تسمحوا لهم بمزاولة عملهم في بلدكم، وحذروا منهم، ولا تخرجوا معهم، ولا تشجعوهم، نحن -والحمد لله- في بلد التوحيد، في بلد العقيدة، في بلد

الدعوة، يجب أن نقوم بها عندنا من الدعوة، ومن التوحيد، ومن نشر العلم، بدون أن نسمح لهؤلاء الأجانب أو من هو سائر على منهجهم، ما نسمح لهم بهذا.

**[س٣٨٦] هل يجوز الانتساب إلى السلفية، وقول: أنا سلفي؟**

الجواب: هذا طيب، الانتساب إلى السلفية هو الواجب أنك تكون سلفيًّا، ولكن ما هو بلازم أن تتكلم وتقول: أنا سلفي! تمسَّك بمذهب السلف، ولا تقل: أنا سلفي! هذا يكون فيه رياء، وفيه تزكية للنفس، لكن عليك أن تأخذ بمذهب السلف، تعلمه أولًا، يعني: لا يكفي الانتساب بل يجب أن تتعلم ما هو مذهب السلف، تعرفه وتسير عليه بدون أن تقول: أنا سلفي.

**[س٣٨٧] ما رأيكم فيمن يقول: إن الخلاف بين أهل السنة والرافضة خلاف في الفروع، وينبغي التقريب بينهم؟**

الجواب: هذا ما يدري، هذا جاهل، ما درس عقائد أهل السنة وعقائد مخالفيهم، وقارن بينها حتى يعرف! هذا يتكلم بجهل، والجاهل لا عبرة بكلامه.

**[س٣٨٨] ما نصيحتكم لمن يخرج مع جماعة التبليغ، وإذا قلنا له: عليك بطلب العلم، قال: العلم يشغل عن الدعوة، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»[1]؟**

الجواب: هذا جاهل، الذي يقول: العلم يشغل عن الدعوة! الدعوة ما تصلح بدون علم، دعوة بدون علم ما تصلح؛ قال تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥]،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والحكمة هي العلم، إذا كان ما عنده علم كيف يقوم بالموعظة الحسنة؟ ما يدري كيف يجادل إذا أوردوا عليه الشبهات؟ كيف يجيب عنها وهو ما عنده علم؟ الله جَلَّ وَعَلَا يقول لنبيه: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨]، والبصيرة هي العلم، فيُشترط في الداعية أن يكون متعلمًا، يعرف كيف يدعو، ويعرف كيف يجيب عن الشبهات، ويعرف كيف يفتي الناس إذا سألوه، أما إنسان ما معه علم فلا يصلح للدعوة، هذا يفسد أكثر مما يصلح بجهله.

**[٣٨٩س] هل ما يمكن ما ذكره بعض الشيوخ: إن بعض الفرق الصوفية يستعملون شياطين الجن لأغراض متعددة، وكيف يتم ذلك، وما هي طريقة مواجهة هذه الظاهرة الخطرة على الأمة الإسلامية؟**

الجواب: نعم، يوجد شيء من ذلك؛ كما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية عن بعضهم، أنه قد يطير في الهواء، وقد يمشي على الماء، وقد يخبر عن الشيء الغائب، وهذا ليس من قِبَله هو، ولكن من قِبَل الشيطان الذي تعامل معه، فإن الشياطين تحملهم في الهواء، وتحملهم على الماء، وتأتي لهم بالأخبار من بعيد، بشرط أن يخضعوا لهم، وأن ينقادوا لأوامرهم، وأن يشركوا بالله عَزَّوَجَلَّ؛ كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن أمثالهم: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِيٓ أَجَّلْتَ لَنَاۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٨، ١٢٩]، فذكر أهل العلم بتفسير هذه الآية أن استمتاع الإنس بالجن: أن الجن يخدم الإنس

فيما يريد، وأن استمتاع الجني بالإنسي أن الإنسي يخضع له ويذل له ويطيعه فيما يريد؛ كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في آية آخرى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، هذا شيءٌ معلوم.

**[س٣٩٠] هل اليهود في وقتنا الحاضر يعرفون النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كما يعرفون أبناءهم؟**

الجواب: الله وصفهم بهذا: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦]، الله وصفهم بهذا، ولم يقل: اليهود في وقت كذا وكذا! بل أطلق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن أهل الكتاب يعرفون الرسول في كل عصر وفي كل جيل إلى أن تقوم الساعة.

**[س٣٩١] هل الشيعة هي طائفة الصوفية، أم هي غير ذلك، ومن هم الشيعة؟**

الجواب: الشيعة قد يكون فيهم شيء من التصوف، وقد لا يكون، الشيعة هم الذين يدَّعون أنهم يتشيعون لأهل البيت: علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وبنيه، ولهم في هذا اصطلاحات، ولهم في هذا طرق[1]، وهم ليسوا بطائفة واحدة، هم طوائف كثيرة، ليسوا طائفة واحدة بل طوائف متشعبة؛ منهم الجعفرية[2]،

---

(١) الشيعة: هم الذين شايعوا عليًّا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصًّا ووصية، إما جليًّا وإما خفيًّا، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده. يُنظر: مقالات الإسلاميين (ص٥ وما بعدها)، والملل والنحل (ص١٤٦)، والتعريفات (ص١٧١).

(٢) الجعفرية: فرقة من فرق الشيعة الضالة، سموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ويُقال: سموا بالروافض لأن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ خرج على هشام بن عبدالملك، فطعن عسكره على أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فمنعهم من ذلك فرفضوه، فقال لهم =

ومنهم الزيدية(١)، ومنهم الإسماعيلية(٢)، ومنهم القرامطة(٣)، ولكنهم ليسوا على حدٍّ سواء، بعضهم أقرب إلى السنة من بعض، وبعضهم أبعد عن السنة،

---

= زيد بن علي: رفضتموني؟ قالوا: نعم، فبقي عليهم هذا الاسم. وهم يدَّعون الإمامية لقولهم بالنصِّ على إمامة على بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. يُنظر: مقالات الإسلاميين (ص١٦وما بعدها)، والفرق بين الفرق (ص١٥)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص٥٢).

(١) الزيدية: فرقة من الشيعة، وهم المنسوبون إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهم فرق: الجارودية، والسليمانية، والصالحية، والبترية، وهذه يجمعها القول بإمامة زيد بن علي في أيَّام خروجه في زمن هشام بن عبد الملك.
يُنظر: مقالات الإسلاميين (ص ٦٦- ٧٥)، والفرق بين الفرق (ص٢٢-٢٣)، والملل والنحل (١/ ١٥٤- ١٦٢)، وكشاف اصطلاحات الفنون (٣/ ١١٣).

(٢) هي إحدى فرق الشيعة الباطنية، نسبوا إلى محمد بن إسماعيل بن جعفر، وزعموا أن دور الإمامة انتهى إليه لأنه سابع، واحتجوا بأن السموات سبع، والأرضين سبع، وأيام الأسبوع سبعة، فدل على أن دور الأئمة يتم بسبعة، ويقولون: إن الله لا موجود ولا معدوم ولا عالم ولا جاهل ولا قادر ولا عاجز، وكذا سائر الصفات، تعالى الله عما يقول الظالمون، وهم يزعمون أن الشريعة لها ظاهر وباطن، وأن الظاهر للعوام، والباطن للخواص، وغرضهم من هذا إبطال الشرع والانسلاخ من الدين. يُنظر: تلبيس إبليس (١/ ١٢٥)، ومجموع الفتاوى (٤/ ١٦٢)، والفرق بين الفرق (ص٦٨، ٢١٣)، والاعتصام (٤٤٣)، والتعاريف للمناوي (ص٦٢).

(٣) القرامطة: نسبة إلى رجل يقال له حمدان قرمط، كان أحد دعاتهم في الابتداء فاستجاب له في دعوته رجال، فسموا قرامطة وقرمطية، وهم طائفة من الباطنية خرجوا على المسلمين في زمن المعتضد سنة إحدى وثمانين ومائتين، وحكموا البحرين واستحلوا دماء المسلمين، وقطعوا الطريق على الحجاج، واقتلعوا الحجر الأسود من البيت الحرام، وقد غلت هذه الفرقة في أسماء الله وصفاته وبالغوا في نفيها وتأويلها، حتى قالوا: إنه لا يُقال: إن الله موجود ولا معدوم، بل قالوا: إنه لا يُعبر عنه بالحروف، وقد جعلوا تأويلها أن المراد بها كلها إمام الزمان عندهم، وهو عندهم المسمى الله، والمراد بلا إله إلا الله. يُنظر: تلبيس إبليس (ص١٢٦، ١٢٧)، والفرق بين الفرق (١/ ٢٦٦)، وفضائح الباطنية (ص١٢)، وإيثار الحق على الخلق في رد الخلافات لابن الوزير (ص١٢٣).

فهم طوائف كثيرة؛ وهذا يُرجع فيه إلى كثرة الفرق في كتب الفرق، وكتاب «المقالات» للحسن الأشعري، ومثل كتاب «الملل والنحل» للشهرستاني، ومثل كتاب «الفرق بين الفرق» للبغدادي وغير ذلك، فمن أراد أن يعرف هذه الطوائف يرجع لهذه الكتب.

**[س٣٩٢] يقول البعض: إن ذكر الفرق القديمة والمعاصرة المنحرفة والتحذير منها ومن أصحابها يفرِّق الناس ويحدث الفتن، فهل هذا القول صحيح؟**

الجواب: هي نفسها الفتن، هذا الذي يقول الكلام هذا ما يعرف، نفس الفرق ونفس الاختلاف هذا هو الفتن، فنحن نحذِّر من الفتن الذي حذر منها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، القرآن حذر من الكفار، حذر من أهل الضلال.

ثم قوله: يُفرِّق! كيف نجمع بين مبتدع وسني؟! ما يجتمعان أبدًا؛ لأنهما متضادان، فلا يجتمع الناس إلا على الحق، الذي جمعهم في أول الإسلام هو الذي يجمعهم في آخر الأمر كما قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إلا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا»[1]، لا يصلح الناس ويجمعهم إلا الحق، أما أن يجتمعوا وهم متفرقون ومتخالفون عن الحق! هذا لا يمكن أبدًا.

---

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد (٢٣/ ١٠) من كلام الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، يُنظر: تنقيح تحقيق أحاديث التعليق لابن عبد الهادي (٢/ ٤٢٣) . وأخرج الخطيب البغدادي نحوه من كلام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خطبة له، في موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ٢٦٣)، قال: «إن هذا الأمر لا يصلح إلا بما صلح به أوله»، وعند ابن عساكر من كلام أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في تاريخ دمشق (٤٤/ ٢٥٦)، قال: «إن هذا الأمر الذي هو أملك بنا لا يصلح آخره إلا بما صلح به أوله».

[س٣٩٣] ذكرتم في شرح «كتاب التوحيد» أن الانتماء إلى المذاهب الإلحادية والأحزاب العلمانية رِدَّة عن الإسلام، ولما قرأ البعض هذا الكلام، وكان متحزبًا ترك حزبيته، وأخذ يحذِّر الناس من الحزبية، ويقول لهم: الحزبية لا تجوز، وهي رِدَّة عن دين الإسلام، السؤال: هل ما فهمه هذا الشخص من فضيلتكم صحيح، وهل الانتماء إلى كل الأحزاب رِدَّة؟

الجواب: أنا ما قلت: الانتماء إلى كل الأحزاب! أقول: العلمانية والأحزاب الإلحادية الملحدة التي لا تؤمن برب، هذا هو الردة، أما الأحزاب التي لا تصل إلى الردة، لكن عندها بعض المخالفات أو بعض البدع، فهذا ليس ردة، هذا يعتبر خطأً، ولكنه لا يصل إلى حد الردة، فأنت اقرأ الكتاب وترى أنه مقيد وما هو مطلق، مقيد بالأحزاب الكافرة، الذي ينتمي إلى الأحزاب الكافرة هذا يكون مثلهم كافرًا، أما الذي ينتسب إلى المسلمين هذا مسلم، ولكن الأحزاب التي عندها مخالفات ينبغي أنه ما يُنتسب إليها، ولكن إذا انْتسب إليها لا يعتبر كافرًا، فينبغي أنكم تفهمون الكلام، ما تأخذونه على إطلاقه، وتحملون الكاتب أو القائل ما لم يقله، أو مالم يكتبه.

[س٣٩٤] قرأت في بعض الكتب أن أخطر فرق الخوارج هم القعدية، فمن هم هؤلاء، وفيما تتمثل خطورتهم؟

الجواب: الخوارج هم الذين يخرجون على ولي الأمر بسبب مخالفة من المخالفات التي دون الكفر(١)، ويخرجون على ولي الأمر، وينشقون عن صفه

---

(١) الخوارج: هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين جرى أمر المحكمين، واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة، وفيهم قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَحْقِرُ أحدكم صَلَاتَهُ مع صَلَاتِهِمْ**، =

بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهؤلاء هم الخوارج، سمو خوارج لأنهم خرجوا عن الطاعة، ومن منهج الخوارج أنهم يكفِّرون المسلمين، ويكفِّرون أصحاب الكبائر التي هي دون الشرك، فيكفِّرون الزاني والسارق وشارب الخمر، وأصحاب الكبائر التي دون الشرك، هذا هو منهج الخوارج (التكفير).

**[س٣٩٥] في بلادي فئة متكتلة يكفِّرون ولاة الأمور بلا استثناء، ويحرضون العوام على الخروج على الحكام، فهل يعتبر هؤلاء من الخوارج؟**

الجواب: نعم، من اعتنق مذهب الخوارج وقال بقولهم، فإنه يعتبر من الخوارج، فالذي يكفِّر المسلمين ويكفِّر الحكام المسلمين هذا مذهب الخوارج.

**[س٣٩٦] أنا شاب من بلاد إسلامية غُرِّر بي، فانضممت إلى جماعة تكفيرية متسترة تحت غطاء نصرة الحق ورفع الظلم عن المجتمع، فحملت معهم السلاح، وارتكبت معهم عدة أفعال إجرامية من قتل فما دونه، حتى من الله عليَّ فعرفت الحق وقدر العلماء ومنزلتهم، فتركت ما كنت عليه من الوحشية والتكفير، وتبت إلى الله جَلَّ وَعَلَا، وسؤالي: كيف تبرأ ذمتي مما فعلت؟**

الجواب: الحمد لله الذي منَّ عليك بالتوبة ومعرفة الحق، هذه نعمة

---

= **وَصِيَامَهُ مع صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ من الدِّينِ، كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ»**. أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيًّا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان. يُنظر: مقالات الإسلاميين (ص٤، ٨٦)، والفرق بين الفرق (ص٥٤)، والملل والنحل (١/ ١١٤).

عظيمة، وأما المظالم التي تقدر على ردِّها فردها، والذي لا تقدر على ردِّه تكفي التوبة، وإن كنت أخذت مالًا ظلمًا وعدوانًا ولا تقدر على رده على صاحبه، فإنك تتخلص منه بالتصدق به، ويكون أجره لصاحبه.

**[س٣٩٧] ما حكم الصلاة خلف صوفي يتمسح بالقبور ويذبح لها؟**

الجواب: لا تصح الصلاة خلفه؛ لأنه مشرك، الذي يذبح للقبور هذا مشرك الشرك الأكبر؛ لأن الذبح عبادة: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣]، والنسك هو الذبح، قرنه مع الصلاة، فلا يجوز الذبح لغير الله، مَنْ ذبح لغير الله فهو مشرك الشرك الأكبر، ولا تصح الصلاة خلفه.

**[س٣٩٨] يقول السائل: عن عقيدة الإرجاء مقارنة مع عقيدة أهل السنة والجماعة؟**

الجواب: عقيدة الإرجاء وعقيدة أهل السنة والجماعة معرفتها ليس هُنا، معرفتها بالدروس العلمية في المعاهد، وفي حِلَق الذكر التي تُدرس فيها المتون العلمية وتُشرح، ولكن لا مانع أن نجيب بإجابة مختصرة.

**مذهب الإرجاء**: هم الذين يقولون: إن الأعمال لا تدخل في مسمى الإيمان، فيكون الإنسان مؤمنًا إذا صدق بقلبه ونطق بلسانه، يكون مؤمنًا ولو لم يعمل عملًا، ولو ترك الصلاة، ولو ترك الزكاة، ولو ترك الصيام، ولو ترك الحج، عندهم يكون مؤمنًا! وهذا قول باطل؛ لأنه لا إيمان إلا بالأعمال الصالحة، الذي يترك الفرائض متعمدًا هذا ليس بمؤمن، ولو كان مصدقًا بقلبه، وناطقًا بلسانه، إلا لو كان معذورًا بترك بعض الواجبات، فلا حرج: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ

مِنۡ حَرَجٖ ﴾ [الحج:٧٨]، إذا كان معذورًا، أما إذا كان قادرًا وترك الفرائض متعمدًا، ويقول: أنا مؤمن ولو لم أصلِّ! هذا كذاب وليس بؤمن، وهذا قول باطل.

**[س٣٩٩] في بلدنا يكثر الذهاب إلى مشايخ الصوفية، والطواف بالقبور، مع عمل الموالد البدعية والعمل فيها المآكل والمشارب، فما حكم ذلك وفقكم الله؟**

الجواب: هذه الأمور التي تقع ببعض البلاد من الاعتقاد بالأموات، وأنهم ينفعون ويضرون، والتعلق بقبورهم، وفعل البدع وأعياد الموالد وغير ذلك، هذا كله من سكوت العلماء وطلبة العلم، سكوتهم عن الدعوة إلى الله، سكوتهم عن البيان للناس؛ حتى ظن الناس أن هذا أمر جائز، لما سكت العلماء في بلادهم ظنوا أن هذا أمر جائز، بل إن بعض العلماء يدعو إلى هذه الأشياء، فيضل الناس والعياذ بالله، فيتسبب عن ذلك فشو الشرك، وفشو عبادة الأضرحة والقبور، وفشو البدع؛ لأنها ليس لها نكير من أهل العلم.

فالواجب على العلماء وعلى طلبة العلم أن ينهضوا بالدعوة إلى الله بجد وإخلاص، وأن يبينوا للناس هذه الأمور الشركية وهذه البدعية ويحذروهم منها، هذا هو الواجب على الجميع، ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران:١٨٧]، ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢]، فالواجب على العلماء وطلبة العلم وكل من عنده غيرة لله وكل من عنده دين أن يحذروا من هذه الأمور، وأن يبينوا حكمها ولا يسكتوا عنها، فإن سكوتهم سبب لانتشارها، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

[س٤٠٠] جاء عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه سيكون في آخر الزمان دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها، وأنهم من بني جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا[1]، السؤال: هل هؤلاء موجودون اليوم؟

الجواب: نعم، الحديث هذا في «صحيح البخاري» وغيره، إنه يكون هناك دعاة ضلال؛ من أجل الابتلاء والامتحان، وهم من جنسنا، وهم منَّا من قبائلنا ومن بلداننا، وقد يكونون من أقاربنا -أيضًا- دعاة ضلال، يدعون الناس إلى الضلال، إلى البدعِ، إلى الشرك، إلى عبادة القبور من دون الله عَزَّوَجَلَّ، وما أكثرهم، كثيرون في هذا الزمان، يدعون الناس إلى استحلال الحرام، واستباحة المحرمات باسم التوسع وباسم المسايرة للدول وإلى غير ذلك، وأن تحريم المحرمات تحجر وتضييق على الناس! ويحلون ما حرَّم الله، ويحرمون ما أحل الله؛ لأجل مسايرة العالم، هؤلاء موجودون الآن بكثرة، ومن وسائل الإعلام خاصة وبين الفضائيات، كثيرون يدعون إلى الضلال، ويزينون للناس الشرك والبدع والمحدثات، هذا كثير موجود.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧) من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

**[س٤٠١] هل صحيح أنه يمكن أن تجتمع عقيدة سلفية ومنهج إخواني أو تبليغي أو صوفي في شخص واحد؟**

الجواب: التناقض! لا يمكن اجتماع النقيضين أبدًا؛ كما لا يجتمع التوحيد مع الشرك، النقيضان لا يجتمعان أبدًا، والبدعة لا تجتمع مع السنة.

**[س٤٠٢] هل يجوز الاستماع إلى محاضرات ومواعظ الدعاة الذين حذَّر منهم العلماء، ونشرها بين الناس، لاسيما المحاضرات العامة في مواضع الترغيب والترهيب؟**

الجواب: يا إخواني، اقبلوا الحق ممن جاء به، إذا وجدتم فائدة علمية، ووجدتم خيرًا في الكلام، فاقبلوه ممن جاء به، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل من يهودي، جاء إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ»، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: «وَرَبِّ الْكَعْبَةِ»، وَأَنْ يَقُولُوا: «مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ»[(١)]، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل التنبيه من يهودي، فالحق يُقبل ممن جاء به، الحق ضالة المؤمن، أما الباطل فإنه لا يقبل.

**[س٤٠٣] كثير من الجماعات الإسلامية اليوم تدَّعي أنها على منهج أهل السنة والجماعة، فما صحة دعواهم هذه؟**

الجواب: الحمد لله، نحن نحب أن يكونوا على منهج أهل السنة والجماعة، وهذا ما نريده وما ندعوا إليه، لكن من ادَّعى أنه على منهج أهل السنة والجماعة،

---

(١) أخرجه أحمد (٤٥/ ٤٣)، والنسائي (٣٧٧٣)، والطبراني في الكبير (٧)، والحاكم (٤/ ٣٣١) من حديث قُتيلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

نعرض مذهبه على الكتاب والسنة، وعلى مذهب أهل السنة والجماعة، فإن وافق فهو صادق وهو أخونا، وإن كان مخالفًا فدعواه لا تنفعه، والدين ما هو بدعاوى، الدين حقيقة، والدَّعاوى إذا لم يقيموا بيِّـناتٍ عليها أهلُها أدعياء.

**[س٤٠٤] ذكر الله جَلَّوَعَلَا في القرآن حزب الرحمن وحزب الشيطان، فهل حزب الرحمن يدخل فيه الثلاث والسبعون فرقة، وكذلك حزب الشيطان يدخل فيه فرق اليهود وفرق النصارى، وبارك الله فيكم؟**

الجواب: حزب الرحمن وصفهم الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهم الفرقة الناجية؛ قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ على إِحْدَى أو ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى على إِحْدَى أو ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**»(١)، وفي رواية: «**كُـلُّهَا في النَّارِ إلاَّ وَاحِدَةً، وَهِيَ الجَمَاعَةُ**»(٢)، وفي رواية: قيل: مَنْ هي يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**»(٣)، هؤلاء هم حزب الرحمن، أهل السنة والجماعة، أما الفرق المخالفة والفرق الضالة، فهذه ليست من حزب الرحمن، هذه فرق ضالة.

**[س٤٠٥] هروبًا من النار اعتنقت الديانة الإسلامية بعدما كنت نصرانيًّا، ثم علمت أن الأمة تتشعب إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، أريد منكم أن تعرفوني هذه الفئة الناجية؟**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) من حديث معاوية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وأخرجه عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وفيه زيادة: أحمد (٣/ ١٢٠، ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

الجواب: هي التي على ما كان عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، هم أهل السنة والجماعة الذين ثبتوا على ما كان عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، فكن مع هذه الفرقة الناجية.

**[س٤٠٦] ما هي أبرز معتقدات الرافضة، ولماذا سموا بذلك؟**

الجواب: هذا يحتاج إلى وقت آخر، أنت عليك أن تسأل عن أمور دينك وما يهمك، أما عقائد الفرق فهذه ما تُبحث هنا، تُبحث في مكان آخر، وفي مناسبة أخرى.

**[س٤٠٧] ما صفات الفرقة الناجية والطائفة المنصورة؟**

الجواب: صفاتها بيَّنها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**هُم مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**»(١)، هذه صفاتهم أنهم يلتزمون بما كان عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، هذه صفتهم وميزتهم.

**[س٤٠٨] هناك من يقول: إن دعوة أهل السنة ليس لها وصاية ولا مرجعية لأحد من أهل العلم عليها، ما مدى صحة هذا الكلام؟**

الجواب: هذا كلام باطل، ومعناه الفوضى، لابد من الرجوع إلى أهل

---

(١) هذا حديث الافتراق المشهور، وهو حديث حسن جاء من طرق متعددة عن عدد من الصحابة بألفاظ متقاربة، فقد روي من حديث أبي هريرة، وأنس، وسعد بن أبي وقاص، ومعاوية، وعمرو بن عوف المزني، وعوف بن مالك، وأبي أمامة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله ابن عمرو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

أخرجه أبو داود (٤٥٩٦، ٤٥٩٧)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١، ٣٩٩٢، ٣٩٩٣)، وأحمد في المسند (٢/ ٣٣٢)، (٣/ ١٢٠)، وأبو يعلى في مسنده (٧/ ١٥٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٧، ٢١٧)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٧٧)، (١٨/ ٧٠)، وفي الأوسط (٥/ ١٣٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٠٨).

العلم، قال تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩]، وأولي الأمر يشمل العلماء و يشمل الأمراء، تجب طاعة العلماء وطاعة الأمراء بالمعروف؛ قال تعالى: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ [النساء:٨٣]، هذه المرجعية، يردونه إلى أهل العلم وأهل السياسة وأهل الخبرة؛ ليبينوا وجه الصواب فيه.

**[س٤٠٩] لي صاحب انضم إلى بعض الفرق الضالة، وذلك لما معها من بعض الخير، فهل من نصيحة؟**

الجواب: نعم، النصيحة أن يرجع إلى أهل الحق، وإلى ما كان عليه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه وخلفاؤه الراشدون، وما كان عليه أهل السنة والجماعة، ننصحه أن يرجع إلى الحق، والرجوع إلى الحق فضيلة، الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، ولا يكفي أن بعض الفرق فيها خير، لابد أن يكون مذهبها خالصًا على منهج السلف، أما أن يكون عندهم مخالفة في منهج السلف، فهذا لا يُقبل ولو كان عندها بعض الخير، فمن سنة الله أن بعض الأمور يكون فيها شيء من الخير، ولكن ينُظر هل الخير هو الغالب أو الشر هو الغالب، فإن كان الشر هو الغالب، فإن هذا المذهب لا يُقبل الذي شره أكثر من خيره، أما إذا كان الخير أغلب فإنه يُقبل.

**[س٤١٠] هناك من المعاندين والمكابرين يقولون: حاشا السلف من هؤلاء الوهابية، نرجو توضيح كلمة الوهابية، أثابكم الله؟**

الجواب: هذا كلامٌ باطل، الوهابية ما جاءت بشيء يخالف منهج السلف،

هي على منهج السلف -ولله الحمد- في التوحيد والعبادة والأخلاق وجميع الأمور، هي تمشي على منهج السلف.

**[س٤١١] هذا يقول: إن هناك جماعة يحذرونه يقولون: لا تستمع ولا تقرأ للوهابية؟**

الجواب: ما هي الوهابية؟ هي دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ما فيها مخالفة للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى تُسمَّى بالوهابية! الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا إلى التوحيد ونهى عن الشرك، هذا الذي دعا إليه الشيخ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يدعو إلى التوحيد، وينهى عن الشرك، ويأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، هذا طريق الرسول ما هي بالوهابية، إذا كان الرسول وهابيًّا فهذه طريقة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ما نسمي الدعوة باسم صاحبها إلا إذا كان صاحبها مخالفًا للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كالجهمية[١] والمعتزلة[٢] والصوفية، فالأشياء المُحدثة ننسبها

---

(١) الجهمية: هم أتباع الجهم بن صفوان أبو محرز الراسبي، مولاهم السمرقندي، الضال المبتدع رأس الجهمية، هلك في زمان صغار التابعين، وقد زرع شرًّا عظيمًا، رأس في التعطيل، قتله سلْم بن أحوز سنة ثمان وعشرين ومائة. يُنظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٦)، والفرق بين الفرق (ص ١٩٩)، وميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ١٥٩).

(٢) المعتزلة: هي إحدى الفرق الضالة المخالفة لأهل السنة والجماعة، ورأس هذه الفرقة واصل ابن عطاء الغزال، كان تلميذًا في مجلس الحسن البصري، فأظهر القول بالمنزلة بين المنزلتين وأن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا بكافر، فطرده الحسن من مجلسه، وانضم إليه عمرو ابن عبيد، واعتزلا مجلس الحسن، فسُموا بالمعتزلة لذلك، ويلقَّبون بالقدرية؛ لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم، وإنكارهم القدَرَ فيها. وقد افترقت المعتزلة إلى فرق شتَّى، يجمعهم القول بنفي الصفات، والقولُ بخلق القرآن، وأن العبد يخلق فعل نفسه، ولهم أصول خمسة جعلوها بمنزلة أركان الإيمان عند أهل السنة؛ وهي: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وإنما أرادوا بهذه المسميات معانيَ باطلةً. يُنظر: الملل والنحل (١/ ٣٠ -٣٢)، والفرق بين الفرق (ص١٨، ٩٣، ٩٤)، والبَدء والتاريخ =

لأصحابها الذين أحدثوها، أما الأشياء التي على سنة الرسول ﷺ، فهذه تُنسب إلى الرسول ﷺ، يقال: سنة الرسول ﷺ، والشيخ محمد بن عبد الوهاب ما جاء بمخالفة للرسول، بينوا لنا أنه خالف الرسول ونحن نتبع الرسول ولا نتبع الشيخ محمد بن عبدالوهاب، نتبع السنة، نعلن هذا، ونشهد به أننا نتبع سنة الرسول ﷺ، فإذا جئتم بشيء أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب خالف الرسول فنحن نتبع الرسول، ولكن الحمد لله هذه دعوته موجودة، وهذه كتبه موجودة، هذه كتب تلاميذه موجودة، ما فيها شيء -ولله الحمد- إلا الدعوة إلى السنة.

فاتركوا عنكم هذا الكلام وهذه التلقيبات، وهذه الأمور التي فيها التنفير عن قبول الحق، نحن هدفنا الحق، واتباع الرسول ﷺ، والنهي عن الشرك، والأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، وإحياء السنة، وإماتة البدعة، هذه طريقتنا وهذه دعوتنا، إن أدركتم علينا خطأً بينوه لنا، جزاكم الله خيرًا، أما مجرد الألقاب ومجرد التنفير، هذا لا يجوز، الاتباع للهوى، ولا تستمع للمضللين الذين يقولون: إذا ضللت الوهابية! فقل لهم : ما هي الوهابية؟ وضحوها لي فلو كانت حقًّا أتبعها، وإن كانت باطلة أتركها، وضحوها لي وبينوها لي، هذه كتبهم موجودة نقرأها، إن رأينا فيها مخالفة فإننا نترك المخالفة، وإن رأينا فيها حقًّا فنحن نطلب الحق مع الوهابية ومع غيرها، هذا هو الواجب على من يريد الحق، أما الذي يتبع الهوى هذا لا حيلة فيه؛ ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ

---

= (٥/ ١٤٢)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٤٦٤)، ووَفَيَات الأعيان (٦/ ٨)، وشرح الطحاوية لابن أبي العز (ص٧٩١-٧٩٢).

عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية:٢٣]، الذي يريد الحق ما يجد عند الشيخ محمد بن عبد الوهاب -إن شاء الله- إلا الحق، أنا لا أقول: إنه معصوم! قد يخطئ، إذا أخطأ نترك الخطأ، وما هو بمعصوم ولا قال لنا: اتبعوني على كل شيء! يقول: اتبعوا الحق. أما إذا أخطأ العالم، فنحن نتحاشى الخطأ، ونأخذ الصواب، هذا هو المطلوب.

**[س٤١٢] أنا إذا قلت: أنا على منهج أهل السنة والجماعة، وعلى منهج السلف الصالح أو على فهم السلف الصالح، يقول: هم رجال ونحن رجال؟**

الجواب: لكن الرجال بينهم فرق، هم رجال ونحن رجال، لكن الرجال بينهم فرق كبير، فهم رجالٌ كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب:٢٣]، فهم رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، وهم رجال يعمرون المساجد: ﴿ فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ [النور:٣٦، ٣٧]، وأما غيرهم فهم رجالٌ خالفوا هؤلاء الرجال الذين أثنى الله عليهم، فلا تنفعهم رجولتهم، الرجولة الممدوحة هي الرجولة والقوة في الحق، هذا هو الرجولة.

**[س٤١٣] ظهرت في بعض الطلاب -هدانا الله وإياهم إلى الحق- من يوالون من المسلمين من حضر لشيخهم، وقال بقولهم، ويتبرأون من بقية المسلمين، ويصفونهم بأنهم أهل أهواء وأصحاب بدع وضلالة، فما قولكم فيهم، جزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: طلبة العلم قدوة للناس، فيجب أن يكونوا إخوانًا متحابين، فإذا رآهم الناس يتقاطعون ويتعادون، فإنهم يكونون قدوه سيئة، وإذا رأوهم يتحابون فيما بينهم ويتواصلون، فإنهم يكونون قدوة حسنة للناس، كيف تدعو الناس؟ كيف تدعو المسلمين إلى المحبة فيما بينهم؟ كيف تقرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات:١٠]؟ فلماذا طلبة العلم لا يصلحون فيما بينهم قبل أن يصلحوا بين الناس؟! هم أولى بذلك.

**[س٤١٤] بعض الطوائف يقولون: إن للأولياء معرفة خاصة بالمغيبات دون الرسل، ويستدلون على هذه المقالة بقصة الخضر مع موسى، ويقولون: هذا دليل على معرفة الأولياء؟**

الجواب: هذا كما أشرنا في كلمتنا، منهم من يدَّعي أنه يطلع على ما لم يطلع عليه الرسل، وهم يأخذون من المعدن قبل المعدن الذي تأخذ منه الرسل، هذا شيء يقوله ولاتهم، ويزعمون أنهم بذلك ليسوا بحاجة إلى الرسل، وأن الرسل إنما جاءوا للعوام، وأما هُم فقد وصلوا وصاروا من الخواص، فليسوا بحاجة إلى الرسل! والخضر عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ اختُلف فيه هل هو نبي أم ولي؟ والصحيح: أنه نبي؛ لأن الله قد أوحى إليه كما أوحى إلى النبيين، والأمور التي ذكرها الله عنه في «سورة الكهف» دليل على نبوته؛ لأنها أمور لا يطلع عليها إلا من طريق الوحي، فالصحيح أن الخضر نبي وليس هو من الأولياء فقط.

[س٤١٥] نحن جماعةٌ من الشباب نرجو إجابتكم عن سؤالنا هذا لفشو البلوى به: عندنا داعية يزعم العلم ويقول: بوجوب التركيز على الربوبية في هذا العصر، وبجواز سفر المرأة بلا محرم لطلب العلم الشرعي العيني في الجامعات المختلطة، وينتقص بعض الصحابة؛ كالخليفة الراشد عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويقول: إنه يمثل الرأي الظالم الجهول، ويغمز في اثنين من علماء هذا البلد رَحِمَهُمَا اللَّهُ، السؤال: ما الموقف الشرعي الذي يجب اتخاذه معه؟

الجواب: الموقف الشرعي أن تتركوه، وألا تعتبروه شيئًا، اتركوه وتجنبوه؛ لعل الله يمن عليه بالهداية، أو يكون ضرره على نفسه، أما أنتم اتركوه لا تجالسوه إلا أن يتوب إلى الله ويترك هذه الأمور.

[س٤١٦] هل أصحاب منهج التكفير يعتبرون خوارج؟

الجواب: نعم، هذا هو منهج الخوارج، تكفير المسلمين، الخوارج مذهبهم يجمع بين الخروج على ولاة الأمور، وبين تكفير المسلمين، وبين قتال المسلمين واستحلال دمائهم، هذا مذهب الخوارج والعياذ بالله.

[س٤١٧] يقول: ما رأيكم فيمَن يقول: إن الخلاف بين أهل السُّنَّة والرافضة خلافٌ في الفروع، وينبغي التقريب بينهم؟

الجواب: هذا ما يدري، هذا جاهل، ما درس عقائد أهل السُّنَّة، وعقائد مُخالفيهم، وقارن بينها حتى يعرف، هذا يتكلَّم بجهل، والجاهل لا عبرة بكلامه.

[س٤١٨] ما حكم الشرع في رأيكم فيمَن يدعو إلى التآلف مع اليهود والنصارى والمحبة؟

الجواب: هذا ضلال، الذي يدعو إلى محبة اليهود والنصارى هذا كُفر

والعياذُ بالله، الله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢]، ويقول سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾، أي: تحبونهم وتُوالونهم، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة:٥١]، لاحظ قوله: ﴿فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾، فالذي يحبهم يكون منهم والعياذ بالله، يكون من اليهود والنصارى، فيجب التوبة إلى الله، وهذا قول باطل، والذي يقوله ضالٌّ مُضِل، نسأل الله العافية.

**[س٤١٩] فضيلة الشيخ ما الفرق بين أهل السُّنَّة والجماعة في الإيمان وأهل الإرجاء؟**

الجواب: الفرق واضح، أهل السُّنَّة والجماعة يقولون: الإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح، لا يكون الإيمان إلا بهذه الأمور الثلاثة، قولٌ باللسان واعتقادٌ بالقلب وعملٌ بالجوارح، فالإيمان قولٌ واعتقادٌ وعمل، لابُد من هذه الثلاثة، وإلا يكون الإيمان ما هو بصحيح، أمَّا المُرجئة فيقولون: الإيمان قولٌ واعتقاد فقط ولايدخل فيه العمل! وبعضهم يقول: الإيمان اعتقادٌ فقط ولا يدخل فيه القول! وهذا لاشك أنه باطل وخطأ؛ لأنه نقص ظاهر، يقولون: العمل ليس من الإيمان! وهذا غلط، ما يكون الإيمان إلا بعمل.

**[س٤٢٠] فضيلة الشيخ: ما رأيكم في هذه العبارة (لا كُفر إلا باعتقاد)، أرجو تفصيل الكلام فيها؛ حيث إن الشباب وطلبة العلم الكثير منهم**

**لا يعرف هل هذه العبارة صحيحة أم لا، وإذا لم تكن صحيحة، فهذا القول قول مَن من الفِرق، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: هذا قولٌ باطل، وهو قول المُرجئة، الاعتقاد نوعٌ من أنواع الكُفر وليس مقصورًا الكُفر عليه، الكُفر يكون بالقول، ويكون بالفعل، ويكون بالاعتقاد، ويكون بالشك أيضًا، الكُفر أنواع يكون بالقول، إذا تكلم الإنسان بكلمة الكُفر كفر، قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ [التوبة:٧٤]، قال سبحانه: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة:٦٥-٦٦]، فمن تكلم بكلام الكُفر وهو يعلم أنه كُفر، ما هو بجاهل، يعلم أنه كُفر، ولكن قاله من باب المزح والسخرية فهو كافر بنص الآيات، وكذلك الفعل، مَن سجد لغير الله، أو ذبح لغير الله، أو دعا غير الله، أو استغاث بالأموات، هذا كافر مشرك يُحكم عليه بالكُفر؛ بسبب فِعله، وأما قلبه ما لا يعلمه إلا الله، لكن نحكم عليه فيما يظهر لنا بفعله، مَن فعل الكُفر والشرك حكمنا بكُفره، إلا أن يكون جاهلًا يُعذر بالجهل، يعني: يعيش في بيئة ما يصل إليه شيء من الإسلام، ولا يسمع القرآن، ولا يسمع شيئًا، هذا يُبيَّن له ويُشرح له الأمر، فإن استمر على كُفره بعد البيان يُحكم بكُفره.

أما الإنسان الذي يعيش مع المسلمين، ويسمع القرآن، ويسمع الأحاديث، ويسمع كلام أهل العلم، ثم يذبح لغير الله، أو ينذر لغير الله، أو يستغيث بالأموات، أو يطوف بالقبور، فهذا يُحكم بكُفره، وأما قلبه فليس أمره إلينا، هذا عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لكن أعماله هذه أعمال كُفر.

وكذلك الإنسان إذا اعتقد بقلبه، إذا أدى الأعمال في الظاهر وصلَّى وصام وحج وجاهد، وكل شيء فعله، لكن في قلبه هو مُكذِّب، فهذا كافر؛ لأنه منافق، هذا فِعل المنافقين، ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ۗ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [آل عمران:١٦٧]، فإذا اعتقد في قلبه هذا نوع من أنواع الكُفر، الكُفر محصورٌ فيه، وكذلك إذا شك في الله عَزَّوَجَلَّ، أو شك في وجود الملائكة، أو شك في أخبار الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، أو شك في أفضال القرآن، قال: ما أدري والله تحتمل! هذا كافر -والعياذ بالله- يكفُر بالشكِّ.

**[س٤٢١] فضيلة الشيخ سائلٌ يقول: ما قولكم في قول مَن يقول: ينبغي ألا نناقش في تفاصيل العقيدة، ونُبيِّن البدع، وإنما ينبغي أن نُوضح أن قضية الإسلام العالمية أهم من هذه الفروع، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: الإسلام ينبني على العقيدة، لا إسلام بدون عقيدة، العقيدة هي أساس الإسلام؛ ولهذا جاءت الشهادتان في أول أركان الإسلام، وأمر النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالدعوة إلى الشهادتين قبل الدعوة إلى الصلاة وإلى الزكاة وإلى الصوم وأركان الإسلام، فليس هناك إسلامٌ بدون عقيدة، فلابُد من الاهتمام بأمر العقيدة وتصحيحها، والرُّسُل عَلَيْهِمُالصَّلَاةُوَالسَّلَامُ أول ما يبدؤون بالعقيدة؛ لأن هي الأساس، فالذي يُزهِّد في شأن العقيدة، ويُقلل من شأنها، ويقول: يكفي الإسلام! نقول: لا إسلام بدون عقيدة! كيف يكفي؟! لا إسلام بدون عقيدة، ولا يصح الإسلام بدون عقيدة، يعني: تُقيم جسمًا بلا رأس؟! ما هو بممكن هذا أبدًا، هذا إما أنه جاهل يسمع كلام الناس ويُردده بدون فهم، وإما أنه مُغرض ويحارب العقيدة ويأتي بهذا الأسلوب، يقول: يكفي اسم الإسلام بدون عقيدة! هذه مُغالطة واضحة.

**[س٤٢٢] هل اليهود والنصارى في هذا العصر يُعتبرون من أهل الكتاب، خاصةً وأنهم يحاربون الله ورسوله؟**

الجواب: هم من أهل الكتاب إلى أن تقوم الساعة، ولو كانوا يحاربون الله، من قديمهم يحاربون الله ورسوله، وقت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم يحاربون الله ورسوله، والله سمَّاهم أهل الكتاب، فهم أهل الكتاب، كل من دان بدين اليهود فهو يهودي، وكل من دان بدين النصارى فهو نصراني في أي وقت.

**[س٤٢٣] ما حكم الإسلام فيمن يدعو إلى تقارب الأديان بحُجة أنها أديان سماوية؟**

الجواب: سمعتم الجواب عن هذا وأنه بعد بعثة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يبقَ دينٌ صحيح إلا دين الإسلام، ومَن لم يدخل في دين محمد فهو كافر، سواء كان نصرانيًّا أو يهوديًّا أو غير ذلك من أمم الأرض، لا يكون مسلمًا إلا من اتَّبع الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س٤٢٤] ما الحكم فيمن يُصلِّي خلف مَن يُنكِر رؤية الله في الآخرة ويقول بخلق القرآن؟**

الجواب: لا تجوز الصلاة خلف هذا، هذا جهمي، الجهمية لا تجوز الصلاة خلفهم، الذين يقولون بخلق القرآن ويقولون بنفي الرؤية يوم القيامة لا تجوز الصلاة خلفهم؛ لأنهم جهمية.

**[س٤٢٥] فضيلة الشيخ، هل اليهود والنصارى بعد بعثة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُلزمون بالدخول في الإسلام؟**

الجواب: لا شك جميع البشر، جميع الجن والإنس مُلزمون بالدخول

بالإسلام واتِّباع محمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فمَن لم يتَّبعه فهو كافر، سواء كان من اليهود أو من النصارى أو من غيرهم، مَن لم يتَّبعه فهو كافرٌ بالله عَزَّوَجَلَّ، قال صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»(١).

**[س٤٢٦] هل مُعتنق المذهب الإسماعيلي من الروافض؟**

**الجواب**: يسأل المُعتنق، هذا يسأله هل مذهبه مذهب الروافض أو غيره(٢).

**[س٤٢٧] ما حكم مَن يقول هذا القول: إخواننا اليهود والنصارى؟**

**الجواب**: هم إخوانه، لكن نحن -إن شاء الله- ليسوا إخواننا، نبرأ إلى الله منهم، أمَّا مَن يقول: إنهم إخوانه! فهم إخوانه، إلا أن يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ من هذا القول القبيح، أما إذا لم يتُب فهم إخوانه، نسأل الله العافية.

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) **الطائفة الإسماعيلية**: كانوا يتظاهرون في بادئ أمرهم بأنهم من الطائفة الإثني عشرية الشيعية، ثم ظهر للناس أنهم طائفة من طوائف الشيعة الباطنية انشقت عن الشيعة الإمامية الإثني عشرية، وذلك بعد موت جعفر الصادق، وقد سُمُّوا بأسماء مختلفة، منها: الإسماعيلية، والباطنية، والسبعية، والتعليمية.

**فأما الإسماعيلية**: لانتسابهم إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، وتوليهم له، والقول بإمامته بعد أبيه، سواء مات في حياة أبيه أو بعده.

**وأما الباطنية**: لقولهم: إن لكل ظاهر باطنًا.

**وأما السبعية**: لأنهم يعتقدون أن أدوار الإمامة سبعة، وأن السابع يكون الناطق، وهو الذي ينقضي به دور الناطق الذي كان قبله، ولتمسكهم بهذا العدد إشارة إلى أن السموات سبع، والكواكب السيارة سبعة، والأرضين سبع، والأيام سبعة، وغير ذلك من الأقوال.

**وأما التعليمية**: فلإبطالهم النظر والاستدلال والرأي والقياس، والاكتفاء على تعاليم الإمام المعصوم. يُنظر: الفرق بين الفرق (١/ ٢٦٥)، والملل والنحل (١/ ١٤٠)، وفضائح الباطنية (ص١١)، وتلبيس إبليس (ص١٢٥)، ومنهاج السنة النبوية (٨/ ٢٥٨).

**[س٤٢٨] ما حكم مَن يقول بأن الإنسان حرٌّ في اختيار دينه، مستدلًّا بقوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]؟**

الجواب: لو كان الإنسان حرًّا في اختيار دينه لِـمَ أرسل الله الرُّسل وأنزل الكتب؟ ولِـمَ شرع الجهاد في سبيل الله؟! وقال: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:١٩٣]، ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة:٥]، الدين لله عَزَّوَجَلَّ، لا يجوز أن يكون هناك دين لغير الله، الله جَلَّوَعَلَا خلق الخلق لعبادته ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فليس هناك حرية في الأديان، الحرية عبادة الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، هذا هو الذي خُلق الإنسان من أجله، فإذا أبى أن يعبد الله فإنه يُقاتل، إما أن يعبد الله وإما أن يُقتل ويُزال عن الوجود؛ لأن المشركين لا يجوز بقاؤهم على وجه الأرض والكفار؛ لأنهم ينشرون الكُفر، وينشرون الشرك في الأرض، فيجب قتالهم والقضاء على كُفرهم وشركهم، ولو كان هناك حرية في الأديان -كما يقولون- ما احتيج إلى بعثة رسل، ولا إنزال كتب، ولا إلى شرع جهادٍ في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ، يُقال: الناس أحرار، كل يأخذ دينًا على حسب رغبته حسب ما يريد! إذن ما صاروا عبادًا لله، والله خلقهم عبادًا له، خلقهم ليعبدوه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

وأما قوله: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]، فللعلماء عنها أجوبة:

أحدها: أنها نُسخت بآيات القتال، ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ هذا كان بأول الأمر، ثم نُسخ ذلك بآيات الجهاد في سبيل الله.

القول الثاني: أنها خاصة باليهود والنصارى، إذا أدوا الجزية فإنهم يُتركون

على دينهم، إذا أدوا الجزية وخضعوا لحكم الإسلام فإنهم يُتركون على دينهم، هذا خاصٌّ باليهود والنصارى، ما هو بعام في الكفار كلهم.

**[س٤٢٩] قرأتُ قولًا لأحد المفكرين ذكر فيه أنه لا يوجد مجتمع إسلامي أبدًا، بل كلها مجتمعات جاهلية؟**

الجواب: هذا مذهب الخوارج، وهذا كلام الخوارج، تكفير المسلمين على العموم، وأنه ما في مجتمع مسلم! هذا كلام الخوارج، نسأل الله العافية.

**[س٤٣٠] هل يجوز للشخص أن يقول: أنا سلفي؟**

الجواب: عند الحاجة، إذا كان بين قوم مخالفين لمذهب السلف، فرق ضالة مخالفة لمنهج السلف، يتبرأ منهم، ويقول: أنا سلفي، أنا لست على عقيدتكم، ولا على مذاهبكم، إذا دعت الحاجة إلى هذا، أما إذا ما دعت الحاجة إلى هذا وكان بين سلفيين وبين أهل سنة وجماعة فلا حاجة ليقول هذا.

**[س٤٣١] سمعتكم العام الماضي تكلمتم عن جماعة الدعوة والتبليغ، ولما ذكرت ذلك لبعض أفرادهم، قالوا: المشايخ ما خرجوا، ولو خرجوا لعرفوا ما عرفنا، فما أقول لهم؟**

الجواب: هذه مغالطة، المشايخ ما عرفوا! إذا صاروا ما عرفوا فهم ما هم مشايخ، إذا كانوا مشايخ فهم عرفوا، فنحن على تحذيرنا من جماعة التبليغ ومن غيرها، ولا نعترف إلا بأهل الحق وأهل السنة والجماعة الذين ما عندهم بدع ولا مخالفات.

**[س٤٣٢] أطلب منكم كلمة توجيهية للشباب خاصة حول انتشار المنهج التكفيري والأحزاب والجماعات المنحرفة، نحو جماعة الإخوان، وجماعة التبليغ؟**

الجواب: نوصي الشباب بالإقبال على طلب العلم، تلقي العلم عن العلماء، إما في الحلقات، وإما في المدارس والمعاهد و الكليات، عليهم أن يقبلوا على طلب العلم وتلقيه عن العلماء، ولا يقتصروا على أنفسهم وأمثالهم من المتعالمين، ويشتغلوا بالقيل والقال، هذا ليس من صفات طلبة العلم، فعليهم أن يقبلوا على طلب العلم، وإذا تعلموا العلم الصحيح؛ عرفوا الحق، وعرفوا الصواب، وعرفوا الأمور التي تكفِّر والأمور التي لا تكفِّر الإنسان، هذا لا يُعرف إلا بالعلم الصحيح الذي يُتلقى عن العلماء وعن الكتب الأصيلة كتب أهل السنة والجماعة.

**[س٤٣٣] سمعت بعض الناس يقول في بعض المسلمين: هل هم من شعب الله المختار، وإلا هم ولدوا من دبر آدم؟**

الجواب: كلمة شعب الله المختار هذا عند اليهود، هم الذين يزعمون أنهم شعب الله المختار، والله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات:١٣]، النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «**لَا فَضْلَ لِعَرَبِي على عَجَمِي، وَلَا لِعَجَمِي على عَرَبِي، وَلَا لِأَبْيَضَ على أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ على أَبْيَضَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى، النَّاسُ مِنْ آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ**»(١)، فلا تفاضل في الأنساب، ولا في الجنسيات، ولا في اللون، ولا في الثروة والمال، ولا في الجاه، وإنما التفاضل عند الله في التقوى، فالتقي هو الكريم عند الله عَزَّوَجَلَّ، سواء كان من اليهود، أو من النصارى، أو من المسلمين، التقي هو الكريم عند الله.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨/ ٤٧٤) من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك عن رجل من أصحاب النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

**[س٤٣٤] ظهرت في الآونة الأخيرة دعوات متعددة للحوار مع الغرب من مفكرين إسلاميين وعلماء معروفين، بحجة أن القرآن حاور المشركين، وكذلك الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاور المشركين، وأرسل إليهم الرسل لمحاورتهم، فما هو الحق؟**

الجواب: الحوار لأجل بيان الحق ودحض الباطل لا بد منه، قال تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل:١٢٥]، الجدال إذا كان القصد منه إظهار الحق ودحض الباطل، فهذا الذي جاء به القرآن وفعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما إذا كان القصد بالحوار إقرار المشركين على ما هم عليه، إقرار الكفار واليهود والنصارى على ما هم عليه، يقولون: نحن وأنتم سواء، أنتم على أديان ونحن على دين، ويجب التقارب بيننا! هذا باطل، فمعناه إقرار الكفر، وجعله مساويًا للإسلام، وأن الأديان سواء، ولا يجوز.

**[س٤٣٥] هذا سائل يقول: بلادنا على منهج السلف، وهناك بعض الناس يدعوننا بالوهابية، فما قولكم؟**

الجواب: لا يهمكم هذا ما دمتم على منهج السلف وعلى عقيدة التوحيد ما عليكم، سموكم وهابية هذا فخر لكم، الوهابية إيش حقيقتها؟ الوهابية على دين الله وعلى التوحيد وعلى الدعوة إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فأنتم ما عليكم من الكلام هذا، تمسكوا بالحق ولا يضركم أنهم يقولون كذا أو يقولون كذا، أو متشددين أو جامدين أو وهابية أو غير ذلك، ما يهمنا الألقاب، نحن يهمنا الحقيقة، فإذا كنا على حق فلا يهمنا التلقيبات والتشنيعات، أما الذي ماهو على حق يجب عليه أنه يرجع إلى الحق، فإذا قال لك: أنتم وهابية! قل له: اشرحوا لنا

مذهب الوهابية ما هو؟ بينوه لنا، اشرحوه؛ لأنهم قد يكونون ما يعرفون مذهب الوهابية، جهال، أو يكونون يعرفون ويريدون التضليل، فأنتم اطلبوا منهم، تحذوهم واطلبوا منهم يبينوا لكم ما عليه الوهابية التي يقولون، فإن كان حقًّا فالحق هو المتبع، وإن كان باطلًا، نبرأ إلى الله من ذلك، فالباطل يترك.

## أهل الفترة ومن ماتوا على غير ملة الإسلام قبل البعثة

**[س٤٣٦] من هم أهل الفترة؟**

الجواب: أهل الفترة الذين قبل بعثة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞ﴾ [المائدة:١٩]، فالفترة هي ما بين عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وبين محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س٤٣٧] ما حكم الكفار الذين يموتون ولم تصلهم دعوة الإسلام أو لم يسمعوا بها؟**

الجواب: هذا نادر أن أحدًا على وجه الأرض لم تبلغه دعوة الإسلام بعد الجهاد، وبعد وسائل الإعلام الآن التي تبث القرآن، وتبث الدعوة إلى الإسلام في أرجاء المعمورة، هذا نادر، لكن لو قُدِّر أن أحدًا ما سمع شيئًا عن الإسلام، وما درى عن الإسلام، ومات على ذلك، هذا من أصحاب الفترة، أمره إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س٤٣٨] كيف نوفق بين قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾ [الإسراء:١٥]، وبين قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن سأله عن أبيه، قال: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»[1]، وهؤلاء من أهل الفترة ولم يُرسل إليهم، أفيدونا مشكورين؟**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: مرسل إليهم، الرسل من بعثة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى بعثة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالرسل والشرائع موجودة، شرائع الأنبياء، ودين إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ موجود في هذه البلاد، في بلاد الحجاز، موجود دين أبينا إسماعيل، وإنما دخل عليه الشرك بسبب عمرو بن لحي الخزاعي ومن تبعه من المشركين، وإلا فهم على دين إبراهيم وإسماعيل، ويحجون ويتصدقون ويعملون أعمالًا من العبادات.

**[س٤٣٩] إلى أين يصير الأطفال الذي يموتون قبل البلوغ؟**

الجواب: هذا يسأل سؤالًا ما له داعٍ، أمرهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ما لك حاجة بهذا السؤال أنت.

**[س٤٤٠] جزاكم الله تعالى خيرًا، وهذا السائل يقول: أبناء أهل الكتاب من اليهود والنصارى إذا ماتوا وهم صغار، كيف يكون حكمهم يوم القيامة، هل يُلحَقون بآبائهم وأمهاتهم، أم ماذا، بارك الله فيكم؟**

الجواب: أما حكمهم في الدنيا يتبعون آباءهم، ما يُدفنون في مقابر المسلمين، ولا يُصلى عليهم، حكمهم حكم آبائهم كُفَّار، أما في الآخرة فأمرهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، اختلف العلماء فيهم، قيل: إنهم يُرسل إليهم رسول يوم القيامة، فمن أطاعه دخل الجنة، ومَن لم يُطِعهُ دخل النار.

## العذر بالجهل في مسائل العقيدة

**[س٤٤١] يسأل عن بلوغ الحجة وفهم الحجة؟**

الجواب: من بلغه القرآن وهو عربي يفهم اللغة العربية قامت عليه الحجة؛ لأنه بلغه القرآن بلسانه، وهو يعرف اللغة العربية، أما الأعجمي الذي لا يعرف

اللغة العربية هذا لابد أن يُفسَّر له القرآن، يُترجم له معنى القرآن، فإذا تُرجم له قامت عليه الحجة.

**[س٤٤٢] سائلة تقول: اختلفت مع زوجي في أمر من أمور العقيدة، وهي قضية العذر بالجهل والتعيين، فهل يؤثر على توحيدي لما في ذلك من نواقض الإسلام، وأريد البيان لزوجي بالتفصيل؛ لعله يسمع ؟**

الجواب: يا إخواني، هؤلاء ابْتُلوا بالدخول في الجدال ومسائل علمية كبيرة لا يدخل فيها إلا كبار الأئمة العلماء، مسألة العذر بالجهل هذه ما يتولاها إلا العلماء، ما يتولاها العوام وأنصاف المتعلمين، هذا من الفتنة والعياذ بالله، فلا يجوز لهؤلاء أن يدخلوا في المسائل الكبار ويتجادلوا فيها وهم لا يعلمون الحكم ولا الأدلة، هذا من الفتنة.

**[س٤٤٣] هل يعذر الإنسان بجهله في التوحيد؟**

الجواب: لا يُعذر بالجهل في التوحيد؛ لأن التوحيد واضح في القرآن والسنة، من قرأ القرآن وقرأ السنة عرف التوحيد، فهو واضح، لا يُعذر أحد بجهله، وإنما يُعذر بالجهل من كان منقطعًا لم يبلغه القرآن، ولم تبلغه السنة عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ما وصل إليه شيء، هذا يُعذر، أما الذي سمع القرآن، وسمع سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا لا يُعذر في الأمور الظاهرة مثل التوحيد، قد يُعذر في بعض الأمور الخفية التي تشتبه، لكن الأمور الواضحة هذه لا يُعذر فيها.

**[س٤٤٤] هل يعذر العوام الذين يطوفون بقبور الأولياء والأموات أم لا؟**

الجواب: لا يعذرون؛ لأن العلم موجود، ويقرؤون القرآن ويسمعونه وهو ينهى عن الشرك، ويسمعون كلام أهل العلم من خلال الدروس والمحاضرات

وخطب الجمع، ويسمعون الإذاعات الإسلامية التي فيها بيان النهي عن الشرك والأمر بالتوحيد، فليسوا معذورين في هذا الشرك؛ لأنه قامت عليهم الحجة بما يسمعون وما يقرؤون وما بلغهم.

**[س٤٤٥] الذين يستغيثون بالقبور ويذبحون وينذرون لها وهم يجهلون أحكام الشرع، هل يُعذرون بجهلهم؟**

الجواب: يا أخي، هؤلاء يسمعون القرآن: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾ [النساء:٣٦]، نهى الله عن الشرك، والشرك هو عبادة غير الله من القبور أو الأضرحة أو غير ذلك، يقرؤون قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء:٤٨]، ويقرؤون قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة:٧٢]، يقرأ هذه الآيات ويسمعها، فلماذا لا يسأل: ما معنى الشرك؟ حتى يتجنبه، أما أنه يقول: أنا جاهل! إلى متى تكون جاهلًا والقرآن يُتلى وتقرأ القرآن وتسمع القرآن وأنت مسلم! لماذا؟!.

**[س٤٤٦] متى يكون العذر بالجهل؟**

الجواب: العذر بالجهل إذا كان الجاهل ما يمكنه أن يتعلم، ما عنده أحد يعلمه، منقطع يُعذر بالجهل، أما إذا كان عنده أحد يعلمه وترك التعلم بعدم رغبة أو كسل، فإنه لا يُعذر.

**[س٤٤٧] ما حكم العُذر بالجهل في مسائل التوحيد؟**

الجواب: الذي منقطع عن العلم ولا يبلُغه شيء هذا معذور من أصحاب الفترة، أما الذي يعيش مع الناس، ويسمع القرآن، ويسمع الأحاديث،

ويسمع كلام أهل العلم، ويقرأ الكتب، هذا ما هو بجاهل، بلغته الحُجَّة، إلى متى الجهل؟! هذا بلغته الحُجَّة، سمع وقرأ، بلَغَته الحُجَّة، إنما الإنسان المنقطع الذي لم يبلُغه شيء ولم يسمع شيئًا هذا هو الذي فيه الإشكال، أما إنسان يعيش مع الناس ويسمع ويقرأ، ويقول: أنا أُعذر بالجهل! لا ما هو بجاهل، قامت عليه الحُجَّة، والله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، وهذا بلغه القرآن.

**[س٤٤٨] هل يُعذر الجاهل بأصل الدين وهو التوحيد، أم لا؟**

الجواب: هذا فيه تفصيل، فالجاهل إذا كان في بلاد الإسلام وعند المسلمين، فإنه لا يعذر بالجهل؛ لأنه بإمكانه أن يتعلم، بإمكانه أن يسأل، لكن هذا يدل على أنه مفرط، وأنه لا يبالي بدينه، فهذا لا يعذر؛ لأنه بإمكانه أن يتعلم، بإمكانه أن يسأل، وهو يسمع كلام الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، يسمع القرآن، ويسمع الحديث، ويسمع كلام أهل العلم، وهو بين المسلمين، هذا لايعذر بالجهل، أما الذي ينشأ في بلاد بعيدة عن بلاد الإسلام، لا يسمع شيئًا عن الإسلام، ولايسمع شيئًا من كلام أهل العلم في بلاد منقطعة، هذا يعذر بالجهل؛ لأنه لم يصل إليه شيء، ولا يمكنه أن يتعلم، فهذا يعذر بالجهل، فيكون أمره إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، لكن الذي في بلاد المسلمين، ويسمع كلام الله وكلام رسوله، ويسمع كلام أهل العلم، ويقرأ الكتب، أو بإمكانه أنه يسأل أهل العلم، ولكنه لم يسأل، فهذا في الحقيقة هو المتساهل، وليس له عذر في ذلك، فهذا لا يعذر بجهله؛ لأن هذا يدل على عدم مبالاته وعدم اهتمامه، لا على أنه لم يجد من يعلمه، بل لأنه لا رغبة له في التعلم، ولا رغبة له في السؤال، فهذا لا يُعذر بالجهل.

**[س٤٤٩] ما هو ضابط العذر بالجهل في مسائل التوحيد؟**

الجواب: بعد بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زال الجهل، زال الجهل ببعثة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونزول القرآن والسنة، فمن بلغه القرآن، قامت عليه الحجة إذا كان عربيًّا يعرف معنى العربية، أما إن كان أعجميًّا، فلابد أن يُوضح له معنى القرآن حتى تقوم عليه الحجة؛ لأنه أعجمي، أما العربي هذا لا يحتاج، إذا بلغه القرآن، هو يعرف ما معناه، قامت عليه الحجة، القرآن فيه الأمر بالتوحيد، فإلى متى الجهل؟! ليس بعد بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جهل، خصوصًا في أمة العرب الذين نزل القرآن بلغتهم، وتكلم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلسانهم.

**[س٤٥٠] ما حكم العذر بالجهل للطواف بالقبر؛ لأن الدين الذي بلغه لا ينهاه عن الطواف بالقبر، فهل يُعذر بجهله؟**

الجواب: وما هو هذا الدين الذي لا ينهاه عن الطواف بالقبر؟ الدين هو القرآن والسنة، وهما ينهيان عن الطواف بالقبور، ولا يُعذر بالجهل؛ لأنه يعيش بين المسلمين، ويسمع القرآن، ويسمع الأحاديث، بلغته الحجة، وبلغه القرآن، فهو غير معذور، لكن عليه التوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ وإخلاص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ، ويعتبر حياته الفائتة على الكفر وعلى الشرك، فيدخل في الإسلام من جديد، يعلن الشهادتين، ويخلص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ، والله يتوب على من تاب.

**[س٤٥١] أحيانًا يقع الإنسان في عمل أو قول فيه شرك، والنية عنده حسنة أو بسبب جهلٍ منه في حكم هذا العمل والقول، فهل يؤاخذ على هذا، أرجو إفادتنا؟**

الجواب: إذا كان جاهلًا ما عرف أن هذا شرك، فهو لا يؤاخذ على هذا،

ولكن إذا تبين له، وبُين له، هذا وجب عليه التوبة إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، والابتعاد عن هذا الشيء، أما من وقع في شيءٍ وهو يجهل حكمه، فإنه لا يؤاخذ به، لكنه يؤاخذ بأنه لم يسأل، وهو بين المسلمين وبين العلماء وبين أهل العلم، فهو لا يُعذر بترك السؤال، قال الله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل:٤٣]، فلا يجوز للإنسان أن يقدم على عمل إلا بعد أن يسأل أهل العلم: هل هذا العمل مشروع أو غير مشروع؟ من هذه الناحية يؤاخذ بتفريطه.

**[س٤٥٢] هذا سائلٌ يقول: هل يُعذر المسلم بجهله إذا وقع في بعض أنواع الشرك، خاصةً أنه لا يوجد من يقيم عليه الحجة؟**

الجواب: هذا جوابه مثل جواب السؤال الأول؛ أن هذا الذي يقع في شيء من أنواع الشرك، إذا كان في بلاد الإسلام، ويسمع أهل العلم، ويسمع القرآن يُتلى في الإذاعة، أو يقرأ القرآن بنفسه، ويسمع كلام الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو هو يقرأ الأحاديث، فهذا ليس بمعذور؛ لأنه بإمكانه أن يتعلم، وبإمكانه أن يسأل؛ لأن المدارس مفتوحة، الكليات مفتوحة، العلماء يجلسون في المساجد، حلق الذكر موجودة، فهذا ليس له عذرٌ؛ لأن العلم موجود وبإمكانه بكل سهولة أن يسأل أهل العلم، لكنه بقي على جهله، واستمر على نوعٍ من أنواع الشرك يقلد فيه من يرى من الناس دون أن يسأل، فهذا ليس عذرًا؛ لأن الله أقام عليه الحجة بوجود العلماء وبوجود الكتب وبوجود الدروس وبوسائل العلم المتوفرة، فليس له عذرٌ.

إنما لو كان في بلادٍ بعيدةٍ عن بلاد الإسلام، لا يجد من أهل العلم أحدًا، ولا يدري عن شيء، فهذا يمكن أنه لم تُقَم عليه الحجة، فيكون أمره إلى الله،

لكن هذا نادرٌ أو متعذر في هذا العصر؛ لأن العلم الآن قد انتشر، ووسائل التبليغ انتشرت الآن، وسائل التبليغ عن الله ورسوله بوسائل الإعلام وبالكتب وبالنشرات ووجود الدعاة الذين ينتشرون في مختلف قارات العالم، لا يوجد بلاد الآن ليس بها مسلمون تقريبًا ومراكز إسلامية، فالحجة قامت الآن على العباد، وهذه حكمة من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ بلاغ الحجة إلى أهل الأرض اليوم، وانتشار الدعوة اليوم في أقطار الأرض، هذه حكمة من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فالحاصل أن العذر الآن إن وُجِد فهو قليل، والبشر ليس لهم عذر، والحجة قائمة من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على عباده.

**[س٤٥٣] هل كل من وقع في الشرك يُطلق عليه كافر، ومتى يعذر بالجهل، ومتى لا يعذر بالجهل؟**

الجواب: من وقع في الشرك الأكبر، الشرك على نوعين: شركٌ أكبر؛ كدعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله، والذبح لغير الله، وغير ذلك من أنواع العبادة إذا صرف منها شيئًا لغير الله، هذا شركٌ أكبر، من فعله فإنه يكون كافرًا، أو يكون مشركًا، وكل مشركٍ كافر خارجٌ من الملة.

أما الشرك الأصغر؛ كالحلف بغير الله، وقول: ما شاء الله وشئت! ويسير الرياء، فهذا شركٌ أصغر لا يخرج من الملة، لكنه خطيرٌ جدًّا، وهو من أكبر الكبائر، لكنه لا يخرج من الملة، «**فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ**»[1]، من تاب من الشرك الأكبر، أو تاب من الشرك الأصغر، أو تاب من غير ذلك من جميع الذنوب، فإن الله يتوب عليه.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الجهل؛ فلا يُعذر بالجهل إلا من كان منقطعًا عن العالم، لا يصل إليه خبر، ولا يسمع شيئًا، منعزل عن العالم في قطعة من الأرض، لا يصل إليها خبر، ولم يعلم ببعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يبلغه شيءٌ عن الإسلام أبدًا، هذا يُعذر بالجهل، أما من كان يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين، أو يعيش في بلاد الكفار، وهو يسمع القرآن، ويسمع الأحاديث، ويحضر الندوات والدروس عن العلماء، ويستمر على الشرك، فهذا ليس بمعذور؛ لأنه بلغته الدعوة، وقامت عليه الحجة؛ قال الله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، فمن بلغه القرآن قامت عليه الحجة، ولا يُعذر بالجهل.

**[س٤٥٤] بعض الناس يرى أن الحجة تقوم على من بلغه الكتاب والسنة، فهل يصح هذا القول؟**

الجواب: الحجة تقوم على من بلغه القرآن وهو يعلم ويعرف معنى القرآن؛ بأن يكون عربيًّا يعرف معنى الكلام، أما إن كان أعجميًّا، ولا يعرف معنى الكلام العربي، فهذا لا تقوم عليه الحجة حتى يُترجم له المعنى، أما العربي الذي يفهم القرآن الذي نزل بلغته، فهذا يكفيه مجرد بلوغ القرآن، قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»(١)، فالعربي يكفي أنه تبلغه الآية أو الحديث؛ لأنه عربي يفهم معنى الكلام، وإن كان يخفى عليه بعض الشيء، لكن في الجملة هو يعلم هذا؛ يعلم معنى الشرك، يعلم معنى الإيمان، يعلم معنى الكفر، يعلم تحريم الزنا، تحريم الخمر، تحريم الربا، فهو عربي يعرف هذه الأمور، فهذا يكفي فيه بلوغ الحجة،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أما الأعجمي الذي لا يعرف اللغة العربية، فهذا لابد من الترجمة له، فإذا تُرجم له المعنى وفهمه، قامت عليه الحجة.

**[س٤٥٥] من مات على عقيدة عُبَّاد القبور، وكان جاهلًا، هل يُستغفر له ويُدعى له، أم لا؟**

الجواب: من مات على الشرك لا يُستغفر له، والجهل زال -ولله الحمد- ببعثة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبنزول القرآن وبالسنة النبوية التي انتشرت بين الناس في المشارق والمغارب، فالذي يقول: يُعذر بالجهل! ليس هناك جهل الآن، من بلغه القرآن وبلغته الأحاديث وكلام أهل العلم هذا غير جاهل، لكنه لا يُبالي، يريد التقليد الأعمى.

## أصحاب المعاصي من أهل الإيمان

**[س٤٥٦] هل يعاقب المؤمن ببعض الذنوب الصغيرة؟**

الجواب: هذا راجع إلى مشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ يعاقبه أو يتوب عليه، راجع إلى الله جَلَّ وَعَلَا، لكن عليه أن يتوب إلى الله من الذنوب الصغائر والكبائر، ولا يتهاون بالذنوب ويقول: هذه صغائر! عليه التوبة والمبادرة بالتوبة.

**[س٤٥٧] يقول السائل: أنا شاب ملتزم -ولله الحمد- أحافظ على صلواتي وعلى النوافل، ولكن عليَّ بعض المعاصي، فهل هذه المعاصي تحبط أعمالي؛ كما جاء في الحديث: «يؤتى وله أعمال كالجبال، فيجعلها الله هباءً منثورًا»[(١)]؟**

---

(١) أخرج ابن ماجه (٤٢٤٥) من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «**لَأَعْلَمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا، فَيَجْعَلُهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا**».

الجواب: هذا الكافر، الكافر والمشرك تحبط أعماله، ولو كان يعمل أعمالًا صالحة، إذا كان يكفر أو يشرك بالله، فإن الله يحبط أعماله، أما المؤمن فالمعاصي تنقص إيمانه، لكنه لا يكفر بها، ولا تحبط أعماله، المعاصي ما تحبط الأعمال، إلا الرياء يحبط العمل الذي معه الذي خالطه، فالمؤمن لا تحبط أعماله، لكن هو معرَّض للعقوبة؛ إن شاء الله عاقبه، وإن شاء غفر له، وأما بقية أعماله فإنها لا تحبط؛ لأنه مؤمن موحد، والمعاصي تنقص الإيمان، وهو تحت المشيئة؛ إن شاء الله غفرها له، وإن شاء عذبه.

**[س٤٥٨] هل يجوز الترحم على الفاسق؟**

الجواب: المؤمن نعم يُترحم عليه، مادام لم يخرج من الإسلام فإنه يدعى له ولو كان عاصيًا، بل هو أحوج إلى الدعاء؛ ليغفر الله له ويتوب عليه، الذي لا يجوز أن يستغفر له هو الكافر: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ [التوبة:١١٣]، أما المؤمن -ولو كان فاسقًا- فإنه يُدعى له حيًّا وميتًا.

**[س٤٥٩] ما الحكم فيمن إذا فعل معصية ونُصح قال: أهم شيء نظافة القلب؟**

الجواب: أي نعم هذا هو المطلوب نظافة القلب، ونظافة القلب تكون بترك المعصية، فالذي لا يترك المعصية هذا قلبه ليس بنظيف، لو كان قلبه نظيفًا لترك المعاصي، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ**»(١)، المعاصي دليل على فساد القلب، والطاعات دليل على صلاح القلب.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

**[س٤٦٠] يقول السائل: هل مرتكب الكبائر خارج عن منهج السلف، وما قول فضيلتكم في النصوص التي فيها إدخال الله الجنة لأقوام في قلوبهم مثقال ذرة من إيمان؟**

الجواب: أصحاب الكبائر التي دون الشرك هؤلاء لا يخرجون من الإسلام، لكن يكونون فساقًا ناقصي الإيمان، ومتوعدين بالوعيد الشديد، وهم تحت المشيئة؛ إن شاء الله غفر لهم، وإن شاء عذبهم؛ كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]، فهم تحت المشيئة، ولا نكفرهم بالكبائر التي دون الشرك.

**[س٤٦١] هذا سائل يقول: فعلت ذنبًا وأنا لست بالغًا، هل يكتب عليَّ ذلك الذنب؟**

الجواب: غير البالغ غير مكلف، الذي لم يبلغ الحلم ليس عليه تكليف، ولكنه يؤجر على فعل الطاعات -كالصلاة والصيام- إذا كان يستطيع، والحج والعمرة يؤجر عليها، وهي مستحبات في حقه وسنن، ليست واجبات.

**[س٤٦٢] هل لفضيلتكم أن تبينوا لنا خطورة المعاصي على الفرد والمجتمع؟**

الجواب: هذا شيء واضح، المعاصي فيها خطورة على الفرد؛ لأنها تعرضه للعقوبة، وتحرمه من الثواب. وفيها خطورة على المجتمع؛ لأن المعاصي تحدث في المجتمع عقوبات، مثل: انحباس الأمطار هذا بسبب المعاصي، وانتشار الأمراض هذا بسبب المعاصي، وقلة الأرزاق هذا بسبب المعاصي، وتسلط الظلمة هذا بسبب المعاصي والذنوب.

**[س٤٦٣] شخص يفعل المعاصي، لكنه يتوب، ثم يعود إليها مرة أخرى، ويقرأ القرآن، ويفعل الخير، لكنه يصر على العودة إلى تلك المعاصي، هل هذه المعاصي تبطل أعمال الخير التي يعملها؟**

الجواب: ما يبطل أعمال الخير إلا الشرك، الذي يبطل الأعمال هو الشرك، أما المعاصي التي دون الشرك فإنها لا تبطل الأعمال، ولكن يأثم عليها صاحبها، فعليه التوبة إلى الله، وإذا تاب يكون عنده عزيمة وقوة، ولا يعود إلى المعصية مرة ثانية، لا يضعف أمام الشيطان وأمام نفسه فيعود إلى المعصية، بل يعزم ويصمم ألا يعود إلى المعصية، ويستعين بالله جَلَّوَعَلَا، ويعينه الله، لكن لو قُدِّر أنه عاد إلى المعصية لا يترك التوبة، بل يتوب إلى الله مرة ثانية وثالثة، كلما أذنب فإنه يجب عليه التوبة إلى الله جَلَّوَعَلَا، ولا يقنط من رحمة الله، ويقول: لا يغفر لي، والتوبة ما تنفع! لا، هذا من الشيطان.

**[س٤٦٤] يقول السائل: هل تصفيد الشياطين في رمضان يدل على أن المعاصي هي من نفس الإنسان، وليست من الشيطان؟**

الجواب: المعاصي من الإنسان، ولكن الشيطان يأمر بها، ويحث عليها، فهي من أمر الشيطان، والعمل هو عمل الإنسان.

**[س٤٦٥] يقول: من كان يعيش في مجتمع فيه الكثير من الفتن، واستعمل العادة السرية، هل يكون قد استعمل كبيرة من الكبائر؟**

الجواب: لا يجوز له أن يستعمل العادة السرية؛ لأنها استمتاع بغير ما أحل الله، والله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾، فلا يباح الاستمتاع إلا بالزوجة أو ملك اليمين، ثم

قال: ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ﴾ يعني: غير الزوجة أو ملك اليمين، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المؤمنون:٧]، ويدخل فيه الاستمناء، حرام ولا يجوز، وإذا خاف الإنسان على نفسه من الفتنة، إما أن يتزوج إن كان يقدر، وإما أن يصوم، قال ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فإنَّه أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَعليه بالصَّوْمِ، فإنَّه له وِجَاءٌ»(١)، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور:٣٣]، يستعفون عن الاستمناء باليد وغيره.

## أحكام المرتدين

**[س٤٦٦] من عاد إلى الإيمان بعد الرِّدة، هل يلزمه الحج مرة أخرى، وهل تطلق زوجته، وما حكم الأبناء؟**

الجواب: هذا خلاف بين العلماء؛ إذا ارتد الإنسان عن دينه وقد حج وقد تزوج، ثم تاب إلى الله، هل ترجع له أعماله التي فعلها قبل الردة أو لا ترجع؟

**العلماء على فريقين:**

منهم من يقول: لا ترجع، لكن يبدأ الأعمال من جديد، أما الأول بطل بالردة فلا يرجع إليه.

ومن العلماء من يقول: ترجع إليه أعماله إذا تاب إلى الله، فلا يعيد الحج، ولا يعيد عقد الزواج، ترجع إليه أعماله، ويستدلون بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴾ [البقرة:٢١٧]، اشترط في هذا أن يموت على الردة، فدلَّ على أنه لو تاب قبل الموت أنها ترجع إليه أعماله.

وقد سأل رجلٌ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بعدما أسلم وكان كافرًا، فسأل النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بعدما أسلم أنه كانت له أعمال طيبة في الجاهلية -من إطعام الطعام وكذا وكذا- هل تنفعه؟ قال له الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ**»(١)، فدل هذا على أنه لو تاب إلى الله وقد عمل أعمالاً صالحة قبل الردة أنها ترجع إليه، وهذا من فضل الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

**[س٤٦٧] فضيلة الشيخ، ما حكم مَن يسب الله أو الدين في حالة الغضب علمًا بأنه مبتلًى بالمس والسحر؟**

الجواب: مَن سبَّ الله أو سبَّ الدين ارتد عن دين الإسلام، إلا إن كان فاقدًا للعقل، تكلَّم كلامًا من غير عقل، هذا لا يؤاخذ، زائل العقل لا يؤاخذ، أما إن كان معه عقله ومعه إدراكه وتفكيره، فإنه يرتد عن دين الإسلام.

**[س٤٦٨] ما حكم من سب الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عند الغضب، وهل يُشترط القصد حتى يخرج من الملة؟**

الجواب: يا إخوان، لا تجادلوا في المسائل هذه، من سب الله فهو كافر، بل إن العلماء يقولون: لا يُستتاب، يُقتل على كل حال؛ لأنه أصبح زنديقًا، والزنديق لا يصدق في توبته، فقلبه فاسد، يُقتل، فالذي يسب الله ويسب الرسول هذا كافر، إن كان يدعي الإسلام فهو مرتد يجب قتله.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٣٦)، ومسلم (١٢٣) من حديث حكيم بن حزام رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

[س٤٦٩] سمعنا أن مَن سبَّ الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وجب قتله وليست له توبة حتى ولو تاب، وأن من سبَّ الله عَزَّوَجَلَّ ثم تاب توبةً صادقة تاب الله عليه، فهل هذا صحيح، ونرجو توضيح هذه المسألة؟

الجواب: بعضه صحيح، وبعضه غير صحيح، لا تُقبل توبة مَن سبَّ الله ورسوله، بل يُقتل، يجب قتله بكل حال؛ إقامةً للحد عليه، فإن كانت توبته صادقة فيما بينه وبين الله فهذا إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، أما نحن فنُقيم عليه الحد، إذا سبَّ الله أو سبَّ الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، أو استهزأ بالقرآن أو بشيءٍ منه، أو استهزأ بسُنَّة الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأحاديث الرسول، فإنه يُقتل، ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦].

[س٤٧٠] ما الحكم الشرعي فيمن يسُب الله ورسوله ويسُب القرآن؟

الجواب: الذي يسُب الله أو يسُب الرسول أو القرآن مُرتد عن دين الإسلام يجب أن يُقتل، إذا ثبت عليه الرِّدَّة بالإقرار أو بشهادة شاهدين، ولم يتُب إلى الله، فإنه يجب قتله؛ قال صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»(١)، وقال عَلَيْهِالصَّلَاةُوَالسَّلَامُ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»(٢)، يجب قتله، ومن أعظم أنواع الرِّدَّة وأغلظ أنواع الرِّدَّة الذي يسُب الله أو يسُب الرسول أو يسُب القرآن.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٢٢) من حديث ابن عباس رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) من حديث عَبْدِ اللهِ بن مسعود رَضِيَاللَّهُعَنْهُ.

[س٤٧١] ما حكم من يسُب الله ورسوله ويسُب الدين، فإذا نُصح في هذا الأمر تعلَّل بالتكسُّب وطلب القوت، فهل هذا كافرٌ أم هو مسلمٌ يحتاج إلى تعزير، وهل يُقال هنا بالتفريق بين السبّ والسَّاب؟

الجواب: لا يشك مسلمٌ يؤمن بالله واليوم الآخر أن من سبَّ الله أو رسوله فإنه كافر مُرتدٌّ عن دين الإسلام، فإن شك فهو مثله، الذي يشك في رِدَّة هذا هو مثله، قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦].

## الحكم على المعيَّن بظاهر عمله

[س٤٧٢] يقول البعض: من عمل مُكفِّرًا فإنه لا يكفُر باطنًا، وإنما يكفُر ظاهرًا، وباطنه يُوكَّل إلى الله، فهل هذا الأمر صحيح؟

الجواب: لا، ما هو بصحيح، مَن عمل الكُفر أو الشرك وهو لا يُعذر بالجهل، هو يسمع الآيات، ويسمع الأحاديث، ويسمع النصائح وأقوال أهل العلم، وعمل الشرك، فهو مُشرِك، أو الكُفر فهو كافر، نحكم عليه بذلك عملًا بما عمل أو قال أو فعل.

## أحوال الموتى وأمور الآخرة

[س٤٧٣] ما حكم من لا يؤمن برؤية الله جَلَّوَعَلَا في القيامة؟

الجواب: إن كان مقلدًا فهو ضال، وأما إن كان عالمًا بأدلة الرؤية وأنكرها فهو كافر؛ لأنه أنكر ما تواترت به الأدلة في القرآن والسنة، فإذا كان يعلم الأدلة وأنكرها فهو كافر، أما إذا كان لا يعلم الأدلة وإنما قلد غيره فهذا خطأ وضلال.

[س٤٧٤] ما حكم من يقول: إن الحياة البرزخية خاصة بالأنبياء؟

الجواب: ليس بصحيح، الله أخبر أن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة:١٥٤]، ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩]، فنص القرآن على أن الشهداء أحياء في قبورهم، وإذا كان الشهداء أحياءً في قبورهم، فالأنبياء أولى منهم، يكونون أحياءً في قبورهم عليهم الصلاة والسلام.

[س٤٧٥] ما حياة البرزخ، وهل الروح تعود لجسد الإنسان بعد دفنه في القبر مباشرة، وهل جسده يشعر بالنعيم في القبر إن كان من أهل الجنة، وكذلك يشعر بالعذاب إن كان من أهل النار، نسأل الله السلامة؟

الجواب: البرزخ: هو ما بين الموت والبعث، والبرزخ في اللغة: هو الحائل بين شيئين[١]، ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾ [الرحمن:٢٠]، ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا﴾ [الفرقان:٥٣]، فالبرزخ هو الحائل بين الشيئين، والمراد به هنا هو الحياة الأخروية التي تكون بين الموت والبعث، مدة بقاء الناس في القبور هذا البرزخ؛ لأن الدور ثلاث: دار الدنيا، ودار البرزخ، ودار القرار وهي الآخرة، والروح تتصل بالميت في قبره اتصالات الله أعلم بها، تتصل حين يأتيه الملكان ويجلسانه بعد الدفن، تُعاد روحه في جسده فيسألانه، ويجيب أو لا يستطيع الجواب[٢].

(١) يُنظر: العين (٤/ ٣٣٨)، وغريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/ ٤٤٨)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١١٨).

(٢) حديث البراء بن عازب رضي الله عنه الطويل في فتنة القبر وسؤال الملكين، أخرجه أحمد (٣٠/ ٤٩٩)، وأخرج البخاري (٨٦)، ومسلم (٩٠٥) من حديث عائشة رضي الله عنها، فتنة هذه =

[س٤٧٦] ما معنى حياة البرزخ؟

الجواب: البرزخ المراد به القبر، والقبر يكون فيه حياة لكنها ما هي مثل الحياة في الدنيا، حياة من حياة الآخرة لا يعلمها إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والشهداء أحياء في قبورهم، والأنبياء أحياء في قبورهم، ولكنها حياة برزخية، حياة من حياة الآخرة لا نعلمها، ولا نعلم كيفيتها، لايعلمها إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[س٤٧٧] هل أعمال الكفار يوم القيامة توزن كما توزن أعمال المؤمنين، أم الميزان خاصٌّ بالمؤمنين فقط؟

الجواب: الميزان لمن له حسنات وسيئات، وهم المؤمنون، المؤمنون الذين لهم حسنات وسيئات هم الذين توزن أعمالهم، أما الكافر فليس له حسنات؛ ولهذا يقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف:١٠٣-١٠٥]، ما لهم شيء يوزن، كل أعمالهم -والعياذ بالله- كفر، وكلها سيئات.

[س٤٧٨] المرأة الصالحة والزوج الصالح إذا أُدخلا الجنة هل تعتبر زوجته، وهل يرجع عنها التغوط والتبول والحيض إلى آخره؟

الجواب: نعم المرأة الصالحة تعود في الجنة بكرًا شابة؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا﴾ [الواقعة:٣٥-٣٧]، هذه نساء

---

= الأمة في قبورها، وفيه: «وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ»، وأخرجه مسلم (٢٨٦٧) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ».

الدنيا المؤمنات في الجنة، يدخلنها شابات جميلات، ويذهب عنهن كل ما كان في الدنيا من الأذى، ومن الأوساخ، ومن الحيض والنفاس، يذهب هذا ويصبحن مطهرات في الجنة، وقد جاءت امرأة عجوز إلى النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقالت: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا عَجُوزٌ»، فَذَهَبَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَقَدْ لَقِيتْ مِنْ كَلِمَتِكَ مَشَقَّةً وَشِدَّةً، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ؛ إِنَّ اللهَ إِذَا أَدْخَلَهُنَّ الْجَنَّةَ حَوَّلَهُنَّ أَبْكَارًا»[1]، إن المؤمنة يوم القيامة تجعل شابة، فبيَّن لها صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ذلك، قالوا: وهذا من المزح الجائز والتورية الجائزة الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مزح عليها فلما رأى منها التأثر بيّن لها صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، بيّن معنى «لا يدخل الجنة عجوز» وأن العجوز ترد شابة عند دخول الجنة.

**[٤٧٩٦] يقول السائل: هل يوجد دليل صحيح على أن آسية امرأة فرعون تكون زوجة للنبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يوم القيامة؟**

الجواب: لا أعلم شيئًا من ذلك، زوجات النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في الدنيا هن زوجاته في الجنة، هذا الذي ثبت؛ لأنه لما خيرهن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ اخترن الله ورسوله؛ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ٢٨ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [الأحزاب: ٢٨، ٢٩]، فاخترن الله ورسوله، فهن زوجاته في الجنة.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٣٥٧)، وأبو نعيم في صفة الجنة (٢/ ٢٢٣).

[س٤٨٠] هناك من يقول: إن الميت لا يصير فيه العذاب في جسده الذي خرج منه الروح؛ لأنه وصل إلى التحلل، لكن روحه بعد مماته تسكن في جسد آخر خاص بحياة البرزخ، مستدلًّا بقوله تعالى: ﴿ نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ ٱلْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ۝٦٠ عَلَىٰٓ أَن نُّبَدِّلَ أَمْثَٰلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِى مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٦١ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الواقعة:٦٠- ٦٢]؟

الجواب: هذا إلحاد والعياذ بالله، الذي يقول: إن عذاب القبر إنما هو على الروح فقط وليس على الجسم! هذا إلحاد، العذاب يكون على الروح وعلى الجسم معًا، ولو صار الجسم ترابًا فإن الله قادر على أن يوصل إليه العذاب وهو تراب، وأن يتألم الميت من ذلك وهو تراب، الله قادر على ذلك، لكن هذا جاهل أو ملحد، والعياذ بالله.

وأشد من ذلك قوله: بالتناسخ، وهو قوله: إن الروح تكون في جسد آخر، هذا القول يسمى بالتناسخ، وهو قول أهل الكفر والإلحاد الذين يقولون بالتناسخ، ويجحدون البعث والنشور، القول بالتناسخ هذا إنكار للبعث وإنكار للنشور، فهم يقولون: هذه الأرواح تخرج من الجسم وتدخل في جسم وهكذا، وليس هناك بعث ولا نشور! نسأل الله العافية، فهذا القول كفر وإلحاد، نسأل الله العافية، من يغتر به عليه أن يتوب إلى الله تعالى، ويحذر ممن يقوله ويروجه، أما قوله تعالى: ﴿عَلَىٰٓ أَن نُّبَدِّلَ أَمْثَٰلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِى مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الواقعة:٦١]، الله جَلَّ وَعَلَا قادر على كل شيء، ما هو معناه أن يجعل روحه في بدن آخر، وإنما يوم القيامة يعاد جسمه الذي تحلل وكان ترابًا يعاد كما كان، ثم ينفخ إسرافيل القرن الذي فيه الأرواح فتتطاير الأرواح إلى أجسادها، ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن

فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر:٦٨]، ﴿فَصَعِقَ﴾ يعني: مات الكل، الجميع، ﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ﴾، الأولى نفخة الصعق، والثانية نفخة البعث، الله جَلَّ وَعَلَا يعيد أجسامهم التي فنيت وتحللت كما كانت؛ لأنه لا يعجزه شيء سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س٤٨١] هل يدخل الصيام مع أعمال العبد ويُقتص منه لحقوق العباد؟**

الجواب: هل يدخل الصيام مع الأعمال العبد ويؤخذ منه للمظلومين يوم القيامة؛ لأنه جاء في الحديث: «**إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا**» يعني: مات وعليه مظالم للناس فإنه يقتص للمظلومين من حسناته ومن أعماله، «**فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»(١)؟ فالقصاص يوم القيامة للمظلومين يكون من الأعمال الصالحة ومن الحسنات، فهل الصيام يدخل في هذا ويأخذه المظلومون يوم القيامة؟ لا، الصيام لا يدخل في هذا، قال الله جَلَّ وَعَلَا في الحديث القدسي: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إلا الصِّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**»(٢)، الصيام يدخره الله للصائم، ولا يأخذ منه المظلومون، بل يبقى للصائم، يدخره الله له ويجازيه به، جزاء لا يعلمه إلا الله، الصوم لي وأنا أجزي به.

**[س٤٨٢] هل الجنة التي دخلها آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ هي الجنة التي وعد الله بها المؤمنين يوم القيامة؟**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: نعم هو الظاهر، ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة:٣٥]، هذا هو الظاهر أنها الجنة التي في السماء، وأنها جنة الخُلد، ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ﴾ [طه: ١١٨، ١١٩]، هذه الجنة.

**[س٤٨٣] الذين يدخلون من باب الريان، هل المقصود صيام الفريضة، أم صيام الفريضة والنفل؟**

الجواب: قلنا: إن هذا عامٌّ في الصيام كله، صيام الفريضة وصيام النافلة.

**[س٤٨٤] يسأل عن عدد زفرات جهنم؟**

الجواب: زفرات جهنم لا يعلمها إلا الله، ولكن الرسول ﷺ أخبرنا بأن النار اشتكت من شدة الحر، وشدة الزمهرير، فجعل الله لها نفسين: نفس في الشتاء، وذلك أشد ما تجدون من البرد، ونفس في الصيف، وذلك أشد ما تجدون من الحر(١)، قال عليه الصلاة والسلام: «**إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**»(٢)، أما عدد زفرات جهنم فالله أعلم بها.

**[س٤٨٥] ما المراد من هذا القول: «يأتي يوم على جهنم، ويصفق أبوابها»؟**

الجواب: ما سمعت هذا القول إلا الآن، ما أدري.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٧)، ومسلم (١٨٥) (٧١٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ، نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ**».

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٣) من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما. وأخرجه مسلم (١٨٠) (٦١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

**[س٤٨٦] هل الجنة تقع في السماء؟**

الجواب: لا شك أن الجنة في السماء، قال تعالى: ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات:٢٢]، الرزق هو المطر، وما توعدون هو الجنة، الجنة في عليين أعلى شيء، تحت العرش.

**[س٤٨٧] فضيلة الشيخ، هل يتفاوت الكفار بالعذاب في نار جهنم، وهل يفتنون في قبورهم؟**

الجواب: الكفار في نار جهنم خالدين مخلدين فيها، ولا شك أنهم يتفاوتون في العذاب، فالمنافقون في الدرك الأسفل من النار -والعياذ بالله- أشد العذاب، الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر:٤٦]، فهم يتفاوتون، أهونهم عذابًا -كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أبو طالب عم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، موضوع في ضحضاح من نار، وفي أخمصي قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه، ما يرى أن أحدًا أشد عذابًا منه(١)، مع أنه أهون أهل النار عذابًا والعياذ بالله.

**[س٤٨٨] هل يمكن أن يظهر عذاب القبر ونعيمه لبعض الناس؟**

الجواب: يمكن أن يطلع الله بعض الناس على ما في القبر من عذاب أو نعيم؛ لأجل العظة والاعتبار، يمكن هذا، والله على كل شيء قدير.

**[س٤٨٩] هل الأموات يزورون بعضهم في قبورهم؟**

الجواب: هذا من أمور البرزخ التي لا يعلمها إلا الله، فلا يجوز أن نتكلم

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢١٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ».

فيها إلا بدليل، ما عندنا دليل أنهم يتزاورون، أنا في نفسي ما أعلم دليلًا، ولا يجوز الكلام في أمور الغيب إلا بدليل.

## محاسبة الإنسان على القول والعمل والعفو عن حديث النفس

**[س٤٩٠] يقول: إذا ابْتُلي رجل بوسوسة شيطانية عظيمة، مثلًا: قال له الشيطان: اكفر! فهل يأثم، علمًا بأنه صبر ولم يلتفت لهذه الوسوسة، بل قاومها ولله الحمد؟**

الجواب: الوسوسة في القلب أو في النفس لا يؤاخذ عليها الإنسان، وهذا من فضل الله عَزَّوَجَلَّ؛ حتى يتكلم أو يعمل؛ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»(١)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ**»(٢)، فما دام أنه ما تكلم بما أمره به الشيطان، ولا عمل به، وإنما وجد عنده وسوسة، ثم إنه تركها وصبر، فهذا مأجور إن شاء الله.

**[س٤٩١] أعاني من وساوس قهرية، وأنطق أحيانًا بكلمات كفر وشرك، وكذلك أفعل أحيانًا أفعال كفر وشرك، والسؤال مع هذه الأفعال الكفرية والشركية، وكذلك الكلمات، هل أنا مسلم برغم كل هذا وتكراره، أم أحتاج في كل مرة النطق بالشهادتين للدخول في الإسلام من جديد؟**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وابن حبان في صحيحه (١٦/ ٢٠٢)، والطبراني في الكبير (١١٢٧٤)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٢١٦)، والدارقطني في سننه (٤/ ١٧٠)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٥٦) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: عليك بترك هذه الوساوس، وعدم الالتفات إليها، والاستعاذة بالله من الشيطان، والإكثار من ذكر الله، وتلاوة القرآن، ولا تنعزل عن إخوانك، ولا تنعزل عن أهل الخير، جالس أهل الخير، لا تنفرد فيتسلط عليك الشيطان، كن مع أهل الخير ومجالس الخير، ومع إخوانك الطيبين، وسيزول عنك العمل، ولا تتكلم بكلام محرَّم، أو تفعل فعلًا محرَّمًا؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ**»(١)، اترك العمل هذا، تُب إلى الله عَزَّوَجَلَّ مما حصل، ولا تعد لمثله، لا تنطق به، ولا تفعل شيئًا من ذلك، مثل ما ذكرنا لك، أَكْثِر من ذكر الله، وتلاوة القرآن، ومن حضور مجالس العلم وأهل الخير، ويزول عنك هذا المحظور، وحافظ على الصلاة مع الجماعة في المساجد، وسيزول عنك -بإذن الله- هذا الشيء.

**[س٤٩٢] ما حكم من قال كلمة الكُفر وهو غير قاصدٍ لها، مثل: أن يغضب الرجل غضبًا شديدًا يخرج عن وعيه، ثم تحدث بكلمة الكُفر من شدة الغضب؟**

الجواب: على المسلم أن يحفظ لسانه، ولا يندفع مع الغضب، وإذا غضب يستعيذ بالله من الشيطان، قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف:٢٠٠]، وفي الآية الأخرى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت:٣٦]، يستعيذ بالله من الشيطان، ويترك الغضب، وإذا تكلَّم بكلمة الكُفر من غير شعور -ما عنده شعور- ما تضرُّه؛ لأنه ما عنده عقل، خارج عن الشعور، أما

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إذا كان معه شعوره، ويتصوَّر ما يقوله، ويعقل ما يقول، فهذا خطرٌ عظيم يُخشى عليه من الرِّدَّة.

**[س٤٩٣] فضيلة الشيخ، هل يخرج المسلم من المِلَّة بفعلٍ دون اعتقاد؟**

الجواب: نعم يخرج من المِلَّة، بالفعل وبالقول وبالشك، يخرج من المِلَّة بأمور من أنواع الردَّة، القول باللسان أو الاعتقاد بالقلب أو الشك والتردد في أمور الدين هل هي صحيحة أو ما هي صحيحة، يخرج بذلك من المِلَّة.

**[س٤٩٤] علمنا أننا مؤاخذون بما نقول بألسنتنا، هل نحن مؤاخذون بما نرى بأعيننا ونسمع بآذاننا؟**

الجواب: نعم: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء:٣٦]، فالذي يستمع للحرام يؤاخذ، والذي يتكلم بالحرام يؤاخذ، والذي ينظر إلى الحرام، هذا مؤاخذ ومحاسب على ذلك يوم القيامة، فاحفظ لسانك، واحفظ سمعك، واحفظ بصرك عن الحرام، وإلا فأنت في خطر عظيم، إذا أهملت هذه الحواس، فإنك على خطر عظيم، إنها تجني عليك آثامًا ومعاصي، وربما تؤول إلى الفساد والانسلاخ من الدين، إذا تساهلت في هذه الأمور ربما في النهاية تخرج من الدين نهائيًّا، ويفسد قلبك والعياذ بالله.

**[س٤٩٥] ما حكم الوسواس وحديث النفس بالمعاصي مع أنه لم يعملها؟**

الجواب: الوسواس إذا لم تتكلم لا يضرك؛ لقوله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»[1]، وقوله: «**إِنَّ**

---

(١) أخرجه بألفاظ متقاربة: ابن ماجه (٢٠٤٥)، وابن حبان (١٦/ ٢٠٢)، والطبراني في الأوسط =

اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ»[(١)]، فمجرد حديث النفس والخواطر هذا لا يضر، وعلى الإنسان أنه يستعيذ من الشيطان، ويترك الوسواس، ولا يلتفت إليه، ولا يهتم به أبدًا.

**[س٤٩٦] يقول السائل: أجد في قلبي حب الرياء والعجب، وحاولت أكثر من مرة طرد هذا الشيء، ولم أتمكن، فماذا أفعل؟**

الجواب: هذا من الشيطان، هذا وسواس، اتركه، واستمر في العبادة والطاعة، ولا يؤثر عليك هذا الهاجس أو هذا الوسواس، استعذ من الشيطان الرجيم، واستمر في طاعة الله جَلَّ وَعَلَا، ولا يضرك هذا.

**[س٤٩٧] هذا يقول: إنه جاء في الحديث: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»[(٢)]؟**

الجواب: نعم، هذا جاء في الحديث الصحيح أن الذي يتكلم بكلمة تسخط الله جَلَّ وَعَلَا أنه يهوي بها في النار، كلمة واحدة، فكيف بالذي يتكلم بكلام كثير مما يغضب الله جَلَّ وَعَلَا؟! الكلام خطير جدًّا، واللسان خطره شديد إذا لم تحفظه، وجاء في الحديث: «**أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ**» -أي: يحلف عليَّ- «**أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**»[(٣)]، أساء الأدب مع الله جَلَّ وَعَلَا، وحلف على الله ألَّا يغفر، الله

---

= (٢/ ٣٣١)، والدارقطني (٥/ ٣٠٠)، والحاكم (٢/ ٢١٦)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٥٨٤) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) أخرجه البخاري (٢٥٢٨)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٤٧)، ومسلم (٢٩٨٨)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٢١) من حديث جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

غفور رحيم جَلَّوَعَلَا، يغفر للمسلم ولو كان عاصيًا، مادام أنه مسلم من أهل التوحيد وأهل الإيمان، ولو كان عاصيًا، فإنه يُرجى أن يغفر الله له، ولا يقنط من رحمة الله؛ ﴿قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر:٥٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، فهذا الرجل قنط من رحمة الله، وقال: «وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ»، فغضب الله عليه، وأحبط عمله والعياذ بالله، كلمة واحدة أحبطت أعماله، نسأل الله العافية! فعلى الإنسان أنه يحفظ لسانه عن الكلام السيئ في حق الله، أو الكلام السيئ في حق الناس، يحفظ لسانه، ولا يتكلم إلا بالكلام الطيب؛ ﴿وَهُدُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَهُدُوٓا۟ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [الحج:٢٤]، ﴿ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾، يتكلم الإنسان بكلام طيب، ﴿وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة:٨٣]، يعود نفسه على الكلام الطيب، ويعود نفسه على ترك الكلام الرديء، يربي نفسه على ذلك.

**[س٤٩٨] كيف أتحكم في الخواطر التي تمر على نفسي وتتحول إلى أفعال وأجعلها كلها حسنات؟**

الجواب: الخواطر السيئة إذا مرت في خاطرك ورفضتها ولم تعمل بها فإنها لا تضرك، ما لم تتكلم أو تعمل بها، أما الخواطر الطيبة فهذه طيبة، وتؤجر عليها، وإذا نفذتها صار أكثر أجرًا؛ كما في الحديث: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ،

وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»[1].

[س٤٩٩] عند إحرامي للعمرة تلفظت بكلمةٍ منكرة دون أن أشعر بها إلا بعد حين، وهذا دون أن أعقد العزم على قولها، هل عليَّ شيء؟

الجواب: عليك التوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، تب إلى الله، والكلمة لا تبطل العمرة، إلا إذا كانت كلمة شرك، إذا كانت شركًا، فالشرك يبطل الأعمال، أما إذا كانت كلمة محرَّمة، وليست من الشرك، فعليك التوبة والاستغفار من الله، وعمرتك صحيحة إن شاء الله.

[س٥٠٠] أعاني من مشكلة الوساوس في الصلاة وفي جوانب كثيرة من حياتي، فمثلًا: أفكِّر لماذا شُرعت الصلاة بهذه الطريقة؟! وأحيانًا أقول: لماذا لا أخشع في الصلاة أو عند الدعاء؟! لماذا لا يحضرني البكاء والخشوع؟! أريد حلًّا لهذه المشكلة؟

الجواب: حلها أن تترك (لماذا)، ولا تسأل أبدًا، واستعذ بالله من الشيطان، وأدِّ العبادات كما أمرك الله، واترك الأسئلة؛ لأنها من الشيطان، اتركها، ولا تضرك إن شاء الله.

[س٥٠١] أنا شاب ملتزم ولله الحمد، ولكن نفسي تدعوني إلى معصية الله، وجهونا جزاكم الله خيرًا؟

الجواب: عليك بعصيان نفسك ومخالفتها، وتذكر النار، وتذكر العقوبة، وتذكر الوعيد، ثم تصبر عليك نفسك، والمسألة مراوضة، تروض نفسك حتى تعتاد الخير، ولا تنفر من الخير، تحتاج إلى صبر مع نفسك.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١) من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

[س٥٠٢] عندما أكبِّر للصلاة يأتيني شعور داخلي حارٌّ في قلبي ووساوس، فما العلاج؟

الجواب: العلاج أنك تترك الوسواس ولا تلتفت إليه، وتستعيذ بالله من الشيطان، ترفضه رفضًا تامًّا ولا تلتفت إليه ولا تهتم به، ويزول عنك بإذن الله.

## تحريم الظلم وعاقبة الظالمين

[س٥٠٣] كيف أفعل مع شخصٍ يدعو عليَّ ظلمًا، وأنا أتضرر من هذا الدعاء؟

الجواب: عليك الصبر والاحتساب، وإذا كان يدعو بغير حقٍّ، فإنه لا يضر إلا نفسه، لا يضرك دعاؤه، أما إذا كنت ظالمًا له، فعليك أن تتراجع عن الظلم؛ لأن دعوة المظلوم مستجابة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمعاذ بن جبل: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»(١)، فإن كنت ظالمًا، فعليك أن تطلب منه المسامحة، وإن كنت مظلومًا، فلا يضرك دعاؤه.

## تحريم التعذيب بالنار

[س٥٠٤] ما حكم التعذيب بالنار؟

الجواب: حرام، نهى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التعذيب بالنار، وقال: «لَا يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ»(٢)، فلا يجوز التعذيب بالنار.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٨)، ومسلم (١٩)، من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢٥/ ٤٢١)، وأبو داود (٢٦٧٣)، من حديث حمزة بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٥٠٥] ما حكم من أنكر خروج الدجال؟

الجواب: هذا إن كان يعرف الأدلة وأنكر فهو كافر؛ لأنه أنكر شيئًا متواترًا عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما إذا كان جاهلًا ولا يعرف الأدلة فهذا يُبيَّن له، فإن أصرَّ على الإنكار بعد البيان فإنه يُحكم بكفره؛ لأنه مكذِّب لله ولرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٥٠٦] ما حكم من ينكر مجيء المهدي في آخر الزمان، هل يكفر بإنكاره؟

الجواب: إن كان جاهلًا يُعذر بجهله، أما إذا كان يعلم الأدلة الثابتة بل المتواترة لخروج المهدي، وتعمد تكذيبها، فهو كافر.

[س٥٠٧] هل ظهور المسيح الدجال من علامات الساعة الكبرى؟

الجواب: نعم ظهور المسيح الدجال، ونزول عيسى، وخروج الدابة، وطلوع الشمس من مغربها، وخروج يأجوج ومأجوج، هذه من علامات الساعة الكبرى، وتتتابع كالنظام الذي انعقد سلكه، تتتابع بعضها وراء بعض[1]، ولا حول ولا قوة إلا بالله، نسأل الله الثبات على الإيمان.

---

(١) أخرج مسلم (٢٩٠١) عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اطَّلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ»، فَذَكَرَ: «الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ».

[س٥٠٨] **فضيلة الشيخ، نود من فضيلتكم التنويه والتحذير من فتنة الدجال الذي وقته كلما مر عام اقترب، وقد قرأت حديثًا أنه يظهر إذا نُسِي ذكره على المنابر، وهذا حاصل في عهدنا، قليل مَن يذكره، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: خروج المسيح الدجال من علامات الساعة الكبار، وهو يظهر مع اليهود، هو من اليهود ويظهر في اليهود في آخر الزمان(١)، ويحصل به فتنة عظيمة، «**مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ**»(٢)، وأشدهم تحذيرًا نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه آخر الأنبياء، ووقته قريب من الدجال، فكان تحذيره منه شديدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ ولهذا شرع لنا أن نستعيذ بالله من فتنة المسيح الدجال في آخر كل صلاة في التشهد الأخير: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ**»(٣)، فينبغي للمسلم أن يخاف من فتنة الدجال، وأن يتعوذ منها دائمًا وأبدًا.

[س٥٠٩] **هل وردت أحاديث أن الدابة في آخر الزمان ستخرج من جبل الصفا، أو من المكان الذي بين الحجر والمقام؟**

الجواب: الله جَلَّ وَعَلَا قال: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل:٨٢]، وخروج الدابة من علامات الساعة الكبرى، من العلامات الكبرى في آخر الزمان،

---

(١) أخرج مسلم (٢٩٤٤) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ**».

(٢) أخرجه البخاري (٧١٣١)، ومسلم (٢٩٣٣) واللفظ له من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فلا بد من خروجها، أما من أين تخرج؟ وأين مكانها؟ وفي أي وقت تخرج ؟ الله أعلم بذلك، ما نقول بغير علم.

**[س٥١٠] في بلادنا بعض الشباب الملتزم يتحدث عن ظهور المهدي المنتظر، ويؤكدون أنهم رأوه في بلد من بلاد الشام، وسوف يبقى أربعين سنة في الحج القادم، وتكون البيعة، هل هذا الكلام صحيح، وما تعليقكم، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: هذا من التلبيس والتضليل، المهدي إذا خرج يخرج في وقته؛ ﴿ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنعام:٦٧]، ما يجوز للإنسان أن يستعجل في الأمور، ويلبِّس على الناس، المهدي له علامات، وله وقت معين يظهر فيه، والله أعلم بذلك، فلا يجوز للإنسان أنه يستعجل الأمور قبل أن تقع، ويقول: هذه هي! ويقول بلا علم، المهدي إذا ظهر اتضح، أما أن يقال: هذا المهدي وهذا وهذا! هذا من الكذب والافتراء والتلبيس على الناس.

**[س٥١١] يتردد الحديث هذه الأيام في بلاد الشام عن المهدي المنتظر، وأن وقت خروجه قد قرب، فما صحة ذلك؟**

الجواب: هذا من الرجم بالغيب، ولا يجوز للإنسان أنه يحدد أشياء لخروج المهدي، أو خروج الدجال، أو حدوث الآيات وأشراط الساعة، كل شيء له وقت قدَّر الله أن يكون في وقته: ﴿ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنعام:٦٧]، فلا يجوز أن الإنسان يستعجل ويتخرص ويقول: يخرج المهدي في تاريخ كذا، أو يخرج الدجال في تاريخ كذا، أو تقوم الساعة في وقت كذا! هذا من القول على الله بلا علم، ومن الرجم بالغيب، نحن نؤمن بهذه الأمور، نؤمن بأنه لا بد من خروج المهدي، لا بد من ظهور المسيح الدجال، لابد من نزول عيسى بن مريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لا بد

من خروج الدابة، لا بد من طلوع الشمس من مغربها، لابد من هذه الأمور التي أخبر عنها الرسول ﷺ[(١)]، أما مواقيتها فنحن لا نحددها، إنما علمها إلى الله جَلَّ وَعَلَا، ولا يجوز الخوض في مثل هذه الأمور بغير علم.

**[س٥١٢] هل ورد دليل من الكتاب أو السنة على أن أرض المحشر يوم القيامة هي الشام؟**

الجواب: نعم، المحشر في أرض الشام، وفي آخر الزمان: «**تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ تَسُوقُ النَّاسَ إلى مَحْشَرِهِمْ**» تسوقهم إلى الشام «**فَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا**»[(٢)].

**[س٥١٣] هل صحيح أن الكعبة ستُهدم في آخر الزمان؟**

الجواب: نعم، الكعبة تهدم في آخر الزمان، ويرفع القرآن، ويبقى شرار الناس وتقوم عليهم الساعة، نسأل الله العافية[(٣)].

---

(١) أخرج مسلم (٢٩٠١) عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اطَّلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ من غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «**إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ**»، فَذَكَرَ: «**الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ** ﷺ، **وَيَأَجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ**».

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٨٣) من حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرج البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا**».

(٣) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ** =

[س٥١٤] هل صحيح أن الكعبة سيغزوها جيش في آخر الزمان؟

الجواب: نعم، يغزوها جيش في آخر الزمان، ويُخسف بهم، وهم في البيداء -في طريق- بأولهم وآخرهم[١].

[س٥١٥] ما قولكم في حديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ»[٢]؟

الجواب: نعم، هذا إذا اشتدت -والعياذ بالله- الفتن والشرور، وصار الإنسان يرى أمورًا شديدة تأتي على الناس في آخر الزمان -من القتل والسلب والنهب وعدم الأمن والخوف الشديد- يتمرغ على القبر، ويقول: «يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ»، ما قصده الفرار بدينه، وإنما قصده السلامة من الفتن الذي هو يرى التخلص منها والعياذ بالله، هذا يدل على شدة الفتن في آخر الزمان.

---

= مِنَ الحَبَشَةِ»، أخرجه البخاري (١٥٩١)، ومسلم (٢٩٠٩). وحديث النواس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «... فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»، أخرجه مسلم (٢٩٣٧). قال النووي في شرحه على مسلم (١٨/ ٧٠): «قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَهَارَجُونَ تَهَارُجَ الحُمُرِ»، أي: يجامع الرجال النساء بحضرة الناس كما يفعل الحمير، ولا يكترثون لذلك، والهرْج -بإسكان الراء-: الجماع».

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢١١٨)، ومسلم (٢٨٨٤)، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ».

(٢) أخرجه مسلم (١٥٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س٥١٦] فضيلة الشيخ هل من نصيحة للشباب ونحن في زمن الفتن؟**

الجواب: النصيحة لجميع المسلمين الشباب وغير الشباب، أنهم عند الفتن وعند الشرور هذه أنهم يعتصمون بكتاب الله وبسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يكونوا مع جماعة المسلمين، ويعتصموا بكتاب الله وسنة رسول الله، ويستعيذوا من الفتن والشرور، ويكثروا من الدعاء، ويطلبوا العلم حتى يعرفوا الفتن وما يجب نحوها، يتعلمون، يطلبون العلم.

**[س٥١٧] يقول السائل: كيف نواجه الفتن الواقعة في زماننا الحالي من الأحداث وما شابهها، ومن التصوير الفاضح، والعُري الواضح، وقد جاء تحذير عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «كل من دعا إلى فاحشة أو ظلم أو قطيعة رحم فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة»[(١)]؟**

الجواب: الفتن في كل وقت تواجه بالالتزام بالكتاب والسنة، لا يقي من الفتن إلا الاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولزوم ما عليه جماعة المسلمين وإمام المسلمين، هذا الذي تحصل به النجاة من الفتن في كل وقت.

**[س٥١٨] هل من توجيه ونصيحة لأهل السنة في اليمن لما يحصل بينهم من خلافات وتناحر؟**

الجواب: هذا نتيجة الجهل، هذا التناحر وهذه الخلافات نتيجة الجهل،

---

(١) كما في حديث جرير بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»، أخرجه مسلم (١٠١٧).

فعليهم أن يطلبوا العلم، عليهم الاشتغال بطلب العلم، وأن يتركوا هذا التناحر بينهم والخلافات بينهم، هذه لا تزول إلا بطلب العلم الصحيح.

**[س٥١٩] هذا السائل يقول: نريد من فضيلة الشيخ نصيحة للشباب السلفي في سوريا، وقد دبَّت بينهم بادرة سوء في فتنة جعلت كل فريق منهم ينعت الآخر بأنه ليس من أهل السنة والجماعة، وإنما يصفه بأنه خارجي أو تكفيري؟**

الجواب: هذه فتنة ليست في سوريا فقط، هذه فتنة ظهرت في كثير من البلاد بين شباب المسلمين، والسبب في هذا هو الجهل، فهم يدَّعون العلم، وهم لم يتعلموا؛ ولذلك وقعوا فيما وقعوا فيه، فأوصيهم بالإقبال على طلب العلم على العلماء، ومن الكتب الموثوقة -من كتب أهل السنة والجماعة- وأن يتركوا التنابز بالألقاب والتعادي بينهم؛ لأن هذا يورث العداوة، ويسبب سوء الظن بين المسلمين بعضهم ببعض، والله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات:١٢]، وهناك أناس يندسون بينهم، ويوقدون هذه العداوة من الأشرار، فعليهم أن يحذروا من هؤلاء؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾، يعني: تثبتوا؛ ﴿أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات:٦]، فأوصيهم بتقوى الله، وأوصيهم بالإقبال على طلب العلم النافع وعلى العلماء، وأن يرجعوا إلى العلماء، لا إلى المتعالمين أو إلى أصحاب الأهواء، وألا يقبلوا الوشايات والكلام في بعضهم في بعض، وهذا هو الذي أوصيهم به، وأرجو الله لنا ولهم الهداية ومعرفة الحق والعمل به.

**[س٥٢٠] أحسن الله إليكم، فضيلة الشيخ، يظهر بين الحين والحين أناس على شاشات التلفاز والفضائيات، يتكلمون في أمور الدين والعلم الشرعي، وهم ليسوا من المتخصصين بهذا العلم الشرعي، وتطير بأشرطتهم التسجيلات وتحتضنها، وكذلك الناس يقبلون عليهم على ما هم عليه من مخالفة للسنة ظاهرًا، وذكرهم للأحاديث الضعيفة والموضوعة، وإفتائهم للناس، وأخذهم بالرخص، فهل من كلمة؟**

الجواب: نعم، هذا من الابتلاء والامتحان، هذا من الفتن التي تكون في آخر الزمان، فهؤلاء الذين يظهرون في وسائل الإعلام، وهم ليس عندهم علم، أو عندهم علم، لكنهم يريدون إضلال الناس، هذه بلية، ولكن الحمد لله المسلم يجد غيرهم من علماء المسلمين، فعليه أنه يسأل من يثق بهم من علماء المسلمين، ولا يلتفت إلى هؤلاء، ولا يشتري أشرطتهم، ولا يستمع إليهم؛ لأن الدين هذا أمانة، لا تأتمن عليه إلا من هو أمين؛ أمين في علمه، وأمين في دينه، لا تعتمد إلا على أهل العلم و أهل التقوى.

**[س٥٢١] ما نصيحتكم للمسلم الذي يعيش هذه الأيام في هذه الفتن؟**

الجواب: نصيحتنا له أن يعتزل الفتن ويبتعد عنها، وأن يكثر من الدعاء للمسلمين.

**[س٥٢٢] بماذا تنصحون أهالي ليبيا وأهالي الدول التي تعاني من الفتن؟**

الجواب: ننصحهم بتقوى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، والدعاء لهم ولإخوانهم بالنصر والتأييد، ننصحهم بذلك وتجنب الفتن مهما أمكن، تجنب الفتن واعتزالها مهما أمكن.

[س٥٢٣] نريد نصيحة لأبنائكم السلفيين في ليبيا تجاه الأحداث التي تجري حاليًا في بلادهم، وهناك مواجهات بين مجموعات من الجيش وبعض الخوارج.

الجواب: اجتنبوا الفتن، اجتنبوها، واسعوا بالإصلاح إن أمكن، وتجنبوا الفتن، لا تدخلوا في الفتن.

**[س٥٢٤] هل اعتزال الناس في أوقات الفتن إذا علم المسلم أنه لا يستطيع أن يقاوم هذه الفتن واجب؟**

الجواب: الاعتزال على قسمين:

القسم الأول: الإنسان الذي ما يستطيع، ما عنده علم يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويبين للناس، هذا يعتزل؛ لأن اختلاطه بالناس ضرر عليه، ما عنده علم.

أما النوع الثاني: الذي عنده علم ويستطيع أن يبين للناس ويدعو إلى الله، فهذا لا يعتزل، هذا يختلط بالناس ويبين لهم، والذي يقبل الحمد لله، والذي لا يقبل يبرئ ذمته، ويقيم عليه الحجة.

## المحن والبلايا بين العقاب الدنيوي والتمحيص لرفع الدرجات

**[س٥٢٥] هل كلما يمرض الإنسان يعني أنه قد فعل ذنبًا؟**

الجواب: قد يكون أنه فعل ذنبًا، أو أن الله جَلَّ وَعَلَا أراد أن يرفع من درجاته بهذا الذي أصابه، فهو بين أمرين: إما أن يكون قد فعل ذنوبًا والله يريد أن يكفر عنه بما أصابه يكون هذا مكفر، وإما ألا يكون عليه ذنوب، وهذا الظاهر أنه نادر أو متعذر لا يكون عليه ذنوب، فيبتليه الله لأجل أن يرفع درجاته في الجنات.

**[س٥٢٦] هل الزلازل عقاب من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟**

الجواب: نعم، الزلازل والصواعق والعواصف كله عقاب من الله عَزَّوَجَلَّ لذنوب العباد؛ ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم: ٤١]، وإن كان الزلازل لها أسباب معروفة، لكن تصيب بعض الناس بالموت أو بتلف المال أو غير ذلك؛ عقوبة له، ولو شاء الله لسلمه منها وحماه منها، لكن الله يعاقب بهذه الأمور عباده؛ لأجل التوبة لله عَزَّوَجَلَّ، ولأجل أن ينتقم من الظالمين والعصاة.

**[س٥٢٧] من أُكره على التوقيع على تعهد يتضمن أن اللحية والإزار مظاهر زندقة وإلا سُجن، هل يوقع؟**

الجواب: لا يوقع على معصية، والسجن يصبر عليه، وهو مأجور إذا سجن بسبب الطاعة وبسبب عمل السنة، فهو مأجور ومظلوم، ويجعل الله له فرجًا ومخرجًا، لكن إذا وقع على المعصية فحريٌّ أن يعاقب.

**[س٥٢٨] حدثت اليوم هزة أرضية في مكة بدرجة ثلاثة من مقياس ريختر -كما يقولون- هل من نصيحة للناس، وهل هي بسبب الذنوب؟**

الجواب: بلا شك أن هذا بسبب ذنوب العباد؛ ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴾ [الشورى: ٣٠].

**[س٥٢٩] أنا رجل مصاب بضيق في صدري ونكد، وأحيانًا أريد الانتحار، وأنا أرتكب ذنوبًا ومعاصي، فأرجو توجيهي؟**

الجواب: عليك بالصبر والدعاء، وأما الانتحار فهو قتل للنفس، والذي

يقتل نفسه يدخل النار؛ كما دلَّت على ذلك الأحاديث الصحيحة[١]، وهو يدل على الجزع، فلا تجزع، ولا تسخط، ولكن اصبر، واستعمل الدعاء، وأكثر من ذكر الله عَزَّوَجَلَّ، ومن تلاوة القرآن، ويشفيك الله إن شاء الله.

## الوسطية والاعتدال والاعتصام بالكتاب والسُّنَّة

**[س٥٣٠] وقعت فتنة في فرنسا بالنسبة لصلاة العشاء، هناك مساجد يصلون قبل الوقت بنصف ساعة كي يسهلوا الأمر للعاملين، هل نصلي معهم بنية النافلة أم الفريضة ثم نعيدها في البيت، وماذا نفعل؟**

الجواب: لا، لا تصلوا معهم، الذين يُصلَّى معهم وإن كان عندهم مخالفة ولاة الأمور، أما هؤلاء ما هم ولاة أمور، مادام تعرف أنهم مخطئون فلا تصلِّ معهم.

**[س٥٣١] ما وسائل الثبات على المنهج الحق، وما نصيحتكم لنا في هذه الفتن؟**

الجواب: وسائل الثبات على المنهج الحق:

**أولًا**: العلم النافع، تعلَّم لكي تعرف الحق وتعرف ما يخالف الحق، فلابد من تعلم العلم النافع.

**ثانيًا**: صدق النية مع الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، أن يكون قصدك معرفة الحق والعمل به.

**ثالثًا**: فعل ما أوجب الله وما أمر الله به، وترك ما حرم الله عَزَّوَجَلَّ.

---

(١) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بها في بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فيها أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فيها أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى من جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فيها أَبَدًا**»، أخرجه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم واللفظ له (١٧٥).

**[س٥٣٢] كثرت في هذا الزمان الفتن والشبهات التي تُثار في طريق طالب العلم، فما توجيهكم لطلاب العلم، وهل الأفضل طلب العلم عند العلماء، أم الراسخين في العلم؟**

الجواب: لابد من طلب العلم، واجب عليهم مواصلة طلب العلم، ولا يلتفتوا إلى ما يقال وما يظهر من الأعداء من التثبيط عن طلب العلم، والتشهير بطلب العلم، طالب العلم لا يلتفت إلى هذا، بل يستمر في طلب العلم ويصبر على المشقة، ويصبر على لوم الناس.

**[س٥٣٣] ما واجبنا تجاه ما يتعرض له إخواننا المسلمون في فلسطين وأفغانستان وغير ذلك؟**

الجواب: عليكم ما تقدرون عليه من الدعاء لهم، والدعاء على الظلمة والكفار، هذا تقدرون عليه، والدعاء عند الله له مكان عظيم.

**[س٥٣٤] ما موقف المسلم سواء كان مدنيًّا أو عسكريًّا مما يجري في ليبيا؟**

الجواب: ليبيا مشكلتها بيد أهلها، هم الذين يحلون مشاكلهم وينظمون أمورهم، لكن بالإمكان أن المسلمين يصلحون بينهم إن كان الذي عنده استطاعة يتدخل بالإصلاح بينهم فهذا طيب.

**[س٥٣٥] تعلمون أن المسلمين اليوم في ذلٍّ وهوان، فماذا نعمل حتى يعود عزُّ الإسلام والمسلمين؟**

الجواب: لا يعود عز الإسلام والمسلمين إلا إذا تمسكوا بالدين، ورجعوا

إلى دينهم، وحكموا شرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، إذا حكموا شرع الله عاد لهم عزهم، حكموا شرع الله في كل شيء، ما هو في بعض الأمور دون بعض، يحكمون شرع الله في كل شيء، فيعود لهم عزهم، وأقاموا الجهاد للكفار نشرًا للدين وحماية للإسلام والمسلمين، يعود لهم عزهم.

**[س٥٣٦] ما واجبنا تجاه إخواننا المسلمين الذين أسروا في دول الكفر؟**

الجواب: ندعو لهم أن يخلصهم الله، والذي يستطيع أن يسعى في فك أسرهم، فإنه يسعى في فك أسرهم.

**[س٥٣٧] ما هو واجب المسلمين تجاه ما يجري في فلسطين، وتجاه اليهود عليهم لعنة الله؟**

الجواب: على المسلمين أن يصلحوا أنفسهم قبل كل شيء، يصلحوا أنفسهم ويتوبوا إلى الله، ويرجعوا إلى دينهم ويحكموا شريعة ربهم، فإذا أصلحوا أنفسهم، وتهيؤوا لقتال العدو؛ فإن الله ينصرهم على عدوهم، أمَّا ما داموا في أنفسهم غير صالحين، فلن يستطيعوا أن يقاوموا أحدًا، ويسلط الله عليهم الأعداء؛ بسبب تغييرهم لدينهم.

**[س٥٣٨] ما هو ضابط إحسان الظن بالمسلمين؟**

الجواب: ألا تسئ الظن بهم، كل من أظهر الإسلام ولم يظهر خلافه فإننا نحسن الظن به، والأصل في المسلم العدالة، فلا نسيء الظن بمسلم ما لم يظهر منه شيء.

**[س٥٣٩] كيف أعرف مكائد الشيطان، وهل هناك علامات أو كتاب يفيد في هذا الأمر؟**

الجواب: كل أمر يخالف أمر الله فهو من أمر الشيطان، كل معصية، كل مخالفة فإنها من أمر الشيطان، كل ترك واجب من الواجبات فهو من أمر الشيطان، فأمر الشيطان كل معصية، كل معصية فهي من أمر الشيطان، وكل طاعة فهي من أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وأمر رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س٥٤٠] هل من الغلو الإكثار من العبادات والنوافل المستحبة، وبخاصة لمن تدين حديثًا، وما معنى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء:٦٦] الآية؟**

الجواب: الإكثار من الطاعة باعتدال وغير مشقة على النفس طيب، الإكثار من العمل الصالح طيب، وليس هو من الغلو، والقليل إذا داومت عليه صار كثيرًا، فالإكثار في العمل الصالح مطلوب، ولكن من دون غلو ومن دون تشدد، بل توزع أعمالك الصالحة على يومك وليلتك، تجعل لليل عملًا وللنهار عملًا، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ** -يعني: من يزورك من إخوانك- **عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**»[1]، وزِّع وقتك على حسب أعمالك، الإنسان بحاجة

(١) أخرجه البخاري (١٩٧٥)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ما عدا قوله: «**فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**»، فقد أخرجه البخاري (١٩٦٨)، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ =

إلى طلب الرزق، بحاجة إلى الاكتساب؛ فيجعل لطلب الرزق وقتًا، ويجعل للعبادة وقتًا، ويجعل للنوم والراحة وقتًا، ويجعل لأهله وقتًا، ويجعل لزواره الذين يزورونه ويسلمون عليه وقتًا، يوزع عمله توزيعًا معتدلًا، ما يأخذ الوقت كله في العبادة، أو يأخذ الوقت كله لطلب الرزق للتجارة، أو يأخذ الوقت كله للنوم، الإنسان يوزع وقته، يجعل له برنامجًا يوميًّا، تعرفون البرنامج، يضع له برنامجًا يوميًّا، يجعل له وقتًا للصلاة، ووقتًا لتلاوة القران، وقتًا لطلب العلم، وقتًا لطلب الرزق للاكتساب، ووقتًا لأهلك ولزوارك، تعتدل في هذه الأمور، والله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَ﴾، ما قال: لا تبيعوا ولا تشتروا! بيعوا واشتروا لكن إذا سمعتم المؤذن فأقبلوا على الصلاة، ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الجمعة:٩]، يعني: لا تجلسوا بالمساجد وتعطلوا أشغالكم، إذا قضيت الصلاة، فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله، يعني: في الرزق، اجمعوا بين العبادة وبين طلب الرزق، ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ﴾ [العنكبوت:١٧]، ديننا دين الخير ودين الوسط، ما هو دين التكاليف، فاجعل لطلب الرزق وقتًا، واجعل للعبادة وقتًا، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ

---

= فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ؟ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمِ الآنَ، فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَدَقَ سَلْمَانُ**».

﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النور:٣٦، ٣٧]، فدل على أنهم يبيعون ويشترون ويتاجرون، ولكن إذا جاء وقت الصلاة، أقبلوا على الصلاة، فإذا انتهت الصلاة عادوا إلى بيعهم وشرائهم، فديننا دين اعتدال؛ لا إفراط ولا تفريط.

**[س٥٤١] فضيلة الشيخ، هل يمكن للأمَّة أن تتفق على المعاصي والشرك والزندقة، وهل إذا أمرت الزوجة بمعصية الله، وأطاعها الزوج صارت صنمًا؟**

الجواب: لا تتفق الأمة على ضلالة؛ كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ**»(١)، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ** تَبَارَكَ وَتَعَالَى»(٢). فهذه الأمة لا تجتمع على ضلالة والحمد لله، بل لابد أن يكون فيها من يقوم بالحق ولو كانوا قليلًا.

**[س٥٤٢] كيف يعرف الرجل أنه على منهج وطريقة السلف الصالح؟**

الجواب: إذا كان موافقًا للكتاب والسنة، ودرس عقيدة السلف الصالح المدونة في الكتب المطولة والمختصرات.

**[س٥٤٣] كيف نكون أنصارًا لله؟**

الجواب: بنصرة دينه، ﴿إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد:٧]، ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج:٤٠] يعني: ينصر دينه.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٤٤٧) رقم (١٣٦٢٣) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، وأحمد (٣٧/ ٧٨)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٠٠)، والحاكم (٤/ ٤٩٦) من حديث ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[س٥٤٤] بماذا يخرج الرجل من دائرة أهل السنة والجماعة؟

الجواب: إذا خالفهم يخرج من دائرة أهل السنة والجماعة، المخالفة في العقيدة أو في العمل، إذا ابتدع صار مبتدعًا، أو كان يعتقد عقيدة تخالف عقيدة أهل السنة والجماعة فإنه لا يكون منهم؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»(١)، وفي رواية فيها زيادة: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِي الجَمَاعَةُ»(٢)، وفي رواية أخرى: أنه سُئل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذه الفرقة الناجية، فقال: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»(٣)، فالذي يخالف ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه ليس من أهل السنة والجماعة.

[س٥٤٥] ما الحكم فيمن يأخذ الحق ممن جاء به حتى لو كان من المخالفين، ويترك الباطل حتى لو كان من أهل السنة؟

الجواب: هذا صحيح أن الحق يؤخذ ممن جاء به، الرسول قبل الحق من يهودي، قال: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ»، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: «وَرَبِّ الْكَعْبَةِ»، وَأَنْ يَقُولُوا: «مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ»(٤)، فيُقبل الحق ممن جاء به، ولو كان عدوًّا، ولو

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه زيادة: أحمد (٣/ ١٢٠/ ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه أحمد (٤٥/ ٤٣)، والنسائي (٣٧٧٣)، والطبراني في الكبير (٧)، والحاكم (٤/ ٣٣١) من حديث قُتيلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

كان كافرًا، والباطل يُرد ممن جاء به، ولو كان مسلمًا، هذا قول صحيح، لكن أنا أخشى أن القول هذا حقٌّ يريد به قائله باطلًا، يريد به أنه يكره أهل السنة ويقلل من شأنهم، أهل السنة -إن شاء الله- ما يأتون بالباطل أبدًا، وإن حصل من بعضهم شيء من الخطأ فهو إما عن جهل، وإما عن اجتهاد، فأهل السنة على خير إن شاء الله، ولا يُساء بهم الظن.

**[س٥٤٦] أفكِّر كثيرًا فيما وصل إليه المسلمون من فُرقة وهموم، والذي يزيدني أن كل الفرق الضالة متمسكة ببعضها البعض إلا نحن، فلهذا الأمر فقدت لذة العبادة، فهل من علاجٍ تصفوه لنا؟**

الجواب: العلاج أن تستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وتترك الوساوس، وتعمل بطاعة الله عَزَّوَجَلَّ على بصيرة، والناس شرهم عليهم، ما أنت محمل بأمور الناس، لكن إن كان عندك استطاعة بالدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنك تقوم بما تستطيع، تنفع إخوانك، وتنفع الناس، إن لم يكن عندك استطاعة، فاقتصر على نفسك، واعمل بطاعة الله، واترك معصية الله.

**[س٥٤٧] نريد نصيحة عامة لوجوب الالتزام بسُنة النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.**

الجواب: أولًا: تعلَّم، ما يمكن أن تلتزم بالسنة، إذا تعلمت السنة، وعرفت ما هو مسنون وما هو غير مسنون، فإنك تلتزم بالسنة، وتعلِّمها للناس -أيضًا- وتدعو إليها.

**[س٥٤٨] هذا سائل يقول: هل يجوز التحذير من المناهج الجديدة المنحرفة؟**

الجواب: يا إخوان! المناهج الجديدة والمناهج القديمة! المنهج واحد، ما في مناهج في الإسلام، الإسلام منهج واحد، وصراط واحد، ما في عدة مناهج، أو

عدة طرق، إنما هذا عند أهل الضلال، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:١٥٣]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»(١)، وفي رواية: «كُلُّهَا في النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الجَمَاعَةُ»(٢)، وفي رواية أخرى: أنه سُئل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذه الفرقة الناجية، فقال: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»(٣)، هذا هو المنهج الواحد، الإسلام ما فيه مناهج، فيه منهج واحد، منهج أهل السنة والجماعة، الذي كان عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه.

## حكم من تنقَّص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أو سبَّ أحدًا منهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

[٥٤٩س] **ما هو واجب المسلم نحو آل بيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وما حكم الذين ينتقصون صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: من أصول عقيدة المسلم عند أهل السنة والجماعة احترام صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأزواجه وأهل بيته، يحترمهم ويقدرهم ويجلهم؛ ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر:١٠]، هذا هو واجبنا نحو صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وزوجاته الطاهرات، وأقاربه من المسلمين والمؤمنين.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه زيادة: أحمد (٣/ ١٢٠/ ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

**[س٥٥٠] معنا أخ جاء للعمرة في رحلتنا، ويقول: إن من سَبَّ الصحابة ليس بكافر، فبماذا تنصحونه، وما حكم الذين يسبون صحابة النبي ﷺ؟**

الجواب: لماذا يسبون صحابة الرسول إلا لعداوتهم للإسلام؟! صحابة الرسول ﷺ ماذا عملوا حتى يُسبوا؟! إنما عملوا خيرًا، ونصرة هذا الدين ومصاحبة الرسول ﷺ، والجهاد في سبيل الله، ونشر العلم والدعوة، فلماذا يسبون؟! يسبون على الخير، وعلى الجهاد، وعلى الدعوة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، وعلى صحبة الرسول ﷺ؟! لا يسبهم أحد في قلبه إيمان، لا يسبهم إلا عدو للإسلام والمسلمين، وهو مكذب لله عَزَّ وَجَلَّ، ومكذب للرسول ﷺ؛ لأن الله أثنى على المهاجرين والأنصار، أثنى على الصحابة وهذا يسبهم، الله يثني عليهم وأنت تسبهم؟! هذا معناه محادة لله عَزَّ وَجَلَّ، الرسول ﷺ يقول: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي**»(١)، فأنت تسب أصحابه وتعصي الرسول ﷺ وتقول: إنك مؤمن؟! هذا غلط، هذا خطأ كبير، هذه محادة لله ولرسوله ﷺ، وهل يبقى إيمان مع المحادة لله ولرسوله ﷺ؟ ما يبقى إيمان.

**[س٥٥١] ما حكم من يقول: إن الذي يسب الصحابة لا يكفر إلا إذا أراد بهذا السب الطعن في الدين؟**

الجواب: سب الصحابة لا يجوز، محرم، قال ﷺ: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**»(٢)، الله جَلَّ وَعَلَا

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أثنى على الصحابة، أثنى على المهاجرين والأنصار وأنت تسبهم؟! أنت تسبهم والله يثني عليهم؟! ما هذا؟! هل هذا رد على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؟! هذا رد على الله، الله مدحهم وأثنى عليهم ووعدهم بالأجر والجنة وأنت تسبهم؟! ما يسب الصحابة رجل في قلبه إيمان إلا المنافق، المنافق الذي يدعي الإيمان قد يسب الصحابة، أما المؤمن الصادق فلا يمكن أن يسب الصحابة والله يمدحهم، بل يحبهم ويثني عليهم، ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر:١٠].

**[س٥٥٢] متى يكون سب الصحابة كفرًا؟**

الجواب: إذا كان يسبهم لما يحملونه من دين الله عَزَّوَجَلَّ، يسبهم لصحبتهم للرسول وما تحملوه من القرآن ومن العلم وبلغوه، هذا كفر بالله عَزَّوَجَلَّ، والغالب أن الذين يسبون الصحابة من هذا الباب، يسبونهم لأنهم صحبوا الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصاروا واسطة بينه وبين الأمة لتبليغ الشريعة، هم الذين حملوها وبلغوها إلينا، نحن ما عاصرنا الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا شاهدنا الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن الصحابة بلغونا عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل ما نزل على الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من القرآن ومن السنة، فجزاهم الله خير الجزاء، الصحابة هم الذين جاهدوا مع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أظهروا هذا الدين، وجاهدوا بعد الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى نشروا هذا الدين، فلا يبغضهم إلا منافق، ما يبغض الصحابة إلا منافق، الذي في قلبه إيمان يحب الصحابة ولا يبغضهم.

**[س٥٥٣] ما موقفنا من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وما موقفنا ممن ينتقصهم؟**

الجواب: عقيدة المسلمين محبة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، واحترامهم وتوقيرهم، والاقتداء بهم؛ لأنهم صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأفضل هذه الأمة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الذِينَ يَلونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلونَهُمْ**»(١)، فهم أفضل القرون، وخير الأمة، وقد أثنى الله عليهم في كتابه: ﴿**مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ**﴾ [الفتح:٢٩] هذه من صفات الصحابة، ﴿**لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا**﴾ [الفتح:١٨]، ﴿**وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ**﴾ [التوبة:١٠٠]، ﴿**لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ**﴾ [التوبة:١١٧]، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**»(٢)، والذي يسب الصحابة هذا إما أنه كافر بالله عَزَّ وَجَلَّ ويبغض الصحابة لكفره وشركه، وإما أنه منافق والعياذ بالله؛ يدَّعي الإيمان وهو كافر في الباطن، فلا يسب الصحابة إلا كافر أو منافق، والمنافق شرٌّ من الكافر؛ ﴿**إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا**﴾ [النساء:١٤٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س٥٥٤] هل يكفِّر من سب أحد الصحابة؟**

الجواب: لا يكفَّر، لكنه يعتبر من النفاق، لا يبغض الصحابة إلا منافق معلوم النفاق، وإن كان يبغضهم من أجل صحبتهم للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من أجل دينهم فهذا كُفْر بلا شك، أما إذا كان بغضًا شخصيًّا فقط، فهذا كبيرة من كبائر الذنوب، ويُخشى عليه من الكفر.

**[س٥٥٥] ما رأيكم شيخنا فيمن يقول: إن موقف عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صلح الحديبية يمثل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ العقل البشري الظلوم الجهول؟**

الجواب: هذا كلام سيئ، ولا يصدر ممن في قلبه محبة لصحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا يتلمس الأخطاء للصحابة، وهذا عدو للصحابة، إما أنه منافق، وإما أنه شيعي يبغض الصحابة، والذي فعله عمر في صلح الحديبية إنما هو من باب الغيرة، إنما هو من قوة الغيرة على دين الله عَزَّ وَجَلَّ، وظن أن في ذلك غضاضة على المسلمين؛ لأنه لا يعلم الغيب، فهو فيه الغيرة الشديدة، فأراد أن يظهر العزة للمسلمين اجتهادًا منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

لكن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوحى إليه من الله جَلَّ وَعَلَا، فالذي فعله عمر إنما هو اجتهاد وغيرة منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فهو عرف ذلك في النهاية، عرف أنه لو فوض الأمر -كما فعل أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسكت لكان خيرًا له وأحسن، لكنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما فعل هذا مجتهدًا وغيرة على الإسلام والمسلمين.

**[س٥٥٦] جزاكم الله تعالى خيرًا، وهذا السائل يقول: هل سب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خصوصًا الصدِّيق وعمر -رضي الله تعالى عنهم أجمعين- كُفرٌ، أفتونا مأجورين؟**

الجواب: سب الصحابة أو أحدٍ منهم كُفرٌ ونفاق، لا يُبغضهم إلا منافق أو كافر، هذا لا يجوز، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»(١)، فحُبُّهم من حُب الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبُغضهم من بُغض الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٥٥٧] ما قولكم فيمن لا يُكفِّر مَن كفَّر أحدًا من أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: الذي يُكفِّر أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا يكون عاصيًا لله ولرسوله، الله جَلَّ وَعَلَا أثنى على صحابة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزكَّاهم، ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ ﴾ [الفتح:٢٩]، الله أثنى عليهم: ﴿لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨]، ﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾ [الحديد:١٠].

صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم أفضل الأمة، وهم أفضل القرون، وهم الذين ناصروا الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجاهدوا معه، وصاحبوه، ونقلوا لنا هذا الدين عن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهم الواسطة بيننا وبين الرسول في نقل هذا الدين، نحن تلقَّيناه عنهم، وهم تلقَّوه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالذي يطعن في الصحابة يطعن في دين الإسلام؛ لأنه إذا طعن في رواته وحملته فإنه يطعن في دين الإسلام، ومَن طعن في دين الإسلام فهو كافر.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخُدْري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه مسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

**[س٥٥٨] يقول السائل: ما هو واجبنا تجاه آل بيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: واجبنا محبة المؤمنين منهم، المستقيمين على الطاعة نحبهم لإيمانهم ولقرابتهم من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن من غير غُلُوٍّ في حقهم كما يغلو المبتدعة في أهل البيت، ويظنُّون أنهم ينفعون أو يضرون، وأن فيهم من يُطلب منهم البركة ويتمسَّح بهم، هذا كله باطل لا أصل له، المحبة في القلب، وليست المحبة في التمسُّح وتقبيل الأيدي أو الرجلين أو غير ذلك، المحبة في القلب، المحبة الإيمانية، محبة قرابة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه في القلب، فنحن نحترمهم ونوقرهم إذا كانوا مؤمنين، أما إذا كانوا غير مسلمين فلا نحبهم، وإن كانوا من قرابة الرسول، فهذا أبو لهب عم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنزل الله فيه ما تقرؤون ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد:١]، وهو عم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه لم يُسْلِم، فمجرد القرابة ما يكفي، لابُد معها الإيمان والإسلام.

**[س٥٥٩] هذا سائل يقول: تجرأ أحد المتعالمين على وصف الصحابة بالغثائية، فلما بُيِّن له أن هذا سب للصحابة، أبى الرجوع والتوبة، فما واجبنا نحن طلبة العلم معه؟**

الجواب: لا يسب الصحابة إلا زنديق أو ضال أو مبتدع، لا يسب الصحابة من في قلبه إيمان، الصحابة لهم حق، ولهم كرامة، ولهم منزلة، هم صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم أفضل الأمة، أفضل الأمة على الإطلاق صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يجوز تنقصهم ولا سبهم، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا،**

مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»[١]، فلا يلحق الصحابة أحد في الفضيلة مهما بلغ من العبادة والجهد، لا يلحق بالصحابة، والله جَلَّوَعَلَا لما ذكر الصحابة المهاجرين والأنصار، قال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، فالذي يتناول الصحابة أو أحدًا منهم بالتنقص، فهذا ضال بلا شك؛ إما كافر، وإما أنه مبتدع ضال، نسأل الله العافية!

**[س٥٦٠] هل صحيح هذه العبارة: إن هناك خللًا في التربية ما سلم منها حتى أصحاب محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؟**

الجواب: هذا من فلتات اللسان، ومن سوء الأدب، فلا يعمم الحكم على الأمة، ولاسيما على الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ، فلا يقال فيهم: إنهم لم يسلموا من سوء التربية! هذا كلام فاسد، وتعميم باطل، ولا يجوز الكلام بمثل هذا.

**[س٥٦١] سماحة الشيخ، سمعنا في تسجيل لكم أنكم قلتم لمن تكلم على الصحابي كعب بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: اتركوه، هل تقصدون القائل أم الكلام؟**

الجواب: نقصد القائل ونقصد الكلام، كله ينكر، الذي يتكلم في أحد من الصحابة هذا ينكر عليه ويترك، ولا يُعبأ بكلامه.

## الحاكمية واستبدال أحكام الشريعة بالقوانين الوضعية

**[س٥٦٢] بيِّن لنا استبدال الشريعة بالقوانين؟**

الجواب: هذا واضح، أن الشريعة تُنحى ويجعل مكانها القوانين، ويُحكم بها بين الناس من دون الشريعة، هذا هو الاستبدال.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

[س٥٦٣] هل يُقاس من جعل القوانين الوضعية مصدرًا للتحاكم في المحاكم باليهود الذين حرَّفوا الحدود، وهل وقع التحريف على أصل التوراة في حدِّ الزنا والسرقة؟

الجواب: كل من غيَّر أحكام الله -سواء من اليهود أو من غيرهم- واستبدلها بغيرها من القوانين، فالحكم واحد، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء:٦٠، ٦١]، وفي الآية الأخرى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ [المائدة:١٠٤]، فالذي يعدل عن حكم الكتاب والسنة ويستبدلها بالأنظمة، والقوانين الوضعية هذا كافر؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥]، الأمر واضح في هذا.

[س٥٦٤] ما قولكم فيمن يقول: إن الحاكمية من أخص خصائص توحيد الألوهية، ويستدل بقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف:٤٠]، مع العلم أنه يقول بفتوى ابن عباس «كُفْرٌ دون كُفْرٍ»(١)، وإنما يقول: إن مقالته هذه هي اصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح؟

---

(١) أخرج الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٣٨) عن ابن عباس =

الجواب: الحاكمية تعني: الحكم بما أنزل الله، هذا من توحيد الألوهية، لا شك أن الحكم بما أنزل الله نوع من توحيد الألوهية، هذه عبادة لله عَزَّوَجَلَّ، فهو نوع من أنواع توحيد الألوهية؛ لأن توحيد الألوهية يشمل كل أنواع العبادة؛ من صلاة، وصيام، وحج، وصدقة، وأمر بمعروف، ونهي عن منكر، وحكم بين الناس بالحق، فهذا نوع من أنواع توحيد الألوهية، لا أن توحيد الألوهية هو الحاكمية فقط، بل هو نوع منه، وبعضهم يقول: إن الحاكمية من توحيد الربوبية! والصحيح: أنها من الاثنين -من توحيد الربوبية ومن توحيد الألوهية- لأنها طاعة لله عَزَّوَجَلَّ، وانقياد لله، فهي تشمل النوعين، هذه الحاكمية على ما يقولون نوع من أنواع توحيد الألوهية.

وأما استدلاله بقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾، لم يكمل الآية: ﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف:٤٠]، فهذا هو حكم الله، أن الله أمر أن تكون العبادة لله وحده، ويدخل في العبادة الحكم بما أنزل الله، هذا نوع كما ذكرنا.

**[س٥٦٥] هل الذي يقول: إن الحكم بما أنزل الله لا دخل له بالتوحيد والعقيدة، وإنما هو مجرد معصية مثله مثل الخمر والزنا؟**

الجواب: هذا غلط، الحكم بما أنزل الله من العقيدة داخلٌ في العقيدة، وليس هو مجرد معصية فقط، بل هو داخل في العقيدة؛ لأنه عبادة، الحكم بما أنزل الله عبادة وامتثال لأمر الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

---

= رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أنه قال: «لَيْسَ بِالْكُفْرِ الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ، إِنَّهُ لَيْسَ كُفْرًا يَنْقِلُ عَنِ المِلَّةِ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ».

[س٥٦٦] سماحة الشيخ، ذكرتم بكفر من يحكم بالقوانين الوضعية، وقد أُشيع عنكم أنكم تراجعتم، فهل هذا صحيح؟

الجواب: أنا مالي حق أتراجع، ولا لي حق أُكَفِّر إلا بالكتاب والسنة، فالذي يحكم بالقوانين الوضعية ويرى أنها أحسن من القرآن ومن الشرع هذا لاشك في كفره، أو أنها مساوية وأنه مخيَّر، هذا لا شك في كفره عند جميع العلماء.

[س٥٦٧] نحن نقيم في دولة تحكم بالقوانين الوضعية الكافرة، فما واجبنا تجاه هؤلاء الحكام، هل نحكم عليهم بالكفر أو نخرج عليهم؟

الجواب: لا تخرجوا عليهم، ولا ندري عن عذرهم، ربما يكون لهم عذر ما تدرون عنهم، الله أعلم، فإذا ما طاب لكم المقام اتركوهم، وروحوا لبلد آخر.

[س٥٦٨] فضيلة الشيخ، ما هو ضابط الضرورة في التحاكم إلى المحاكم غير الشرعية؟

الجواب: ما في ضرورة إلى التحاكم إلى غير الشرع، ولا يجوز هذا للمسلم، لا يجوز للمسلم أنه يتحاكم إلى الطواغيت، ويقول: أنا مضطر! ما هو بمضطر، ما يجوز هذا.

[س٥٦٩] هل يجوز دراسة القانون الوضعي والقول به دون العمل به؟

الجواب: يا أخي، ادرس الشريعة، ادرس شريعة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واترك القانون الكافر، الطاغوت، اتركه.

[س٥٧٠] اختلفت أنا وصديق لي في بعض الأمور الدنيوية وقد ظلمني، فطلبت منه أن نذهب عند أحد الشيوخ في بلادنا كي يحكم بيننا بشرع الله

عَزَّوَجَلَّ، فأبى، وقال لي: **لا يستطيع الذهاب معي؛ لأنه لا يعرف هذا الأمر! فما حكم من يقول هذا الكلام، وما حكم من يتعامل بذلك؟**

الجواب: الذي يُدعى إلى شرع الله ويأبى يريد حكم القانون هذا يكفر، قال الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ** ﴾ [آل عمران:٢٣]، وقال في المنافقين: ﴿ **وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ** ﴿٤٨﴾ **وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓاْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ** ﴾ [النور:٤٨-٤٩]، قال تعالى: ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا** ﴾ [النساء:٦٠]، فالواجب على من دُعي إلى الحكم الشرعي أن يقول: سمعنا وأطعنا؛ ﴿ **إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ** ﴾ [النور:٥١].

[س٥٧١] **في بلدنا قوانين وضعية يحكمون بها، لكن في بعض الأشياء يحكمون بشرع الله -كقانون الأسرة، والمواريث، والنكاح- فهل ينطبق عليهم قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾** [المائدة:٤٤]، **وهل هم عصاة بهذا الفعل؟**

الجواب: ينطبق عليهم أنهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض، ﴿ **أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ** ﴾ [البقرة: ٨٥].

## لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

**[س٥٧٢] أنا شاب ملتزم والحمد لله، وهناك من يأمرني بحلق اللحية وبالإسبال؟**

الجواب: نقول: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»[1]، لا تحلق لحيتك، ولا تسبل ثيابك، اتبع السنة، وأنت على خير إن شاء الله، واصبر، إذا التزمت بالسنة تلاقي أذًى من الناس، فاصبر على ما أصابك ما دمت على حق، فاصبر على ما أصابك من أذى الناس ومن لوم الناس، أما إذا كنت على خطأ فارجع عن الخطأ.

**[س٥٧٣] يقول السائل: ما حكم حلق اللحية في سبيل تدريس القرآن الكريم؛ لأنه إذا لم يحلق لحيته فإنه سيُوقف من قبل الأوقاف عن تدريس القرآن، ويأتي بدله مدرس مبتدع يعلم الطلاب البدع، ويعلمهم أمورًا أخرى؟**

الجواب: الواجب على المسلم أن يتمسك بدينه، ويتمسك بسنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يحلق لحيته لأجل درس القرآن، يرتكب معصية لكي يدرس القرآن؟! لا، ما يرتكب معصية، إن قبلوا منه يدرس وهو يعمل بالسنة، فالحمد لله، إذا ما قبلوا منه فهو معذور بألا يدرس القرآن، يترك تدريس القرآن، أما أنه يحلق لحيته، ويعصي الله، فلا يجوز هذا، إن قبلوا منه يدرس القرآن وهو متمسك بالسنة فالحمد لله، إذا لم يقبلوا منه فالإثم عليهم هم، لا يدرس القرآن، ولا يحلق

---

(١) أخرجه أحمد بنحوه (٢/ ٣٣٣)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصله في البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) بلفظ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

لحيته، وإذا جابوا واحدًا يحلق لحيته يدرس القرآن، فالإثم عليهم هم، أما أنت لا توافقهم أبدًا، ولا تحلق لحيتك.

**[س٥٧٤] تكرر السؤال هذا: إنه الذي يدرس القرآن يشترط أنه يحلق لحيته، ويسبل ثيابه في بعض الدول؟**

الجواب: نقول: «**لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ**»[1]، وإذا لم يتحصل على دراسة القرآن إلا بالمعصية، فدراسة القرآن تؤجلها إلى وقت آخر أو مكان آخر مناسب ليس فيه الإجبار على المعصية.

**[س٥٧٥] يقول السائل: ما حكم من حلق لحيته خوفًا من وقوع الظلم عليه؟**

الجواب: لا يجوز للإنسان أن يحلق لحيته ويعصي الله، ويقول: أخاف من الظلم! هذا هو الظلم، حلقك للحيتك ومعصيتك لربك هذا هو الظلم، فاصبر، ابق على السنة، ولو نالك شيء من الأذى اصبر، هذا يكون في ميزان حسناتك، أنت لم تخطئ على أحد، لم تظلم أحدًا، وإنما عملت بطاعة الرسول ﷺ، فإذا حصل عليك أذى بسبب ذلك، فهذا أجر لك، واصبر عليه.

**[س٥٧٦] سائلة تقول: إن زوجها يرفض أن تغطي وجهها بالحجاب، وكذلك أن تلبس القفازين، فما حكم الشرع، هل تطيعه في ذلك؟**

الجواب: حرام عليها أن تطيعه، قال ﷺ: «**لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ**»[2]، فتعصيه وتغطي وجهها وتلبس القفازين، ولو لم يرض؛ لأنه هو المخطئ، أما هي مطيعة لله ولرسوله.

---

(١) أخرجه أحمد بنحوه (٢/ ٣٣٣)، من حديث علي رضي الله عنه، وأصله في البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) بلفظ: «**إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**».

(٢) أخرجه أحمد بنحوه (٢/ ٣٣٣)، من حديث علي رضي الله عنه، وأصله في البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) بلفظ: «**إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**».

[س٥٧٧] هل يجوز لي مخالفة أبي بعد أن أمرني بالخروج مع جماعة ما بعد أن رأيت منهمِ البدع؟

الجواب: لا يجوز لك خروجك معهم وهم مبتدعة، فهو معصية، ولو أمر أبوك لا تطعه؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»(١).

[س٥٧٨] ما حكم الزوج الذي يطلب من زوجته نزع النقاب، وهل النقاب فرض أم سنة؟

الجواب: هذا أمر بالمعصية، الواجب على المرأة أن تستر وجهها عن الرجال، فإذا أمرها زوجها بكشف الوجه، فهذه معصية فلا تطيعه، قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»(٢).

[س٥٧٩] سائل يقول: أسلمت منذ أربع سنوات، وأنا متعاقد في هيئة الدفاع المدني لمدة عشر سنوات، أحصل بعدها على منحة، أمضيت لحد الآن سبع سنوات ونصف، وهذه الهيئة تمنعني من توفير اللحية، كما لا يمكنني أداء الصلاة في المسجد، السؤال: هل يجوز لي الاستمرار في هذا العمل وقد بقيت سنتان ونصف؟

الجواب: من المعلوم أنه «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»(٣)، فلا تجبهم

(١) أخرجه أحمد بنحوه (٢/ ٣٣٣)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصله في البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) بلفظ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

(٢) أخرجه أحمد بنحوه (٢/ ٣٣٣)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصله في البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) بلفظ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

(٣) أخرجه أحمد بنحوه (٢/ ٣٣٣)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصله في البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) بلفظ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

إلى حلق اللحية؛ لأن هذا معصية، وهم ليس لهم مصلحة، والعمل ليس له مصلحة من حلق اللحية، إلا أنهم يبغضون السنة، فأنت لا تجبهم إلى هذا، العمل سيؤدى بتمامه -إن شاء الله- ولا للحية وجودها أو عدمها دخل في هذا الشيء، فلو كان إبقاء اللحية يضر بالعمل؛ لقلنا: اطلب عملًا آخر، لكن بقاء اللحية وإعفاؤها والعمل بالسنة يعينك على العمل، ولا ينقص من العمل شيئًا، إنما هذا هوى من بعض الموظفين، فبإمكانك أنك تتصل بمن هو أعلى منه من المسؤولين، وتخبره بهذا الأمر، وهو يمنعه من هذا التصرف ومن هذه الغطرسة التي ليس للعمل فيها دخل ولا مصلحة، فإذا كان هو مصرًّا على هذا فترفع الأمر إلى المسؤول الذي فوقه حتى يأخذ على يده، وأما الصلاة إذا كان العمل يتطلب حضورك، ولو ذهبت للصلاة مع الجماعة في المسجد يؤثر هذا على العمل صلِّ في مكان العمل، فهذا رخصة لك، كل إنسان استؤجر لعمل، وهذا العمل يفوت لو راح، يفوت أو يختل، فيكون هذا عذرًا لك في أن تصلي في مكان العمل، والحمد لله.

## نواقض الإسلام

**[س٥٨٠] هل الحكم بالأعراف والعادات القبلية يكون ناقضًا من نواقض الإسلام؟**

الجواب: هذا ذكره العلماء: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، أن الحكم بغير ما أنزل الله فيه تفصيل:

إن كان يرى أنه أحسن من حكم الله أو أنه مساوٍ لحكم الله وأنه مخيَّر بين أن يحكم بحكم الله أو بالقانون أو بالعادات القبلية، فهذا كافر بالإجماع.

أما إذا عرف أن الحكم بغير ما أنزل الله باطل، ولكن غلب عليه الهوى، فحكم بغير ما أنزل الله مع إيمانه أن الحكم لله عَزَّوَجَلَّ، وأنه يجب الحكم بالشريعة لكن غلب عليه الهوى فحكم بغير ما أنزل الله، أو أنه يريد أخذ شيء من المال فحكم بغير ما أنزل الله؛ لأجل رشوة، لأجل مال يأخذه، فهذا يعتبر كفرًا دون كفر[١]؛ كما قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ويعتبر كبيرة من كبائر الذنوب ذكر هذا الإمام ابن كثير في تفسيره[٢].

**[س٥٨١] هل من صرف شيئًا من العبادات لغير الله، هل يكون وقع في الشرك المخرِج من الملة، وهل يجوز أن نقول بأنه كافر؟**

الجواب: نعم، من صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله فإنه مشرك، والمشرك كافر؛ لأن العبادة حق لله عَزَّوَجَلَّ، الله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ [النساء:٣٦]، فالعبادة لا تصح مع وجود الشرك، فإذا صرف شيئًا من العبادة، بأن ذبح لغير الله، أو سجد لغير الله، أو استغاث بالميت أو بالقبر، فإنه يكون مشركًا الشرك الأكبر، ويكون كافرًا خارجًا من الملة، لكن باب التوبة مفتوح، لا يقنط من رحمة الله، عليه أنه يتوب إلى الله ويستغفر الله جَلَّوَعَلَا، «**فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ**»[٣]، ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨]، ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ

---

(١) أخرج الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٣٨) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أنه قال: «لَيْسَ بِالْكُفْرِ الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ، إِنَّهُ لَيْسَ كُفْرًا يَنْقِلُ عَنِ الْمِلَّةِ ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ».

(٢) يُنظر: تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة:١٧]، ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ﴾، ثم قال بعد ذلك: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة:٧٣، ٧٤]، فالتوبة تمحو ما قبلها من الشرك، ومن الكفر، ومن النفاق، ومن المعاصي(١)، وهي مطهرة لصاحبها، فعليه بالتوبة إلى الله.

[س٥٨٢] إذا كان إمام الصلاة يقع في أعمال كفرية واضحة، هل يجوز الصلاة خلفه بنية الانفراد، وما الدليل على هذا؟

الجواب: ما يجوز الصلاة خلف من يعتقد عقيدة تخرجه من الإسلام؛ كأن يستغيث بالأموات، أو يذبح للأولياء والصالحين، أو ينذر لهم، أو يتبرك بقبورهم، هذا لا يصلح أن يكون إمامًا؛ لأنه لا تصح صلاته هو في نفسه، ولا تصح صلاة من خلفه، ولا يصلح أن يكون إمامًا، الإمام يُشترط فيه أن يكون من أهل التوحيد، ومن أهل العقيدة السليمة، بل إن بعض العلماء أو كثيرًا من العلماء يرى أنه يكون -أيضًا- متجنبًا للذنوب التي دون الشرك، يكون عدلًا، يشترطون فيه العدالة، وهي اجتناب المعاصي، فكيف إذا كان عنده شرك، أو عقيدة باطلة؟! هذا لا يصح أن يكون إمامًا.

---

(١) كما في الحديث عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لَمَّا أَلْقَى الله عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِي الْإِسْلامَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُبَايِعَنِي، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: لَا أُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللهِ حَتَّى تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ؟ يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ؟**»، أخرجه أحمد (٢٩/ ٣٦٠).

[س٥٨٣] ما ضابط كفر الاستحلال؟

الجواب: كفر الاستحلال إذا استحل الحرام، إذا استحل الزنا، أو استحل الخمر، أو استحل الربا، إذا استحل أمرًا مجمعًا على تحريمه كَفَر وارتد عن دين الإسلام.

[س٥٨٤] يجري على لسان كثيرمن الناس في بلدنا -والعياذ بالله- سب الله جَلَّ وَعَلَا، وسب الدين، وتصدر منهم أحيانًا ألفاظ يُستحى من ذكرها، ولا شك أن ذلك كفر وردة، لكن هل يُنزَّل ذلك على المعين؟

الجواب: نعم، من يُسمع منه سب الدين، أو سب الله عَزَّوَجَلَّ، أو سب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه يُحكم عليه بالردة، يُحكم على المعين بما يصدر منه، ولو كان ما يُحكم على المعين كان ما تُقام الحدود، ولا يُقام القصاص، ولا يُقام حدُّ الزنا، وحدُّ الخمر، وحدُّ السرقة! فيُحكم على المعين بما صدر منه من قول أو فعل.

[س٥٨٥] وهل يلزمه إذا تاب أن يغتسل، وأن يتشهد من جديد؟

الجواب: نعم، يلزمه أن ينطق بالشهادتين، ويتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وأما الاغتسال فهو سُنَّة، إن شاء أن يغتسل اغتسل أو ما اغتسل ليس عليه شيء، الاغتسال سنة ما هو بواجب.

[س٥٨٦] وهل تُراعى في ذلك حالة الغضب؟

الجواب: الغضب الشديد الذي يفقد شعوره لا يؤاخذ على الكلام إذا فقد شعوره، ولا يدري ماذا يقول، فهذا لا يؤاخذ، أما الغضب الذي لا يزول معه الشعور ويتصور ما يقول فإنه يؤاخذ بذلك.

**[س٥٨٧] من يدَّعي أنه رأى الله وملائكته في المنام، ويكتب التمائم للناس، ويعمل ما تعمله الصوفية، هل تجوز الصلاة خلفه، وكيف ينبغي للمسلم أن يتعامل معه؟**

الجواب: هذا خرافي لا يجوز أن يُصلَّى خلفه، ولا أن يكون إمامًا للناس، ولا قدوة للناس، الذي يطلب من الناس هذه الطلبات أنهم يعظمونه، ويقول: أنا رأيت الله ورأيت الملائكة؛ يطلب من الناس أنهم يعظمونه، فهذا خرافي سيئ العقيدة.

**[س٥٨٨] ما حكم شخص قال في نفسه: إنه منزه! ثم قال: إنه عظيم! وفي آخر مرة قال: إن عقله يساوي وزن الكون! ما حكم هذا القول؟**

الجواب: قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ [النساء:٤٩]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾ [النجم:٣٢]، الذي يزكي نفسه هذا دليل على خفة عقله وعلى نقصه، ما يجوز هذا.

**[س٥٨٩] رجل غضب وهو في مكة فسب الدين من شدة غضبه، ماذا عليه؟**

الجواب: يعني زال شعوره ولا يدري ماذا يقول؟! ليس عليه شيء؛ لأنه غير مكلف إذا زال شعوره، ولا يدري ماذا يقول من شدة الغضب، فهذا لا يؤاخذ، أما إن كان معه شعوره فهذه ردة عن الإسلام، إذا سب الدين فهذه ردة عن الإسلام، عليه المبادرة بالتوبة والاستغفار.

[س٥٩٠] **يقول البعض: من عمل مكفِّرًا فإنه لا يكفر باطنًا، وإنما يكفر ظاهرًا، وباطنه يُوكَل إلى الله، فهل هذا الأمر صحيح؟**

الجواب: لا ليس بصحيح، من عمل الكفر أو الشرك، وهو لا يعذر بالجهل، وهو يسمع الآيات، ويسمع الأحاديث، ويسمع النصائح وأقوال أهل العلم، وعمل الشرك أو الكفر، فهو مشرك أو كافر، نحكم عليه بذلك؛ عملًا بما عمل أو قال أو فعل.

[س٥٩١] **قال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عقيدته: «والأمن والإياس ينقلان عن ملة الإسلام»(١)، هل المسلم الذي يأتي بالطاعات والعبادة بكثرة ولكن ييأس ويقنط لأن الله سبحانه لا يقبل منه هذه العبادة وأنه من أهل النار، هل هو كفر؟**

الجواب: نعم كفر، الذي يقنط من رحمة الله هذا كفر، ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر:٥٦]، ﴿وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف:٨٧]، ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر:٥٣]، فلا يجوز القنوط من رحمة الله ولا اليأس، بدل أنك تيأس من رحمة الله الواجب أنك تتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، والله يتوب على من تاب، ولو كانت ذنوبك كثيرة وعظيمة فإن الله يمحوها عنك ويغفرها لك.

[س٥٩٢] **هل يحق للمسلم أن يطلق كلمة الكفر أو التبديع على كل من أقدم على ارتكاب مكفر أو بدعة؟**

---

(١) يُنظر: العقيدة الطحاوية (ص٦١).

الجواب: التسرع في الحكم على الناس، وإطلاق الكفر عليهم، وإطلاق التبديع والبدعة، هذا لا يجوز إلا لأهل العلم، الذين يعرفون حدود الكفر، ويعرفون حدود البدعة وحدود الردة، وله أسباب يعرفها أهل العلم، هذا من اختصاص أهل العلم، فلا يجوز لأي واحد أن يحكم على الآخر بالبدعة، أو بالكفر، أو بالشرك، وهو لا يدري ولا يعرف ضوابط التكفير، وضوابط التبديع، وضوابط الفسق، يصون الإنسان لسانه؛ لأنه ربما يقول لبريء: إنه كافر، أو مبتدع، أو ظالم، أو فاسق! والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**»[1]، أي: كلامه يرجع عليه والعياذ بالله.

فعلى الإنسان أنه يحفظ لسانه، ولا يُطلقه في هذه الأمور، هذه خطيرة تحتاج إلى أن الإنسان يتعلم ويعرف ضوابط التكفير، وضوابط التبديع، وضوابط التفسيق، ولا يتكلم عن جهل، أو عن عاطفة، أو عن حماس، أو عن غيرة، فقد يقع في الخطأ، ويرجع عليه كلامه، فالمسألة خطيرة جدًّا، وهذا الكلام الذي تقوله من تكفير الناس أو تبديعهم أو تفسيقهم لا يذهب سُدى، إن كانوا مستحقين ذهب إليهم، وإن لم يكونوا مستحقين رجع عليك، فعليك أن تحفظ لسانك في هذه الأمور.

**[س٥٩٣] ما حكم من سب الله ورسوله، هل يكفر بمجرد السب أم لابد من إقامة الحجة عليه؟**

الجواب: يا سبحان الله! يسب الله ورسوله ولا يكفر! سبحانك هذا بهتان عظيم! يسب الله ورسوله، ويقال: ما يكفر حتى تُقام عليه الحجة! من

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال هذا؟! الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦] وهذا يقول: إنه ما يكفر؟! متى تقوم الحجة عليه، يوم القيامة؟! هذا مما أحدثه المتعالمون في هذا الوقت الذين تعلموا على أنفسهم، وعلى الكتب، أو على أمثالهم، صاروا يلوكون مثل هذه المسائل، والمشكلة أن شرهم ما يقتصر عليهم، بل يتعدى إلى الناس، فيجب على طالب العلم أن يتأدب، ولا يدخل في المسائل الخطيرة، بل يجب عليه أن يتعلم أولًا، يتلقى العلم عن العلماء، ثم إذا تلقى العلم عن العلماء الثقات عرف هذه المسائل، أما أنه يتناولها وهو جاهل ومتعالم! فهذا ضرر عليه وعلى الناس.

**[س٥٩٤] والدي وإخواني يسبون الله، ويسبون الدين، ولا يصلون، أو يصلون، ولكن يسبون الله ويسبون الدين، فما حكمهم؟**

الجواب: سب الله أو مسبة الدين هذا ردة، عليك أن تنبههم أن هذا ردة، وأن هذا يخرجهم عن الإسلام، وأنهم إن ماتوا على ذلك فهم من أهل النار، ذكرهم، وخوفهم بالله، لعلهم يتوبون ويرجعون إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

**[س٥٩٥] أنا امرأة متزوجة، ولي زوج يسب الدين، ويحلف بالطلاق، وأشعر بأنني أعيش معه وأنا كارهة له بسبب سبه للدين، فهل يجوز أن أطلب الطلاق؟**

الجواب: هذا ما له طلاق، ما هي بزوجة له، ما دام أنه يسب الدين فهو مرتد، وبقاؤها عنده بقاء مع غير زوج؛ لأنه ليس زوجًا لها، والله عَزَّوَجَلَّ يقول:

﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة:١٠]، ويقول: ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾ [البقرة:٢٢١]، فهذا مرتد -والعياذ بالله- وانخلعت منه زوجته، والواجب عليها أن تفارقه ولا تبقى عنده.

**[س٥٩٦] متى يُعتبر الوقوع في عمل كفري إن صاحبه متأول؟**

الجواب: إذا كان له احتمال، أما إذا ما فيه احتمال، فهذا غير معذور، التأويل إنما يكون مقبولًا إذا كان له احتمال في الدليل، أما إذا كان ليس له احتمالٌ في الأدلة فهذا يُعتبر ضلالًا، ولا يُقبل أنه يقال له: متأول أو مجتهد؛ لأن النص ظاهر ما فيه احتمال.

**[س٥٩٧] ما حكم من يصلي ويقرأ القرآن في شهر رمضان فقط؟**

الجواب: ليس له صلاة، وليس له دين ولا إسلام، الذي ما يصلي إلا في رمضان هذا ليس مسلمًا، الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨]، ويقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون:٩]، لابد من المحافظة على الصلاة، أما الذي يصلي وقتًا ويخلي وقتًا، هذا ليس مسلمًا، وإذا كان لا يصلي طول السنة إلا في رمضان هذا ليس مسلمًا، وكذلك من لا يصلي إلا يوم الجمعة فقط هذا ليس مسلمًا.

**[س٥٩٨] هل الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يُقاتل على ترك الصلاة؟**

الجواب: الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقاتل على عبادة غير الله، على الشرك، قاتل على الشرك، أما أنه يقاتل على ترك الصلاة فلا أعلم هذا.

**[س٥٩٩] يقول: نحن مقيمون في مكة للعمل، ومعي في السكن الجماعي أربع أفراد في الغرفة الواحدة، أحدهم لا يصلي، ونأكل سويًّا، فهل يجوز لنا أن نأكل معه وهو تارك للصلاة؟**

الجواب: لا يجوز أن يبقى معكم، هذا لا يصاحبكم ولا يجالسكم، اطردوه من السكن، ما يجوز هذا، هذا إقرار للمنكر، وإبقاء للكافر بينكم ومعكم، اطردوه من السكن، وإن كان السكن له هو الذي مستأجره، اتركوه أنتم واستأجروا غيره.

**[س٦٠٠] يقول: نرجو أن توضحوا لنا المظاهرة للمشركين في الناقض الثامن من نواقض الإسلام العشرة؟**

الجواب: المظاهرة معاونة المشركين على المسلمين، هذه المظاهرة المُحرَّمة التي هي ناقض من نواقض الإسلام، إعانة الكفار على المسلمين هذه ناقض من نواقض الإسلام.

**[س٦٠١] يقول السائل: شاب لا يصلي، أراد أن يأتي بعمرةٍ عن أبيه، فهل تُجزئ هذه العمرة؟**

الجواب: الذي لا يصلي لا تصح عمرته ولا حجه، ولا يصح له عمل حتى يتوب إلى الله جَلَّوَعَلَا، ويحافظ على الصلاة.

**[س٦٠٢] كيف نرد على من يقول: إن لفظة الكفر الذي جاءت في تارك الصلاة غير مخرجة من الملة؛ لأنه قد جاءت لفظة الكفر في بعض المواضع غير مخرجة من الملة؟**

الجواب: السائل هذا لا يفهم الفرق بين الألفاظ التي وردت عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الرسول إذا أطلق الكفر بالألف واللام معرَّفًا، المراد به الكفر الأكبر، وأما إذا جاء الكفر منكَّرًا مثل: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»[1]، كفرٌ منكَّر، فهذا هو الكفر الأصغر.

**[س٦٠٣] ما حكم الصلاة خلف من يكتب الطلاسم؟**

الجواب: طلاسم شركية؟ إذا كان يقصد الطلاسم الشركية التي فيها أسماء الشياطين وأسماء الجن، فهذا مشرك، ولا تجوز الصلاة خلفه.

**[س٦٠٤] يقول: هل السحر، وترك الصلاة، والسجود لغير الله، لا يكفر صاحبه إلا بالاعتقاد؟**

الجواب: من قال هذا؟! الذي يعمل السحر، ويسجد لغير الله، ويذبح لغير الله، هذا كافر، ونحن ما لنا إلا الظاهر، نحكم على الظاهر، أما القلوب عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فالذي يعمل الشرك والكفر نحكم عليه بذلك، والذي يعمل السحر نحكم عليه بالكفر، ولم نوكل بعقائد القلوب، إنما وكلنا بتطبيق الحكم على الأفعال والأقوال.

**[س٦٠٥] إذا فعل الإنسان بعض الشركيات، ولكنه يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، هل يبقى أصل الإيمان في قلبه؟**

الجواب: لا، إذا أتى بالشرك الأكبر، فإن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله تبطل بالشرك الأكبر؛ لأن هذا ناقض، بل هو أعظم نواقض الإسلام، فلا تتلفظ بالشهادتين مع فعل الشرك الأكبر.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

## الحكم على معين بالكفر وأنه من أهل النار

[س٦٠٦] هل يجوز الحكم على شخص معين أنه من أهل النار؟

الجواب: لا، لا نحكم على شخص معين أنه من أهل النار إلا من عينه الله أو الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما من لم يرد اسمه أو حكمه من الرسول أو القرآن أنه من أهل النار؛ لأننا لا ندري ما تكون خاتمته، قد يُختم له بالإسلام، قد يُختم له بالتوبة، فيكون من أهل الجنة.

لكن نقول: من فعل كذا فهو كافر، من فعل ناقضًا من نواقض الإسلام فهو كافر، ونقول: إن مات على الكفر فهو من أهل النار، أو مات على هذا الناقض من نواقض الإسلام فهو من أهل النار، لابد من القيد، ما نقول: إنه من أهل النار مطلقًا؛ لأننا لا ندري ما يختم له.

[س٦٠٧] هذا سائل يسأل عن التكفير والحكم بالردة؟

الجواب: مسألة التكفير والحكم بالردة هذه تحتاج إلى تعلم، ما تصلح للعوام أن ينشغلوا بها، أو المبتدئين أن ينشغلوا بهذه الأمور، ويكفرون الناس بدون علم، لا يصلح أن العامي والمبتدئ في طلب العلم أن ينشغل بمسائل الردة ومسائل التكفير، هذه من شأن العلماء الثقات، وأنتم عليكم أن تتعلموا الآن، ولا تشتغلوا في المسائل الصعبة، والمسائل المهمة.

[س٦٠٨] هل يجوز تعيين الكفار إذا ماتوا بأسمائهم أنهم في النار؟

الجواب: لا نحكم لأحد بالنار إلا بدليل، من حكم الله عليه أنه في النار -كفرعون، وهامان، وقارون- فنحكم عليهم، أما من لم يحكم عليه الله

ولا رسوله أنه في النار فإننا لا نجزم؛ لأننا لا ندري ما خُتم له به، لا نعلم الغيب، لكننا نرجو للمحسن، ونخاف على المسيء.

**[س٦٠٩] هل يجوز تعيين من يموت من الكفار أنه في النار بعينه بالاسم؟**

الجواب: الكفار الذين ماتوا على الكفر في النار عمومًا، أما الأفراد الله أعلم، ما نحكم على أحد إلا بدليل، ربما أنه تاب قبل أن يموت وأنت ما تعلم ولا تدري، لكن تقول: الكفار الذين ماتوا على الكفر في النار، والمشركون في النار على العموم، أما الأفراد فأنت تتوقف لا تعلم ما الخاتمة لهم.

**[س٦١٠] هل يجوز أن يُقال لشخص بعينه لا يصلي: أنت لست مسلمًا؟**

الجواب: نعم يُقال له: لست مسلمًا حتى تصلي، فمن فعل الكفر فهو كافر، من فعل الكفر فهو كافر بعينه وشخصه.

**[س٦١١] يقول: سمعت من بعض الإخوة أنه لا يجوز إطلاق الكُفر على الكافر بعينه، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: نحن ما لنا إلا الظاهر، نحكم على الناس فيما يظهر لنا، فمَن فعل الكُفر حَكمنا بكُفره، ومَن فعل الشرك حَكمنا أنه مشرك، وعاملناه معاملة الكُفَّار والمشركين، أما أننا نقول: في الآخرة هو من أهل النار! هذا عند الله جَلَّ وَعَلَا، ما ندري، أمور الآخرة عند الله، أما أمور الدنيا فنحن نحكم عليه في الظاهر فيما ظهر لنا منه من قولٍ أو فِعل، نحكم عليه بذلك، وأما حُكمُه عند الله فهذا لا ندري عنه.

**[س٦١٢] إذا عُلِم من شخص أنه مات على الكفر، هل نجزم له بالنار؟**

الجواب: إذا تيقنت أنه مات على الكفر، فهو في النار، لكن من أين لك التيقن أنه مات على الكفر؟! الخواتيم بيد الله ما تدري عنها.

[س٦١٣] يقول: هل ينبغي لطالب العلم المبتدئ أن يُكفِّر تارك الصلاة عينيًّا؟

الجواب: هذا كافر بالأدلة الصحيحة، يُكفره طالب العلم أو العالم بالأدلة الصحيحة، حتى يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، إلا إن كان مخبول العقل، أو كان ترك الصلاة ناسيًا، أو ترك الصلاة نائمًا، فهذا معذور.

## البدع والمحدثات وأثرها على عقيدة المسلم

[س٦١٤] ما الفرق بين البدع والمصالح المرسلة؟

الجواب: المصالح المرسلة في أمور العادات، وأما البدع فهي في أمور الدين، ولا يجوز أن يُحدث في الدين شيء لم يشرعه الله ولا رسوله، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ**»(١)، وقال: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(٢)، فالمصالح المرسلة في المنافع، وأما البدع فهي في العبادات، بينهما فرق.

[س٦١٥] هل كل من خالف السنة يُسمَّى مبتدعًا؟

الجواب: إذا أحدث شيئًا في الدين ليس عليه دليل من كتاب الله ولا من سنة رسوله فهذا هو المبتدع؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) واللفظ له، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»[١]، «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[٢]، فالبدعة هي أن يُزاد في الدين ما ليس منه، هذه هي البدعة، أما من خالف السنة، ولم يحدث شيئًا وإنما ترك واجبًا، فإن هذا يعتبر معصية، من ترك واجبًا فهذا يعتبر معصية، ومن ترك سنة ومستحبًّا فلا شيء عليه.

[س٦١٦] فضيلة الشيخ هل البدعة من الكبائر؟

الجواب: البدعة تختلف، منها ما هو كفر، منها ما هو شرك مثل دعاء غير الله والذبح لغير الله، هذا بدعة شركية، ومنها ما هو ضلال وفسق، ومنها ما هو معصية، فالبدعة على ثلاثة أنواع:

- بدعة كفرية تكفر صاحبها؛ مثل: بدعة الشرك بالله جَلَّ وَعَلَا.
- وبدعة فسق لا تكفر، لكنها فسق؛ مثل: تأويل بعض الصفات عن جهل، وعن تقليد لمن يؤولونها، يظن أن هذا صحيح، هذه بدعة مفسقة.
- وبدعة معصية، لا تصل إلى حد الكبيرة.

[س٦١٧] هل التحذير من صاحب البدعة والأهواء والطوائف البدعية حتى لا ينخدع بهم عامة المسلمين من الغيبة المذمومة أفيدونا جزاكم الله خيرًا؟

الجواب: التحذير من أهل الضلال هذا واجب، التحذير من الأخطاء في أمور الدين هذا واجب ونصيحة للمسلمين، وليس فيه غيبة؛لأنه مقصود به

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وذكره البخاري معلقًا في كتاب البيوع - باب النجش (٣/ ٦٩)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (٩/ ١٠٧).

النصيحة، وليس المقصود به تنقص الشخص، الغيبة إذا كان المقصود تنقصًا في الشخص، أما إذا كان المراد نصيحة المسلمين وبيان الخطأ للناس فهذا من النصيحة؛ كما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**»(١).

**[س٦١٨] بعض الناس يستدل بقول عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في صلاة التراويح: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»(٢)؟**

الجواب: عمر ما قال في صلاة التراويح: «نعمت البدعة»؛ لأن التراويح ليست بدعة، وإنما هي سنة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صلاها الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأصحابه ليالي ثم تخلف عنهم خشية أن تفرض عليهم(٣)، واستمر الصحابة يصلونها، فهي ليست بدعة، إنما يريد عمر الاجتماع، جمعهم على إمام واحد بعد أن كانوا متفرقين يصلون أوزاعًا، فجمعهم على إمام واحد كما كانوا خلف النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جماعة واحدة، فهو أحيى سنة، ولم يأتِ ببدعة كما يظن بعض الجهال، بل هو أحيى السنة التي كانت على عهد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم كانوا يصلون خلف إمام واحد، وهو الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه بعد وفاة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انتهت الفرضية، ما في بعد الرسول إيجاب شيء أو تحريم شيء، هذا انتهى بموت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالواقع أن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ما عمل بدعة، لا صلاة التراويح بدعة، ولا اجتماعهم خلف إمام واحد بدعة، فلا حجة للذين

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ - رواية يحيى الليثي (١/ ١١٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٥٥٠).

(٣) كما في حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، أخرجه البخاري (٩٢٤)، ومسلم (٧٦١) وفيه: «**فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**».

يقولون: هناك بدعة حسنة! ليس في البدع شيء حسن؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»[١]، ثم يأتي واحد ويقول: لا، ما هو كل بدعة ضلالة! ويرد على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويقول: هناك بدعة حسنة وليست ضلالة! هذا واضح البطلان.

**[س٦١٩] يستدل بعض الناس بقول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»[٢]، على أن هناك بدعة حسنة، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: هذا غير صحيح؛ لأن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقصد بذلك صلاة التراويح، وجمعهم على إمامٍ واحد بعد أن كانوا متفرقين، فصلاة التراويح خلف إمامٍ واحد هذا من سنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس من عمل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحيى هذه السنة، فجمعهم على إمامٍ واحد، فقوله: «**نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ**» ليس المراد البدعة الشرعية، وإنما مراده البدعة اللغوية، أما البدعة الشرعية، فهي ليست بدعة؛ لأنها ثابتة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والبدعة الشرعية: ما لا دليل عليه، وصلاة التراويح عليها دليلٌ صحيح من فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس في الإسلام بدعة حسنة؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»[٣]، ولم يستثنِ شيئًا، ويقول: هناك بدعة حسنة! بل كل بدعة ضلالة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (٢٨/ ٣٧٣) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ - رواية يحيى الليثي (١/ ١١٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٥٥٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (٢٨/ ٣٧٣) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٦٢٠] هل هناك بدعة حسنة، وأخرى سيئة؟

الجواب: لا، البدع كلها سيئة؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُل مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُل بِدْعَةٍ ضَلالةٌ**»[1]، فليس في البدع شيء حسن، بل كلها ضلالة بقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُل بِدْعَةٍ ضَلالةٌ**»، فالذي يقول: لا، ليس كل بدعة ضلالة! يخاصم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٦٢١] **ما معنى قول بعض السلف: أهل البدع كالعقارب تدفن رأسها وتُخفي أذنابها، حتى إذا تمكنت لدغت؟**

الجواب: نعم، كلام واضح أن أهل البدع فيهم نفاق، أهل البدع يُذكرون بالنفاق، وهو أنهم يظهرون الخير، ويبطنون الشر؛ يظهرون الخير للناس خديعة: ﴿ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ﴾ [البقرة:٩]، ويبطنون الشر، ومتى ما تمكنوا من نشر الشر، نشروه مثل العقرب.

[س٦٢٢] **هل تجوز مجالسة أهل البدع الداعين إليها؛ لأنها تؤثر في الجليس؟**

الجواب: قال تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ ﴾ [الأنعام:٦٨]، فلا يجوز الجلوس مع القوم الظالمين، والمبتدعة من الظالمين، بل هم أشد الظالمين، فلا يجوز مجالستهم ومصاحبتهم؛ لأنهم يؤثرون على مجالسهم، ومصاحبهم.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (٢٨/ ٣٧٣) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٦٢٣] **هل من نصيحة للذين يخصصون ليلة الإسراء والمعراج بالعبادة، وما حكم عمرة الرجبية؟**

الجواب: شهر رجب من الأشهر الحرم الأربعة، ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة:٣٦]: رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ثلاثةٌ سرد وواحد فرد، فليس له مزية إلا أنه من الأشهر الحرم التي يحرم فيها القتال فقط، أما إنه يُخص بعبادة دون غيره من الأشهر، فهذه بدعة؛ لأنه لم يرد في تخصيصه شيء وليس له مزية على غيره من الشهور، لا بصلاةٍ، ولا بصدقةٍ، ولا بصيامٍ، ولا بغير ذلك، هو كسائر الشهور، والإسراء والمعراج لم يثبت أنه في رجب، ولو ثبت أنه في رجب لا نحدث شيئًا، ولا نحتفل بالليلة التي يُزعم أنها ليلة الإسراء والمعراج، هذا بدعة، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يحتفل بها، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا الصحابة، ولا القرون المفضلة، ما كانوا يحتفلون في رجب بالإسراء والمعراج، هذا كله من البدع المحدثة، بل قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(١).

[س٦٢٤] **هل قول: إن أهل البدع أشد من المعاصي، ليس على إطلاقه، وهل هو قول صحيح؟**

الجواب: لا، ليس بصحيح، البدعة شر من المعصية مهما كانت البدعة؛ لأن العاصي يعلم أنه عاصٍ ويُرجى أنه يتوب، وأما المبتدع يرى أنه على حقٍّ، ما يرى

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أنه عاصٍ ولا يتوب، قلَّ أن يتوب المبتدع، فالبدعة شرٌّ من المعصية، وهي أحب إلى إبليس، البدعة أحب إلى إبليس من المعصية.

**[س٦٢٥] أيهما أشد البدعة أم المعصية؟**

الجواب: البدعة أشد وأحب إلى الشيطان من المعصية؛ لأن المعصية يرتكبها صاحبها وهو يعرف أنه عاصٍ، ولكن غلبته شهوته أو هواه، وهو يعرف أنه عاصٍ، ويُرجى أن يتوب؛ لأنه مادام يعرف أنه عاصٍ، فإنه يُرجى أن يتوب، ولكن المبتدع يرى أنه على حق، ولذلك لا يتوب، فالمبتدعة قلَّ منهم من يتوب، بخلاف العصاة، فكثيرٌ منهم من يتوب ويرجع إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

**[س٦٢٦] هل كل من قامت عليه الحجة وهو من أهل البدع يكفر؟**

الجواب: البدع تختلف؛ منها ما هو كفر، ومنها ما هو كبيرة، ومنها ما هو معصية، البدع تختلف، لا نحكم عليه بالكفر في الحال، وقد يكون معذورًا بالجهل، لابد من الاستفسار في هذه الأمور والتثبت.

**[س٦٢٧] إذا لاحظنا البدع في بلدنا ولم ننكرها، فهل علينا شيء؟**

الجواب: نعم، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغيرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابِهِ**»[1]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيْرَّهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**»[2]، أما الذي لا ينكر المنكر، هذا ليس بمؤمن؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٧٧)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٨٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، من حديث أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٤٩)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»**(١)، فالذي لا ينكر المنكر -لا بيده، ولا بلسانه، ولا بقلبه- هذا ليس فيه إيمان.

**[س٦٢٨] يقول البعض: إنه من الواجب عند الرد على أهل البدع ذكر حسناتهم مع سيئاتهم، ويسمونها موازنات، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: هذا ما هو برد، بل هذا مدح لهم، إذا ذكرنا حسنات أهل البدع، هذا مدح لهم، ما هو برد، الواجب أن يُرد عليهم، وأما حسناتهم ما علينا منها، هذه عند الله، ما ندري عنها، نحن لا نثبت لهم حسنات، الله هو الذي يثبتها إذا كان عندهم حسنات، ونحن ما نعلم، لكن نبين الأخطاء التي وقعوا فيها فقط.

**[س٦٢٩] هل أهل البدع موجودون في كل زمان ومكان، وما هو المنهج الصحيح لرد كيدهم؟**

الجواب: نعم، أهل البدع يوجدون في كل زمان، لا يخلو أي زمان منهم؛ ولذلك حذر منهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حذر من البدع، وواجبنا نصيحتهم، ونبين لهم ضرر البدع وخطرها، وأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصفها بالضلالة، قال: «**وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ**»(٢)، علينا أن ننصحهم ونبين لهم، فإن امتثلوا فالحمد لله، وإلا نحن أدينا الواجب علينا، ثم نعتزلهم إذا لم يقبلوا، فلا نجالسهم حتى يتوبوا إلى الله جَلَّ وَعَلَا.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٠)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (٢٨/ ٣٧٣) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٦٣٠] هل أهل البدع من شياطين الإنس؟

الجواب: الذين يدعون إلى بدعهم، نعم هذا عمل شياطين الإنس، الدعوة إلى الضلال، الدعوة إلى الكفر والبدع، هذا من عمل شياطين الإنس.

[س٦٣١] ما رأيكم فيمن يقول: بدعة تجمعنا خير من سنة تفرقنا؟

الجواب: هذا كلامٌ باطل، البدعة ما تجمع، بل البدعة تفرق، هذا عكس الصواب، فالسنة هي التي تجمع الناس، والبدعة تفرقهم.

أما قوله: (بدعة تجمعنا خير من سنة تفرقنا)، ما أظن هذا يقوله مسلم، هذا لا يقوله إلا زائغ أو ضال والعياذ بالله! البدع لا خير فيها، وهي تفرق الناس، والسنن فيها الخير كله، وهي تجمع القلوب، وتجمع الناس، فهذا كلامٌ عكس الحق والعياذ بالله، فعلى من يقول هذه المقالة أن يتوب إلى الله؛ لأن هذه خطيرة جدًّا هذه الكلمة، مثل واحد من الشعراء يقول:

سلام على كفر يوحد بيننا وأهلًا وسهلًا بعده بجهنم

هذا شاعر عصري الذي قال هذه المقالة -والعياذ بالله-، وهذا القول قريبٌ من قول هذا الشاعر.

[س٦٣٢] ما حكم إذا كان بعض الدعاة عقيدته صحيحة، ولكن في منهجه شيء قليل من الخروج في اللسان فقط، هل يعتبر من أهل البدع، ونطلق عليه مذهب الخوارج؟

الجواب: نعم، إذا كان يرى مذهب الخوارج فهو خارجي، الذي يرى مذهب الخوارج ويقول: كلامهم صحيح! هذا يُعتبر منهم، فعليه أن يتوب

إلى الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن مذهب الخوارج مذهبٌ باطل، فلا يجوز تزكيته أو مدحه أو اعتقاد أنه صحيح، هذا مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة.

**[س٦٣٣] هل يجوز الدعاء على صاحب البدعة بالعين؛ حيث إنه يؤذي السلفيين والدعاة، ويكيد لهم؟**

الجواب: الواجب مناصحته ودعوته إلى الله، وتحذيره من غضب الله قبل الدعاء عليه، فإذا لم يقبل واستمر في الأذى، فمن آذى المسلمين فقد استحق لعنته.

**[س٦٣٤] نحن طائفة من الطوائف الإسلامية الموجودة على الساحة، أتينا إلى الحرم بنية العمرة في رجب، وكذلك إحياء ليلة الإسراء والمعراج، ولم نجد الناس هنا في الحرم يحيون هذه الليلة، فبماذا تنصحوننا؟**

الجواب: الحمد لله، عافاكم الله من شرٍّ، المسلمون وأهل السنة لا يقيمون البدع، لا في المسجد الحرام، ولا في غيره، فعليكم بترك هذه البدعة في أي مكان في بلدكم أو هنا، اتركوا هذه البدعة، الإسراء والمعراج ليس له احتفال، وليس له عبادة وصلاة مختصة به.

**[س٦٣٥] هل يجوز إجابة دعوة المبتدع إذا كان في ذلك مصلحة؟**

الجواب: ما هي المصلحة؟ الأكل؟! لا، المبتدع يُهجر إلا إذا كان يريد أن يدعوه إلى الله، ويبين له خطر البدعة، وهو لم يذهب لأجل الأكل، ذهب لأجل الدعوة، هذا لا بأس به، أما أن يذهب ويجالسه ويضحك معه كأنه ما عنده بدعة! هذا لا يجوز.

[س٦٣٦] **بعض الناس لا يحذِّرون من أهل البدع والأهواء بحجة أنهم يتورعون في هذا، وأن هذا يُقسي القلوب، فبم تنصحون هؤلاء؟**

الجواب: الواجب على أهل العلم الذين لديهم علم وبصيرة وحكمة ووضع للأمور في مواضعها، الواجب عليهم أن يُبيِّنوا؛ ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران:١٨٧]، أما الإنسان الذي ليس عنده تمكن في العلم، أو ليس عنده حكمة في البيان، وينفر الناس، ويسبب فتنة، فهذا لا يتولى هذا الأمر، إنما يتولى هذا أهل العلم وأهل البصيرة وأهل الحكمة.

[س٦٣٧] **سمعنا الناس يقولون: إن البدعة تنقسم إلى قسمين: بدعة حسنة، وبدعة سيئة، هل هذا القول صحيح؟**

الجواب: هذا القول غير صحيح، وهذا من عند القائل، ولا دليل عليه، النبي ﷺ يقول: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(١)، الرسول ﷺ ما جعل في البدع شيئًا حسنًا، وإنما قال: «**وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»، فهذا الذي يقول: إن البدعة تنقسم إلى قسمين: بدعة حسنة، وبدعة سيئة! هذا يصادم قول الرسول ﷺ، الرسول يقول: «**وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»، وأنت تقول: لا، البدع منها شيء حسن! ما هذا القول؟! نسأل الله العافية!(٢).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه.

(٢) قال الشاطبي رحمه الله: «ومما يورد في هذا الموضع أن العلماء قسموا البدع بأقسام أحكام =

[س٦٣٨] يقول السائل: يوجد معهدٌ لتكوين الأئمة، وأثناء التكوين يفرضون علينا بعض البدع يوميًّا، فهل يجوز لنا التسجيل في هذا المعهد؟

الجواب: ما ندري ما هي هذه البدع، ربما أنك تظن أنها بدع، وهي ليست كذلك، لا ندري! لابد أنك تبين ما هي.

[س٦٣٩] هذا يسأل عن الإنسان الذي نشأ في بلادٍ فيها بدع ومُحدثات وهو ما يدري؟

الجواب: نقول: إذا عرف أنها بدع يتجنبها، إذا كان ما درى من قبل ولاعرف، فلا حرج عليه إن شاء الله، يعذر بالجهل، لكن بعدما عرف وتبيَّن له أن هذه بدع يجب عليه اجتنابها، ولا يستمر عليها.

---

= الشريعة الخمسة، ولم يعدوها قسماً واحدًا مذمومًا، فجعلوا منها ما هو واجب، ومندوب، ومباح، ومكروه، ومحرم، وبسط ذلك القرافي بسطًا شافيًا، وأصل ما أتى به من ذلك شيخه عز الدين بن عبد السلام»، ثم بعد أن نقل كلام القرافي وشيخه في تقسيم البدعة، قال: «... هذا التقسيم أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي، بل هو في نفسه متدافع؛ لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي لا من نصوص الشرع ولا من قواعده، إذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة لما كان ثم بدعة، ولكان العمل داخلاً في عموم الأعمال المأمور بها أو المخير فيها، فالجمع بين أن تلك الأشياء بدعًا وبين كون الأدلة تدل على وجوبها أو ندبها أو إباحتها جمع بين متنافيين. أما المكروه منها والمحرم فمُسَلَّم من جهة كونها بدعًا لا من جهة أخرى، إذ لو دل دليل على منع أمر أو كراهته لم يثبت ذلك كونه بدعة؛ لإمكان أن يكون معصية، كالقتل والسرقة وشرب الخمر ونحوها، فلا بدعة يتصور فيها ذلك التقسيم البتة إلا الكراهية والتحريم حسبما يذكر في بابه ... فما ذكره القرافي عن الأصحاب من الاتفاق على إنكار البدع صحيح وما قسمه فيها غير صحيح» اهـ. بتصرف. يُنظر: الاعتصام (١/ ١٨٨ - ١٩٣).

**[س٦٤٠] ما هو الضابط في الأخذ عن كتب أهل البدع والأهواء؟**

الجواب: لا يؤخذ عن كتب أهل البدع والأهواء، وإنما يؤخذ عن كتب أهل السنة، وهي كثيرة -والحمد لله- وفيها الخير الكثير، فلا تقرب كتب أهل البدع، إلا إذا كان قصدك الاطلاع عليها من أجل الرد عليها وإبطال ما فيها، هذا عملٌ طيب.

## بدعة الاحتفال بمولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأعياد الميلاد

**[س٦٤١] في بعض البلدان الإسلامية تُقام الموالد ضمن المولد النبوي، فما حكمها، وهل تدخل في الغلو في الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**

الجواب: نعم، إقامة الموالد هي نفس الغلو في الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أمر بها ولا فعلها، ولا فعلها أصحابه، ولا فعلها التابعون، ولا أتباع التابعين، ولا القرون المفضلة، شيء حدث بعد القرون المفضلة فهو بدعة، لا شك أنه بدعة، وكل بدعة ضلالة؛ كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(١).

فالذي يحب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتبعه؛ ولهذا يقول الشاعر(٢):

**تَعْصِي الإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ ... هَذَا لَعَمْرِي فِي الفِعَالِ بَدِيعُ**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) تُنسب الأبيات لعبد الله بن المبارك، يُنظر: ديوانه (ص١٤٧، ١٤٨).

لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لأَطَعْتَهُ ... إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ
فِي كُلِّ يَوْمٍ يَبْتَدِيكَ بِنِعْمَةٍ مِنْهُ ... وَأَنْتَ لِشُكْرِ ذَاكَ مُضِيعُ

هذه علامة المحبة، الاتباع، ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران:٣١]، فالذي يحب الرسول ﷺ يتبعه، ويترك البدع، ومنها الموالد، الموالد من البدع، والرسول ﷺ يقول: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ...»(١).

هل في سنَّة الرسول ﷺ إقامة الموالد؟! هل في سنَّة الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، هل فيها إقامة الموالد؟!

ليس فيها شيء من هذا، «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، هل بعد هذا البيان شيء يا عباد الله؟! ليس بعد هذا البيان شيء.

**[س٦٤٢] هل من نصيحة توجهونها للذين يستعدون للاحتفال بالمولد النبوي؟**

الجواب: ننصحهم أن يتقوا الله، وأن يتركوا البدع، الاحتفال بالمولد النبوي بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، كيف بدعة؟ البدعة ما هي يا عباد الله؟ البدعة بيَّنها الرسول ﷺ في قوله: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ

---

(١) تتمة حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، المتقدم أعلاه.

رَدٌّ»[١]، وبقوله: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»[٢]، ومن ذلك المولد، لم يفعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أمر به، ولا فعله الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، خصوصًا الخلفاء الراشدون، ما فعلوه، ولا القرون المفضلة الأربعة التي أثنى عليها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فدل على أنه بدعة؛ لأنه ما حدث إلا بعد القرون المفضلة، فيدخل في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، ويدخل في قوله: «فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ».

فنوصي المسلمين أن يتركوا هذه البدعة؛ لأنها شر، البدع شر وليس فيها خير، «وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»، البدعة ضلالة، فهي شر، الذين يعملون هذا ويظنون أنهم يعملون خيرًا! لا، يعملون ضلالًا، هذا قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»، والاحتفال بالمولد بدعة، فيكون ضلالة وليس خيرًا، والمسلم يبحث عن الخير، ولا يجامل ويقلد الناس وهم على غير دليل وعلى غير هدى، هذا هو الواجب على المسلمين أن يحيوا السنن، وأن يميتوا البدع، هذا هو الواجب على كل مسلم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وذكره البخاري معلقًا في كتاب البيوع - باب النجش (٣/ ٦٩)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (٩/ ١٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٦٤٣] **تقام ببلادنا موالد عند بعض قبور الأولياء، ويشهد هذه الاجتماعات جمع غفيرمن الناس يأتون من كل مكان، فما الحكم؟**

الجواب: يا إخواني، الدين ليس بالعادات ولا بالتقاليد وأفعال الناس، الدين هو ما جاء في كتاب الله وفي سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما لم يرد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو بدعة وحرام، ومنه هذه الموالد، هذه الموالد لم ترد في كتاب الله، ولا في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهي بدعة؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»**[(1)]، وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **«وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»**[(2)]، فما لم يرد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو بدعة مردودة يجب تركها، وإن كان يعملها أهل بلد، أو أهل البلد الفلاني، لا حجة في قول أحد ولا في فعل أحد إلا بما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٦٤٤] **في بلدنا نحتفل بمولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونذكر الله، فما حكم هذا العمل الذي نقوم به؟**

الجواب: الاحتفال بمولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بغيره من مواليد الأولياء وغيرهم، أو الملوك، أو السادة؛ كل هذا من البدع في الدين التي ما أنزل الله

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وذكره البخاري معلقًا في كتاب البيوع - باب النجش (٣/ ٦٩)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (٩/ ١٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بها من سلطان، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتحتفل بمولده، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا الخلفاء الراشدون، ولا الصحابة، ولا القرون المفضلة، إنما حدث الاحتفال بالمولد بعد القرون المفضلة بعد المئة الرابعة أو السادسة، فالاحتفال بالمولد بدعة، وذِكْر الله لا يُحدد بالمولد، ذكر الله مطلوب في كل وقت وفي كل مكان لا يُحدد بيومٍ معين، أو بيوم المولد، أو بما أشبه ذلك.

**[س٦٤٥] ما حكم الذين يحتفلون سنويًّا بمولد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومولد بعض من يدَّعون أنهم من الأولياء والصالحين؟**

الجواب: هذه كلها بدع، الاحتفال بمولد الرسول أو مولد الأولياء والصالحين كلها من البدع التي ما أنزل الله بها من سلطان، ومن الغلو -أيضًا- الذي يفضي إلى الشرك، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يحتفل بمولده، ولا أحد من الصحابة ولا من التابعين، ولا من القرون المفضلة احتفل بمولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم يعلمون أن الرسول لم يشرعه لهم، فقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ**»(١)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُل مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُل بِدْعَةٍ ضَلالةٌ**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٨)، ورواه البخاري معلَّقًا في كتاب البيوع - باب النَّجْشِ (٤/ ٣٥٦ مع الفتح)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (١٣/ ٣١٧ مع الفتح).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٦٤٦] هل من البدع من يقيم حفلًا للمولد، وإحياءً لليلة سبع وعشرين من رجب، ولأهل بدر؟

الجواب: الأصل عندنا هو اتباع الرسول ﷺ والعمل بسنته، فقد أوصانا بهذا، وقال: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»(١)، فهل وجدنا في سنة رسول الله ﷺ الثابتة عنه أنه كان يحيي ليلة السابع والعشرين من رجب؟ هل وجدنا فيها أنه كان يحيي ليلة المولد؟ هل وجدنا فيها أنه كان يحيي ليلة بدر؟ ليس هناك شيء من هذه الأمور، ما لم يكن في سنة الرسول فهو بدعة، ومن عمله فقد عمل بدعة، وعمله مردودٌ عليه؛ كما قال ﷺ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ**»(٢)، يعني: مردود عليه، فهذه الاحتفالات بالمولد، وبالإسراء والمعراج، وبليلة بدر -مثلًا- أو غير ذلك، كل هذه من البدع المحدثة التي ما أنزل الله بها من سلطان، والذي يريد الخير يتمسك بسنة رسول الله ﷺ، والذي يريد الشر يعمل بالبدع والخرافات، وسيلقى جزاءه إن لم يتب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨)، وأخرجه البخاري معلقًا في كتاب البيوع - باب النجش (٤/ ٣٥٦ مع الفتح)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (١٣/ ٣١٧ مع الفتح).

ما أظن أن عاقلًا يريد لنفسه الشر، ولكن الشيطان والهوى والعصبية الجاهلية هي التي تحمل الإنسان على هذه الأمور والتقليد الأعمى، وقد وصف الله تعالى هؤلاء بأن أغلبهم إنما يقلدون آباءهم على غير هدى وقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة:١٠٤].

هذا الدين لا يؤخذ بالعادات والتقليد، وإنما يؤخذ باتباع الكتاب والسنة، هذا هو العمل الصالح الذي ينفع صاحبه.

هل وجدتم في كتاب الله أو في سنة رسول الله الأمر بإحياء هذه المناسبات؟ لا والله! وإنما الأمر باتباع الكتاب والسنة هذا هو الموجود، وهو الصحيح الثابت، فإذا كنا نريد لأنفسنا الخير ولإخواننا ولمجتمعنا الخير علينا أن نتمسك بالسنة، وندعوا إليها، وأن نحذر من البدع؛ لأنها بدعٌ ضارة ومهلكة، لو أنك رأيت إنسانًا قد اشتعل حريقٌ في بيته أو في دكانه أو في سيارته، ثم لم تنبهه ولم تخبره بذلك، فإنك تُعدُّ في هذا مقصِّرًا ومجرمًا، وربما يحملك على أنك عدوٌّ له؛ حيث لم تبلغه! فكيف إذا رأيته يمارس بدعة تبعده عن الله وعن الجنة، ولا تنهاه، ولا تبين له؟! هذا من أخطر الأمور يا عباد الله، نحن نريد الخير، لا نريد لأحدٍ إلا الخير، ما نريد التفرقة بين المسلمين -كما يُقال عنَّا- وإنما نريد للمسلمين الخير، نريد اجتماع المسلمين على الحق؛ لأن هذا فيه صلاحهم وفلاحهم؛ ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، فلا يمكن الاجتماع إلا على الحق وعلى حبل الله الذي هو الكتاب والسنة، أما البدع فهي تفرق، البدع تشتت الناس، البدع تضر الناس، البدع تهلك الناس في دينهم ودنياهم، فعلينا أن نحاذر ونحذر منها.

يقول: هل يعد مشركًا؟ لا، هذا ما يعد مشركًا، الذي يحيي هذه المناسبات لا نسميه مشركًا، نسميه مبتدعًا، ونرجو أن الله يهدي ضال المسلمين إلى الحق، وأن يبصرهم بالطريق الصحيح، هذا الذي نريده لهم.

[س٦٤٧] هل يجوز الاحتفال بليلة المولد النبوي أم هي بدعة؟

الجواب: إحياء ليلها ونهارها -ليس فقط ليلها- كلها بدعة، فلا يجوز العمل بها، ويجب الحذر منها، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ»[(١)]، هل إحياء المولد من محدثات الأمور أم من السنة؟ من محدثات الأمور بلا شك.

[س٦٤٨] ما حكم من يحضر الاحتفالات بالمولد النبوي؟

الجواب: حرام عليه حضور الاحتفال البدعي، والاحتفال بالمولد النبوي احتفال بدعي، ولا يجوز حضوره، ولا التذكير عليه، ولا إقراره، ولا المشاركة فيه؛ لأنه بدعة، وكل بدعة ضلالة.

## حكم الاحتفال بأعياد الميلاد وعيد الأم والأعياد الوطنية

[س٦٤٩] يقول السائل: هل الاحتفال بعيد الميلاد وعيد الأم وما يسمى بالأعياد الوطنية من البدع؟

الجواب: نقول: كل شيء يحدث نعرضه على كتاب الله وعلى سنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعياد الموالد هل جاءت في الإسلام في كتاب الله، أو في سنة

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

رسوله، أو في سنة الخلفاء الراشدين، أو في عمل القرون المفضلة، هل جاء ذكرٌ للموالد؟ ما جاء، وإنما حدث بعد القرون المفضلة، والرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(١).

**[س٦٥٠] في بلادنا تحتفل المدارس سنويًّا بما يُسمى بيوم المعلم، فتُقام احتفالات في المدارس وفي إدارات التعليم، وتتضمن عروضًا مسرحية، وعزفًا للموسيقى، ويُغني فيه الطلاب، ويختلط المدرسون مع المدرسات، ويتم تكريم بعض المدرسين المتميزين، ما حكم هذا الاحتفال، وما حكم حضور المعلمين والمعلمات في الحفل إذا كان على مستوى البلد؟**

الجواب: أولًا: هذا الاحتفال لا أصل له، ولا في شيء في الإسلام يسمى الاحتفال بيوم المعلم، هذا شيء محدث.

وثانيًا: فيه منكرات كما ذكرت، فيه تمثيليات، وفيه اختلاط بين الرجال والنساء، فهذا كله شر، والواجب تركه وتجنبه.

## صفات المنافقين ودركات النفاق

**[س٦٥١] ما معنى كلمة «منافق»، ومن الفاسق والفاجر؟**

الجواب: المنافق: هو الذي يظهر الخير ويبطن الشر، إن كان يظهر الإسلام ويبطن الكفر فهذا نفاق اعتقادي، نفاق أكبر، وإن كان يظهر الطاعة ومحبة الخير ويبطن غير ذلك فهذا نفاق أصغر، نفاق عملي، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**آيَةُ الْمُنَافِقِ**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ثَلاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[١]، هذا يحصل من المسلم، ولكنه من صفات المنافقين، ينقص إيمانه.

**[س٦٥٢] يقول السائل: ما حكم الاستهزاء باللحية، وما جزاء هذا المُستهزئ؟**

الجواب: إذا كان يستهزئ بإعفاء اللحى هذه رِدَّة عن الإسلام، إذا كان يقول: إن إعفاء اللحى وتوفير اللحى هذه مهزلة -كما يقول بعضهم- أو هذه قُشور، أو الدين ما هو بالشَّعر! هذه رِدَّة عن الإسلام؛ لأنه يستهزئ بسُنَّة من سُنن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الرسول قال: «أَعْفُوا اللِّحَى»[٢]، وهذا يقول: لا، إعفاء اللحى مهزلة أو قشور أو ما أشبه ذلك! هذه رِدَّة عن الإسلام، فيجب التحفُّظ من مثل هذه الألفاظ القبيحة، ومَن ابتُلي بحلق اللحية يعتبر نفسه عاصيًا يتوب إلى الله، أما أنه يسخر بإعفاء اللحى! هذا يُخرِجُه من دين الإسلام؛ لأنه يستهزئ بسُنَّة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبأوامر الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

**[س٦٥٣] ما حكم الذين يستهزؤون بالمتمسِّكين بالدين خاصة في طريقة لباسهم؟**

الجواب: قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ كَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَضۡحَكُونَ﴾ [المطففين:٢٩]، هذه صفة أهل النفاق، ﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة:١]، ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ وَلَهُمۡ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة:٧٩]، لا تجوز السخرية بالمسلمين وبالمؤمنين، هذا حرام، وعليه وعيدٌ شديد.

[س٦٥٤] يقول السائل: ما حكم من يستهزئ بالإخوة الملتزمين، ويستهزئ بالسنة التي يقيمها الإخوة في أنفسهم؟

الجواب: الاستهزاء بالسنة الثابتة عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ردة عن دين الإسلام، ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة:٦٥-٦٦]، الذي يستهزئ بسنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا مرتد عن دين الإسلام، أما الذي يستهزئ بالأشخاص؛ فهذه كبيرة من كبائر الذنوب، قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الحجرات:١١]، فلا يجوز السخرية بالناس، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ [الهمزة:١]، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴾ [المطففين:٢٩-٣٠]، لا تجوز السخرية بالمسلمين، ولا تنقص المسلمين؛ لأن المسلم كريم على الله جَلَّ وَعَلَا، عزيز على الله، فيجب أنه يكرم بالإسلام، ويكرم بالإيمان، ويحترم، ولا يسخر منه.

[س٦٥٥] يقول: في بلادنا بعضهم يضحكون ممن يقصر ثوبه، أو يرخي لحيته، فما حكم الإسلام في مثل هؤلاء، وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: هذا استهزاء بسنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والذي يضحك من

السنة يرتد عن الإسلام، الذي يستخف بسنة الرسول، أو يضحك من سنة الرسول، أو يقول: هذه قشور! لأن بعضهم يقول: هذه قشور! فهذا ردة عن الإسلام، نسأل الله العافية!

## الولاء والبراء والحب والبغض في الله

**[س٦٥٦] هل للولاء والبراء قواعد وضوابط شرعية، وما حكم من قال: أنت حر فيما تعبد؟**

الجواب: الولاء والبراء من أصول الدين، وهو محبة المؤمنين وبغض الكافرين، هذا الولاء والبراء محبة أهل الإيمان ومناصرتهم، وبغض الكفار وعدم مناصرتهم، هذا هو الولاء والبراء.

وأما الذي يقول: إن الإنسان حُرٌّ فيما يدين! هذا كافر؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا ما جعل الناس أحرارًا في عباداتهم، وإنما أمرهم أن يعبدوه وحده لا شريك له، فليس هناك حرية في الدين، ما في إلا الإيمان بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وعبادة الله، ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]، ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة:٣١]، فالخلق كلهم يجب عليهم دين واحد، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، واتباع رسوله محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والذي لا يؤمن بهذا كافر أو مرتد عن دين الإسلام.

**[س٦٥٧] ما معنى البراءة من الشرك؟**

الجواب: البراءة من الشرك معناها ترك الشرك الأكبر والأصغر، هذه هي البراءة من الشرك، ما يكون عنده شرك أكبر ولا أصغر، قال تعالى: ﴿وَٱلرُّجْزَ

فَٱهۡجُرۡ﴾ [المدثر:٥]، الرجز: الأصنام، وهجرها تركها، المسلم يتبرأ من الشرك، ويتبرأ من المشركين؛ كما تبرأ إبراهيم الخليل من أبيه وقومه لما كانوا على الشرك.

**[س٦٥٨] بعض الفرق الضالة تعرف بأن النهج السلفي هو الحق، وتعاند وتجحد وتجادل بالباطل، فكيف تكون المعاملة معهم في الولاء والبراء؟**

الجواب: إن كانوا خارجين عن الدين أو يعادون معاداة تامة، ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡ﴾ [المجادلة:٢٢]، فإذا كانوا خارجين من الدين ومرتدين، فيجب معاداتهم، وأما إن كانوا عصاة لم يخرجوا من الدين لكن عندهم مخالفات وهم عصاة، فهؤلاء يعادون من جانب ويحبون من جانب، يعادون من جانب بقدر ما فيهم من المخالفة، ويحبون بقدر ما فيهم من الإيمان، فيجتمع في حقهم المحبة والبغضاء، أما الذي يُعادى معاداة خالصة فهو الكافر الخارج من الدين، والمرتد عن دين الله عَزَّوَجَلَّ.

**[س٦٥٩] ما حكم هذه القاعدة، وهل هي صحيحة: (من لم يبدِّع المبتدع فهو مبتدع)؟**

الجواب: ليس هناك شك أن المبتدع يُترك ويُقاطع حى يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، لكن من هو الذي يحكم أن هذا مبتدع إلا أهل العلم؟ لأن الشباب اليوم -هداهم الله- صاروا يبدِّعون، بل ويكفِّرون بدون علم وبدون بصيرة، هذا لا يجوز، يُرجع في هذا إلى أهل العلم الذين يعرفون السنة من البدعة، يعرفون الكفر من الإيمان، ويعرفون كيف يتعاملون مع هؤلاء، ويُسألون عن ذلك، ما هو بكلٍّ يبدِّع ويكفِّر، ويتكلم في الآخر! ما يصير هذا بدون علم وبدون بصيرة.

[س٦٦٠] **هل هناك فرق بين موالاة الكفار وبين مداراتهم ببعض التنازلات؛ دفعًا لشرهم وحفظًا لمصالح المسلمين؟**

الجواب: المداراة إذا كانت ضرورية فهي مشروعة، قال تعالى: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾ [آل عمران:٢٨]، قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾ [النحل:١٠٦]، فالمكره لا يؤاخذ، وكذلك إذا اضطر المسلمون إلى مداراة الكفار دفعًا لشرهم، فلا بأس بذلك بقدر الضرورة.

[س٦٦١] **ما هي ضوابط التعامل مع النصارى؛ لأنني أعمل في مشاريع تجارية وشريكي في هذه المشاريع رجل نصراني، وهل يجوز الدعاء له؟**

الجواب: الدعاء له بالهداية، أما إنك تدعو له بالمغفرة لا، ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة:١١٣].

[س٦٦٢] **ما حكم من لديه خادمة غير مسلمة، ويسكن حول مكة، ويضطر أحيانًا للمرور بها من داخل مكة، هل عليه شيء؟**

الجواب: أول شيء: لا يجوز له أن يأتي بخادمة غير مسلمة ويسكنها في بيته مع بناته ومع أولاده، المسلمات -ولله الحمد- كثيرات، فيأتي بخادمة مسلمة.

ثانيًا: لا يجوز أن يسكنها في الحرم، لا يدخل الكافر والمشرك في الحرم يعني في داخل الأميال، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾ [التوبة:٢٨]، يعني: بعد

العام التاسع من الهجرة، لا يدخلون المسجد الحرام، يعني: الحرم، ماهو خاص بالمسجد الذي عند الكعبة فقط بل لا يدخلون الحرم كله.

**[س٦٦٣] عندي عمال غير مسلمين يشتغلون في مزرعتي، هل يجوز أم لا، مع العلم أن عندهم ولاء للعمل؟**

الجواب: ما دمت تجد العمال المسلمين، فلا تشغل العمال الكفار؛ لأن المسلمين أولى بهذا العمل، وتكون الرواتب التي تعطيها بأيدي مسلمين ينتفعون بها، ولا تكون بأيدي كفار، ما دام هناك عمال مسلمون يحسنون العمل فلا يجوز لك أن تُشغل الكفار.

**[س٦٦٤] هل معاملة الكفار بالحسنى تعتبر من موالاتهم؟**

الجواب: لا، معاملتهم بالحسنى إذا كانوا هم يُحسنون إلى المسلمين، ولم يعتدوا عليهم، ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة:٨، ٩].

على كل حال، الكفار الذين لا يأتينا منهم إساءة نحسن إليهم في الأمور الدنيوية فقط، أما المحبة في القلوب فلا تجوز محبة الكفار مطلقًا، لا المحسنين منهم معنا، ولا غير المحسنين، لا تجوز مودة الكفار، ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة:٢٢]، لكن الذين لم يسيئوا إلينا، أو لهم معروف على المسلمين، يكافؤون على معروفهم، وهذا لا يدل على محبتهم، وإنما هذا من باب المكافأة فقط.

**[س٦٦٥] هل يجوز الدعاء بفناء اليهود والنصارى نهائيًّا؟**

الجواب: الله عليم حكيم، لو شاء أهلكهم نهائيًّا، لكن في بقائهم حكمة، فأنت تدعو على الظلمة والمعتدين من اليهود وغيرهم، أما أن الله يفنيهم نهائيًّا، ولايبقى يهودي، ولا يبقى نصراني، فهذا يخالف الحكمة الإلهية في بقائهم، الله أبقاهم لحكمة عَزَّوَجَلَّ، وهو قادر على أن يفنيهم في لحظة، لكن أبقاهم لحكمة للابتلاء والامتحان.

**[س٦٦٦] هل يجوز الاستغفار لمن قتل نفسه عمدًا؟**

الجواب: نعم، المسلم يُستغفر له، قاتل نفسه عمدًا هذا مسلم عاصٍ مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب، وهو عاصٍ، ولا يخرج من الدين بذلك، فيُستغفر له.

**[س٦٦٧] هل يجوز للمرء أن يهجر أخاه إذا كان تاركًا للصلاة وعنده بعض المعاصي؛ كالتدخين، واستماع الأغاني، وقد نصح له مرارًا، أرشدونا بارك الله فيكم؟**

الجواب: إذا كان تاركًا للصلاة، فإنه لا يجوز محبته، ولا يجوز مجالسته؛ لأنه كافر، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢]، الذي يترك الصلاة متعمدًا كافر يجب مقاطعته، ويجب الابتعاد عنه حتى يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ولو كان أخًا لك، أو أبًا لك، أو قريبًا لك؛ لأنه عدو لله، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة:١].

[س٦٦٨] هل المسبل والحالق للحيته من المجاهرين بالفسق الذين تجوز غيبتهم، وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: أما الإسبال فهو كبيرة من كبائر الذنوب، وفاعله فاسق؛ لأن مرتكب الكبيرة يكون فاسقًا، وأما حلق اللحية فهو حرام، ومعصية لكنه ليس مثل الإسبال، الإسبال أشد والعياذ بالله، وإذا داوم على حلق اللحية صار مجاهرًا إذا داوم عليه، ولم يغير هذه العادة القبيحة، فهذا من المجاهرة بالمعصية، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ»(١)، فيجب على المسلم التوبة إلى الله، وترك المعصية، والرجوع إلى الصواب وإلى الحق، ولا يتمادى في الباطل، ويتمادى في المعاصي، ويقلد الناس، واجب على من تبينت له السنة وتبين له الحق أن يرجع إلى الصواب.

[س٦٦٩] كيف يكون الولاء والبراء في الإسلام؟

الجواب: الولاء: محبة المؤمنين ومناصرة المؤمنين، هذا الولاء محبة أهل الإيمان ومناصرتهم والانتماء إليهم، والبراء: بُغض الكفار والمنافقين، والبراءة منهم.

[س٦٧٠] ما حكم مَن كان بينه وبين الكافر محبة؟

الجواب: حُكمه أنه عاصٍ لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، الله جَلَّ وَعَلَا نهى عن مودة الكفار، ومحبة الكفار، ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢]، فهذا عاصٍ لله عَزَّوَجَلَّ يجب عليه التوبة إلى الله.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٦٧١] نُشر مقال في صحيفة وطنية يقول كاتب المقال: لا ندعو على الكفار حتى يحبونا ونتقارب معهم! فهل هذا الكلام صحيح؟

الجواب: نحن نطلب محبتهم؟! إذا طلبنا محبتهم هذه موالاة لأعداء الله، فلا يجوز موالاة أعداء الله.

[س٦٧٢] يقول السائل: ما حكم الشرع فيمن يشتغل مع رجل لا يُصلي ولايصوم، ولكنه له مشاريع إفطار الصائم وغيرها من الأعمال الخيرية، أفتونا جزاكم الله خيرًا؟

الجواب: إذا كان لا يصوم ولا يصلي، فإفطاره الصائم باطل، وما له أجر فيه، ولا تشتغل عنده، اشتغل عند المسلمين، والأعمال التي عند المسلمين كثيرة ولله الحمد، يغنيك الله عن هذا الكافر، لا تصاحبه.

[س٦٧٣] ما الفرق بين المداراة والمداهنة؟

الجواب: المداراة جائزة؛ ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران:٢٨]، فإذا خشي على نفسه فإنه يتنازل عن بعض الأمور التي لا تمس العقيدة، ولا تمس الدين، إنما هي أمور دنيوية ليدفع شرهم.

أما المداهنة فلا تجوز، وهي ترك شيء من الدين لأجل إرضاء الأعداء، ما يجوز هذا، ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم:٩]، والكفار قالوا للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اترك بعض القرآن حتى نجيبك! فالله أنزل عليه ألا يطيعهم في هذا، ولا يداهنهم في هذا.

[س٦٧٤] ما منهج أهل السنَّة والجماعة في موالاة العاصي، وهل يجلس مع العصاة ويُسلم عليهم؟

الجواب: هناك عداوة خالصة، وهناك عداوة ليست بخالصة، هي عداوة من وجه ومحبة من وجه، فالكافر والمشرك والمنافق هذا يُعادى عداوة خالصة؛ لأنه عدو لله، ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة:٢٢].

أما المؤمن الذي عنده بعض المعاصي، فهذا يُحب بما فيه من الدين، ويُبغض بما فيه من المعاصي، تجتمع في حقه المحبة والبغض، يُعادى من وجه، ويُوالى من وجه؛ يعني: يوالى من جهة التوحيد وأنه مسلم، ويُعادى من جهة المعاصي، مع المناصحة له، لعل الله أن يهديه.

[س٦٧٥] ما حكم الذين يُلزمون الناس بتبديع بعض الدعاة، وبناء الولاء والبراء على ذلك؟

الجواب: لا تلتزم بهذا، ولا تطعهم في هذا، تقول: أنا بريء من هذا، معافيني الله من هذا، ولا أدخل فيه، ولا أعرف عنهم شيئًا!

[س٦٧٦] عرِّف لنا مفهوم الهجر الشرعي، وكيف نهجر؟

الجواب: الهجر الشرعي للكافر، يهجر الكافر هجرًا دائمًا حتى يسلم

ويدخل في الإسلام، وكذلك للمسلم العاصي إذا كان هجره يردعه عن المعصية فإنه يُهجر، وإن كان هجره لا يردعه عن المعصية فإنه يُنصح ويُدعى ولا يُهجر.

**[س٦٧٧] هل يجوز العمل عند الكافر؟**

الجواب: يجوز عند الضرورة، إذا كنت محتاجًا وهذا العمل ليس خدمة للكافر، وإنما هو عمل مستقل ومنفرد، مثل بناء جدار، مثل عمل شيء ليس فيه صغار للكافر ولا خدمة له، وإنما هو عمل منفرد تقوم به، ويدفع لك الأجرة، ما في بأس.

**[س٦٧٨] يقول: كيف نعلم أننا نحب هذا الإنسان في الله؛ لأن الوسوسة تحصل في مسألة المحبة في الله، وفي علاقتها بالتوحيد والعبودية ومحبة الله؟**

الجواب: إذا كنت تحبه لا لشيء لا لطمع في المال ولا لقرابة، فهذا دليل على المحبة في الله، أما إذا كنت تحبه لأجل المال لأجل يعطيك، أو تحبه لأنه قريب لك، فهذه ليست من المحبة في الله.

**[س٦٧٩] يقول: هناك تقسيم لموالاة الكفار بأن نقول: أنها تجري عليها الأحكام التكليفية الخمسة! أو نقول: هناك من الموالاة ما هو واجب كمحبة الوالدين، ومنها ما هو مستحب كمحبة الزوجة... إلى آخره، هل صحيح هذا التقسيم؟**

الجواب: مالك وللتفاصيل؟ عليك أن تبغض الكفار وأن تحب المؤمنين، عليك بهذا، وأما التفاصيل مالك ولها؟! عليك أن تحب أهل الإيمان وتواليهم، وأن تبغض الكفار وتعاديهم؛ كما أمرك الله بذلك.

## ضوابط التفاضل بين العباد

[س٦٨٠] يقول: هل للعرب فضل على سائر الناس من الأعاجم؟

الجواب: الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات:١٣]، قالوا: شعوب يعني: العجم، وقبائل يعني: العرب، ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لَا فَضْلَ لِعَرَبِي على عَجَمِي، وَلَا لِعَجَمِي على عَرَبِي، وَلَا لِأَبْيَض على أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ على أَبْيَضَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى، النَّاسُ مِنْ آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ»(١).

[س٦٨١] يقول: هل من طال عمره من أشر الناس؟

الجواب: طول العمر إذا كان على طاعة الله فهو خير، فقد سُئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ»(٢)، أما إذا كان طول العمر مع المعاصي، فهذا شرٌّ على صاحبه ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران:١٧٨].

## شروط قبول العمل الصالح وعلامات قبوله

[س٦٨٢] سائل يقول: ينتابني شيء من الرياء، فهل من شرط قبول العمل الإخلاص لله، والمتابعة للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨/ ٤٧٤) من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك عن رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) أخرجه أحمد (٣٤/ ٥٨)، والترمذي (٢٣٣٠) من حديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: نعم هذا الصحيح، شروط قبول العمل:

الأول: الإخلاص لله بحيث لا يكون في عمله شرك أكبر ولا أصغر، ولا رياء ولا سمعة، فإن كان يريد به غير وجه الله، لا يُقبل.

والثاني: المتابعة للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يكون فيه بدعة؛ لأن البدعة مردودة؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ**»(١).

لكن هذا يقول: إنه ينتابني شيء من الرياء! نقول: إذا انتابك شيء من الرياء فتب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، أخلص النية، تذكَّر أن الرياء يبطل العمل، فإذا رجعت إلى الإخلاص وتركت الرياء؛ فإن الله يقبل عملك، فإذا استمر معك الرياء؛ فإن عملك يبطل، فإذا خطر لك محبة الثناء ومحبة المدح، أو أن يراك الناس، فتذكر أن هذا يفسد عملك، فتتوب إلى الله وتتركه؛ فيرجع عملك إلى الإخلاص، عارض ثم يزول.

## التوبة تجبُّ ما قبلها، وشروط قبول التوبة

**[س٦٨٣] في كثير من بلاد المسلمين وقع فهم خاطئ لحقيقة أن رحمة الله وسعت كل شيء، فبات لا يستجيب الإنسان للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويخوض في كل ما هو محرَّم؛ حتى إذا بلغ من العمر الشيخوخة جاء إلى بيت الله الحرام يبكي ويتغلل ويتعلق بأستار الكعبة في حج أو عمرة، ثم يعود إلى بلده راضيًا مطمئنًّا أن الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه، وينقل هذا المفهوم إلى أبنائه من بعده، فما تعليقكم جزاكم الله خيرًا؟**

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٨)، ورواه البخاري معلَّقًا في كتاب البيوع - باب النَّجْشِ (٤/ ٣٥٦ مع الفتح)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (١٣/ ٣١٧ مع الفتح).

الجواب: أولًا: لا يجوز للإنسان أن يخوض في أشياء لا يعلمها ولا يعرفها، هذا حرام، هذا من القول على الله وعلى رسوله بغير علم، والكذب على الله وعلى رسوله هو أعظم الكذب، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الأنعام:٢١]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الزمر:٣٢]، فعلى الإنسان أن يتقي الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يتكلم في أمور العلم وهو جاهل، لابد أن يتعلم العلم الصحيح، وإذا تعلم فإنه سيمسك لسانه، ويخاف من الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يتحدث إلا بشيء له مصلحة فيه وللناس فيه مصلحة، ويسكت عما ليس للناس فيه مصلحة، ولا يدخل فيما لا يعنيه.

وثانيًا: الله جَلَّوَعَلَا يتوب على من تاب؛ إذا جاء تائبًا، وطاف بالبيت، وأدى الحج أو العمرة تائبًا، فالله يقبل التوبة عن عباده.

لكن الدليل على صحة التوبة إصلاح العمل بعدها، هل هو إذا رجع يصلح عمله، ويتوب إلى الله، ويحافظ على الصلوات الخمس، ويحافظ على فرائض الله، ويتجنب محارم الله؟ فهذا دليل على صدق توبته.

أما أنه يقول: تبت وقبل الله توبتي! ثم يرجع إلى الذنوب والمعاصي، هذا دليل على أنه كذاب، وأن الله لم يقبل توبته: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة:١٦٠]، ﴿تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟﴾، ما تابوا فقط، بل وأصلحوا أعمالهم، ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَـٰلِحًا فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَـٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان:٧٠].

فإذا كان إذا رجع إلى بلاده تائبًا، مقبلًا على الله، محافظًا على الفرائض،

ومتجنبًا لمحارم الله، فهذا دليل على صدقه، والله يقبل التوبة عن عباده، أما إذا كان جاء وحج، ويظن أن الحج كفَّر عنه كل ما حصل، وكل ما يحصل في المستقبل! فهذا من الغرور والجهل وخداع الشيطان.

**[س٦٨٤] يقول السائل: ما هي شروط التوبة النصوح، وكيف نشعر بها؟**

الجواب: التوبة؛ قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾ [التحريم:٨]، وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور:٣١]، توبوا أي: ارجعوا إلى الله جَلَّوَعَلَا وإلى طاعته، واتركوا معصيته ومخالفته، التوبة الصحيحة والنصوح، النصوح معناها: الخالصة، التوبة الخالصة، ولها ثلاثة شروط ذكرها أهل العلم:

الشرط الأول: الإقلاع عن الذنب، أي: ترك الذنب، أما الذي يتوب، ولا يترك الذنب، فهذا كذاب، توبته غير صحيحة وغير نصوح وغير خالصة؛ لأن من الناس من يردد التوبة والاستغفار، ولكنه مقيم على الذنوب لا يتحول عنها، يتوب بلسانه فقط، هذه ليست توبة، هذا الشرط الأول: أن يترك الذنب تركًا نهائيًّا، ويبتعد عنه.

الشرط الثاني: أن يعزم ألا يعود إليه؛ بأن تكون توبته مؤبدة، لا أن يتوب في وقت محدد وهو ينوي أن يرجع إلى الذنب بعد ذلك الوقت! هذا توبته غير صحيحة؛ لأنها توبة مؤقتة، فمثلًا: الذي يتوب في رمضان، ويجتهد في العبادة والطاعة، وفي نيته أنه إذا انسلخ رمضان يعود إلى حالته الأولى -من ترك الصلاة

وفعل المحرمات- هذا توبته في رمضان غير صحيحة وغير مقبولة، ولا تنفعه عند الله شيئًا؛ لأنه ينوي الرجوع إلى المعاصي بعد مضي رمضان أو غيره من الأوقات المحددة.

الشرط الثالث: أن يندم على ما حصل منه، يكون عنده ندم وحياء من الله وانكسار وذلة أمام الله جَلَّوَعَلَا، أما إذا كان لا يندم على ذنوبه، بل يفتخر فيها، فهذا توبته غير صحيحة؛ لأنه لم يندم على ما حصل منه، وإنما قد يذكر هذه الأشياء، ويتمدح بها، ويتبجح بها، ويظن أنها مغفورة له! فهذا شرط عظيم، وهو الندم على ما حصل منه، هذا علامة على صدق التوبة، وفي الحديث أن المؤمن يرى ذنبه كالجبل يخشى أن ينقض عليه، والمنافق يرى أن ذنبه مثل الذباب الذي يقع عليه ثم يطير، لا يراه شيئًا[1]، هذا فرق ما بين المؤمن والمنافق في شعور كل منهما بذنبه.

هذه شروط التوبة فيما بين العبد وبين الله جَلَّوَعَلَا، وهناك شرط رابع إذا كان الذنب بين العبد وبين الناس؛ بأن يكون ظلمهم، أو اعتدى عليهم، أو أخذ حقوقهم، فمع هذه الشروط الثلاثة شرط رابع، وهو أن يرد المظالم على أهلها، ويطلب منهم المسامحة؛ لأن حقوق المخلوقين لا تسقط إلا بردها عليهم أو مسامحتهم فيها.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٣٠٨)، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، قَالَ: «**إِنَّ المُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هَكَذَا**»، قَالَ أَبُو شِهَابٍ: بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ.

[س٦٨٥] قمتُ أنا ورجل آخر بسرقة سلاح من الدولة لكي ندافع عن أنفسنا أيام الأحداث في بلدنا ليبيا، ثم قمت ببيعه، وعندما علمت بحرمة ذلك تركت المال للرجل الذي معي ولم آخذه، هل بذلك برئت ذمتي؟

الجواب: إذا تركته ولم تأخذه فإنها تبرأ ذمتك مع التوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

[س٦٨٦] من وقع في أمور شركية ووقع في السحر وتاب إلى الله هل له من توبة؟

الجواب: التوبة؛ ما أحد يحول بين العبد وبين ربه، يدخل في ذلك الساحر وغيره، لكن قالوا: ما يسقط عنه الحد ولو تاب، الساحر يقتل بكل حال ولو تاب، توبته عند الله، إن كان صادقًا فإن الله يعلم ذلك، ويجازيه، أما نحن فنقيم عليه الحد؛ لأن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمر بقتل السحرة، ولم يأمر باستتابتهم[1]، وحفصة بنت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قتلت جارية لها سحرتها[2] ولم يُذكر أنها استتابتها؛ لأنه ما يوثق منه الساحر، يقولون: كل زنديق ما تقبل شهادته؛ لأنه يخادع، يريد يَسلم من القتل، وهو مستمر على ما هو عليه، فلا تقبل توبته، يعني: بإسقاط الحد، أما توبته عند الله هذا إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[س٦٨٧] ما هي كفَّارة الشرك الأصغر؟

الجواب: التوبة إلى الله كفارة الشرك الأصغر، وكفارة الشرك الأكبر،

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٤٣)، وأحمد (٣/ ١٩٦)، وسعيد بن منصور في سننه (٢/ ١١٩)، والبزار في مسنده (٣/ ٢٦٨)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٢/ ١٦٦)، والدارقطني (٣/ ٩٢) من حديث بجالة بن عبدة.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠/ ١٨٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٤٥٣، ٥٦١)، والطبراني في الكبير (٣٠٣)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٢٣٤) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وجميع الذنوب كفارتها التوبة إلى الله، بمعنى الرجوع عن المعصية، والعزم على عدم العودة إليها، والندم على ما حصل.

**[س٦٨٨] وهل يلزمه إذا تاب أن يغتسل، وأن يتشهد من جديد؟**

الجواب: نعم يلزمه أن ينطق بالشهادتين، ويتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وأما الاغتسال فهو سنة، إن شاء أن يغتسل اغتسل أو ما اغتسل ليس عليه شيء، الاغتسال سنة ما هو بواجب.

**[س٦٨٩] حينما ينزل عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ويدعو للإسلام هل تقبل توبة من تاب وأسلم، أم أن باب التوبة قد أقفل؟**

الجواب: لا، تُقبل التوبة إلى أن تطلع الشمس من مغربها، ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام:١٥٨]، أما قبل ذلك فتُقبل التوبة؛ ولذلك تُقبل توبة اليهود، ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ [النساء:١٥٩]، أي: يتوبون ويقبل الله توبتهم.

**[س٦٩٠] ما حكم من ابْتُلي بالمعصية ثم يتوب، ثم يعود إلى تلك المعصية؟**

الجواب: يكرر التوبة، ولا يقنط من رحمة الله، كلما أذنب يتوب إلى الله توبة صحيحة.

**[س٦٩١] كيف تكون التوبة من الذنوب الكبيرة التي تتعلق بحقوق العباد ويصعب التحلل منها؟**

الجواب: إذا صعب التحلل منها فإنك تستغفر لهم وتثني عليهم.

[س٦٩٢] رجل تاب إلى الله من بيع الدخان، وكوّن رأس مال معتمدًا من هذه التجارة المحرمة، فماذا يفعل بهذا المال بعد التوبة؟

الجواب: يتخلص منه بأن يضعه للمحتاجين، يتخلص منه ليس على أنه صدقة، لكن على أنه من باب التخلص، فيكون مثل المال الضائع يصرف في حاجة المحتاجين.

[س٦٩٣] شخص تاب إلى الله يريد أن يسترجع المظالم إلى أهلها، ما حكم دفع المظلمة عن الشخص الآخر الذي كان معه؟

الجواب: إي نعم، إذا تاب إلى الله، فمع التوبة لابد من رد المظالم إلى أهلها أو أن يتسامحوا عنها، أهلها يسمحون بها، لابد من هذا، وأما أنه يدفع عن شريكه إن كان بإذنه، فلا بأس يبرئه هذا، أما إن كان بغير إذنه، فلا يبرئه هذا.

[س٦٩٤] هل من شرب الخمر في الدنيا وتاب إلى الله لم يشربه في الآخرة؟

الجواب: لا، إذا تاب إلى الله تاب الله عليه، لكن من مات وهو يدمن الخمر، فهذا عليه وعيد شديد[1]، وجاء في الحديث: «**ثَلاثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ**»[2]، مدمن: يعني مداوم عليه ولم يتب، هذا وعيد، وليس معناه أنه كافر، لكن لا يدخل الجنة إما من أول وهلة، ويعذب في النار، ثم يدخل الجنة بعد ذلك مثل أصحاب الكبائر.

---

(١) كما في حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِـمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الخَبَالِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «**عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ**»، أَوْ «**عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ**»، أخرجه مسلم (٢٠٠٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣٢/ ٣٣٩)، وابن حبان (١٢/ ١٦٥)، والحاكم (٤/ ١٦٣) من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٦٩٥] ما الراجح في مسألة تبديل السيئات إلى حسنات؟

الجواب: هذا ذكره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان:٧٠]، قيل معناه: أن الله يوفقهم بأن يعملوا الحسنات التي تمحو السيئات وتحل محلها، وقيل: هو على ظاهره أن الله يبدل سيئاتهم إلى حسنات، بمعنى: أنه يغفرها لهم ويوفقهم لفعل الطاعات.

[س٦٩٦] هل من تاب من العادة السرية يدخل في حديث: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ» يعني: اللسان «وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ»[(١)]؟

الجواب: نعم، يدخل في هذا؛ لأن العادة السرية محرمة واستمتاع بغير ما أحل الله، فإذا تاب منها تاب الله عليه وحفظ فرجه من هذه العادة السيئة، فيدخل في الوعد الكريم من الله عَزَّوَجَلَّ.

[س٦٩٧] إذا تاب الزاني والزانية هل يجوز لهما أن يتزوجا؟

الجواب: إذا تابا توبة صحيحة، واستبرئت المرأة من الحمل والتوبة صحيحة؛ يجوز.

[س٦٩٨] أنا شاب تائب، وعليَّ دَيْن، ولم أجد شيئًا يسدد الدَّيْن، وأنا محتار في هذا الأمر، وما هي شروط التوبة الصحيحة؟

الجواب: التوبة بابها مفتوح ولله الحمد، فعليك أن تتوب إلى الله توبة صحيحة، وشروطها معروفة؛ ثلاثة:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٧٤) من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الشروط الأول: أنك تترك الذنوب، ولا تتوب بلسانك وأنت مقيم على الذنوب، بل تترك الذنوب، هذا الشرط الأول.

الشرط الثاني: أن تعزم أنك ما تعود إليها في المستقبل.

الشرط الثالث: أن تندم على ما حصل منك، وتستغفر، ودائمًا إذا تذكرت الذنوب تستغفر وتندم.

الشرط الرابع: إذا كانت المظلمة بينك وبين الناس فالذنب هذا غرم للناس، فعليك أن تتحلل منهم وتطلب منهم المسامحة أو أن تمكنهم من القصاص من نفسك.

هذه أربعة شروط في التوبة من مظالم الناس، أما فيما بين العبد وبين الله فالتوبة لها ثلاثة شروط: الإقلاع عن الذنب، والعزم أن لا يعود، والندم على ما فات، وأما الدَّيْن؛ إن كنت موسرًا تقدر على السداد فيجب عليك أن تسدد، ولا يجوز لك أن تماطل، الدَّيْن أمره خطير جدًّا؛ لأنه حق من حقوق العباد، ولا يسقط إلا بعفوهم ومسامحتهم أو إعطائهم حقوقهم، وإلا سيُقتص منك يوم القيامة، فحقهم لا يسقط إلا بتسديده أو مسامحتهم إذا سامحوا، أما إذا كنت لا تقدر على التسديد؛ فالله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، فتصبر إلى أن ييسر الله لك التسديد، لكن مع العزم على التسديد إذا قدرت.

[س٦٩٩] جمعت ثروة من الممنوعات في عدة سنين، وأردت التوبة إلى الله، فأنفقتها كلها في سبيل الله، وأصبحت معدمًا تمامًا، وليس لي مال ولا عمل، وأخاف الرجوع إلى الحرام، فما نصيحتكم وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: نصيحتنا أن تتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأن تطلب الرزق، والله

عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق:٢-٣]، فعليك بالتوكل على الله، وطلب الرزق من الوجوه الحلال، والله سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ يرزق من توكل عليه، ويرزق من طلب الرزق من وجوه الحلال، والأرزاق -ولله الحمد- ما أغلقت، والأسباب -ولله الحمد- موجودة، فعليك بالجِدِّ والاجتهاد وطلب الرزق.

وكونك تسرعت وأنفقت الأموال التي عندك، وأصبحت فقيرًا! لو أنك تأنيت وسألت أهل العلم من قبل، لو سألت أهل العلم ليوجهوك في هذه الأموال، ويفرزون الحلال من الحرام؛ لأنك ربما تكون مخطئًا؛ حيث أنك ظننت أن هذا حرام، وهو ما هو بحرام! فلا تعتمد على فهمك أنت وأنت لست بطالب علم ولا فقيه، عليك بسؤال أهل العلم قبل أن تتصرف.

**[س٧٠٠] ما حكم من أتى امرأته في دبرها ثم تاب إلى الله بعد ذلك، فسأل عن الحكم، فقيل له: يفرق بينكما! ولم يفعل، وكان ذلك منذ أكثر من تسع سنوات؟**

الجواب: الذي قال له: يفرق بينكما! هذا كذاب، ما يفرق بينهما، هذا كلام باطل، ما يفرق بينهما، لكن هو فعل محرمًا، فعليه التوبة إلى الله، ولا يعود لمثل هذا العمل، عليه التوبة والندم والاستغفار، ولا يعود إلى مثل هذا العمل الخبيث، وأما زوجته فهي باقية في عصمته ولا يفرق بينهما.

**[س٧٠١] منذ سنوات عديدة وقعت في الزنا في رمضان، فماذا عليَّ الآن؟**

الجواب: عليك التوبة إلى الله، وعليك قضاء اليوم، وعليك الكفارة المغلظة، وهي عتق رقبة، فإن لم تجد فإنك تصوم شهرين متتابعين، فإن لم تستطع فإنك تطعم ستين مسكينًا.

[س٧٠٢] شاب كان يدخن ثم هداه الله، وهو يسأل عن دَيْن كان عليه لصاحب الدخان، هل يقضيه أم لا؟

الجواب: هو يشتري الدخان بدَيْن هل يقضيه أو ما يقضيه؟ ما يقضيه؛ لأنه ثمن حرام، وإن طالبه عند السلطة فهو يحضر عند القاضي ويبين أنه اشترى منه شيئًا محرَّمًا، وثمنه حرام، والعقد غير صحيح، وأظن أن القاضي -إن شاء الله- لا يلزمه بذلك إذا كان يقضي بالحق.

[س٧٠٣] سائل يقول: سرقت أموالًا عينية لا أعلم كم عددها، فكيف أستطيع أن أُكفِّر عن ذلك؟

الجواب: إن كنت تعرف أصحاب هذه الأموال فلابد أنك تردها عليهم، وتطلب منهم المسامحة، وإن كنت لا تعرفهم، ولا تقدر على ردها عليهم، فتصدق بها على نية أن الأجر لأصحابها وأن تتخلص منها.

[س٧٠٤] هل الموت على التوحيد الخالص شرط لمغفرة الذنوب؟

الجواب: ما فيه شك، يُشترط لمغفرة الذنوب الموت على التوحيد؛ قال الله تعالى في الحديث القدسي: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»(١)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]، فالتوحيد يكفِّر الله به الذنوب.

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٤٠)، والطبراني في الأوسط (٤/ ٣١٥) من حديث أنس بن مالك =

[س٧٠٥] أنا شاب أسرفت على نفسي بالمعاصي، ثم منَّ الله علي بالهداية، وبعد الهداية هربت مني زوجتي تريد أن أعود إلى المعاصي، وهي الآن عند أهلها وتقول: لا أعود إليك حتى تعود إلى ما كنت فيه من المعاصي! وأنا في حيرة من أمري، هل أطلقها؟

الجواب: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»[1]، فإذا كانت تطلب منك المعاصي فلا تطعها في ذلك، إن انقادت معك فالحمد لله، وإلا اتركها ويرزقك الله زوجة غيرها، هذه ما تصلح، التي لا تريد الطاعات ولا تريد التوبة هذه لا خير فيها.

[س٧٠٦] تركت الصلوات لمدة ست سنوات وكذلك الصيام، فما هي الكفارة؟

الجواب: الكفَّارة التوبة؛ لأن ترك الصلاة عمدًا كُفْر يخرج من الملة، وفي وقت تركك للصلاة لست مسلمًا، فلما تبت دخلت في الإسلام من جديد.

[س٧٠٧] هداني الله للاستقامة قبل ستة أشهر، ولكنني أعاني من مشكلة وهي حبي للتدخين، مع العلم أني لم أدخن منذ استقامتي، فما نصيحتكم لي؟

الجواب: الحمد لله، ما دام أنك لم تدخن وتركت هذه المادة الخبيثة، فعليك أن تستمر في تركها ولو أنك تميل نفسك إليها طاعة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومع تركها

---

= رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أحمد في مسنده (٥/ ١٤٨)، والدارمي (٢٧٨٨)، والبزار (٩/ ٤٠٣)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٦٩).

(١) أخرجه أحمد بنحوه (٢/ ٣٣٣)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصله في البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) بلفظ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

والمداومة على تركها سيذهب ميلك إليها إن شاء الله، عليك بالصبر حتى تزول هذه المحبة وهذا الميل.

**[س٧٠٨] أنا شاب منَّ الله علي بالهداية ولله الحمد، وعلي مظالم لبعض أقاربي، وهي أموال سرقتها منهم، ونويت -إن شاء الله- أن أردها بعد توفر هذا المبلغ لدي، هل تقف هذه المظالم في طريق استجابة الله لدعواتي؟**

الجواب: هذه المظالم لا تمنع قبول الدعاء، ولكن هي تبقى عليك في ذمتك، فإما أن تقضيها في الدنيا، أو تطلب المسامحة من أهلها، وإما أن تبقى عليك إلى الآخرة وتحاسب عليها، فعليك بالمبادرة مهما أمكن في أدائها إلى أهلها، أو طلب المسامحة منهم، أو أن تسجلها عندك في أوراق وتقول: هذه حقوق لفلان وفلان وفلان من أجل أن تتذكرها وتؤديها، أو إذا مت تؤدَّى من تركتك، تكتبها وتعترف بها أنها حقوق لفلان وفلان وفلان.

**[س٧٠٩] كنت ساحرًا، ورأيت في منامي أنني في قِدر فيه ماء يغلي، وجاء شخص يقول لي: اسجد لله، وبعد أن استيقظت تبت إلى الله، فهل توبتي مقبولة؟**

الجواب: الحمد لله، هذا خير، هذا تحذير من الله وسبب خير لك، فتب إلى الله، والله يتوب على من تاب؛ ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [الأنفال:٣٨]، فباب التوبة مفتوح، فعليك بالتوبة إلى الله، وهذه الرؤية سبب خير لك.

**[س٧١٠] اعتمرت ثم بعد العمرة ارتكبت كبيرة من الكبائر، هل عمرتي صحيحة، وهل يلزمني شيء، علمًا بأنني تبت إلى الله؟**

الجواب: لا يبطل العمل إلا الشرك بالله عَزَّوَجَلَّ، أما الذنوب التي دون الشرك فهذه لا تبطل الأعمال، لكنك تأثم عليها، فعليك التوبة إلى الله منها، وأما أعمالك فإنها لا تبطل.

**[س٧١١] هل من شرط التوبة لمن أكل مالًا حرامًا، أن يتخلصوا من أموالهم المحرمة هذه، أم لا؟**

الجواب: إذا تابوا وعندهم أموال محرمة، فإن كانوا يعرفون أصحابها يردونها عليهم، إذا كانوا أخذوها منهم ظلمًا غصبًا أو في خصومة باطلة أو غير ذلك يردون الحقوق إلى أهلها، أما إذا كانوا أخذوها بطريق محرم، وتابوا إلى الله، فإنهم يتصدقون، يتخلصون من هذه الأموال بوضعها في المشاريع، أو إعطائها للمحتاجين، يتخلصون منها بذلك.

**[س٧١٢] يقول السائل: أنا رجل قبَّلت خالة زوجتي، وهي كبيرة في السن، فهل عليَّ وزر؟**

الجواب: أخطأت في هذا، لكن إذا لم تتعمد ليس عليك إثم، لكن لا تعد لمثل هذا؛ لأنها أجنبية منك.

**[س٧١٣] تقول السائلة: فتاة في بداية عهدها بالتوبة -إن شاء الله- وتخشى على نفسها أن تعود للمعاصي، فما هي الأمور التي تعينها على الثبات على الهداية؟**

الجواب: الدعاء، تدعو الله أن يثبتها على التوبة، تستعين بالله، ثانيًا: تكثر من الأعمال الصالحة، ومن ذكر الله، وتلاوة القرآن، هذا يعين على التوبة، قراءة

الكتب النافعة تعين على التوبة، ثالثًا: تتجنب أصحاب السوء وجلساء السوء، أو الجليسات السيئات تتجنبهن، ولا تجالس إلا الصالحات.

**[س٧١٤] ما علامات قبول التوبة، وماذا يفعل التائب عندما يأتي إليه الشيطان، ويقول له: إن الله لن يقبل توبتك؟**

الجواب: يترك الشيطان، ويستعيذ بالله من الشيطان، ويتوب إلى الله، ويحسن الظن بالله، والله جَلَّ وَعَلَا يتوب على من تاب، ويتوب التوبة الصحيحة، يترك الذنب، ويندم على ما حصل، ويعزم أنه لن يعود إليه، هذه شروط التوبة، إذا توفرت، فهي توبة صحيحة.

**[س٧١٥] يقول السائل: ما حكم من فعل الفاحشة بالحيوانات، ثم تاب وتزوج، هل تنطبق عليه الآية: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور:٣]؟**

الجواب: هذا حرام، ولكنه ما هو بزنا، هذا ما هو بزنا، لكنه حرام؛ لأنه استمتاع بغير ما أحل الله، فهو حرام وإثم، عليه التوبة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، عليه التوبة إلى الله والاستغفار، ولا يعود لمثل هذا، والله يتوب على من تاب.

**[س٧١٦] يقول: ما حكم من تاب من معصية، ثم عاد إليها، ثم تاب، ثم عاد إليها؟**

الجواب: يكرر التوبة، كلما عاد، يتوب، ولا ييأس من رحمة الله، ولا يتلاعب به الشيطان ويقنطه من رحمة الله ويترك التوبة، بل يتوب.

**[س٧١٧] يقول: قبَّلت فتاة، وهي الآن متزوجة، فما هي الكفارة، علمًا بأني أخاف إن حاولت أن أستسمح منها أن يعلم زوجها بذلك؟**

الجواب: عليك بالتوبة إلى الله، ولا تعد لمثل هذا، والله يتوب على من تاب.

**[س٧١٨] يقول: شخص عمل الكثير من المعاصي، وهو نادم على ذلك، ماذا يفعل حتى يكفِّر عن هذه الأعمال؟**

الجواب: عليه التوبة إلى الله، والتوبة تكفِّر عنه السيئات؛ ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨]، والتوبة تجب ما قبلها[1]، فيتوب إلى الله جَلَّ وَعَلَا، التوبة تكفي، إلا إذا كانت هذه الذنوب تتعلق بحقوق المخلوقين، فلابد أن يرد الحقوق على أهلها مع التوبة، أو يستسمحهم عنها.

**[س٧١٩] هذا سائل يقول: إذا تاب آكل الرشوة، فماذا عليه فعله تجاه المال الذي أخذه؟**

الجواب: يجمعه ويتخلص منه؛ بأن يضعه في مشروع، أو يعطيه ناسًا محتاجين، يتخلص منه مع التوبة إلى الله جَلَّ وَعَلَا.

**[س٧٢٠] شاب سرق من والده سبعة آلاف ريال، فكيف تبرأ الذمة؟**

الجواب: يردها على والده، ويطلب منه المسامحة، لابد أن يطلب منه المسامحة أو يردها عليه.

**[س٧٢١] هذا سائل يقول: أنا متزوج ولي أولاد، وقد زنيتُ مع بنت بِكر، والآن تُبت، وأتيت للعمرة، وأريد الزواج من البنت لأصلح غلطتي، فما حكم الشرع في ذلك؟**

---

(١) كما في الحديث عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لَمَّا أَلْقَى الله عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُبَايِعَنِي، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: لَا أُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللهِ حَتَّى تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ؟ يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ؟**»، أخرجه أحمد (٢٩/ ٣٦٠).

الجواب: الزانية لا يجوز للمسلم أن يتزوجها حتى تتوب توبة صحيحة، وتخرج من العدة؛ قال تعالى: ﴿ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور:٣]، فما دامت لم تتب من الزنا فلا يجوز لمسلم أن يتزوجها حتى تتوب إلى الله، وتنقضي عدتها، ويبرأ رحمها من الحمل، ثم بعد ذلك تتزوجها أنت أو غيرك.

**[س٧٢٢] يقول: كنت لا أصلي ولا أصوم فترة من الزمن، والآن منَّ الله عليَّ بالهداية ولله الحمد، وخلال الفترة السابقة أخذت حقوق بعض الناس، لكني لا أعرف هؤلاء الناس، فكيف تبرأ ذمتي؟**

الجواب: تبرأ ذمتك إذا كنت تعرف أصحاب الحقوق، فلابد من إعطائهم إياها، أو طلب المسامحة منهم، أما إذا كنت لا تعرفهم، وتعذر عليك معرفتهم، فإنك تتصدق بمالهم على نية أن الأجر لهم، صدقة عنهم.

**[س٧٢٣] يقول السائل: إني أحبك في الله، وسؤالي هو: إنني تبت من جميع المعاصي الآن، والحمد لله على الهداية، ولكن عليَّ حقوق لشخص أخذتها دون علمه، وكان ذلك في زمن بعيد؛ حيث كان الشيطان مسيطرًا على قلبي، والآن أريد أن أرجعها، ولكن لا أستطيع مواجهة الشخص، ويصعب عليَّ ذلك أن أعطيها إياه، فهل من طريقة أخرى؟**

الجواب: أرسلها إليه مع شخص، أرسلها إليه، ويعطيها إياه، وإذا وصلت إليه، وأخذها، برأت ذمتك، أو أرسلها له بواسطة البريد، أو بأي وسيلة، أو إن كان له حساب وتعرف رقم حسابه، تدخلها على حسابه في البنك، المهم أنك توصلها إليه بأي وسيلة.

[س٧٢٤] يقول: أنا رجل تائب، فبماذا تنصحوني؟

الجواب: ننصحك بإصلاح العمل، الله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ﴾ [البقرة:١٦٠]، ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ [مريم:٦٠]، فلابد مع التوبة من إصلاح العمل والاستقامة، والتوبة لها شروط:

الأول: أن يترك الذنب.

الثاني: أن يعزم ألا يعود إليه.

الثالث: أن يندم على ما حصل منه.

فإذا توفرت هذه الشروط فالتوبة صحيحة، وإذا نقص منها شرط فالتوبة غير صحيحة، مع إصلاح العمل في المستقبل.

[س٧٢٥] يقول بأنه رجل مبتلًى بالزنا، وتاب أكثر من مرَّة، لكنه يعود، فبماذا تنصحونه، وهو متزوج؟

الجواب: ينصح بالتوبة الصادقة، ما هو بتوبة لعب وتوبة ما هي بصادقة، يتوب إلى الله ويعزم، ويجتنب أسباب الزنا: النظر الحرام، مخالطة النساء، الجلوس مع الأشرار، يتجنب الأسباب التي توقعه في الزنا، ويصدق في التوبة مع الله عَزَّوَجَلَّ والله جَلَّوَعَلَا يعينه.

[س٧٢٦] من أكل أموالًا بالحرام، ثم تاب إلى الله، هل يستجاب دعاؤه؟

الجواب: إذا أكل الحرام لا يستجاب دعاؤه، قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ

حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»[(١)]، يعني: لا يستجاب له، أنى يستجاب هذا؟! بعيد أن الله يستجيب له.

**[س٧٢٧] رجل وقع في كبائر الذنوب، وترك الصلاة، ثم تاب إلى الله، فهل له توبة، وهل يسلِّم نفسه لإقامة الحدِّ عليه أم لا؟**

الجواب: عليه التوبة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، والله يتوب على من تاب، الكافر والمشرك والعاصي؛ «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»[(٢)]، فعليه التوبة إلى الله، ويستر نفسه، ويتوب إلى الله توبة صحيحة، ويحافظ على دينه وعلى صلاته وعلى مستقبل حياته، والله يتوب على من تاب.

**[س٧٢٨] يقول: عليَّ ذنب كبير، فهل تُقبل أعمالي الأخرى؟**

الجواب: نعم، الذي عليه ذنب، إذا كان الذنب شركًا أكبر، فلا يُقبل منه عمل حتى يتوب إلى الله، أما إذا كان الذنب دون الشرك الأكبر، فإنه يقبل دعاؤه، وتُقبل عباداته، ويبقى عليه الذنب حتى يتوب منه.

**[س٧٢٩] يقول: الذي يرتكب المعاصي، ولما مرض مرضًا شديدًا خطيرًا، تاب من تلك المعاصي، وعاد إلى ربه، هل يدخل في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾ [النساء:١٨]؟**

الجواب: هذا ما حضره الموت، تقول: إنه مريض، وتاب إلى الله، من تاب إلى الله قبل أن يحضره الموت، تاب الله عليه، سواء كان مريضًا أو صحيحًا، إنما إذا

(١) أخرجه مسلم (١٠١٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

نزل به الموت، وبلغت الروح الغرغرة، ووصلت روحه إلى حلقه، هذا لا تُقبل توبته، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الله يقْبَلُ توْبة العبْدِ مَا لَم يُغرْغِرِ»(١).

**[س٧٣٠] هذا سائل يقول: أنا شاب التزمت منذ أربعة أشهر تقريبًا، ولكني لم أشعر بالندم على ما فات، والمعلوم أن الندم على ما فات من شروط التوبة، فهل توبتي صحيحة، وما هو السبيل للتخلص من قسوة القلب، أرجو أن تدلوني على كتب في هذا الباب؟**

الجواب: مادام إنك تبت إلى الله، وعرفت خطأك، واعترفت بذنوبك، سيصير -إن شاء الله- عندك ندم، لكن يمكن عندك شيء من الوسواس، هذا لا تلتفت إليه، والتوبة صحيحة إن شاء الله، وعليك بالاستقامة على التوبة وإصلاح العمل في المستقبل، وقسوة القلب تلين مع ذكر الله: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [الرعد:٢٨]، تكثر من ذكر الله، وتكثر من تلاوة القرآن، وتكثر من حضور مجالس الذكر، وإن شاء الله يلين قلبك، وتتجنب مجالس اللهو واللعب والغفلة، تجنبها.

**[س٧٣١] المرأة التي كانت لا تصلي ولا تصوم، هل عليها قضاء الآن بعد أن تابت؟**

الجواب: عليها التوبة إلى الله، والصيام في المستقبل، والصلاة في المستقبل، أمَّا ما مضى وهي لا تصلي متعمدة، فليست على دين الإسلام، ليست على دين الإسلام، وإنما دخلت في الإسلام بعد التوبة إلى الله والمحافظة على الصلاة.

---

(١) أخرجه أحمد (١٠/ ٣٠٠)، والترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٧٣٢] يقول: تجاوزت الثلاثين من عمري، ولم أصلِّ، وأنا الآن تائب وأصلي، هل عليَّ قضاء الصلوات التي فاتتني؟

الجواب: مادام أنك تبت إلى الله، وحافظت على الصلاة، يكفي هذا إن شاء الله، ولا يلزمك القضاء؛ لأنك يوم تترك الصلاة متعمدًا لست على الإسلام، فلما تبت إلى الله دخلت في الإسلام من جديد، فعليك أن تحافظ على الصلاة، وما مضى يعفو الله عنه بالتوبة؛ «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»(١).

[س٧٣٣] يقول السائل: في بداية حياتي منذ كنت شابًّا عملت جميع المنكرات من زنا وفجور، وأكل لأموال الناس، وعند بلوغي سن خمس وثلاثين سنة أصبت بمرض شديد، وفي تلك الفترة لم أصلِّ، وكانت متقطعة، فماذا عليَّ تجاه ذلك؟

الجواب: أما الذنوب فعليك التوبة إلى الله جَلَّوَعَلَا منها، «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»(٢)، وأمَّا الصلاة التي تركتها وقت المرض فإنك تقضيها، والله يعينك على قضائها، هذا واجب عليك.

[س٧٣٤] يقول السائل: فضيلة الشيخ، أنا طالب، كنت لا أصلي في بداية حياتي، وفي أحد الأيام قدمت للعمرة وتبت، وبعدها عندما رجعت إلى البلاد بعد أسبوع رجعت لا أصلي، والآن قدمت إلى العمرة، وأريد التوبة، هل الله سيقبل توبتي؟

الجواب: لا تؤخر التوبة إلى العمرة، تُب إلى الله في الحال، حافظ على

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.
(٢) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

الصلاة في أي مكان، وبادر بالتوبة، وحافظ على الصلاة؛ حتى تصح العمرة، أما من اعتمر وهو لا يصلي، أو حج وهو لا يصلي، عمرته غير صحيحة، وحجه غير صحيح حتى يقيم الصلاة.

**[س٧٣٥] ما حكم من فعل المعصية ثم تاب وندم، وبعد فترة من الزمن عاد وفعل هذه المعصية، هل هذا يدل على عدم قبول التوبة؟**

الجواب: ما يدل على عدم قبول التوبة، لكن يدل على أنه ما زال الشيطان يزين له نفسه الأمارة بالسوء، فعليه أن يكرر التوبة، كلما أذنب يتوب إلى الله، ويستعين بالله جَلَّ وَعَلَا، ويبتعد عن الأسباب التي توقعه في المعصية.

**[س٧٣٦] قبل عشر سنوات سرقت من صاحب بقالة، وهو هندوسي الديانة، وقد أغلق البقالة ورحل، فماذا أفعل؟**

الجواب: إذا كنت تعرفه أو تعرف عنوانه، فإنه يجب عليك إيصال المال الذي أخذته إليه، فإن تعذر عليك معرفته وإيصال المبلغ إليه فإنك تتخلص منه بأن تضعه في مشروع، أو تعطيه لمحتاج من باب التخلص من ذلك.

**[س٧٣٧] شخص سبَّ الذات الإلهية وهو محْرِم، ماذا عليه؟**

الجواب: عليه التوبة إلى الله جَلَّ وَعَلَا والندم على ذلك؛ «**فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ**»(١).

**[س٧٣٨] هل إذا وقع مسلم أو مسلمة في إثم يتوجب فيه إقامة الحدِّ، هل إذا تاب إلى الله توبة صادقة، واعتمر وحج، يسقط عنه الحدُّ، وهل حدود الله تشملها المغفرة في الدنيا والآخرة؟**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الجواب: الحدُّ لا يثبت إلا عند القاضي في المحكمة الشرعية أو ولي الأمر، وذلك بأحد أمرين؛ إما بالاعتراف والإقرار، أو بشهود، الذي يثبت الحدود هو ولي الأمر أو نائبه، لكن من وقع في معصية توجب الحدَّ فعليه أن يستر نفسه، وأن يتوب إلى الله جَلَّوَعَلَا توبة صحيحة، والله يتوب على من تاب.

**[س٧٣٩] رجل زنى بامرأة، وتابا جميعًا، وتزوجها، هل عليهما شيء؟**

الجواب: إذا تابا جميعًا توبة صحيحة، ثم عقد عليها عقدًا شرعيًّا بعد التوبة، فلا بأس بذلك، ولكن لا يعقد عليها إلا بعد العدة؛ لأنها ربما تزني مع غيره أيضًا، لازم من التوبة، ولابد من العدة؛ أن يستبرئها فلا يكون فيها حمل، فقد تكون تزني مع غيره وهي حامل، فلابد من التوبة، هذا شيء، والشيء الثاني: لابد من تمام العدة.

**[س٧٤٠] يقول السائل: شخص كان لا يُصلي تكاسلًا وفسقًا، وكان ذلك لبضع سنين، وتاب وأصبح يُصلي، فهل عليه قضاء هذه السنين، أم يكتفي بالسُّنن؟**

الجواب: الصحيح أنه ما عليه قضاء تلك السنين؛ لأنه في تلك الفترة التي يترك الصلاة فيها متعمدًا ليس على الإسلام، كافر خرج من الإسلام، ترك الصلاة متعمدًا، فلما تاب، رجع إلى الإسلام، دخل في الإسلام من جديد، فيصلي في المستقبل بعد التوبة، أما ما مضى فلا يقضيه.

**[س٧٤١] هذا يسأل عن سؤال تقدم، وهو من تاب من ذنب، ثم عاد إليه؟**

الجواب: يتوب إلى الله مرة ثانية، ولا يقنط من رحمة الله، ما يقول: أنا تبت

ولا صدقت في توبتي! ثم يترك التوبة، لا .. لا يقنط من رحمة الله، يتوب إلى الله توبة صحيحة، والله يتوب على من تاب، ولو تكررت منه المعصية، يتوب ولا يقنط من رحمة الله جَلَّ وَعَلَا.

**[س٧٤٢] هذا سائل يقول: إنه وقع في معصية وتاب، ثم رجع إليها؟**

الجواب: نقول: عليك التوبة، كلما أذنبت عليك التوبة، ولا تقنط من رحمة الله جَلَّ وَعَلَا، لكن تكون التوبة صادقة، ما هي باللسان فقط، ومن شروط التوبة: العزم على ألا يعود، هذا من شروط التوبة، يعزم على ألا يعود إلى المعصية، لكن لو قُدِّر أنه عزم أنه ما يعود، ولكن وقع فيها مرة ثانية بحكم النفس الأمارة بالسوء والشيطان، فإنه يبادر بالتوبة، ولا يقنط من رحمة الله.

**[س٧٤٣] هذا يقول: رجل لا يصلي كل الفروض، ولا يصوم كل رمضان، حتى بلغ أربعين سنة، ثم مَنَّ الله عليه بالتوبة والالتزام والمحافظة، السؤال: ما عليه فيما مضى؟**

الجواب: ما عليه شيء فيما مضى، عليه أنه يتوب إلى الله توبة صحيحة، «**فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ**»[1]، أمَّا ما مضى وهو لا يصلي، فهو ليس بمسلم، لكن لما تاب دخل في الإسلام، فعليه أن يحافظ على الصلاة وعلى الصيام في المستقبل، ولا يقضي ما فات.

**[س٧٤٤] هذا يسأل يقول: إني تبت إلى الله جَلَّ وَعَلَا، ولكن يقول: عندي مظالم للناس، وبعض الأموال للناس؟**

الجواب: فنقول: إذا كنت تستطيع أن تردها إليهم وجب عليك ذلك، أو

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

تطلب مسامحتهم، أما إذا لم تستطع في الوقت الحاضر أن تردها فأنت تكتبها دَيْنًا في ذمتك، فإذا قدرت تردها إليهم أو إلى ورثتهم.

[س٧٤٥] **فضيلة الشيخ، أنا رجل أخذت من أناس أشياء بظلم قبل سنوات، والحمد لله تبت إلى الله من ذلك، فماذا عليَّ الآن، علمًا بأني أذكر بعض هذه الأشياء، وبعضها لا أذكره، ولا أذكر صاحبه، فماذا عليَّ من الأشياء التي لا أذكرها، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: حقوق الناس لابد من أدائها، إلا أن يسمحوا عنها، فعليك أن تؤدي الحقوق إلى أهلها إذا كنت تعرفهم، تؤديها إليهم بأي طريقة وبأي وسيلة، ولا تبرأ ذمتك إلا بذلك، أو أن يسمحوا هم عنها، وإذا كنت لا تعرفهم، تعذر عليك معرفتهم، فتصدق بها على أن أجرها لهم، وأن تتخلص منها، وإذا كنت لا تعرف مقدارها فقدِّرها، اجتهد في تقديرها، واحتط وتصدق بها، أو أعطها لهم إن كنت تعرفهم، لابد من هذا الأمر.

[س٧٤٦] **يقول السائل: إن شخصًا كان يعيش في بلاد الكفر، وسرق إحدى البضائع، علمًا أنه كان لا يصلي، وبعد توبته أقر بكل ما اقترف من ذنوبه؛ حيث يبلغ قيمة البضاعة المسروقة عشرين ألف ريال سعودي، علمًا أنه لا يعرف صاحب البضاعة، أفيدونا أثابكم الله؟**

الجواب: أموال الناس لا يجوز الاعتداء عليها ولو كانوا كفارًا، ما يجوز أخذ أموال الكفار إلا الحربيين، الكفار الحربيون تحل أموالهم، أما المعاهدون والمستأمنون من الكفار فلا يجوز الاعتداء على أموالهم، أموالهم محترمة مثل دمائهم.

إذا كان لهم عهد مع المسلمين، أو ذمة مع المسلمين، أو أمان مع المسلمين، فيجب الوفاء، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين، فهذه الأموال التي أخذتها يجب عليك إرجاعها، ولا يبيحها لك أنها أموال كفار، فإذا لم تستطع إرجاعها؛ لأنك لا تعرفهم الآن، ولا تدري أين هم، وبحثت عنهم ولم تجدهم، لابد من البحث عنهم، فإذا تعذر إيصال الأموال لهم، فإنك تتخلص منها، بأن تضعها في مشروع عام، تمول بها مشروعًا عامًّا ينتفع به العموم، وتتخلص منها.

**[س٧٤٧] هذا يقول: إنه تكلم بكلام سيئ، ويقول: إنه يحلق لحيته، ويدمن على الدخان، فبماذا تنصحني؟**

الجواب: ننصحك بالتوبة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، تترك حلق اللحية، وتترك الدخان، تترك هاتين المعصيتين، وتتوب إلى الله جَلَّ وَعَلَا، وتبادر بالتوبة، «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»[1]، ولا تستمر على المعصية، بل يجب عليك المبادرة بالتوبة والعزم على ترك المعصية، والله يعينك على ذلك، ولا يخدعك الشيطان أو النفس الأمارة بالسوء، وتستمر على المعصية، فيختم لك بسوء -ولا حول ولا قوة إلا بالله- لأنك ما تدري الموت متى يحصل، فيأتيك الموت وأنت تائب إلى الله، ولا يأتيك الموت وأنت مصرٌّ على المعاصي، فتنتقل إلى الدار الآخرة وأنت عاصٍ لله جَلَّ وَعَلَا، عليك بالتوبة والمبادرة، والله يتوب على من تاب.

**[س٧٤٨] ما حكم من تعامل مع الساحر في سحر بعض النساء والأولاد، وارتكب فيهم الزنا، ماذا أفعل لكي يغفر الله لي؟**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الجواب: هذا جرمٌ كبير من ناحيتين:

الناحية الأولى: السحر، تعاونك مع الساحر وعمل السحر هذا كفر، تعلم السحر وتعليمه كفر، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة:١٠٢]، ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾، الذين يعلمون السحر؛ الملكان اللذان يعلمان السحر هاروت وماروت، يعلمان السحر فتنة وابتلاءً وامتحانًا، لكنهما ينصحان من جاء يتعلم، ويقولان له: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾، يعني: اختبار للناس، ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾، هذه نصيحة دلت على أن الذي يتعلم السحر يكفر، وقبلها يقول سبحانه: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة:١٠٢]، فجعل تعليم السحر كفرًا وتعلمه كفرًا، فأنت وقعت في هذا.

الجريمة الثانية: الزنا -والعياذ بالله- هذه جريمة؛ ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء:٣٢]، فعليك التوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ولا تقنط من رحمة الله، «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»(١).

[س٧٤٩] هذا سائل يقول: كيف نجمع بين الأحاديث التي تدل على أن عدم المجاهرة بالمعصية سبب للمغفرة، وبين التي تدل على عكس ذلك، أي: عدم المغفرة، وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: الذنوب كلها قابلة للمغفرة، إلا الشرك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، فكل الذنوب قابلة للمغفرة، ما دامت أنها دون الشرك، سواء كان يجهر بها أو تخفى، هي قابلة

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

للمغفرة، لكن الذي يستخفي هذا أقرب إلى التوبة والحياء من الله جَلَّ وَعَلَا من المجاهر.

**[س٧٥٠] هل هناك أعمال من قام بها غُفِر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟**

الجواب: نعم، هناك أعمال إذا تقبلها الله فإنه يغفر الذنب المتقدم والمتأخر، الله غفور رحيم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مثل: «**صَوْمُ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ سَنَةً مَاضِيَةً**»(١)، وصيام يوم عرفة يُكَفِّرَ اللهُ بِهِ «**السَّنَةَ التي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ التي بَعْدَهُ**»(٢)، يعني: ما مضى وما يحدث، «**مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ من ذَنْبِهِ**»(٣)، كل هذا يُكفِّر الله به الذنوب المتقدمة، وفي بعض الروايات: والمتأخرة.

**[س٧٥١] ما حكم من كان يشرك مع الله، أو يشرك بالله، وأشرك عدة مرات، لكنه يستغفر الله كثيرًا، وإذا لم يحقق التوبة، هل هذا يزيل عنه ذلك الذنب إن شاء الله؟**

الجواب: إذا حصل منه شركٌ وتاب إلى الله، تاب الله عليه، التوبة تُقبل من جميع الذنوب من الشرك ومن الكفر، ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨]، والتوبة تجبُّ ما قبلها(٤)، فإذا تاب توبةً صادقة

---

(١) أخرجه أحمد (٣٧/ ٢٢١)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٢٢٠) من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١١٦٢) من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥)، ومسلم (٧٦٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) كما في الحديث عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لَمَّا أَلْقَى الله عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِي الْإِسْلامَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُبَايِعَنِي، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: لَا أُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللهِ حَتَّى تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ؟ يَا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ؟**»، أخرجه أحمد (٢٩/ ٣٦٠).

تقبلها الله منه، وعفا عنه، وإذا عاد مرة ثانية ثم كرر التوبة -أيضًا- يعفو الله عنه، لكن الشأن بالصدق، لا تكون توبةً باللسان فقط، وإنما توبة صادقة، فإذا توفرت شروطها قبلها الله وغفر له، فإذا عاد عاد إليه الإثم والعقوبة، فإذا تاب توبةً صادقة تاب الله عليه؛ ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٥٣]، «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»(١).

[س٧٥٢] ما علاج التقصير في الطاعة والغفلة عن اليوم الآخر؟

الجواب: علاجه بالتوبة إلى الله، تذكر اليوم الآخر، والإكثار من قراءة القرآن، تدبر القرآن، وما فيه من الوعد والوعيد.

[س٧٥٣] لدي مال كنت أتاجر به، وهذا المال من كسب طيب، ولكن في بعض تجارتي كنت أغش فيها الناس، فما السبيل إلى التوبة من ذلك؟

الجواب: التوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وعدم العودة إلى هذه المعاملة، والندم على ما فات، وترك هذه المعاملة المحرمة، وإن كان عندك مال وصل إليك عن طريق الغش والكذب، تصدق به، وتخلص منه بالصدقة.

[س٧٥٤] إنسان تاجر في السجائر وأمور مسروقة، وفي ماله شيء قليل من المال الحلال، ثم ترك هذا البيع المحرم، واشترى محلًّا يُتاجر فيه، والسؤال: هل ما يكسبه من هذا المحل بعد أن ترك بيع الأمور المحرمة حلال أم لا؟

الجواب: الحمد لله الذي منَّ عليه بالتوبة وترك الحرام، لكن عليه أن يحصي

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

المال الحرام إن كان يعرف مقداره، أو يقدره باجتهاده، ويتصدق به، ويتخلص منه.

**[س٧٥٥] أشتغل في مَدْرَسة بشهادتي الجامعية، وقد استعملت الغش في بعض سنوات الدراسة، وأقوم الآن بالتخلص من بعض هذا المال في كل شهرٍ، ما الحكم جزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: هذا شيء مضي، وليس باستطاعتك الآن تعديله، لكن الواجب عليك أمران: التوبة إلى الله عَزَّوَجَلَّ من هذا الغش، والأمر الثاني: أن تتقن العمل الذي وكل إليك، وتقوم بالوظيفة التي وُكلت إليك.

**[س٧٥٦] هذا يقول: إذا كان عنده أموال حصل عليها من طريق غير صحيح رشوة أو غيرها، ماذا يفعل بها؟**

الجواب: عنده أموال حصل عليها من طريق محرم! تتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وتتخلص من هذه الأموال، تخرجها من ماليتك، تنفقها في المشاريع أو تعطيها المحتاجين، تخلص منها.

**[س٧٥٧] كيف يُعاد المال المسروق، علمًا أن إعادته لأهله يترتب عليه ضرر كبير؟**

الجواب: لابد من إعادته إلى أهله بالطريقة التي ليس فيها ضرر، فإذا كان الضرر أشد، ولا تتمكن من إيصال المال إلا بضرر أشد، فعليك التوبة إلى الله والتخلص من هذا المال على نية أن الأجر لصاحبه في الصدقة، تصدق به.

**[س٧٥٨] هذا يسأل يقول: إنه كان يبيع الدخان والحشيش، وتاب إلى الله عَزَّوَجَلَّ وعليه ديون؟**

الجواب: الحمد لله، ما دمت أنك تبت إلى الله، «فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»(١)، ولا تعد لمثل هذا، أما الديون؛ فهذه تصالح أنت وأصحابها، هذه إما أنهم يسامحونك عنها لأنها حرام ولا تحل لهم، فإذا لم يسمحوا، عندك المحكمة تفصل بينكم، والذي يبيع الحشيش هذا ما يقرُّ أبدًا في جميع أنظمة الدول، الحشيش ما يُرخَّص في بيعه في كل الدول، حتى الكفار يمنعونه.

**[س٧٥٩] يقول: لقد أسأت الظن في أحد الأشخاص، ثم ظهر لي مؤخرًا أنه رجل صالح، وقد كتمت الظن في نفسي، هل عليَّ إثم، وإذا أظهرته ماذا عليَّ؟**

الجواب: قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات:١٢]، فتحسن الظن بأخيك المسلم، ما لم يظهر لك شيئًا من المخالفة، فتناصحه سرًّا بينك وبينه، أما أن تسيء الظن به وهو مسلم، فهذا لا يجوز، أحسن الظن بأخيك، وما حصل منك عليك الاستغفار والتوبة إلى الله، ولا تعد لمثل هذا.

**[س٧٦٠] هذا يسأل يقول: إنه كان يسرق في الأول من الناس والآن تاب، ماذا يعمل؟**

الجواب: نقول: الذي تعرفه من الناس وعندك له مال، تعطه ماله، وتطلب منه المسامحة، ومن لا تعرفه، تصدق في مقابل ما أخذت، ويكون الأجر لصاحبه، وأنت تخلص من ماله.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

**[س٧٦١] هل من تاب إلى الله عَزَّوَجَلَّ يُقال فيه: هذا تائب مراوغة وغير صادق؟**

الجواب: لا يجوز هذا الكلام في الناس، الله يعلم النيات، إذا تاب وأظهر التوبة، فإننا ندعو له بالقبول، لو رأينا أحدًا يصلي، قلنا: هذا رياء؟! لا يجوز هذا الكلام، نكِل سرائر الناس إلى الله، ونحسن الظن بإخواننا المسلمين، ولا نزكي أنفسنا وننشغل بالناس ونترك أنفسنا، إن كان عندك لوم فعليك بنفسك، وأما الناس فدعهم لله عَزَّوَجَلَّ.

**[س٧٦٢] أنا شاب كنت في غفلة كبيرة عن الله -من شرب للخمور، وتعاطي المخدرات، وغيرها من المحرَّمات- والآن الحمد لله تبت إلى الله، وأقلعت عن هذه المحرمات، إلا أني مبتلًى بمعصية، وكلما أعاهد الله وأندم وأبكي، فأصبر عليها أحيانًا ثلاثة أشهر، وأحيانًا أقل من ذلك، فأعود إليها، هذا وأنا ملتزم وأقوم الليل، وأصوم النهار، وأحب المساكين، وأبكي من خشية الله، وأحب العلماء والصالحين، وآمر أهلي بالصلاة والأعمال الصالحة والحمد لله، إلا أني مبتلًى بهذه المعصية الخبيثة التي مزقتني، فيا سماحة الشيخ، ما هي نصيحتكم، والله إني أخاف أن يختم لي بسوء، وأطلب منك ومن له دعوة مستجابة أن يدعو الله أن يعافيني منها؟**

الجواب: الحمد لله الذي وفقك للتوبة والندم، وعليك بالعزم الصادق والاستعانة بالله، وأكثر من الدعاء أن الله يعينك على ترك هذه المحرمات، والله جَلَّوَعَلَا يعينك، والله قريب مجيب، ثم عليك بالابتعاد عن قرناء السوء، ربما أنك تجالس أو تمشي مع قرناء سوء فاسدين، فصاحب أهل الخير، واحضر

مجالس الذكر، وسيعينك الله على ترك هذه الأمور، ولا تقنط من رحمة الله، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟﴾ [الزمر:٥٣-٥٤]، فالواجب عليك الإكثار من التوبة والاستغفار، وملازمة طاعة الله، والمحافظة على فرائض الله، وعليك بمجالسة الصالحين، وعليك بالإكثار من تلاوة القرآن والاستماع إلى الدروس العلمية وحضور مجالس الذكر، وتوفق -إن شاء الله تعالى- لأن هذه أسباب النجاة بإذن الله.

**[س٧٦٣] أنا شخص عاصٍ، وعندما أردت التوبة جئت بعمرة، ولكن الشيطان دائمًا وأنا في الصلاة يذكرني بأعمالي التي كنت أرتكبها، فماذا أفعل، أفيدونا، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: الوساوس لا تلتفت إليها، تب إلى الله، ولا تلتفت إلى وساوس الشيطان الذي يذكرك بكذا وكذا، الله جَلَّ وَعَلَا يغفر الذنوب، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٥٣]، «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»(١)، فلا تلتفت إلى وسوسة الشيطان.

**[س٧٦٤] أنا رجل تائب في رمضان، ولكن المعاصي التي كنت أقوم بها تطاردني في صلاتي المفروضة وصلاة القيام، وأنا أصدها في كل مرة بالاستعاذة بالله من الشيطان، وأفكر في تفاصيل المعصية في الصلاة، ثم أستعيذ بالله مرة أخرى، فماذا أفعل أثابكم الله؟**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الجواب: عليك بالتوبة إلى الله، ولا تلتفت إلى وساوس الشيطان، «فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»(١)، «وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»(٢)، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٥٣]، فاصدق بالتوبة، وأبشر بالخير من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولاتلتفت إلى وساوس الشيطان.

**[س٧٦٥] هل إذا اغتبت رجلًا وأريد أن أخبره، ولكن إذا أخبرته يُسبب ذلك الإخبار مشكلة، فماذا أعمل إذا كان ذلك، وقد تبت إلى الله؟**

الجواب: إذا كان إخبارك إياه يسبب مفسدة أكثر، فلا تخبره، ولكن عليك بالدعاء له والثناء عليه في المجالس التي كنت تتنقصه فيها، وتذكره بالخير، ويكفي هذا إذا كان إخباره يسبب مفسدة أكبر.

**[س٧٦٦] أقول في دعائي: (اللهم اغفر لي لكل من أخطأت في حقه من عبادك)، فهل تبرأ ذمتي مع الناس الذين وقعت في أعراضهم، وهل كثرة الحسنات تذهب الكبائر؟**

الجواب: لا تقل: (اللهم اغفر لي الذين أسأت إليهم)، بل قل: (اللهم اغفر لهم)، استغفر لهم هم، الذين أخطأت عليهم استغفر لهم هم، بدل أن تكون تناولت أعراضهم أو أخطأت عليهم أو ظلمتهم تستغفر لهم، أما إنك تستغفر لنفسك هذا لا ينفعهم شيئًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٠)، والطبراني في الكبير (١٠٢٨١)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٥٤) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٧٦٧] تقول السائلة: معلمة من المعلمات غشت في الامتحانات النهائية، وبعد تخرجها تم تعيينها وأحست بالندم وتابت إلى الله، وهي الآن مخلصة في عملها، هل الراتب الذي تتقاضاه حلال؟

الجواب: إذا تابت إلى الله وندمت، وقامت بالعمل على الوجه المطلوب، فإن راتبها حلال إن شاء الله، والغش هذا معصية، ما دامت تابت منها واستغفرت، فإن الله يغفرها لها.

# التفسير وعلوم القرآن

## عد الآي وترتيب سور القرآن في المصحف

[س٧٦٨] ما حكم البسملة قبل البدء في فاتحة الكتاب؟

الجواب: البسملة في بدايات السور في «الفاتحة» وغيرها سُنَّة، إلا «براءة» لا تُبدأ ببسم الله، وما عداها من السور فالسُّنَّة أنها تُبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم، وهل يجهر بها في الصلاة الجهرية؟ لا، السنة أنه يسرها ولا يجهر بها؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه ما كانوا يجهرون إلا بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[1].

## مسُّ المصحف وقراءة القرآن على غير طهارة

[س٧٦٩] قرأت القرآن وأنا على غير وضوء، ثم تذكرت فتوضأت وأكملت، فهل عليَّ شئ؟

الجواب: قراءة القرآن عن ظهر قلب لا يُشترط لها الوضوء، يقرأ الإنسان ولو لم يكن متوضئًا، أمَّا من المصحف فلابد من الوضوء، لكن ما مضى وأنت تجهل فليس عليك شيء، لكن في المستقبل إذا أردت أن تقرأ من المصحف وتمسك المصحف لابد أن تكون متوضئًا؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ

(١) كما في الحديث عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، أخرجه البخاري (٧٤٣)، ومسلم (٣٩٩).

إِلَّا طَاهِرٌ»(١)، هذا في الحدث الأصغر، أما الحدث الأكبر الذي عليه جنابة ما يقرأ القرآن لا من المصحف، ولا عن ظهر قلب، الذي عليه جنابة لا يقرأ القرآن ولا حرفًا واحدًا لا من المصحف، ولا عن ظهر قلب، وإنما التقسيم في الحدث الأصغر.

**[س٧٧٠] هل يجوز مس المصحف المترجم باللغة الأجنبية على غير وضوء؟**

الجواب: نعم هذا كتاب تفسير وليس بمصحف، هذا كتاب تفسير يعني ترجمة معاني القرآن، لا بأس أن يمسه وهو على غير طهارة مثل سائر الكتب، إنما المصحف لا يمسه على غير طهارة.

**[س٧٧١] هل يجوز مس الكتب التي تحتوي على آيات قرآنية -ككتب الفقه مثلًا- من غير طهارة؟**

الجواب: نعم لا بأس؛ لأنها ليست مصاحف، هي كتب تفسير وفقه، وكتب لغة، ولو كانت فيها آيات؛ لأن الممنوع هو مس المصحف من غير طهارة؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»(٢).

(١) أخرجه مالك في الموطإ - رواية يحيى الليثي (١/ ١٩٩) مرسلًا. وأخرجه متصلًا: الدارمي في سننه (٢٣١٢)، وابن حبان (١٤/ ٥٠١)، والحاكم (١/ ٥٥٢)، والدارقطني (١/ ٢١٩) من حديث عمرو بن حزم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال ابن عبد البر في التمهيد (١٧/ ٣٣٩): «إنه أشبه التواتر في مجيئه؛ لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة».

(٢) أخرجه مالك في الموطإ - رواية يحيى الليثي (١/ ١٩٩) مرسلًا. وأخرجه متصلًا: الدارمي في سننه (٢٣١٢)، وابن حبان (١٤/ ٥٠١)، والحاكم (١/ ٥٥٢)، والدارقطني (١/ ٢١٩) من حديث عمرو بن حزم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال ابن عبد البر في التمهيد (١٧/ ٣٣٩): «إنه أشبه التواتر في مجيئه؛ لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة».

[س٧٧٢] رجل يقرأ القرآن، وخرج منه ريح، هل يرجع ويتوضأ؟

الجواب: إن كان يقرأ القرآن عن ظهر قلب، فليستمر في القراءة؛ لأن قراءة القرآن عن ظهر قلب لا يشترط لها الطهارة من الحدث الأصغر، وإن كان يقرأ القرآن من المصحف، فإنه لا يمس المصحف إلا بعد الطهارة؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»(١)، فعليه أن يتوضأ، ويعود ويمسك المصحف، ثم يقرأ.

## فضائل السور والآيات

**[س٧٧٣] هل من حكمة تعبدية جعلت سورة «الفاتحة» تتكرر في جميع الصلوات؟**

الجواب: الحكمة واضحة، الحكمة من تكرارها في كل ركعة وفي جميع الصلوات لما تضمنته من الأدعية العظيمة التي أنت بحاجة إليها أكثر من حاجتك إلى الطعام والشراب لو تأملتها.

**[س٧٧٤] ثبت في السنة أن قراءة سورة «البقرة» تمنع الشيطان من البيت، فكيف تُقرأ، وهل هناك مدة معينة لقراءتها؟**

الجواب: يعني ما يعرف كيف تقرأ! يقرأ السورة بكاملها وهي تطرد الشيطان من البيت، الشيطان لا يدخل البيت الذي تُقرأ فيه سورة «البقرة»؛

---

(١) أخرجه مالك في الموطإ - رواية يحيى الليثي (١/ ١٩٩) مرسلًا. وأخرجه متصلًا: الدارمي في سننه (٢٣١٢)، وابن حبان (١٤/ ٥٠١)، والحاكم (١/ ٥٥٢)، والدارقطني (١/ ٢١٩) من حديث عمرو بن حزم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال ابن عبد البر في التمهيد (١٧/ ٣٣٩): «إنه أشبه التواتر في مجيئه؛ لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة».

«اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ»(١)، يعني: الشياطين.

**[س٧٧٥] ما فضل تلاوة سورة «الكهف» يوم الجمعة؟**

الجواب: ورد فيها أحاديث -وإن كان فيها مقال- ولكن مجموعها يصلح للاستدلال، فيُستحب قراءتها يوم الجمعة وليلة الجمعة(٢).

**[س٧٧٦] ما رأيكم فيمن قال: إن من قرأ آخر خمس آيات من سورة الكهف، وحدد الوقت الذي يريد أن يستيقظ فيه، فإنه يقوم بإذن الله؟**

الجواب: لا أعرف لهذا أصلًا، الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر آية الكرسي، وأن من قرأها عند النوم، فإنه يحفظه الله بها، فلا يزال عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطانٌ حتى يُصبح(٣)، فيقرأ آية الكرسي، ويقرأ سورة «الإخلاص» والمعوذتين،

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠٤) من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) كما في حديث معاذ بن أنس الجهني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«مَنْ قَرَأَ أَوَّلَ سُورَةِ الْكَهْفِ وَآخِرَهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مِنْ قَدَمِهِ إِلَى رَأْسِهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا كُلَّهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»**، أخرجه أحمد (٢٤/ ٣٩٠). وحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»**، أخرجه الحاكم (٢/ ٣٩٩)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٥٣).
قال ابن الملقن في البدر المنير (٢/ ٢٩٢، ٢٩٣): «ورأيت في «علل الدارقطني» أن وقف هذا الحديث هو الصواب، وعن النسائي أن رفعه خطأ، وأن الصواب وقفه، ولك أن تقول: أي دليل على صواب رواية الوقف وخطأ رواية الرفع، ورواة هذه هم رواة هذه؟! والحق -إن شاء الله- الذي لا يتضح غيره أن رواية الرفع صريحة صحيحة كما قررناه». يُنظر تفصيل الكلام على هذه الأحاديث في: «الأحاديث الواردة في قراءة سورة الكهف يوم الجمعة» (ص٢٠ وما بعدها).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٣١١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفيه: **«إِذَا أَوَيْتَ إِلَى** =

ويدعو عند النوم، والنية إذا عزم على القيام أعانه الله عَزَّوَجَلَّ، ويوصي من يوقظه إذا كان حوله أحد، أو يجعل ساعة توقظه.

[س٧٧٧] **هل ثبت فضل لسورة «الدخان» و«الحشر»؟**

الجواب: لا أعلم شيئًا من ذلك.

[س٧٧٨] **ما هي السور التي ثبت أن فيها فضلًا؟**

الجواب: السور التي ثبت أن فيها فضلًا: سورة «الفاتحة»، وسورة «الإخلاص»، والمعوذتين، وسورة «البقرة»، و«آل عمران».

[س٧٧٩] **هل من فضل لهذه السور: «الكهف»، «الواقعة»، «يس»؟**

الجواب: لا أعلم شيئًا ثابتًا في فضل هذه السور، لكن ورد أن الكهف تُقرأ يوم الجمعة(١)، ورد هذا، وعمل به بعض الصحابة، إذا قرأها، فلا بأس بذلك. أما سورة «يس» ورد أنها تُقرأ على المحتضر قبل خروج روحه، ورد في حديثٍ ضعيف أنها تُقرأ على المحتضر عند خروج روحه(٢)، وأما «الواقعة» فلا أعلم فيها شيئًا.

---

= **فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ**».

(١) كما في حديث معاذ بن أنس الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ قَرَأَ أَوَّلَ سُورَةِ الْكَهْفِ وَآخِرَهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مِنْ قَدَمِهِ إِلَى رَأْسِهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا كُلَّهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ**»، أخرجه أحمد (٢٤/ ٣٩٠). وحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ**»، أخرجه الحاكم (٢/ ٣٩٩)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٥٣).

(٢) كما في الحديث عن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَءُوا يس عَلَى مَوْتَاكُمْ**»، أخرجه أبو داود (٣١٢١)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٣٩٤)، وابن ماجه =

## فضل حفظ القرآن وترتيله وعاقبة هجره أو نسيانه

[س٧٨٠] **هل الأفضل الاشتغال بحفظ القرآن، أو الاشتغال بكثرة التلاوة من غير حفظ في شهر رمضان؟**

الجواب: الذي أراه أن الأفضل -والله أعلم- كثرة التلاوة، وأما الحفظ له وقتٌ آخر في غير رمضان، أما كثرة التلاوة في رمضان تفوت عليك، فأكثر من تلاوة القرآن من المصحف، وبإمكانك الحفظ في غير شهر رمضان.

[س٧٨١] **ما حكم من يحفظ القرآن، أو يحفظ سورة من القرآن ثم ينساها، هل هذه كبيرة من الكبائر؟**

الجواب: لا، ليس كبيرة من الكبائر، النسيان ما هو باختيار الإنسان، والنسيان يُصاب به الإنسان، ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ﴾ [البقرة:٢٨٦]، لكن ينبغي له أن يتعاهد القرآن والحفظ ويكرره؛ لأن ضياعه عليه يكون خسارة، فليتعاهده، ولكن إذا نسي ليس هذا بمعصية، هذا فوات خير، وليس هو معصية.

---

= (١٤٤٨)، وأحمد (٣٣/ ٤١٧)، وابن حبان (٧/ ٢٦٩)، والطبراني في الكبير (٥١٠) من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان -وليس بالنهدي- عن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه، قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٤٩): «وهو لا يصح؛ لأن أبا عثمان هذا لا يُعرف، ولا روى عنه غير سليمان التيمي، وإذا لم يكن هو معروفًا، فأبوه أبعد من أن يُعرف، وهو إنما روى عنه»، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٢٤٥): «أعلَّه ابن القطان بالاضطراب، وبالوقف، وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه، ونقل أبو بكر ابن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث».

[س٧٨٢] أيهما أفضل: قراءة القرآن في الحرم طلبًا لحرمة المكان وكثرة الأجر، أم قراءة القرآن في الفندق تجنبًا للرياء؟

الجواب: اقرأ القرآن في أي مكان غير أمكنة قضاء الحاجة ودورات المياه، اقرأ القرآن في الفندق، اقرأ القرآن في الطريق، اقرأ القرآن في المسجد الحرام، وقراءته في المسجد أفضل، ولا تترك العمل تخاف من الرياء، هذا من الشيطان، يقول لك: لا تصلِّ خشية من الرياء، لا تتصدق لئلا يقال كذا وكذا، هذا رياء، لا تعمل أي شيء! هذا من الشيطان، اعمل الطاعات سرًّا أوعلانية، وأخلص النية لله، واترك قول الشيطان: هذا رياء، ولا تعمله في المسجد، أو لا تعمله في كذا وكذا خوفًا من الرياء! هذا كله من وساوس الشيطان، اعمل الطاعات، وأظهر الخير، وكن قدوة صالحة للناس، وليس هذا من الرياء، الرياء إنما هو في القلوب.

[س٧٨٣] في رمضان هل الأفضل أن أحفظ سورة «البقرة» و«آل عمران» أو أختم القرآن؟

الجواب: كله خير إن شاء الله، كله خير، إن شئت تشتغل بالحفظ، وإن شئت تشتغل بالتلاوة من دون حفظ، كله خير.

[س٧٨٤] يقول: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ»(١)، هل يشمل التلاوة والحفظ، أم يشترط أن يكون الإنسان حافظًا حتى يشفع له القرآن؟

الجواب: يشمل قراءة القرآن، سواء قرأه حفظًا عن ظهر قلب، أو قرأه

(١) أخرجه مسلم (٨٠٤) من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

من المصحف، إذا صلحت نيته وطلب الأجر من الله عَزَّوَجَلَّ وعمل به، ما يكفي التلاوة، بل لا بد من العمل والتدبر للقرآن، هذا الذي يشفع لأصحابه، إذا تلاه وتدبره وعمل به، فإنه يكون شفيعًا له يوم القيامة.

**[س٧٨٥] هل يجوز في دورات تحفيظ القرآن قراءة الذين يحفظون بعضهم على بعض لغرض الحفظ والتحفيظ؟**

الجواب: نعم، ما يكفي حفظهم بعضهم على بعض؛ لأن كلهم يتعلمون، كلهم يتعلمون القرآن، لا بد من مدرس ومقرئ، لكن كونهم يذاكرون بينهم ويتعاونون على الحفظ، لا بأس بذلك.

**[س٧٨٦] إنني حفظت جزءًا كبيرًا من القرآن، ثم نسيته، فما الحكم، وهل يدخل هذا في قوله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه:١٢٤]؟**

الجواب: أنك تحفظه مرة ثانية، والله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر:١٧]، استعن بالله، واسترد الحفظ، وتحرص عليه؛ لأنه نعمة كبيرة، لايضيع عليك، وهذا لا يدخل في معنى الآية، المراد بها الذي لا يعمل بالقرآن، هذا هو الذي يُحشر يوم القيامة أعمى، أما الذي يعمل بالقرآن ولو كان لا يحفظه، هذا من أهل الإيمان ومن أهل السعادة، وإن كان لا يحفظ القرآن.

## حفظ القرآن عند مشايخ لديهم مخالفات شرعية

**[س٧٨٧] ما حكم حفظ القرآن عند أشخاص عندهم مخالفات شرعية؟**

الجواب: مادام حفظ القرآن وانتهى هذا حصل على خير، ولا يضر أنه

حفظه على يد إنسان عليه ملاحظات، المهم أنه حفظ القرآن وأتقنه، يحمد الله على هذه النعمة، وفات الأوان، لو كان سأل قبل أن يبدأ! نقول له: اختر المدرس الطيب المستقيم، لكن بعدما انتهى ليس للسؤال فائدة الآن.

## آداب التلاوة وسُبُل تدبر القرآن وفهم معانيه

[س٧٨٨] ما معنى قوله: «لَا تَهُذُّوا الْقُرْآنَ كَهَذِّ الشِّعْرِ»(١)؟

الجواب: يعني: السرعة في قراءته، الهذ معناه: السرعة التي تسقط معها بعض الحروف، هذه لا تجوز، أما السرعة التي لا يُترك معها شيء من الحروف، فلا بأس بذلك.

[س٧٨٩] هل تجوز قراءة القرآن بالمقامات المستخدمة للموسيقى؟

الجواب: أعوذ بالله! من يعمل هذا؟! ما يجوز تلاوة القرآن مع الموسيقى، يجعله مثل الغناء المحرَّم واللهو، هذا حرام، يُصان كتاب الله عَزَّوَجَلَّ عن هذا العمل.

[س٧٩٠] ما حكم الاهتزاز أثناء قراءة القرآن في الصلاة وخارجها؟

الجواب: لا يجوز هذا، الحركة عند تلاوة القرآن أو عند سماع القرآن، الحركة منهي عنها؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:٢٠٤]، والإنصات: قطع الحركة؛ لأن الإنسان إذا تحرك

---

(١) أخرجه المروزي في مختصر قيام الليل (ص١٣٢)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويشهد له الأثر عن أبي وَائِلٍ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: قَرَأْتُ الْـمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ!»، أخرجه البخاري (٧٧٥)، ومسلم (٨٢٢).

يُشغل، فهو ينصت بمعنى أنه يستمع بأذنيه، ويسكن في جسمه، ولا يتحرك؛ ليكون هذا أبلغ في تدبر القرآن، هذا من ناحية.

**الناحية الثانية:** ذُكر أن التمايل عند تلاوة القرآن مأخوذٌ من أهل الكتاب؛ لأن أهل الكتاب يتمايلون عند قراءة التوراة والإنجيل، ونحن منهيون عن التشبه بهم، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**»(١).

**[س٧٩١] ما حكم تقليد القرَّاء؟**

الجواب: إذا كان لأجل إتقان القراءة وضبط القراءة، فهذا طيب، أما إذا كان لمجرد الصوت، فالمسلم لا يتكلف أنه يقلد فلانًا وعلانًا، بل يقرأ بالصوت الذي أعطاه الله إياه، ويحسن صوته هو، هو يحسن صوته، ويزين صوته بالقرآن، ولا يقلد فلانًا وعلانًا إلا في التجويد وضبط القرآن.

**[س٧٩٢] إذا كنت أقرأ القرآن، وتعبت يدي اليمنى، هل أمسكه باليد اليسرى؟**

الجواب: لا بأس بذلك، إذا تعبت اليد اليمنى، أو كانت اليمنى ما تستطيع الحركة أو فيها عيب، تمسك باليسرى والحمد لله.

**[س٧٩٣] هل يجوز قراءة القرآن بصفة جماعية، وبصوت واحد؛ وذلك من أجل الحفظ؟**

الجواب: إذا كان هذا من أجل التعلم، فلا بأس أن المدرس يلقن الطلاب آية، ثم يرددونها ويقرؤونها بعده وكذا، هذا من باب التعلم، أما من باب التلاوة، فلا يجوز القراءة الجماعية، أما التعلم لا بأس.

---

(١) أخرجه أحمد (٩/ ١٢٣)، وأبو داود (٤٠٣١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٤١٨) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

**[س٧٩٤] هل يجوز قراءة القرآن جماعةً وتكراره للتعلم، وما معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كان جبريل يأتيني في شهر رمضان يدارسني القرآن»[(١)]؟**

الجواب: نعم، القراءة الجماعية لا تجوز، إلا إذا كانت للتعليم فقط؛ المدرس يقرأ الآية، ثم يقرؤها الطلاب، يلقنهم إياها، أو يعودهم على القراءة الصحيحة، ويتابعونه، إذا كان هذا لأجل التعلم، لا بأس، أما إذا كان لأجل التلاوة، هذا بدعة، القراءة الجماعية للتلاوة بدعة، كلٌّ يقرأ لنفسه، كلٌّ يتلو القرآن بنفسه، لا بصوتٍ جماعي. وأما مدارسة جبريل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمعناها أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعرض القرآن على جبريل؛ لأن جبريل هو الذي نزل بالوحي، ونزل بالقرآن على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالرسول يعرض القرآن على جبريل كل رمضان مرة، وفي السنة التي توفي فيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عرض القرآن على جبريل مرتين في شهر رمضان[(٢)]، هذا معنى المدارسة، معناها: العرض.

**[س٧٩٥] يوجد معهد لتكوين الأئمة، وخلال التكوين يفرضون عليهم قراءة القرآن جماعة بصوتٍ واحدٍ يوميًّا، فهل يجوز التسجيل فيه، جزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: قراءة القرآن جماعية سبق وأن أجبنا عنها، إن كان القصد منها

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٢٢٠)، ومسلم (٢٣٠٨)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٦٢٣)، ومسلم (٢٤٥٠)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفيه: «...فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ...».

التعليم؛ يقرأ المعلم الآية، ثم يقرؤها الطلاب المتعلمون؛ من أجل أن يتعلموا القراءة، لا بأس بذلك، أما القراءة الجماعية من أجل التلاوة، هذا بدعة، فالمسلم يتلو القرآن منفردًا مثل الذِّكر؛ كما ذكرنا الذِّكر يكون انفراديًّا لا جماعيًّا، كذلك تلاوة القرآن تكون إنفرادية إلا في حالة التعليم.

**[س٧٩٦] في بلدنا تعلم القرآن يكون على طريقة التلاوة الجماعية، أي: أن المعلم يفرض على التلميذ أن يتلو معه بحجة المراجعة، فما حكم هذه القراءة، مع العلم أن التعلم بغير هذه الطريقة غير ممكن؟**

الجواب: لا بأس، القراءة الجماعية للتعلم لا بأس بها، أما القراءة الجماعية للتلاوة هذه هي التي لا تجوز، قراءة التلاوة ما تجوز جماعيًّا، كلٌّ يقرأ لنفسه، أما القراءة الجماعية للتعلم لأن المدرس يشق عليه أنه يدرس كل واحد على حدة، يدرس المجموعة، يلقنهم الآية، وينطقون بها جماعة، لا بأس بهذا؛ لأن هذا مما يسهل على المدرس تعليم الطلبة، وهذا تعاون على تعلم القرآن.

**[س٧٩٧] هل تُشرع قراءة القرآن جماعي في صوت واحد؟**

الجواب: لا يجوز هذا إلا للتعلم، إن كان طلاب يتعلمون ويقرؤون جماعة لأجل أن يتقنوا الآية؛ لأن كون المدرس يدرس كل واحد على حدة فهذا يشق عليه، فإذا درسهم جميعًا ونطقوا الآية جميعًا فلا بأس، أما من ناحية التلاوة فلا تكون جماعية، التلاوة كلٌّ يتلو لنفسه.

**[س٧٩٨] إذا ذُكر الله في القرآن، هل يجوز أن نقول: جل جلاله؟**

الجواب: لا بأس بذلك، تقول: سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، جَلَّ جَلَالُهُ، عَزَّوَجَلَّ، لكن ما يكون هذا في الصلاة، إذا كنت تتلو القرآن في غير الصلاة، فلا بأس أن تثني على الله، وأن تسبحه، وتكبِّره، لا بأس بذلك.

[س٧٩٩] هل التجويد واجبٌ في تلاوة القرآن؟

الجواب: التجويد مستحب من مكملات التلاوة، الواجب ألَّا تلحن لحنًا إعرابيًّا برفع المنصوب أو جر المنصوب أو خفض المرفوع أو غير ذلك، لا تخالف النحو، أما التجويد، هذا مكمِّل، إن حصل فهو طيب، وإن لم يحصل وسلمت من اللحن فهذا يكفي، والحمد لله.

**[س٨٠٠] أنا أقرأ القرآن من المصحف، وأبذل جهدي في عدم الغلط، ولكن قد تحصل مني أغلاط وأخطاء، فما هو حكم ذلك؟**

الجواب: لا إثم عليك، إذا قرأت واجتهدت، وحصل منك خطأ من غير قصد، فلا إثم عليك، ولكن حاول أن تصحح القراءة، وتقرأ على من يُحسن القراءة؛ ليجود لك القراءة، ويعلمك القراءة الصحيحة، حاول وإذا لم تستطع تقرأ على حسب مجهودك، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ**»(١)، يعني: أجر التلاوة وأجر المشقة.

**[س٨٠١] ما هو حكم الإمام الذي يقلد المقرئين؛ علمًا بأنه بدون تكلفٍ منه؟**

الجواب: تقليد المقرئين ينقسم إلى قسمين؛ القسم الأول: أن يقلدهم في ضبط القراءة وقواعد القراءة، هذا طيب، هذا جيد، يقلد في ضبط القراءة وأحكام التجويد. القسم الثاني: أن يقلدهم بالصوت، هذا لا ينبغي أن يقلدهم بالصوت، يعني: يصوت مثل صوت فلان، هذا لا ينبغي، ينبغي أن يقرأ بصوته

---

(١) أخرجه مسلم (٧٩٨)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الذي أعطاه الله إياه، ولا يجعل صوته مثل صوت فلان، يحاكي واحدًا من الناس أو قارئًا من القراء، يحاكيه بصوته.

**[س٨٠٢] ما حكم قراءة القرءان بالتجويد؟**

الجواب: قراءة القرآن بالتجويد مطلوبة، ليست واجبة، إنما الواجب أن الإنسان لا يلحن في القرآن، أن يقرأه على الوجه الصحيح، على مقتضى اللغة العربية التي نزل بها، فلا يرفع المنصوب، أو يخفض المرفوع، بل يقرأ قراءة مُعربة باللسان العربي، هذا هو الواجب، أما التجويد، فهذا من المُحسِّنات، إذا حصل فهو جيد وطيب، وإذا لم يحصل فليس بلازم.

والتجويد من المُحسِّنات للتلاوة، ولكن بدون مبالغة؛ لأن بعض الناس يبالغ في المدود، ويبالغ في الغُنَّة؛ حتى إن بعضهم قد يخرج القراءة إلى الألحان والغناء، هذا لا يجوز، وجاء في الحديث: أن أقوامًا في آخر الزمان يتخذون القرآن للغناء(١). وخير الأمور الوسط، لا يترك التجويد، ولا يبالغ، وإنما يتوسط، هذا هو المطلوب، والواجب ألا يلحن في القرآن، لا يرفع المنصوب وينصب المرفوع، هذا هو الواجب الذي لابد منه.

**[س٨٠٣] إذا تمكن طالب العلم من حفظ كتاب الله تعالى، فهل الأولى له مذاكرته من المصحف -أي: بالنظر إليه- لترسيخ حفظه، أم يقرأ كما يُقال عن ظهر قلب؟**

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٢٥/ ٤٢٧)، والطبراني في الأوسط (١/ ٢١٢)، من حديث عابس الغفاري، وفيه: «بَادِرُوا بِالمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْوًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا».

الجواب: إن كان حفظه قويًّا ومنضبطًا يقرأ عن ظهر قلب، وإن كان حفظه غير تام فإنه يقرأ من المصحف؛ حتى يثبت الحفظ عنده.

**[س٨٠٤] كم كان يقرأ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من القرآن في اليوم والليلة؟**

الجواب: لا نعلم حدًّا لقراءة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكنه كان يداوم على تلاوة القرآن، ولا يحبسه عن تلاوة القرآن إلا الجنابة(١)، كان يقرأ القرآن في كل أحيانه، ولا يحبسه إلا الجنابة.

**[س٨٠٥] عند قراءتي للقرآن أمر بآياتٍ يُؤمر فيها بالتسبيح والتحميد، والحديث بنعمة الله وغيرذلك من المواضع، فهل أحمد الله أثناء ذلك؟**

الجواب: نعم، إذا مررت بآية فيها ذكر الجنة فاسأل الله، فيها ذكر الرحمة فاسأل الله، وإذا مررت بآيةٍ فيها ذكر النار وذكر العذاب فاستعذ بالله، وإذا مررت بآية تأمر بالتسبيح أو تكبير الله عَزَّ وَجَلَّ تسبحه وتكبره، لا بأس بذلك.

**[س٨٠٦] هل يجوز للنساء أن يقرأن القرآن بصوتٍ مرتفع للتعليم؟**

الجواب: إذا لم يسمعهن رجال فلا مانع، إذا كان فيما بين النساء ما في مانع يرفعن أصواتهن، يسمع بعضهن بعضًا، ما في مانع، أما إذا كنَّ بحضرة رجال فلا يرفعن أصواتهن.

**[س٨٠٧] هذا يسأل عن الأعجمي الذي لا يعرف العربية، ما ينطق بالعربية، قراءة القرآن للعلم والفهم؟**

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٢/ ٦٩)، وأبو داود (٢٢٩)، والترمذي (١٤٥)، والنسائي (٢٦٥، ٢٦٦)، وابن ماجه (٥٩٤)، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا».

الجواب: القرآن ما يُقرأ إلا بلسان القرآن، اللسان العربي، ما يُقرأ بالأعجمي، لكن يمكن يُقرأ تفسير القرآن، يمكن يُترجم، أما القرآن نفسه لا يمكن ترجمته؛ لأنه معجز، فلا يمكن أن تأتي بكلمات توافق كلمات القرآن أبدًا؛ ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ ﴾ [الإسراء:٨٨]، فالقرآن نفسه لا يُترجم، وإنما يُترجم تفسيره، ولذلك الترجمات الموجودة الآن ما يقال: ترجمة القرآن، يقال: ترجمة معاني القرآن، يعني: التفسير.

[س٨٠٨] هل لابد من استحضار نية ثواب العمل لنفوز به؛ كأن نستحضر أن سورة «الإخلاص» تعدل ثلث القرآن؟

الجواب: نعم، أن تقرأ القرآن طلبًا للأجر، فإذا قرأت سورة «الإخلاص» محتسبًا الأجر الذي ذكره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها تعدل ثلث القرآن(١)، قرأتها بهذا القصد، فلك ما نويت؛ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»**(٢).

[س٨٠٩] لدي تسجيلات إسلامية، وأقوم بتشغيل صوت القرآن عبر مكبرات الصوت، فيسمع القرآن من بداخل المحل ومن هم في الشارع،

---

(١) كما في حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟**»، قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «**﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**»، أخرجه مسلم (٨١١)، وأخرجه البخاري (٥٠١٥) بنحوه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١، ٥٤، ٥٠٧٠)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فجاءني شخص يقول: إن عدم متابعة القراءة فيه امتهان للقرآن، فيجب عدم تشغيله! فما هو الحكم يا فضيلة الشيخ؟

الجواب: جعل القرآن من أجل الدعاية للمحل! ليأتي الناس يشترون إذا سمعوه! هذا لا يجوز أن يُجعل القرآن للدعاية، ما يجوز يجعل القرآن -صوت القرآن- للدعاية؛ لجذب الناس للمحل، هذا أمر لا يجوز، وفيه امتهان للقرآن.

**[س٨١٠] أشكل عليَّ حديث: «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ»(١)، وقيام بعض السلف الصالح بختمه في يومين ويومٍ وأكثر من مرة؟**

الجواب: الحديث في صلاة الليل، أما تلاوة القرآن في غير الصلاة، فالمسلم يقرؤه على حسب استطاعته، ويكثر من ختمه، ولو كل يوم، ومن العلماء من كان يختم في اليوم مرتين؛ كما هو مذكورٌ عن الإمام الشافعي وغيره، هذا في غير الصلاة، أما في الصلاة، فعبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طلب من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يبين له الصفة الصحيحة لصلاة الليل، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ**»، هذا أحسن شيء عشر ليال يعني: كل ليلة يقرأ في صلاة الليل ثلاثة أجزاء، فيختم القرآن في كم؟ في عشر ليال، فقال ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنه يطيق أكثر من ذلك، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ**»، يعني: تحدد القرآن على سبع ليالي في صلاة الليل، فقال: إنه يطيق أكثر من ذلك، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَأْهُ فِي ثَلاثٍ**»، يعني: قيام الليل يقرأ في كل ليلة في صلاة الليل عشرة أجزاء، فقال: إنه يطيق أكثر من ذلك، قال: «**لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ**»، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقف عند ثلاث ليال؛ لأنه إذا قرأ القرآن في أقل من ثلاث ليال في

(١) أخرجه أبو داود (١٣٩٤) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قيام الليل، هذا يشق عليه، هذا الذي وجه النبي ﷺ عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما في تحديد القرآن في صلاة الليل، وجهه إلى أعلى شيء ثلاث ليال، وأسهل شيء عشر ليالي، والمتوسط سبع ليال، وقال له ﷺ: «**لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ**»، ولهذا عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما لما كبر سنه، شق عليه أن يختم القرآن في كل ثلاث، فقال: «لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١)، الله يريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر، ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ [الحج:٧٨]، هذا التحديد في صلاة الليل، أما أن يقرأ القرآن في غير الصلاة، فالأمر واسع مطلق، ولو أن يختم القرآن في اليوم مرتين، لا مانع من ذلك.

[س٨١١] المعروف أن القرآن نزل على سبعة أحرف، فهل المقصود بذلك القراءات السبع؟

الجواب: نعم، هذا ورد في الحديث: «**إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ**»(٢)، اختلف العلماء في تفسيره، ولم يقل أحدٌ منهم -فيما أعلم-: إن المراد بها القراءات السبع، وإنما قالوا: المراد اللهجات، لهجات العرب؛ مثل: تعال وأقبل وهلم، نعم المراد بها اللهجات العربية.

## حكم تقبيل المصحف

[س٨١٢] ما حكم تقبيل المصحف؟

الجواب: تقبيل المصحف ليس له أصل، يُذكر عن بعض السلف أنهم فعلوا، ولكن لا دليل على ذلك(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٥٤)، ومسلم (١١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٤١)، ومسلم (٨١٨)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرج الدارمي في سننه (٣٣٩٣)، والحاكم (٣/ ٢٧١)، والبيهقي في شعب الإيمان =

[س٨١٣] ما حكم من يُقبِّل المصحف بعد القراءة؟

الجواب: هذا لم يثبت فيه شيء، وإنما فعله بعض الصحابة اجتهادًا منهم، ولم يثبت فيه دليل.

[س٨١٤] هل تقبيل المصحف عبادة؟

الجواب: لا، لم يرد به دليل، وإن فعله من فعله، فلا دليل على ذلك.

[س٨١٥] ما حكم تقبيل المصحف؟

الجواب: تقبيل المصحف ما ورد فيه دليل، فلا يُقبِّل المصحف؛ لأن ما في دليل على هذا، إلا من فعل بعض السلف، واحد -أظن- من السلف، وهذا يحتاج إلى دليل.

[س٨١٦] ما حكم تقبيل المصحف علمًا بأنها عادة منتشرة؟

الجواب: لم يرد عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيء في تقبيل المصحف، وإنما هذا من فعل بعض الصحابة، فإذا قبَّله، فلا مانع.

[س٨١٧] هل يجوز تقبيل المصحف؟

الجواب: يفعله بعض الناس، وليس عليه دليل إلا من بعض السلف، يُذكر أن بعض السلف كان يقبل المصحف، ولكن هذا اجتهاد لا دليل عليه.

[س٨١٨] نرى الكثير يقبِّلون المصحف، فهل ثبت هذا في السنة؟

الجواب: نعم ورد عن بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهم يقبلون المصحف، فلا مانع من ذلك.

---

= (٣/ ٥١٢) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: «كَانَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ يَأْخُذُ الْمُصْحَفَ فَيَضَعُهُ عَلَى وَجْهِهِ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ: كَلامُ رَبِّي، كِتَابُ رَبِّي».

## بعض أحكام التلاوة

**[س٨١٩] ما الحكم في مد الهمزة؟**

الجواب: نصَّ العلماء على أنه لا يجوز مد الهمزة، فلا يقول: (آلله أكبر)؛ لأن هذا استفهام، (آلله أكبر) استفهام، ولا مد الباء، فلا يقول: (الله أكبار)؛ لأن أكبار جمع كبر، وهو الطبل، هذا من التحريف، فلا يمد الهمزة، ولا يمد الباء، وإنما يقول: (الله أكبر).

**[س٨٢٠] ما حكم تعلم علم المقامات في القرآن الكريم؛ ليتعلم تأدية المدود والإدغامات حسب هذه المقامات؟**

الجواب: المقامات هذه مذهب صوتي، ولا يُجعل في القرآن الكريم، يُقرأ القرآن ويُتلى القرآن كما أُنزل على الوجه الصحيح، ولا يُمدد، ويُخفف، ويُقطع، وإنما يُتلى تلاوة متوسطة مُجوَّدة، سالمة من اللحن والتلحين.

**[س٨٢١] ما حكم قول: (صدق الله العظيم) بعد القراءة؟**

الجواب: لا أصل لهذا، إنما هذا شيء اعتاده الناس وصار كأنه سُنَّة وهو ليس بسنة، وليس من أحكام القراءة أن تقول: (صدق الله العظيم) بعد الفراغ، ما ورد هذا.

**[س٨٢٢] هل قول: (صدق الله العظيم) بعد قراءة القرآن وارد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو الصحابة؟**

الجواب: أبدًا ما ورد هذا، إنما هذا من عادة الناس اتخذوه عادة، ما ورد أن التلاوة تُختم بقول: (صدق الله العظيم)، إنما هذه عادة اعتادها الناس واستمرت في الناس.

[س٨٢٣] ما حكم من يقرأ القرآن ويحفظه بدون أحكام التجويد، هل يأثم؟

الجواب: ما يأثم، المطلوب في حفظ القرآن تجريده من اللحن المخل بالإعراب النحوي، بحيث لا يرفع المنصوب، أو ينصب المرفوع، أو يجر المنصوب، هذا لحنٌ لا يجوز، وهذا هو الذي يجب على المسلم أن يتعلم حتى يسلم منه، أما أحكام التجويد فهذه من المستحبات والمكمِّلات إذا حصلت فهي زيادة خير، وإذا لم تحصل وكان يجيد القراءة ولا يلحن فيها فهذا يكفي.

[س٨٢٤] ألا يكفي في تعلم القرآن أن أتعلمه من أشرطة القرَّاء؟

الجواب: لا، ما يكفي، لكن تستفيد من الأشرطة، لكن لا تعتمد عليها، لابد من أخذ القرآن عن مقرئ مباشرة.

[س٨٢٥] قرأ نافع قوله تعالى: ﴿سَلَٰسِلَاْ وَأَغْلَٰلًا﴾ [الإنسان:٤] بتنوين: ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾، وهي ممنوعة من الصرف كما في قراءة حفص، فما وجه ذلك؟

الجواب: هذه قراءة صحيحة، التنوين في هذا الموضع قراءة صحيحة من باب المشاكلة للألفاظ التي بعدها.

## حكم إهانة المصحف
## وتعليق آيات من القرآن على الجدران

[س٨٢٦] ما حكم وضع المصحف على الأرض؟

الجواب: لا يجوز وضع المصحف على الأرض، يوضع المصحف على كرسي أو شيء مرتفع، أو يوضع على السجادة على فراش، لا بأس، أما أن يوضع على التراب أو الأرض فهذا غير مناسب لحرمة القرآن.

[س٨٢٧] **هل يجوز وضع المصحف على أرض المسجد؟**

الجواب: نعم، إذا كان الأرض عليها فراش، وتضعه على الفراش فلا بأس، أو تضعه على شيء عالٍ، أو مصاحف هذا أحسن، أو تحمله معك، المهم ألا تضع المصحف على التراب، هذا لا ينبغي، تضعه على فراش طاهر، أو تضعه على درج، أو تحمله معك.

[س٨٢٨] **كثر عندنا وضع المصحف على الأرض، أو خلف المصلي، واستدبار الكعبة دون مبالاة، وجهونا جزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: أما وضع المصحف على الأرض فلا يجوز، الواجب أن يُرفع المصحف وأن يُكرم؛ ﴿فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ [عبس:١٣-١٥]، فالمصحف يُرفع على كرسي، أو على صندوق، أو على شيءٍ مرتفع، أو تضعه على السجادة النظيفة الطاهرة، أما أنك تضعه على التراب، فهذا لا يجوز، المصحف يُصان ويُكرم.

[س٨٢٩] **هل يجوز كتابة القرآن برواية أخرى على حافة المصحف من أجل تعلمها والقراءة بها؟**

الجواب: يا أخي، هناك مصاحف مطبوعة للقراءات الأخرى، قراءة وَرْش مثلًا، فابحث عنها، ولا تحتاج أنك تكتبها، رواية حفص، مجمع الملك فهد في المدينة يسجل المصاحف بالقراءات الأخرى.

[س٨٣٠] **هذا يسأل عن الكتابة بالمصحف، تكتب في الهامش تفسير الآية أو تكتب فيه ما يؤخذ من الآية من الفوائد؟**

الجواب: لا، المصحف يجرَّد، ما يُكتب فيه شيء، وإذا أردت أنك تكتب

شيئًا اكتبه في دفتر خارج المصحف؛ لئلا يختلط كلام الناس مع كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ربما يأتي واحد عامي ما يدري، ويحسب هذه الكتابة من القرآن، فالمصحف يجرَّد ما يُكتب معه شيء.

**[س٨٣١] جوالي فيه القرآن، هل يجوز أن أدخل به دورات المياه؟**

الجواب: لا بأس؛ لأن هذا ليس مصحفًا، الممنوع دخول الحمام بالمصحف أو ما فيه ذكر الله عَزَّوَجَلَّ من الكتب أو المصاحف، أما الجوال والمسجل فهذا شريط ما هو مصحف، ولا فيه كتابة أيضًا، ما فيه كتابة إنما فيه صوت محبوس.

**[س٨٣٢] ما حكم من يضع الأدعية والقرآن كنغمة للجوال؟**

الجواب: الأدعية والقرآن هذه تُعمل للطاعة والتقرب إلى الله بعملها وفعلها، ولا تعمل لقضاء الحاجة والتنبيه على المكالمة، ما تمتهن الآيات والأدعية وتجعل لغير طاعة الله عَزَّوَجَلَّ، وبإمكانك أن تجعل منبهًا غير الآيات وغير الأدعية.

**[س٨٣٣] يقول السائل: ما حكم تعليق الآيات القرآنية، وإذا كان عندي في البيت فكيف أتصرف بها؟**

الجواب: القرآن لا يليق أن يُعلق على الجدران أو على السيارات، القرآن يبقى في المصحف وفي الصدور، يُحفظ في الصدور وفي الصاحف، ولا يُعلق ويُكتب على الجدران؛ لأن هذا عرضة للامتهان، ولأن هذا قد يؤول إلى سقوط المعلق والدوس عليه، أو يكون المحل غير لائق بالقرآن، المحل يكون فيه معاصٍ، فيه نميمة وغيبة وشرٌّ، والقرآن معلق فوق رؤوسهم، والصحابة والسلف ما كانوا يعملون هذا العمل، ما كانوا يعلقون القرآن على الجدران، ويزينون به الجدران، إنما كانوا يحفظونه في صدورهم، ويكتبونه في مصاحفهم،

ويعملون به ويتلونه، أما أن يُتَّخذ للتعاليق، وقد يكون تعليقه لاعتقادٍ فاسد، يعلقه لأجل أن يكون حرزًا لأهل البيت، أو حرزًا للبيت، أو للمحل ما يُسرق! هذا اعتقاد فاسد، هذه تصير تمائم، وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ**»(١)، وقال: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ**»(٢)، فالحاصل أن هذا عملٌ غير مناسب للقرآن، ولا يُعلق القرآن.

**[س٨٣٤] يقول: ما حكم تعليق الآيات في المساجد؟**

الجواب: ليس من حق القرآن واحترام القرآن أننا نقطعه قطعًا وآيات، ونكتبه على الجدران، أو على أوراق نعلقها أو نلصقها على الحوائط أو الجدران، القرآن يبقى محفوظًا في الصدور ومكتوبًا في المصاحف، ولا يُقطَّع إلى قِطَع، ويُجعل منه معلقات، هذا من العبث بكتاب الله عَزَّ وَجَلَّ.

**[س٨٣٥] يقول السائل: هل يجوز الاستناد على الخزانة التي تحمل المصاحف؟**

الجواب: لا يجوز الاستناد على المصحف، أما الخزانة -يعني: ظهر الخزانة- يستند إلى ظهر الخزانة والمصاحف من جهة أخرى، لا يباشرها بالاتكاء عليها، لا حرج في ذلك، إنما الممنوع أنه يتكئ على نفس المصحف.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٣٧)، والحاكم (٤/ ٢١٩) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٢٣)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٠)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث عقبة ابن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

## حكم أخذ الأجرة على تلاوة أو تحفيظ القرآن

[س٨٣٦] هل يجوز أخذ المال أو أي شيءٍ آخر مقابل تعليم كتاب الله في المساجد؟

الجواب: نعم، لا بأس بأخذ المال على تعليم القرآن؛ لأن المدرس محتاج نفقة، محتاج إلى ما يعينه على التفرغ لتدريس القرآن، فإن كان يُعطى من بيت المال ما يكفيه فالحمد لله، وإن كان ليس له شيء من بيت المال فلا مانع أن يأخذ من الطلاب أو أولياء الطلاب ما يعينه على التفرغ؛ لأنه طلب الرزق، وجلس يدرس القرآن، من أين يتعايش؟ يجوز أن يأخذ، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللهِ»(١).

## مناهج المفسرين

[س٨٣٧] كيف تكون الطريقة لدى طالب العلم في تفسير القرآن الكريم؟

الجواب: طالب العلم لا يفسر القرآن، يفسر القرآن علماء التفسير، أما طالب العلم فهو يقرأ كتب التفسير، ولا يفسر هو.

[س٨٣٨] هذا يسأل عمَّا يُسمَّى بالإعجاز العلمي في القرآن؟

الجواب: هذا شيءٌ محدث، ما كان معروفًا عند السلف، القرآن معجز بلا شك، القرآن معجز من جميع الوجوه بلا شك، أما إننا نفسر القرآن من عندنا، هذا لا يجوز، القرآن لا يُفسر إلا بأربع طرق فقط:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٧)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الطريقة الأولى: تفسير القرآن بالقرآن، فالقرآن يفسر بعضه بعضًا.

فإذا لم تجد في القرآن تفسيرًا، فارجع إلى سنة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن سنة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مفسرة للقرآن.

فإذا لم تجد في سنة الرسول، فارجع إلى قول الصحابة وتفسير الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ لأنهم تلاميذ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فإذا لم تجد عن الصحابة، فخذ عن التابعين، تفسير التابعين، تلاميذ الصحابة.

هذه وجوه التفسير التي يسير عليها السلف، ويسير عليها العلماء، أما نحدث شيئًا جديدًا، ونفسر القرآن بتخرُّص! هذا لا يجوز، هذا قولٌ على الله بلا علم، فيجب على المسلم أن يتَّقي الله، وأن يحترم القرآن، ولا يفسره بغير الطرق الشرعية المعروفة التي عليها كتب التفسير المعتمدة.

**[س٨٣٩] هل يجوز تفسير القرآن باللغة العربية؟**

الجواب: نعم، هذا وجه خامس ذكره بعض أهل العلم، أنه إذا لم يوجد في الأنواع الأربعة تفسير للقرآن، يُرجع إلى اللغة التي نزل بها، وهي لغة العرب.

## تفسير القرآن بالقرآن

**[س٨٤٠] ذكرتم في الدرس الماضي الفرق بين الآية القرآنية: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام:١٥٣]، والآية: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الفاتحة:٧]، وكيف أضاف الصراط إليه سبحانه مرة، وإلى عباده المؤمنين مرة ثانية، أرجو أن توضحوا لنا ذلك مرة ثانية أثابكم الله؟**

الجواب: نعم، الله جَلَّ وَعَلَا أضاف الصراط إليه: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا

﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام:١٥٣]، ﴿صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الشورى:٥٣]، أضافه إليه جَلَّوَعَلَا؛ لأنه هو الذي أوجده، ولأنه يوصل إليه سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، فهو صراطه أي: الطريق الموصل إليه، وأضافه إلى عباده ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة:٧]؛ لأنهم هم الذين يسيرون عليه عباده الصالحون، أضافه إليهم لأنهم يسيرون عليه، بخلاف أهل الضلال فإنهم لا يسيرون على صراط الله، وإنما يسيرون على السبل المنحرفة التي تدعو إليها شياطين الإنس والجن.

**[س٨٤١] أشكلت عليه آيات في القرآن، أولها قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف:٦]، وفي الآية الأخرى يقول: ﴿وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص:٧٨]، ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن:٣٩]؟**

الجواب: نقول: لا تعارض بين الآيات ولله الحمد، القيامة لها أحوال يُسألون في حالة، ولا يُسألون في حالةٍ أخرى، القيامة لها أحوال، ما هي بحالة واحدة؛ في حالة يُسألون عن ذنوبهم ويُحاسبون، وفي حالةٍ أخرى لا يُسألون عن ذنوبهم، ما يجتمع في حالةٍ واحدة سؤال وعدم سؤال، ولكن هذا في حال، وهذا في حال، فلا تعارض بين الآيات.

**[س٨٤٢] يقول الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء:١١٥]، ويقول تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف:١٠٨]، هل هاتين الآيتين يشرح بعضها بعضًا؟**

الجواب: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، هذا المراد به الإجماع، استدل به

العلماء على تحريم مخالفة الإجماع وما عليه علماء المسلمين، فمن خالف الإجماع فإنه متوعد بما في هذه الآية: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥]، وأما ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ﴾ أي: طريقي، السبيل معناه الطريق، السبيل في قوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ غير السبيل في قوله: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ﴾، يعني: طريقتي وسنتي التي أسير عليها.

## تفسير القرآن بالسنة

[س٨٤٣] كيف الجمع بين قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١١٣]، وبين حديث: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»(١)؟

الجواب: ما ثبت هذا عن النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أنه قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»، وإنما كان يحكي قول نبي سابق، ولم يستغفر هو للمشركين، الثابت عنه أنه قال: «اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»(٢).

---

(١) أخرج البخاري (٣٤٧٧)، ومسلم (١٧٩٢) من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**».

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٥) مرسلًا عن عبد الله بن عبيد.

وأخرج الضياء المقدسي في المختارة (١٠/ ١٣، ١٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ آيَةٍ أُنْزِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ أَشَدُّ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «**كُنْتُ بِمِنًى أَيَّامَ مَوْسِمٍ، وَاجْتَمَعَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ وَأَفْنَاءُ النَّاسِ فِي الْمَوْسِمِ، فَأُنْزِلَ عَلَيَّ جِبْرِيل، فَقَالَ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة:٦٧]، قَالَ: **فَقُمْتُ عِنْدَ الْعَقَبَةِ فناديت: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ يَنْصُرُنِي عَلَى أَنْ أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ** =

[س٨٤٤] كيف نجمع بين قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج:٢٥]، وبين حديث: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ»(١)؟

الجواب: هذا خاص بالحرم، حديث: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي» هذا في غير الحرم، وأما الحرم فالله جَلَّ وَعَلَا يؤاخذ العبد إذا هم بالسيئة فيه ولو لم يعملها؛ لعظم الحرم، وعظم مكانة الحرم، فهذا خاص بالحرم.

[س٨٤٥] هل هناك نسخ للقرآن بالسنة مع المثال، وماذا تنصح به طلبة العلم؟

الجواب: نعم قد يُنسخ القرآن بالسنة الصحيحة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»(٢)، هذا حديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو ناسخ لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ [البقرة:١٨٠]، هذا مثال.

---

= رَبِّي وَلَكُمُ الْجَنَّةُ، أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلا اللهُ وَأَنَا رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ؛ تُفْلِحُوا أَوْ تَنْجَحُوا وَلَكُمُ الْجَنَّةُ، قَالَ: فَمَا بَقِيَ رَجُلٌ وَلا امْرَأَةٌ وَلا صَبِيٌّ إِلا يَرْمُونَ عَلَيَّ بِالتُّرَابِ وَالْحِجَارَةِ، ويبزقون فِي وَجْهِي، وَيَقُول: كَذَّاب صابئ، قَالَ: فَعَرَضَ عَلَيَّ عَارِضٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنْ كُنْتَ رَسُولَ اللهِ فَقَدْ آنَ لَكَ أَن تدعو عَلَيْهِمْ كَمَا دَعَا نُوحٌ عَلَى قَوْمِهِ بِالْهَلاكِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، وَانْصُرْنِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُجِيبُونِي إِلَى طَاعَتِكَ»، فَجَاءَ الْعَبَّاسُ عَمُّهُ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ وَطَرَدَهُمْ عَنْهُ.

(١) أخرجه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٧٠)، والترمذي (٢١٢٠)، وابن ماجه (٢٧١٣)، والنسائي (٦٤٣٥)، وأحمد (٢٩/ ٢١٠) من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذكره البخاري معلقًا (٤/ ٤) كتاب الوصايا، بَاب: لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ.

[س٨٤٦] كيف نوفِّق بين قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]، وبين قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن سأله عن أبيه قال: «إن أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»(١)، وهؤلاء من أهل الفترة ولم يرسل إليهم، أفيدونا مشكورين؟

الجواب: مرسلٌ إليهم؛ من بعثة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى بعثة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الرسل والشرائع موجودة؛ شرائع الأنبياء، ودين إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ موجودٌ في هذه البلاد في بلاد الحجاز موجود دين أبينا إسماعيل، وإنما دخل عليه الشرك بسبب عمرو بن لحي الخزاعي ومن تبعه من المشركين، وإلا فهم على دين إبراهيم وإسماعيل، ويحجون ويتصدقون ويعملون أعمالًا من العبادات.

[س٨٤٧] جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:٦٤]، وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»(٢)، هل يجوز أن أقول: (أستغفر الله) عند قبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: ما ورد هذا، استغفر الله وأنت في أي مكان -في برٍّ أو بحر أو جوٍّ- استغفر الله، وليس بلازم أن تذهب إلى العلماء، أو تأتي لقبر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما يفعل المبتدعة، استغفر الله في أي مكان، والله جَلَّ وَعَلَا غفورٌ رحيم، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، هذا في حياته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما بعد

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

موته ما كان الصحابة يأتون إلى قبره ويستغفرون عنده ويتوبون عند قبره، ما كانوا يفعلون هذا.

**[س٨٤٨] يقول الله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ [الإسراء:٧٩]، كيف نوجه ما ورد عن السلف وهو إجلاس الله عَزَّوَجَلَّ نبيه على العرش؟**

**الجواب: هذا من الإكرام لرسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وإظهار شرف الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1]، وهذا من الأمور التي تحصل للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة إظهارًا لشرفه يبعثه الله مقامًا محمودًا، هذه الشفاعة العامة لأهل المحشر، بأن يحاسبهم الله ويريحهم من المحشر، هذا المقام المحمود يشفع الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإذن الله، يستأذن من ربه، ويخر ساجدًا بين يدي ربه حتى يُقال له: «ارْفَعْ رَأْسَكَ**

---

(١) أخرج أبو بكر الخلال في السنة (١/ ٢١٩) عن أبي يَحْيَى النَّاقِد، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ ابْنَ مُصْعَبٍ الْعَابِدَ وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ [الإسراء:٧٩] قَالَ: «يُجْلِسُهُ عَلَى الْعَرْشِ»، قَالَ ابْنُ مُصْعَبٍ: «يُجْلِسُهُ عَلَى الْعَرْشِ لِيَرَى الْخَلَائِقُ كَرَامَتَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَنْزِلُ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَزْوَاجِهِ وَجَنَّاتِهِ». وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٧/ ٥٢٩)، والآجري في الشريعة (٤/ ١٦١٥) دون قول ابن مصعب، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٣٠٥) بلفظ: «يُقْعِدُهُ عَلَى الْعَرْشِ».
قال ابن القيم في بدائع الفوائد (٤/ ٣٩): «فائدة: قال القاضي: «صنف المروزي كتابًا في فضيلة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر فيه إقعاده على العرش» قال القاضي: «وهو قول أبي داود، وأحمد بن أصرم، ويحيى بن أبي طالب، وأبي بكر بن حماد، وأبي جعفر الدمشقي، وعياش الدوري، وإسحاق بن راهويه، وعبد الوهاب الوراق، وإبراهيم الأصبهاني، وإبراهيم الحربي، وهارون بن معروف، ومحمد بن إسماعيل السلمي، ومحمد بن مصعب بن العابد، وأُبَي بن صدقة، ومحمد بن بشر بن شريك، وأبي قلابة، وعلي بن سهل، وأبي عبد الله ابن عبد النور، وأبي عبيد، والحسن بن فضل، وهارون بن العباس الهاشمي، وإسماعيل ابن إبراهيم الهاشمي، ومحمد بن عمران الفارسي الزاهد، ومحمد بن يونس البصري، وعبد الله ابن الإمام، والمروزي، وبشر الحافي». انتهى. قلت: وهو قول ابن جرير الطبري، وإمام هؤلاء كلهم مجاهد إمام التفسير، وهو قول أبي الحسن الدارقطني».

وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ»[١]، ثم يشفع في أهل المحشر في أن يفصل الله بينهم، ويريحهم من الوقوف في المحشر، فيحمده على هذا الأولون، والآخرون، على هذا المقام، وهذه الشفاعة.

وأما إجلاسه على العرش فهذا كرامة ثانية للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا إكرام آخر للرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

[س٨٤٩] كيف نجمع بين حديث: «الرَّجُل يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»[٢]، وبين الآية: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت:٦٥]؟

الجواب: الذي في الآية حالة اضطرار، خلاف الذي في السفر ما هو بحالة اضطرار، ليس بين الآية والحديث تعارض.

[س٨٥٠] كيف نوفِّق بين قول الله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وبين قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»[٣]؟

الجواب: لا تعارض بينهما، المكاره التي ما تصل إلى حد الحرج، فالنفس تكره أنها تقوم تصلي من الليل، وتكره الذهاب إلى المسجد، وتكره القتال والجهاد

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه مسلم (١٠١٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.
(٣) أخرجه البخاري (٨٩٤٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

في سبيل الله، النفس تكره هذا، وهذا من أعمال الجنة، النفس تكره الشيء الذي لا يناسبها ولو كان من أعمال الجنة، المكاره يعني: مكاره النفوس، أما الأشياء الشاقة والتي لا تستطاع، الله جَلَّوَعَلَا وضع الحرج عن الأمة، فإذا كان الإنسان ما يستطيع يصلي وهو قائم يصلي وهو جالس، إذا كان ما يستطيع يصلي جالسًا يصلي على جنب، إذا كان يستطيع يصلي بالمسجد مع الجماعة يجب عليه، إذا كان ما يستطيع لمرض أو لخوف يصلي ببيته، مرفوعٌ الحرج والحمد لله.

**[س٨٥١] ما تفسير قول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّاهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الحديد:٣]؟**

الجواب: قوله: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّاهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ فسره النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: **«اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ»**(١)، هذا تفسير من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## موقف المسلم عند اختلاف المفسرين

**[س٨٥٢] هل نقرأ في التفسير الذي فيه تأويل للصفات مثل تأويل الاستواء؟**

الجواب: هذا لا يصلح إلا لطالب علم يعرف الخطأ من الصواب، أما المبتدئ الذي لا يعرف الخطأ من الصواب فلا يجوز أن يطلع على مثل هذا التفسير؛ لئلا يظن الخطأ صوابًا، ويظن الضلال صحيحًا؛ لأنه ما يدري، عليه

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

أن يأخذ التفاسير الموثوقة، العامي والمبتدئ يأخذ التفاسير الموثوقة؛ كتفسير ابن كثير، وتفسير ابن جرير، وتفسير البغوي، أما طالب العلم المتمكن الذي يعرف الخطأ من الصواب فلا بأس أن يطالع لأجل أن يعرف ما فيها من خطأ ويرد عليه، أو يحذر منه.

**[س٨٥٣] ما هي أفضل تفاسير القرآن؟**

الجواب: أفضل التفاسير التفسير الذي على منهج السلف الصالح، الذي يفسر القرآن بالقرآن، أو القرآن بالسنة، أو القرآن بأقوال الصحابة والتابعين، هذا هو التفسير الصحيح، مثل: تفسير ابن جرير الطبري، وتفسير ابن كثير، وتفسير البغوي، وتفسير أضواء البيان للشيخ الشنقيطي، وتفسير ابن سعدي، هذه تفاسير طيبة، وهي على منهجٍ صحيح، ولا تؤول الصفات، هذه تفاسير معتمدة.

**[س٨٥٤] ما هي أهم التفاسير الموسعة الصحيحة؟**

الجواب: تفسير ابن جرير هذا أوسع كتاب في التفسير وأشمل، يليه تفسير ابن كثير، يليه تفسير البغوي، هذه تفاسير مفيدة ومضبوطة، وعلى منهج السلف الصالح، وخالية من الأفكار والعقائد المخالفة، فهي تفاسير جيدة ومعتمدة عند أهل السنة والجماعة.

**[س٨٥٥] ما هي التفاسير التي تنصح بقراءتها من تفاسير أهل السنة، وهل تنصحون بتفسير الظلال، والكشاف للزمخشري؟**

الجواب: التفاسير كلما كانت أقدم فهي أحسن، تفاسير السلف كلما تقدمت فهي أحسن، مثل: تفسير ابن جرير الطبري، تفسير ابن كثير، تفسير البغوي، هذه

تفاسير أهل السنة، وهي تفاسير صحيحة مبنية على عقيدة صحيحة، وكذلك من التفاسير المعاصرة: تفسير الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنه -أيضًا- خلاصة للتفاسير القديمة، ويهتم بالعقيدة والنهي عن الشرك، فهذه التفاسير فيها خير -إن شاء الله- وفيها بركة.

**[س٨٥٦] ما هي التفاسير التي تنصحون طلاب العلم بقراءتها؟**

الجواب: التفاسير التي تمشي على منهج السلف، مثل: تفسير ابن جرير، تفسير ابن كثير، تفسير البغوي، هذه التفاسير تمشي على منهج السلف، وأما غيرها من التفاسير ففيها وفيها، فطالب العلم يستفيد مما فيها، الذي يميز بين الصحيح وغير الصحيح يطلع عليها، ويستفيد مما فيها، أما الإنسان الذي ليس عنده تمكن في العلم فيقتصر على هذه التفاسير الموثوقة؛ تفسير ابن جرير، تفسير ابن كثير، تفسير البغوي.

**[س٨٥٧] هل ورد في تفسير القرآن أن (ماجه) هي زوجة يوسف؟**

الجواب: نحن لا نعلم زوجة يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ما ذكرها الله، ولا في دليل على تعيينها، الله أعلم.

# تفسير آيات من القرآن الكريم

## سورة البقرة

[س٨٥٨] نريد تفسير هذه الآية: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [البقرة:٤٤]؟

الجواب: الآية واضحة، أن الإنسان يبدأ بنفسه، لا يأمر الناس بالخير وينسى نفسه، بل هو يصلح نفسه أولًا، ثم يدعو الناس إلى الصلاح، أما أن يدعو الناس إلى الصلاح وهو غير صالح في نفسه، فهذا هو الذي يأمر الناس بالبِرِّ وينسى نفسه، وهذا لومٌ من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف:٢-٣]، فالواجب على الذي يدعو إلى الله، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، أن يبدأ بنفسه أولًا. ما هو معناه ألا يأمر أو يدعو أو ينهى! لا، يجب عليه أمران؛ الأمر الأول: أن يصلح هو في نفسه، والأمر الثاني: أن يصلح الناس، ويدعوهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

[س٨٥٩] قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة:٦٥]، ما هو تفسير هذه الآية، وهل هناك فئة من البشر مُسخوا قردة وخنازير؟

الجواب: قصة السبت معروفة؛ أن الله حرَّم على اليهود صيد السمك يوم السبت، فاحتالوا عليه، ووضعوا له الشباك وحُفرًا يقع فيها يوم السبت،

فيأخذونه يوم الأحد، هذا احتيال على ما حرَّم الله، فلما احتالوا على ما حرَّم الله مسخهم الله قردةً وخنازير؛ ﴿كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾، فمسخهم الله من آدميين إلى قردة، ولكن لم يبق لهم نسل؛ لأن الممسوخ لا يبقى له نسل، هلكت هذه الفئة التي حُوِّلت إلى قردة ولم يبق لها نسل.

[س٨٦٠] قال الله تعالى: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [البقرة:٧٣]، **هل القتيل بعد حياته مات أم استمر في الحياة؟**

الجواب: لا، ذكروا أنه مات في الحال، لَمَّا تكلَّم وبيَّن من قتله مال ومات في الحال، إنما أحياه الله لأمرين: أولًا: ليُبين الحقيقة التي اختلفوا فيها. وثانيًا: ليعتبروا ويتعظوا من مشاهدة هذه الآية العظيمة.

[س٨٦١] **سورة البقرة مدنية؛ حيث شُرِعَ الجهاد في المدينة، فكيف نزلت آية: ﴿فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٠٩]؟**

الجواب: الجهاد ما فُرض في أول الهجرة، وإنما فُرض بعد ذلك.

[س٨٦٢] **ما معنى قول الله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥] ؟**

الجواب: هذه الآية نزلت لسبب، وهو أن قومًا كانوا مسافرين، فاشتبهت عليهم القبلة، اجتهدوا وصلوا الفجر، فلما أصبحوا وجدوا أنهم صلوا إلى غير القبلة، فجاءوا إلى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسألوه عن حكم صلاتهم، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]، فالمسلم إذا اجتهد وطلب القبلة وهو في بَرٍّ ما عنده أحد يخبره، اجتهد هو وصلَّى، ثم تبين بعد ذلك أنه على خطأ، فصلاته صحيحة؛ لأنه فعل ما يستطيع، والله تعالى

يقول: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾ [التغابن:١٦]، ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا وُسۡعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، هذا قول.

والقول الثاني: أنها في النافلة في السفر، فالمسافر إذا أراد أن يصلي من الليل وهو في الطريق يمشي، يصلي أينما توجه في سفره، ولو لم يكن إلى القبلة، هذا في النافلة في السفر، وكان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ يصلي في السفر على راحلته أينما توجهت به(١)، يعني: صلاة الليل، صلاة النافلة، كان يصلي صلاة الليل صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ على راحلته أينما توجهت به.

**[س٨٦٣] يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة:١٥٨]، فهل معنى هذا أن الطواف بينهما -وهو المسمى بالسعي- مباح وليس واجبًا؟**

الجواب: السعي بين الصفا والمروة واجبٌ للحج والعمرة، وهو ركنٌ من أركان الحج، وركنٌ من أركان العمرة، أما قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾، فليس معناه الإباحة، وإنما هذا دفعٌ لشُبهةٍ حصلت لبعض الصحابة؛ لأنه كان في الجاهلية على الصفا أصنام، وعلى المروة أصنام، فلما جاء التوحيد والإسلام تحرج بعض المسلمين من السعي بين الصفا والمروة؛ لأنها كانت في الجاهلية عليها أصنام، وقالوا: كيف نطوف بين الصفا والمروة مع أنها كانت عليها أصنام؟! فالله نفى هذا الحرج أو هذا الجناح(٢)؛ لأن هذه الأصنام

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٠٠٠)، ومسلم (٧٠٠)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يُومِئُ إِيمَاءً صَلَاةَ اللَّيْلِ، إِلَّا الفَرَائِضَ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ».

(٢) كما في الحديث عن عروة، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: =

قد زالت -والحمد لله- وحطمها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وطهر المشاعر منها، فبطل مفعولها، وزال أثرها والحمد لله، والصفا والمروة من شعائر الله، من أعلام دِينه، ولا يؤثر عليهما وجود الأصنام عليهما في الجاهلية، فالمراد هو نفي هذا التحرج الذي حصل لبعض الصحابة؛ نظرًا لما كان من أمر الجاهلية، وأمر الجاهلية قد زال والحمد لله، والصفا والمروة من شعائر الله، لا يؤثر عليهما هذا الشيء الذي كان في الزمن السابق.

أما حكم السعي بين الصفا والمروة للحج والعمرة؛ فهو واجبٌ وركنٌ؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اسْعَوْا، فَإِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ**»(١)، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما اعتمر سعى بين الصفا والمروة سعي العمرة، ولما حج صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجة الوداع سعى بين الصفا والمروة وقال: «**خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ**»(٢).

---

= ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة:١٥٨]، فَوَاللهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: «بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨] الآيَةَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا»، أخرجه البخاري (١٦٤٣)، ومسلم (١٢٧٧).

(١) أخرجه أحمد (٤٥/ ٣٦٣)، والدارقطني (٣/ ٢٩٠)، والحاكم (٤/ ٧٩)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ١٥٨) من حديث حبيبة بنت أبي تجراة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩٧) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٨٦٤] نريد تفسيرًا شافيًا لقول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥]؟

الجواب: نعم، المشركون يحبون أصنامهم محبة شديدة؛ ولذلك يستميتون في الدفاع عنها، ويقدمون أرواحهم في الدفاع عن أصنامهم؛ لأنهم يحبونها، فتنة كما قال الله جَلَّ وَعَلَا عن بني إسرائيل: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة:٩٣]، فالمشرك يحب معبوده من دون الله عَزَّوَجَلَّ، فهو كذلك، المشرك يحب الله، ولكن يحب معه غيره، ويحب الأصنام، وأما المؤمن فيحب الله محبةً خالصة؛ ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾، أي: يساوون بين محبة الأصنام ومحبة الله؛ لأنهم يشركون بالله في المحبة وفي غيرها من أنواع العبادة.أما المؤمنون ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]؛ لأن محبتهم لله خالصة ليس فيها شرك، محبتهم لله أشد من محبة المشركين لله عَزَّوَجَلَّ؛ لأنها خالصة، هذا قول في تفسير الآية، فدل على أن المشركين يحبون الله، لكن لما أحبوا معه غيره بطلت محبتهم لله؛ كما إذا عبدوا الله وعبدوا معه غيره بطلت عبادتهم لله عَزَّوَجَلَّ.

القول الثاني: أن المشركين لا يحبون الله عَزَّوَجَلَّ، وإنما يحبون أصنامهم فقط، وأما المؤمنون فيحبون الله وحده، ولا يحبون غيره محبة العبادة، يخلصون محبتهم لله عَزَّوَجَلَّ؛ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ من محبة المشركين لأصنامهم.

[س٨٦٥] ما هي القراءات في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة:١٨٤]؟

الجواب: فيها قراءتان؛ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، و﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ

مَسَاكِين﴾، يعني: جمع، قراءة فيها ﴿مِسْكِينٍ﴾، والثانية فيها ﴿مَسَاكِين﴾، نعم صحيح، لكن المعنى واحد، فعن كل يوم طعام مسكين، وعن جميع الأيام طعام مساكين؛ أيام رمضان.

**[س٨٦٦] ما مفهوم قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:١٨٤]؟**

الجواب: نعم هذا في أول الأمر لما كان مخيرًا، هذا يكون في الدرس القادم إن شاء الله، كانوا في أول الأمر يخيرون بين الصيام أو الإطعام؛ ذلك من باب التدريج بهم في تشريع الصيام فيُخيَّر، كان في أول الإسلام يُخيَّر بين الصيام والإطعام، لكن الصيام أفضل: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، ثم بعد ذلك نُسخ التخيير وأوجب الصيام.

**[س٨٦٧] يسأل عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ [البقرة:١٨٦]؟**

الجواب: الله جَلَّوَعَلَا فوق عرشه، فوق مخلوقاته، وهو قريبٌ من عباده سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، إذا دعوه فإنه يسمع دعاءهم، ويراهم، ويعلم أحوالهم، وأوصي السائل أنه يرجع في تفسير هذه الآيات إلى -شرح العقيدة الواسطية-، وهو كثير وموجود، والحمد لله.

**[س٨٦٨] قال الله تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة:١٨٧]، نرجو بيان ما ذُكر في تفسير ابن جرير عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه أتى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وقت الإقامة لصلاة الفجر، ومعه إناء من لبن، فقال له: اشرب؟ قال: «أشرب»[1]؛ حيث سمعت أحد المشائخ يستدلون بهذا الحديث على جواز مواصلة السحور إلى الإقامة لصلاة الفجر؟**

(١) أخرج الطبري في تفسيره (٣/ ٥٢٧) عن أبي أمامة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: «أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وَالْإِنَاءُ فِي =

الجواب: يحتاج إلى إثبات هذا، فإذا ثبت، فإنه يُحمل على أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شرب قبل طلوع الفجر؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة:١٨٧]، فإذا طلع الفجر، فلا أكل ولا شرب للصائم، هذا نص القرآن الكريم، فيُحمل هذا المنقول -إذا ثبت- على أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شرب قبل طلوع الفجر.

**[س٨٦٩] قال تعالى: ﴿وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٧]، ما تعريف المجادلة في الحج وما حكمها؟ وهل البيع والشراء من المجادلة؟**

الجواب: ﴿وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾، المراد بالمجادلة التي لا فائدة فيها، المماراة أو في أمور الدنيا؛ لأنها تشغل عن الذكر وعن التلبية، أما المجادلة في الحق وبيان الحق ورد الباطل، فهي واجبة، قال تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل:١٢٥]، وهذا عامٌّ في الحج وفي غيره؛ لبيان الحق ورد الباطل، أما الجدال الذي لأجل الدنيا أو لأجل المغالطة أو المماراة؛ هذا لا يجوز لا في الإحرام ولا في غيره، لكن في الإحرام أشد؛ لأنه يفوت على المسلم فرصة العبادة وفرصة التلبية والذكر.

**[س٨٧٠] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٤]؟**

الجواب: أكمل الآية؛ ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟

---

= يَدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَشْرَبُهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَشَرِبَهَا». وأورده البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ١٨٠) وعزاه إلى أبي يعلى الموصلي بسنده.

وَتَتَّقُواْ وَتُصۡلِحُواْ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة:٢٢٤]، إذا حلفت أنك ما تتصدق، حلفت أنك ما تصلح بين الناس، حلفت أنك لا تزور قريبك، ولا تسلم عليه، فلا يجوز لك الاستمرار على هذه اليمين، فمن الواجب أن تُكفِّر عن يمينك، وأن تفعل الخير؛ ﴿وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةً لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصۡلِحُواْ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾، اعمل الخير، والنبي ﷺ يقول: «**إِنِّي واللهِ -إِنْ شَاءَ اللهُ- لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ**»(١).

**[س٨٧١] ما معنى قوله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتۡ قُلُوبُكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٢٥]؟**

الجواب: معناه: أن الذي يجري على اللسان من غير قصد؛ مثل قول: لا والله، وبلى والله! ولا يقصد اليمين، هذا لغو اليمين ليس فيه كفَّارة ولا مؤاخذة من الله، أما اليمين التي يعقدها الإنسان وينويها في قلبه، هذه هي التي يتعلق بها الحكم؛ ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتۡ قُلُوبُكُمۡ﴾، في الآية الأخرى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَ﴾ [المائدة:٨٩]، فإذا نواه في قلبه، وتلفظ بها بلسانه؛ انعقدت، وإذا جرت على لسانه، ولم ينوها بقلبه؛ لم تنعقد، بل تكون لغوًا.

**[س٨٧٢] قال تعالى: ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾ [البقرة:٢٥١]، ما مدلول هذه الآية؟**

الجواب: الآية واضحة، ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾ بمعنى: أن الله يدفع الكفار بعضهم ببعض، يدفع

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٣)، ومسلم (١٦٤٩)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

الدول بعضها ببعض، ويدفعهم -أيضًا- بالمسلمين، الله جَلَّ وَعَلَا يسلط هذا على هذا من أجل أن يأمن الطرف الثالث، وهذا من حكمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في عباده، يهيئ للكفار من يدفعهم عن المسلمين، وعن الكفار المستضعفين الآخرين.

[س٨٧٣] **ما سر ذكر الشفاعة في قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥] بين هذه الآيات العشر، وما الحكمة من ذلك؟**

الجواب: تنزيه الله جَلَّ وَعَلَا، الآية جمعت بين تنزيه الله عن النقائص، وإثبات الكمالات له سبحانه، ومن النقائص أن أحدًا يشفع عنده بغير إذنه، هذا من النقائص، ومن الكمال أنه لا يُشفع عنده إلا بإذنه.

[س٨٧٤] **ما معنى قوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]؛ لأن بعض الطوائف الضالة الكافرة يقولون: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ بمعنى: أن الإنسان لو ترك الصلاة، أو الزكاة، أو أي شيء من فرائض الإسلام، ليس عليه شيء؛ لأنه لا إكراه في الدين؟**

الجواب: ليس معناه إنه يُباح له ترك الصلاة وترك الزكاة، ومعنى ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ بعض العلماء يرى أن هذا كان في أول الأمر قبل أن يُفرض الجهاد، ولما فُرض الجهاد نُسخت هذه الآية، وبعض العلماء يقول: هي ليست منسوخة، ولكن معناها أن لا أحد يملك هداية القلوب؛ لأن الذي يملك هداية القلوب هو الله جَلَّ وَعَلَا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص:٥٦]، فمعنى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ أنه لا أحد يستطيع أن يجبر الإنسان على قبول الحق في قلبه، ودخول الإيمان في قلبه، هذا بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

**[س٨٧٥] هل هناك تعارضٌ بين قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]؛ وقوله: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٣]؟**

الجواب: أبدًا ما في تعارض، نحن ما نقاتلهم لأجل أن نجبرهم على الدين، نقاتلهم لأجل أن نمنع نشرهم للكفر؛ لأننا لو تركناهم دعوا إلى الكفر وصدوا عن سبيل الله، فنحن نقاتلهم لعدوانهم على الدين وعلى المسلمين، ما نقاتلهم لأجل أن يدخلوا في الدين قهرًا.

**[س٨٧٦] قد يستدل بعض من يقولون بأنهم مفكرون بقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦]، على أن الإنسان له حرية الفكر، وأن يعتقد ما يريد وما يشاء، وهو مخير؟**

الجواب: لو كان الأمر هكذا ما أرسل الله الرسل، ولا أنزل الكتب، جعل الناس كلًّا بهواه، هذا كلام باطل وكفر بالله عَزَّوَجَلَّ، ولا يجوز هذا الكلام أبدًا، الله خلقك لعبادته؛ ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]، ﴿فَٱعۡبُدۡهُ وَتَوَكَّلۡ عَلَيۡهِ﴾ [هود:١٢٣]، أما أنك تعبد الله الذي خلقك ورزقك وتعبد غيره! مَنْ قال هذا؟! هذا ما يجوز لا في عقل ولا في دِين ولا في فطرة، هذا كلامٌ باطل، وهذا فكرٌ خبيث.

**[س٨٧٧] هل الشهادة التي وردت في الآية ﴿وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ﴾ [البقرة:٢٨٣] خاصة بالمال أم في كل شيء؟**

الجواب: العقود، النكاح يُشهد عليه، عقد النكاح، التأجير يُشهد عليه، البيع يُشهد عليه، كل العقود المالية.

**[س٨٧٨] هل إذا سمعنا قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [البقرة:٢٨٥] نقول: سمعنا وأطعنا؟**

الجواب: شيء طيب هذا، إي نعم، تقول: سمعنا وأطعنا.

## سورة آل عمران

**[س٨٧٩] هل يجوز أن نصف الكفار عمومًا بأنهم أصحاب أمانة؛ وذلك من قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران:٧٥]؟**

الجواب: من أين أتيت بالعموم، الآية خاصة، ما هو بأهل الكتاب كلهم، ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾، بعض أهل الكتاب، فأنت تأتي بلفظ الآية فقط.

## سورة النساء

**[س٨٨٠] يقول الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، قال: المراد بالدون هنا ما هو أقل من الشرك وليس ما سوى الشرك، فما معنى هذا الكلام؟**

الجواب: هذا واضح، هذا قاله غير الشيخ ابن عثيمين، يقولون: الشرك لا يُغفر إلا بالتوبة، وأما المعاصي التي دون الشرك فإنها تحت مشيئة الله، إن شاء الله غفرها وإن شاء عذب صاحبها، ثم يخرجه من النار ويدخله الجنة بعد التعذيب؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨].

[س٨٨١] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء:٦٦]؟

الجواب: نعم، هؤلاء لما كتب الله عليهم القتال، ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء:٧٧]، هناك ناس لما كُتب عليهم القتال استثقلوا القتال، ولو أنهم قبلوا! فالواجب على المسلم أنه ينفذ أوامر الله، ولا يستثقل شيئًا من أوامر الله عَزَّوَجَلَّ كالقتال أو الصلاة، إذا دُعي للصلاة ما يتثاقل، أو دُعي للجهاد؛ ﴿مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [التوبة:٣٨]، إذا أُمر بالمعروف فإنه يمتثل، إذا نُهي عن منكر يمتثل؛ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء:٦٦-٦٩]، فالمسلم يفعل ما أمر الله به، ويترك ما نهى الله عنه بحسب استطاعته؛ ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، وهذا هو الخير؛ فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى الله عنه، هذا هو الخير والصلاح في الدنيا والآخرة.

[س٨٨٢] ما هو الميثاق الذي بيننا وبين الكفار الذي دلت عليه الآية: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [النساء: ٩٠]؟

الجواب: الميثاق هو العهد الذي يبرمه ولي الأمر مع الكفار، يعقد معهم الهدنة فيصيرون معاهدين، هذا هو الميثاق، أو الأمان إذا دخل الكافر في بلاد

المسلمين بأمان من ولي الأمر أو من أحد المسلمين، فأيضًا الأمان هذا ميثاق؛ ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة:٦]، فالعهد والأمان هما الميثاق.

[س٨٨٣] ما هو الميثاق الذي ذُكر في قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء:٩٠]؟

الجواب: الميثاق هو العهد الذي بيننا وبين الكفار، إذا كانوا معاهدين بيننا وبينهم عهد، فلا يجوز لنا أن نقاتلهم حتى ينتهي العهد، أو يحصل منهم غدر ونقض للعهد؛ ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:١٢]، فإذا حصل منهم غدر انتقض عهدهم، أما إذا كانوا وفوا بالعهد، فلا يجوز قتالهم حتى ينتهي عهدهم.

[س٨٨٤] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء:١٧١]، والله يحفظكم ويرعاكم؟

الجواب: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾: عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، يعني: من الروح المخلوقة التي خلقها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، منه: أي من عنده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، مثل الرزق، تقول: رزق من الله، الرزق من الله بمعنى أنه من عند الله، وأن الله خلقه، ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أي: من عنده سبحانه، هو الذي خلقها، وسمّي عَلَيْهِ السَّلَامُ روحًا؛ لأنه خلق من أم بلا أب، بل بواسطة الكلمة، وهي التي قال الله تعالى فيها: ﴿كُن﴾، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٨٨٥] ما معنى قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء:٨٤]؟

الجواب: واضح، هذا أمر من الله جَلَّ وَعَلَا لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن يقاتل في

سبيل الله، ولو أن السائل أكمل الآية: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النساء:٨٤]، فهو يهتم بنفسه ويحرض المؤمنين على القتال، ما يسكت ويقول: ما عليَّ إلا من نفسي!

**[س٨٨٦] جماعة من المسلمين يقولون في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا﴾ [النساء:٩٣]، يقولون: إن معنى ذلك أن صاحب الكبيرة في النار خالدًا مخلدًا، لا يخرج منها، وأنه في الدنيا حكمه أنه كافر! فهل هذا الكلام صحيح؛ حيث إننا ورثناه عن أهلنا وبلدنا؟**

الجواب: هذا كلام الخوارج والمعتزلة الذين يُكفِّرون المسلم بالكبيرة التي دون الشرك ودون الكفر، وهذا مذهبٌ ضال وباطل، قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، ما دون ذلك يعني: ما دون الشرك، ومنه قتل النفس، يدخل في أنه تحت المشيئة، إن شاء الله غفر لصاحبه، وإن شاء عذبه، وقوله: ﴿خَٰلِدٗا فِيهَا﴾ ليس المراد الخلود المؤبد، إنما المراد بالخلود طول المكث، يمكث فيها طويلًا، لكنه لا يُخلد فيها إلى الأبد، المسلم وإن كان عاصيًا ودخل النار وعُذِّب، فإنه لا يُخلد فيها، سواء قتل النفس أو غيره، لا يُخلد فيها، إنما يُخلد الكافر والمشرك والعياذ بالله. الحاصل: أن هذه عقيدة أهل الضلال من الخوارج والمعتزلة، ولا يجوز اعتقادهم.

**[س٨٨٧] قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]، هل كلم الله موسى باللغة العربية أم بالعبرية؟**

الجواب: كلم الله موسى بلغته، وماذا تريد من هذا السؤال يا أخي؟! هذا

تكلُّف، كلم الله موسى بلغة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ التي يفهمها، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤].

## سورة المائدة

[س٨٨٨] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ﴾ [المائدة:٢]؟

الجواب: الآمِّـين: يعني القاصدين البيت الحـرام، لا يجوز لأحد أن يصدهم، بل يجب أن يمكن من أتى إلى المسجد الحرم من الوصول إليه، إلا إذا كان مشركًا، فإن المشرك لا يجوز أن يمكن من دخول الحرم؛ لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا﴾ [التوبة:٢٨]، أما المسلمون فلا يجوز أن يُصَد أحد منهم عن الوصول إلى المسجد الحرام.

[س٨٨٩] قال تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة:٦]، نرجو شرح هذه الآيات وخاصة في هذه الأيام التي قد كثر فيها الوساوس والتشدد في أمور الطهارة والصلاة؟

الجواب: قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾، لما ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ التيمم بالتراب عند عدم الماء بالطهارتين الصغرى والكبرى، ذكر التيمم بالتراب عن الوضوء، والتيمم عن الغُسل بالجنابة أو الحدث الأكبر، صار هذا تسهيلًا من الله عَزَّوَجَلَّ ورفعًا للحرج عن الأمة؛ ولهذا يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي...**»، وذكر منا: «**وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**»(١)، هذا من تيسير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأما التشدد فلا يجوز، ما يجوز أن

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الإنسان يتشدد، هذا هو الغلو، فقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**»[1] والغلو هو التشدد في العبادة، والمشقة على النفس أكثر مما تتحمل.

**[س٨٩٠] قال الله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، فما معنى هذه الآية؟**

الجواب: واضح، أن الأنبياء تتعدد شرائعهم بحسب حاجة البشرية؛ كما سمعتم في الدرس أن الله يشرع لكل أمة ما يناسبها، ثم إذا جاءت أمةٌ أخرى يشرع لها ما يناسبها في كل وقت، هذا معنى ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾، شرائع الأنبياء مختلفة، لكن دينهم واحد، وهو التوحيد وعبادة الله وحده لا شريك له.

**[س٨٩١] نرجو بيان معنى قوله تعالى: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة:٧٥]؟**

الجواب: نعم، هذا في المسيح عيسى بن مريم وأمه مريم؛ لأن النصارى اتخذوهما إلهين مع الله، فالله رد عليهما بقوله: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة:٧٥]، المسيح يأكل الطعام لأنه بشر، وأمه كذلك تأكل الطعام، والربُّ لا يأكل الطعام سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأنه غني سبحانه، غني عن عباده، الذي يأكل الطعام هذا معناه أنه فقير، وأنه محتاج، ولا يصلح للربوبية، فهذا برهان في رد دعوى أن المسيح ابن الله.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٠)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وابن حبان (٩/ ١٨٣)، والحاكم (١/ ٦٣٧)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ٢٠٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٨٩٢] **ما تفسير قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة:٥]، وهل الدجاج الفرنسي يجوز أكلها رغم أننا سمعنا أنها تُصعق بالكهرباء، وهل يكفي أن يقول: (بسم الله) عند أكلها؟**

الجواب: ذبائح أهل الكتاب الأصل فيها الحِل؛ لقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾، والمراد بطعامهم ذبائحهم، إلا إذا عُلم أنهم يذبحونها على غير الطريقة الشرعية -بالكهرباء، أو بغير ذلك، أو بالماء الحار، أو غير ذلك من أنواع الذبح على غير الطريقة الشرعية- فإنها لا تحل، هي حرام ولو كانت من أهل الكتاب، إنما تباح ذبائح أهل الكتاب إذا ذبحوها على الطريقة الشرعية، وإذا لم يذبحوها على الطريقة الشرعية فهي حرام، حتى المسلمين لو ذبحوها على غير الطريقة الشرعية صارت حرامًا.

[س٨٩٣] **هل تحريف اليهود وقع على التوراة، مع بيان معنى قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة:٤٣]؟**

الجواب: نعم، اليهود حرفوا التوراة، والنصارى حرفوا الإنجيل، وأدخلوا فيه من كفريات وشركيات، ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٨]، ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة:٧٩]، التوراة والإنجيل دخلهما التحريف بلا شك، وأما قوله: ﴿وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾، نعم التوراة بقي فيها أحكام لم تُغيَّر، ما كلها حُرفت، بقي فيها بعض

الأحكام التي أنزلها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولكن لما بُعث الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نُسخ ما فيها، وتعين العمل بالقرآن وسنة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س٨٩٤] كيف فسر السلف قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [المائدة:٤٥]، ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [المائدة:٤٧]، وهل نُقل إجماعٌ في تفسيرها؟**

الجواب: فسروها بأن هذه أوصاف، كلها لمن لم يحكم بما أنزل الله، أنه كافر، وأنه فاسق، وأنه ظالم، ولكن يقولون: إن كان يعتقد أن الحكم بغير ما أنزل الله جائز، أو أنه أحسن من الحكم بما أنزل الله، أو مساوٍ له، فهذا كُفرٌ أكبر يخرج من الملة، أما إذا كان يعتقد ويعترف أن الحكم بما أنزل الله هو الواجب، وأن الحكم بغيره حرام، ولكنه فعله لهوى أو لرشوة أو لغير ذلك، فهذا فاعل لكبيرة من كبائر الذنوب، وهو كُفرٌ عملي لا يخرج من الملة، لكنه كبيرة من كبائر الذنوب، مادامت عقيدته باقية؛ لأن الواجب هو الحكم بما أنزل الله، أما إذا كان يعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله، هذا كافر كُفرًا أكبر؛ لأن عقيدته مختلة.

## سورة الأنعام

**[س٨٩٥] يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام:٦٨]، هل هذه الآية يُستدل بها على هجر أهل البدع؟**

الجواب: نعم، أهل البدع يدخلون فيها؛ لأنهم يخوضون في آيات الله، ويُحدثون بدعًا في الدِّين لم يشرعها الله، فيجب دعوتهم إلى الله، فإن تابوا وإلا فإنهم يُهجرون.

[س٨٩٦] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضَۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام:١٢٩]؟

الجواب: معناه واضح أن الله يسلط الظلمة بعضهم على بعض، عقوبة منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، الظالم يُبتلى بمن هو أظلم منه، يُسلط الله عليه من هو أظلم منه.

## سورة الأعراف

[س٨٩٧] ما المقصود بالألواح في قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِي ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف:١٤٥]، وما هي الصحف؟

الجواب: التوراة هي الألواح؛ لأن الله سبحانه كتبها في ألواح، ونزلها على موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، هذه هي الألواح ألواح التوراة، وأما الصحف فهي صحف إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وصحف موسى، وهي التوراة أيضًا، تُسمَّى ألواحًا، وتُسمَّى صحفًا.

[س٨٩٨] قال تعالى: ﴿ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف:١٥٧]، لماذا سُمِّي الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بالأمِّي؟

الجواب: لأنه لا يقرأ ولا يكتب، ما يكتب ولا حرفًا واحدًا، ولا يقرأ ولا حرفًا واحدًا، وإنما تلقى العلم على يد جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بأمر الله، وهذا من معجزاته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[س٨٩٩] قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:٢٠٤]، متى يكون الإنصات إلى القرآن والذِّكر الكريم واجبًا؟

الجواب: دائمًا؛ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ

﴿لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ هذا عامٌّ، وإن كان سبب النزول في الصلاة، لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فإذا قُرئ القرآن فإنه يجب عليك الإنصات والاستماع لكلام الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يجوز لك أن تتكلم والقرآن يُتلى.

**[س٩٠٠] قال تعالى: ﴿وَقَطَّعۡنَٰهُمُ ٱثۡنَتَيۡ عَشۡرَةَ أَسۡبَاطًا أُمَمٗا﴾ [الأعراف: ١٦٠]، هل الأسباط هم إخوة يوسف، وهل هم أنبياء؟**

الجواب: الأسباط قبائل بني إسرائيل؛ لأن أولاد يعقوب عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ اثنا عشر، كل ابن من أبناء يعقوب صار له ذرية، يسمون بالأسباط، بمنزلة القبائل عند العرب، العرب يُقال لهم: قبائل، أما بنو إسرائيل يُقال لهم: أسباط، يعني: قبائل من ذرية أبناء يعقوب عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ.

## سورة الأنفال

**[س٩٠١] قال الله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ [الأنفال:٧٢]، البعض يقول: بأنه يجب وجوبًا على كل مسلم أن يستجيب لنداء المسلمين المقاتلين في أفغانستان والعراق، وأنه لا يسقط عن أحد، ومن لم يستجب فهو عاصٍ مستحق للعقوبة، استنادًا على هذه الآية، فما تعليقكم يا فضيلة الشيخ؟**

الجواب: لم يكمل الآية، لو أكملها لعرف؛ ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [الأنفال:٧٢]، فإذا كان بيننا وبينهم ميثاق، وقد تعاهدنا معهم، فلا يجوز أن نقاتلهم حتى ينتهي الميثاق الذي بيننا وبينهم، فهو لم يكمل الآية، أخذ فقط الذي يصلح له منها وترك الباقي!

[س٩٠٢] هذا سائل يقول: ما معنى قول الله تعالى: ﴿فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الأنفال:٥٨]؟

الجواب: يعني: أخبرهم جميعًا، أنت وإياهم تصيرون على سواء بنهاية العهد، على علم بإنهاء العهد أنت وهم سواء، ما يكون العلم عندك، وهم يجهلون هذا.

## سورة التوبة

[س٩٠٣] ما الحكمة من عدم وجود البسملة في سورة التوبة؟

الجواب: لأنها لم تنزل قبلها، فكانت كل سورة تنزل قبلها ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ إلا سورة «التوبة» لم تنزل قبلها على الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ.

[س٩٠٤] ذكرتم -حفظكم الله- في قوله تعالى: ﴿وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [التوبة:٧٢]، قلتم: أكبر مما في الجنة كلها، ما المقصود بذلك؟

الجواب: نعم، رضوان من الله أكبر من الجنة وما فيها، الكلام واضح.

## سورة هود

[س٩٠٥] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾ [هود:٧]؟

الجواب: عرش الله جَلَّ وَعَلَا الذي استوى عليه فوق مخلوقاته على الماء وهو البحر؛ هو بحرٌ فوق السموات، بحرٌ لا يعلم عظمه إلا الله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[س٩٠٦] يقول السائل: ما نوع الاستثناء في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِي ٱلۡجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۖ عَطَآءً غَيۡرَ مَجۡذُوذٖ﴾ [هود:١٠٨]؟

الجواب: هذا أجاب عنه أهل العلم، ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾؛ لأن أهل الجنة قد يكون منهم أصحاب كبائر، أصحاب ذنوب وكبائر دون الشرك، وأنهم يعذبون بها في النار قبل دخول الجنة، فهذا ينقص من دخولهم الجنة؛ ولذلك استثناه الله، إذا دخلوا النار وبقوا فيها مدة، فإن هذا مستثنى من الخلود في النار، نسأل الله العافية.

## سورة يوسف

[س٩٠٧] في سورة «يوسف» ورد قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف:٢٤]، فما المقصود: بـ﴿بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾ الذي رآه يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؟

الجواب: ﴿بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾: الإيمان، الإيمان الذي جعله الله في قلبه منعه من أن يقع في الفاحشة، ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [يوسف:٢٣]، فالله عصمه بسبب أنه مخلصٌ لله عَزَّوَجَلَّ في حالة الرخاء، ومن أخلص لله وعرف الله في الرخاء عرفه الله في الشدة، «تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ»(١)، ولما كان يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مع ربه عَزَّوَجَلَّ دائمًا وأبدًا في طاعته، لما وقع في الشدة أنقذه الله منها، ومنعه من الوقوع في الفاحشة؛ لأن الإنسان بشر لولا عصمة الله جَلَّ وَعَلَا، والله جَلَّ وَعَلَا يعصم عباده المؤمنين بسبب إيمانهم.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٨٧)، والترمذي (٢٥١٦)، والحاكم (٣/ ٦٢٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٧٤) من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٩٠٨] ما هو دِين الملك الذي ورد في القرآن الكريم: ﴿كَذَٰلِكَ كِدۡنَا لِيُوسُفَۖ مَا كَانَ لِيَأۡخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلۡمَلِكِ﴾ [يوسف:٧٦]، وهل الأنظمة دِين؟

الجواب: ﴿دِينِ ٱلۡمَلِكِ﴾ هذا في عهد يوسف عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، كان الملك مشركًا، كان الملك كافرًا في وقته، فيوسف عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ احتال على أخذ أخيه عنده بغير دِين الملك، وإنما أخذه بالحيلة الشرعية، ولم يأخذه بموجب دِين الملك ونظام الملك.

[س٩٠٩] جاء في القرآن آيات كثيرة تذم الكثرة من الناس، منها: ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [يوسف:١٠٣]، وفي السنة أحاديث كثيرة أيضًا، وضح لنا هذا، جزاك الله خيرًا؟

الجواب: الكثرة التي على الضلال؛ ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾، الكثرة التي على الضلال لا عبرة بها، أما الكثرة التي على الحق؛ فهذا طيب.

## سورة الحجر

[س٩١٠] نرجو من سماحتكم إلقاء الضوء على تعريف الغِلِّ في قوله تعالى: ﴿وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ﴾ [الحجر: ٤٧]؟

الجواب: الغِلُّ: هو البغضاء، أهل الجنة ما بينهم عداوة ولا بغضاء، بل بينهم محبة؛ ﴿وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ إِخۡوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٖ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾ [الحجر:٤٧]، ﴿ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف:٦٧]، فالمؤمنون أهل الجنة لا يبقى في صدورهم غِلٌّ لبعضهم على بعض، ينزع الله ذلك منهم، تحل محله المحبة الثابتة الخالصة فيما بينهم.

## سورة النحل

[س٩١١] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل:٨]، وما معنى (مصائب قوم عند قوم فوائد)؟

الجواب: أما قوله تعالى: ﴿وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾، فالله أعلم أنه يخلق المخلوقات منها شيء نعلمه ونشاهده، ومنها شيء لا نشاهده، كثيرٌ هو ما لا نشاهده من علم الغيب، أو من عالم الغيب؛ كالملائكة، والجن، والروح، وغير ذلك أشياء لا نشاهدها، وهي موجودة، هذا قول.

والقول الثاني: ﴿وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ أنه سيحدث مراكب؛ لأن الآية في سياق المراكب، أنه سيحدث مراكب جديدة غير المراكب السابقة؛ كما حصل من الطائرات والسيارات وغير ذلك.

## سورة الإسراء

[س٩١٢] كيف نجمع بين قوله تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا﴾ [الإسراء:٢٤]، وبين الذل والخضوع لله عَزَّوَجَلَّ؟

الجواب: من الرحمة، الله قال: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾ هذا تواضع، وأما الذل -ذل العبادة- فهذا لا يجوز إلا لله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، أنت لم تقرأ الآية، الله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾ ما هو بخضوع وعبادة، وإنما هو رحمة بهما، وتواضع لهما.

[س٩١٣] قال الله تعالى: ﴿ وَقُلْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ لِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱسْكُنُوا۟ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْءَاخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا ﴾ [الإسراء:١٠٤]، ما معنى هذه الآية، وهل يعني تجمع اليهود في فلسطين؟

الجواب: قال الله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: أخبرناهم، ﴿لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا﴾، إذا حصل الفساد الأول أرسل الله عليهم جنودًا من الكفار فأذاقوهم سوء العذاب، ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ ۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا﴾ [الإسراء:٤، ٥]، وهذا بغزو بختنصر المجوسي إلى اليهود في فلسطين، وما أوقعه فيهم -والعياذ بالله- من الهزيمة النكرة ومن الامتهان؛ عقوبة لهم من الله جَلَّوَعَلَا، ﴿ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ﴾، عباد: يعني الكفار، فالناس كلهم عباد الله المؤمن والكافر، ﴿أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ﴾ أفسدوا فيها، ﴿أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ﴾ [الإسراء:٦]، يتقوى اليهود بعد ذلك، بعد هذه الهزيمة يتجمعون ويتقوون، ثم يفسدون مرة ثانية، فإذا فسدوا المرة الثانية: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْءَاخِرَةِ لِيَسُۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الإسراء:٧]، فإذا حصلت الفسدة الأخيرة أعاد الله عليهم كرة العقوبة، وسلط عليهم من يسومهم سوء العذاب، هاتان المرتان حصلتا، المرة الثالثة: ﴿ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا﴾ [الإسراء:٨]، المرة الثالثة في آخر الزمان، يتجمعون في بيت المقدس، ويسلط الله عليهم المسلمين، وينزل المسيح عيسى ابن مريم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وهم متجمعون في فلسطين، ويقودهم الدجال، المسيح الأعور الدجال هو الذي يقودهم؛ لأنه من

اليهود، ثم إن الله إذا أنزل المسيح قتل الدجال، ونشر الإسلام، وحكم بشريعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١)، فهذه هي المرة الثالثة ﴿وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا﴾، إن عدتم للكفر والمعصية عدنا عليكم بالعقوبة.

**[س٩١٤] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾، إلى قوله تعالى: ﴿وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا﴾ [الإسراء:٤-٧]، وهل بنو إسرائيل المذكورون في الآية لهم صلة بيهود اليوم؟**

الجواب: نعم، بنو إسرائيل هم أولاد يعقوب، إسرائيل هو يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، هؤلاء هم أولاده الأسباط، ذرية الأسباط، وهم في الأصل على دين موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وكتابهم هو التوراة، وكانوا في الأصل مستقيمين على طاعة الله، ولكن دب فيهم التغيير والتحريف من عهد موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، حصل عندهم عبادة العجل والشرك، وحصل عندهم بعد موسى أن حرفوا التوراة وغيروها، فهم بنو إسرائيل.

قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ يعني: أخبرناهم ماذا سيحصل لهم أنهم سيتغيرون، ويحصل منهم إفسادٌ في الأرض مرتين؛ المرة الأولى لما أفسدوا في الأرض سلط الله عليهم المجوس بقيادة بختنصر، فقاتلهم، واستحل ديارهم، واستحل المسجد الأقصى، ثم إنهم تابوا ورجعوا، فأعاد الله لهم النصر،

(١) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ المَالُ حَتَّى لا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ**»، أخرجه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥).

ثم إنهم عادوا إلى الإفساد، فعاد عليهم العدو، وهجم عليهم، ودمر ما بنوه، ثم المرة الثالثة ﴿وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا﴾؛ إن عدتم إلى الإفساد عدنا؛ هذا تهديد من الله لهم في آخر الزمان سيحصل منهم إفساد للمرة الثالثة، فيسلط الله عليهم المسلمين -كما صحت بذلك الأحاديث- فيهزمونهم شر هزيمة، حتى إذا توارى اليهودي من وراء الحجر أو الشجر، فإنه يقول: يا مسلم، هذا يهوديٌّ خلفي، تعال فاقتله[1].

﴿وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا﴾، الله جَلَّوَعَلَا يهددهم أنهم كلما عادوا إلى الفساد في الأرض، فإن الله يعود عليهم بالنقمة والعقوبة؛ ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأعراف:١٦٧].

[س٩١٥] قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا﴾ [الإسراء:٨٠]، فما هو المدخل الصدق؟

الجواب: مدخل الصدق -والله أعلم- الهجرة، الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ضايقه أهل مكة وحصل منهم من الأذى عليه وعلى أصحابه، أمره الله أن يسأل ربه أن يدخله مدخل صدق، يعني: بلدًا طيبًا، وأن يخرجه مخرج صدق، يعني: من مكة وأهلها بلاد الشرك وبلاد الشر والكفر، فهذا -والله أعلم- يختص بالهجرة،

---

(١) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ**»، أخرجه البخاري (٢٩٢٦).

وقد استجاب الله له فأخرجه من مكة سالمًا لم يتعرض لأذى، وأدخله مدخل صدق، هيَّأ له المدينة وأهل المدينة والأنصار، واستقبلوه وأكرموه وناصروه، رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم.

## سورة الكهف

**[س٩١٦] ما معنى قوله تعالى: ﴿لَوِ ٱطَّلَعۡتَ عَلَيۡهِمۡ لَوَلَّيۡتَ مِنۡهُمۡ فِرَارٗا وَلَمُلِئۡتَ مِنۡهُمۡ رُعۡبٗا﴾ [الكهف:١٨]؟**

الجواب: هذا في أصحاب الكهف الذين ذكر الله قصتهم في سورة «الكهف» أن الله ألقى عليهم النوم سنين طويلة؛ حتى طالت شعورهم وأظافرهم، ولو رآهم الإنسان لأصابه الرعب من منظرهم، ﴿لَوِ ٱطَّلَعۡتَ عَلَيۡهِمۡ لَوَلَّيۡتَ مِنۡهُمۡ فِرَارٗا وَلَمُلِئۡتَ مِنۡهُمۡ رُعۡبٗا﴾؛ لأنهم طالت شعورهم وطالت أظافرهم، وتغيرت أشكالهم بسبب طول المدة وهم نيام.

**[س٩١٧] أشكل عليَّ قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلۡغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤۡمِنَيۡنِ فَخَشِينَآ أَن يُرۡهِقَهُمَا طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗا﴾ [الكهف:٨٠]، في قوله: ﴿فَخَشِينَآ﴾ الضمير لمن يعود؟**

الجواب: الضمير يعود إلى الخضر الذي فعل هذا الشيء، وذلك أنه خاف على الوالد أن يفسده هذا الغلام لو كبر، الله أطلع الخضر على حالة هذا الغلام، وأنه شقي، ولو كبر لأفسد والده، فقتله حماية لوالده، ﴿وَأَمَّا ٱلۡغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤۡمِنَيۡنِ فَخَشِينَآ أَن يُرۡهِقَهُمَا طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗا﴾ هذا من علم الله الذي أطلع عليه الخضر، والخضر قيل: إنه نبي؛ لأن هذه معجزة! وقيل: إنه ولي من الأولياء، وهذه كرامة وليست معجزة! فالله أعلم، المهم أنه قتله حماية لدين والده؛ لأنه لو كبر لجرَّ على والده الكفر والطغيان.

[س٩١٨] قال الله تعالى: ﴿وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا﴾ [الكهف: ٢٥]، أهي السنة الهجرية أم الميلادية؟

الجواب: قال بعدها: ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُواْ﴾ [الكهف: ٢٦]، فظاهر الآية أنه ما هو بهذه المدة التي مكثوها، وإنما هذا قول الناس، الناس يقولون: ﴿وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا﴾، هذا من قول الناس الذين يتخرصون، أما الحق فإنه لايعلمه إلا الله، ولهذا قال: ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُواْۖ لَهُۥ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الكهف:٢٦]، والله أعلم عن المدة التي لبثوها، لا يعلمها إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

## سورة مريم

[س٩١٩] ما معنى قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾ [مريم:٨٣]، وهل هذا مختصٌّ بالكفار، أم يدخل حتى المسلم العاصي في ذلك؟

الجواب: الله جَلَّ وَعَلَا ذكر الكفار، ﴿أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ يعني: سلطناهم على الكفار يؤزونهم إلى الكُفْر ويدفعونهم إلى الكفر؛ عقوبة لهم والعياذ بالله، سلط الله عليهم الشياطين بسبب كفرهم، أما المؤمن فيكون معه ملائكة يأمرونه بالخير ويسددونه؛ تقول الملائكة للمؤمن إذا مات: ﴿نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ﴾ [فصلت:٣١]، فالمؤمن معه ملائكة، والكافر والمشرك معه شياطين يأمرونه بالكفر، ويزيدونه من الكفر -نسأل الله العافية- عقوبة لهم يتولاهم الشيطان؛ ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ

كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

[س٩٢٠] هذا يسأل عن قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم:٧١]؟

الجواب: أي: النار، وهذا خطاب يشمل المسلمين، هل المسلمين يردون النار؟ نعم؛ ﴿ وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾، المراد به المرور على الصراط، كل الخلق يمرون على الصراط، على متن جهنم، فالمؤمنون ينجون، يتجاوزونه، وأما الكفار فيتساقطون في النار -والعياذ بالله- لأن الله يقول: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾ [مريم:٧٢].

## سورة طه

[س٩٢١] ما تفسير قوله تعالى عن السامري: ﴿فَقَبَضۡتُ قَبۡضَةً مِّنۡ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ فَنَبَذۡتُهَا وَكَذَٰلِكَ سَوَّلَتۡ لِي نَفۡسِي ﴾ [طه:٩٦]؟

الجواب: يقال: إنه لما صاغ الذهب -يعني: أذاب الذهب في النار- أخذ قبضة من أثر الفرس التي عليها جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فألقاها مع الذهب من أجل الفتنة: ﴿فَقَبَضۡتُ قَبۡضَةً مِّنۡ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ فَنَبَذۡتُهَا ﴾، يعني: نبذها مع الذهب من أجل فتنة بني إسرائيل.

[س٩٢٢] قال الله تعالى: ﴿ يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ﴾ [طه:١٠٩]، هل هذا الإذن شرعي أو كوني؟

الجواب: هذا الإذن شرعي؛ ﴿أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ﴾، الله جَلَّ وَعَلَا يأذن للشافع أن يشفع، ويرضى عن المشفوع فيه بأن يكون المشفوع من أهل

التوحيد، ولا يكون من المشركين أو الكافرين؛ لأن الكافرين لا تنفعهم شفاعة الشافعين، فالشفاعة يشترط لها شرطان:

الشرط الأول: إذن الله للشافع أن يشفع.

والشرط الثاني: رضا الله عن المشفوع فيه، بأن يكون من أهل الإيمان وأهل التوحيد.

**[س٩٢٣] أرجو تفسير هذه الآية، عندما خاطب الله موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: ﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه:١٢]، أين هذا الوادي؟**

الجواب: الوادي هذا عند الطور، في المكان الذي كلم الله فيه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عندما رجع من بلاد مدين ذاهبًا إلى مصر ومعه زوجته، كان في صحراء سيناء، مكان يُسمَّى سيناء أو صحراء سيناء، حصلت هذا الكرامة من الله له، فهذا الوادي في سيناء.

## سورة الأنبياء

**[س٩٢٤] ما معنى قوله تعالى: ﴿كُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ﴾ [الأنبياء:٣٣]؟**

الجواب: الشمس والقمر والنجوم، كل كوكب فإنه يسير في فلك، ويسبح في الفضاء، يسبح يعني: في الفضاء.

**[س٩٢٥] هل قول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَرَوۡنَ أَنَّا نَأۡتِي ٱلۡأَرۡضَ نَنقُصُهَا مِنۡ أَطۡرَافِهَآ﴾ [الأنبياء:٤٤]، هو موت العلماء، وما أثر موت العلماء على الأمة؟**

الجواب: أولًا: نسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يغفر للشيخ[1] وأن يرحمه، وأن يجبر

---

(١) هذا السؤال وإجابته كان في لقاء بعد وفاة سماحة الشيخ عبد الله بن جبرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
يُنظر: شبكة الدفاع عن السنة، على (الإنترنت) بتاريخ ١٨/ ٧/ ٢٠٠٩م:
*https://www.dd-sunnah.net/news/view/action/view/id/1464/*

عزاء المسلمين في علمائهم، فهذه لا شك مصيبة عظيمة، ولكن نقابلها بالصبر والاحتساب، نسأل الله أن يبدلنا بخير منه من أهل العلم والبصيرة، وأن يغفر له، وأن يرحمه إنه غفورٌ رحيم.

وموت العلماء خسارة ليس هناك شك، موت العلماء خسارة عظيمة على الأمة، وفي الحديث: «**مَوْتُ قَبِيلَةٍ أَيْسَرُ مِنْ مَوْتِ عَالِمٍ**»(١)، وفي الحديث الآخر: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ؛ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»(٢)، نسأل الله العافية، موت العلماء للأسف أنه خسارة، ولكن نقابل ذلك بالصبر والاحتساب والدعاء، وأن الله يهيئ للأمة علماء صالحين، وأن يغفر لأموات المسلمين.

وأما تفسير الآية: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَآ﴾: فبعض العلماء يقول: إن هذا بموت العلماء، نقص الأرض من أطرافها بموت العلماء، والمشهور أن المراد بنقص الأرض من أطرافها الفتوحات الإسلامية التي انتشرت حتى انتشر الإسلام في الأرض، ولم يستطع الكفار أن يمنعوه أو أن يصدوه، بل أخذ طريقه إلى المشارق والمغارب.

## سورة الحج

**[س٩٢٦] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج:٢٥]، وهل هذا يشمل جميع المساجد؟**

الجواب: هذا في المسجد الحرام: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٢٢٤) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

ٱللَّهِ وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ ٱلَّذِي جَعَلۡنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلۡعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلۡبَادِۚ وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ بِظُلۡمٖ نُّذِقۡهُ مِنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [الحج:٢٥]، الإلحاد في الحرم هو ارتكاب ما نهى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عنه، فإن السيئة في الحرم والذنب في الحرم أعظم وأغلظ من الذنب والسيئة في سائر بقاع الدنيا؛ لأن الحرم له حرمة، والحرم مكان عبادة وتوحيد وإخلاص لله عَزَّوَجَلَّ، فالمعاصي تُضاعف وتُغلَّظ عقوبتها في الحرم أكثر من غيرها لحرمة الحرم.

وكذلك من الإلحاد وأشد الإلحاد في الحرم تغيير المشاعر التي جعلها الله مشاعر ومناسك للمسلمين، فيجب المحافظة عليها والإبقاء عليها، وعدم تغييرها، والزيادة فيها والنقص منها، تبقى كما كانت.

وكذلك من الإلحاد في الحرم أن يرتكب جريمة فيها أذية للناس؛ من السرقة، وقطع الطريق وغير ذلك، والخيانة، كل هذا من الإلحاد في الحرم.

والإلحاد في اللغة: هو الميل(١)، الذي يميل عن طاعة الله هذا ملحد، ويتفاوت الإلحاد، بعضه أشد من بعض، منه إلحاد يكون كفرًا، ومنه إلحاد يكون فسقًا، ومنه إلحاد يكون معصية، ولاشك أن من تغليظ العقوبة في الحرم أن الله يعاقب على النية، ﴿وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ﴾ يعني: من نوى ولو لم يعمل، إذا نوى أن يلحد في الحرم عاقبه الله، فكيف إذا نفَّذ؟! إذا نفَّذ الجريمة فهذا أشد، فإذا كان من نوى وأراد أن الله يذيقه العذاب الأليم، ولو لم يعمل هذا الشيء، إلا إن تاب إلى الله إذا ترك الإلحاد تائبًا إلى الله تقبل الله توبته، أما إن ترك الإلحاد؛

(١) يُنظر: الصحاح للجوهري (٢/ ٥٣٤)، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣٥٥)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٣٦).

لأنه يعجز، أو لا يقدر عليه، أو يخاف من السلطة، ولو قدر لنفَّذ، فإن الله جَلَّوَعَلَا يذيقه العذاب الأليم؛ ولهذا جاء في الحديث: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِإِلْحَادٍ وَهُوَ بِعَدَنِ أَبْيَنَ، لَأَذَاقَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَذَابًا أَلِيمًا»(١)، عدن: اليمن، إذا نوى الإلحاد في الحرم فإن الله يذيقه العذاب الأليم، نسأل الله العافية.

**[س٩٢٧] ما تفسير الآية الكريمة: ﴿وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ بِظُلۡمٖ نُّذِقۡهُ مِنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [الحج:٢٥]؟**

الجواب: الحرم المكي، إذا نوى الإنسان بقلبه أنه يعصي فيه فإنه يأثم، وعليه وعيد شديد، مجرد النية، ﴿وَمَن يُرِدۡ﴾ يعني: ينوي، فكيف إذا نفَّذ وفعل المعصية، والإلحاد معناه: المعصية والميل عن طاعة الله.

## سورة النــور

**[س٩٢٨] ما معنى قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةٗ﴾ [النور:٣]؟**

الجواب: معناه أن الزاني لا يُزوَّج المرأة العفيفة عن الزنا، فالعقد باطل، وكذلك العكس الرجل العفيف لا يتزوج الزانية حتى تترك الزنا وتتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وتعتد بعد التوبة.

**[س٩٢٩] قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡ﴾ [النور:٣٠]، ما تفسير هذه الآية؟**

الجواب: الآية تشتمل على أمرين:

---

(١) أخرجه أحمد (٧/ ١٥٥)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٩/ ٢٦٣)، والحاكم (٢/ ٤٢٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا ومرفوعًا.

الأمر الأول: الغض من الأبصار، بمعنى أن الإنسان لا يرسل نظره إلى ما حرَّم الله عَزَّوَجَلَّ، فلا ينظر إلى النساء، ولا ينظر إلى ما لا يجوز النظر إليه؛ لأن ذلك يزرع الفتنة في قلبه، ويجره إلى الفساد، فيجب عليه أن يغض بصره عن الحرام؛ النظر إلى المرأة، والنظر إلى صور النساء؛ لأن المصيبة والفتنة عظمت في هذه الأيام، فصارت النساء والجميلات يصورن على الجرائد والمجلات، وقد تُعرض صورهن في أفلام، وتصل إلى البيوت وإلى الأمكنة المختلفة، فالفتنة اليوم عظيمة، فعلى الإنسان أن يغض بصره عن كل ما حرم الله، سواء امرأة أو صورة أو كل ما يؤدي إلى الفتنة.

والأمر الثاني: ﴿وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ﴾، أمر الله بحفظ الفروج عن الفاحشة؛ لأن الفروج أمانة عند المؤمنين، يجب عليهم أن يحافظوا عليها، ولا يخونوا أماناتهم، إلا فيما أباحه الله لهم، ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٥-٦]، فيحفظوها من الفساد، ويحفظوها -أيضًا- من الانكشاف، وألا يبدوا عوراتهم، كل هذا من قطع وسائل الفتنة والطرق الموصلة إليها؛ لأن النظر وسيلة وسهمٌ من سهام إبليس يوصل إلى الفتنة، وكذلك أمر الفروج والتعري والسفور الذي ابْتُلي به كثيرٌ من النساء، هذا مما يسبب الوقوع في الفتن والفواحش والعياذ بالله.

فالمسلمون المؤمنون مأمورون بغض أبصارهم، وبحفظ فروجهم؛ كما قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠]، فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يعلم ويطلع على الذي لا يغض بصره وعلى الذي لا يحفظ فرجه، وسيجازيه أشد العقوبة إن لم يتب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[س٩٣٠] قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ ﴾ [النور:٥٨]، ما المقصود بقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ﴾؟

الجواب: المراد بهم الأطفال الصغار الذين لم يبلغوا سن الرشد وسن التكليف.

## سورة النمل

[س٩٣١] ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴾ [النمل:٨٢]؟

الجواب: هذا في آخر الزمان، من علامات الساعة تخرج دابة من الأرض، فتَسِمُ الناس المسلم والكافر، تضع عليه وسمًا، يُعرف أنه مسلم أو أنه كافر(١)، هذا من علامات الساعة الكبار المتتابعة.

## سورة الأحزاب

[س٩٣٢] يقول الله تعالى: ﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا۟ ٱلْفِتْنَةَ لَـَٔاتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا۟ بِهَآ إِلَّا يَسِيرًا ﴾ [الأحزاب: ١٤]؟

الجواب: هذه صفة المنافقين، فإنهم دائمًا يريدون الفتنة بالمسلمين، حتى

---

(١) أخرج أبو عمر الداني في السنن الواردة في الفتن (٥/ ١١٠٨) عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديثًا مطولًا في الفتن، وفيه أنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الدَّابَّةُ؟ قَالَ: «**ذَاتُ وَبَرٍ وَرِيشٍ، عِظَمُهَا سِتُّونَ مِيلًا، لَيْسَ يُدْرِكُهَا طَالِبٌ، وَلَا يَفُوتُهَا هَارِبٌ، تَسِمُ النَّاسَ مُؤْمِنًا وَكَافِرًا، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَتَتْرُكُ وَجْهَهُ كَالْكَوْكَبِ الدُّرِّيِّ، وَتَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مُؤْمِنٌ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَتَنْكُتُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ نُكْتَةً سَوْدَاءَ وَتَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ**».

لو أن العدو وصل إلى بيوتهم وحاصرهم فإنهم لا يكفون عن أذية المسلمين، ولا يجاهدون مع المسلمين، هذه صفة المنافقين والعياذ بالله.

**[س٩٣٣] من تأول قول الله تعالى: ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب:٤٠] بأفضلهم، وليس آخرهم، ويقول: إن بعده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوجد أنبياء! هل هو كافر؟**

الجواب: نعم، هذا ملحد وكافر، الذي يجحد ختم النبوة، ويقول: يأتي بعد الرسول نبي! هذا كافر؛ لأنه مكذِّبٌ لله، الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي**»(١)، فهو مكذِّبٌ لله ولرسوله ولإجماع المسلمين، فهو كافر مرتد عن دين الإسلام.

## سورة فاطر

**[س٩٣٤] ما المعنى الصحيح لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]؟**

الجواب: المراد بالعلماء علماء الشرع الذين هم ورثة الأنبياء؛ كما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ**»(٢)، أو هم العلماء إذا أطلقوا، علماء الشريعة الذين يعرفون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حق معرفته، ويعبدونه حق عبادته، ويعرفون أحكامه من الحلال والحرام، ما يشرع وما يمنع، هؤلاء هم العلماء.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، وأحمد (٣٧/ ٧٨)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٠٠)، والحاكم (٤/ ٤٩٦) من حديث ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد (٣٦/ ٤٥) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أما أصحاب الصناعات والحرف هؤلاء يُقال لهم: صُنَّاع، ويقال لهم: أصحاب حرف، وإذا أُطلق عليهم علماء لابد من تقييده: علماء الصناعة، علماء الهندسة، علماء كذا وكذا، ولا يُقال: العلماء! العلماء إذا أُطلقت تنصرف إلى العلماء الذين قال الله عَزَّوَجَلَّ فيهم: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، أما أصحاب الصناعات والحرف فأكثرهم كفار ما يعرفون الله عَزَّوَجَلَّ، بل أكثرهم ملاحدة، فكيف يُقال: هؤلاء هم العلماء؟!

## سورة يس

**[٩٣٥س] يُشكل عليَّ كيف يكون خلق الله لآدم بيديه تكريمًا له، مع أن الله تعالى قال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ﴾ [يس:٧١]، فظاهر الآية أنه خلق كل الأنعام بيديه، وليس آدم فقط؟**

الجواب: السائل هذا كذاب، الله ما قال: خلقت الأنعام بيدي! وإنما قال: ﴿عَمِلَتْ أَيْدِينَآ﴾، أما في آدم ﴿قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، هذا خاص بآدم، ففي فرق بين أيدينا وبين يَدَيَّ، فيجب على السائل أنه يفهم، ولا يسوي بين المختلفات.

## سورة الزمر

**[٩٣٦س] ما تفسير قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر:٥٦]؟**

الجواب: هذا في يوم القيامة الكفار والمشركون يتحسرون، إذا رأوا العذاب ورأوا العقوبة علموا أنهم فرطوا في حياتهم في الدنيا، وأنهم ضيعوا أعمارهم في المعاصي والأعمال السيئة، فيتحسرون عند ذلك، ولا ينفعهم التحسر.

[س٩٣٧] قال الله تعالى: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ﴾ [الزمر:٥٦]، هنا هل هي حقيقة أم إخبار؟

الجواب: هذا إخبار من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن الإنسان يتحسر عند الموت، خصوصًا المضيع والمهمل يتحسر عند الموت؛ ﴿يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾، ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ﴾، أي: لئلا تقول نفسٌ عند الموت: ﴿يَٰحَسْرَتَىٰ﴾، هذا فيه حثٌّ من الله أن الإنسان يبادر حياته وصحته؛ لئلا يقول عند الموت: ﴿يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾.

## سورة فصلت

[س٩٣٨] قال لي أحد الناس: إن دخول الجنة بالحظ! فقلت له: من أين أتيت بهذا الكلام؟ فقال لي: يقول الله تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٥]، فهل هذا صحيح؟

الجواب: دخول الجنة بالعمل، قال تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل:٣٢]، وقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ»(١)، فالعمل سبب لدخول الجنة، وأما دخولها فهو برحمة الله عَزَّوَجَلَّ، لكن العمل سبب لدخول الجنة، فبدون عمل لا تدخل الجنة، إذا عُدم السبب عُدم المسبَّب، فلابد من العمل، ولا هي بحظ، بل عمل، وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾ [فصلت:٣٥]، يعني: الصبر على من آذاك، والعفو عنه،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

هذه خصلة لا يوفَّق لها إلا من أُعطي الصبر، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ ﴾ [فصلت: ٣٤، ٣٥] أي: هذه الخصلة، وهي الصبر على أذى الناس والعفو عنهم، هذه الخصلة لا يُعطاها إلا من أعطي الصبر، وأعطاه الله حظًّا عظيمًا، هذا المقصود من الآية، أما الجنة، فلا تنال إلا بعملٍ صالح، وهو سبب دخولها، وبدون عمل لا طمع بدخول الجنة.

## سورة الدخان

**[س٩٣٩] ما معنى قوله تعالى: ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ [الدخان:٤]؟**

الجواب: معناه: أنه يقدر في هذه الليلة ما يجري في السنة؛ من حياةٍ وموتٍ، وولادة مواليد، وأعمال، وغير ذلك؛ أخذًا من القضاء والقدر السابق، فهو قضاء وقدر تفصيلي من القضاء العام السابق.

## سورة الذاريات

**[س٩٤٠] ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴾ [الذاريات:٤٧]؟**

الجواب: ﴿ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ ﴾ أي: بقوة، الأيد المراد بها القوة هنا، ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ ﴾ [ص:١٧] يعني: ذا القوة، ﴿ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ﴾ [البقرة:٨٧] يعني: قويناه.

**[س٩٤١] قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴾ [الذاريات:٤٧]، هل كل كلمة (يد) في القرآن معناها القوة؛ لأن البعض قد يفهم أنكم تقولون بقول الأشاعرة؟**

الجواب: يا أخي، أنت ما فهمت، الذي في الآية ليس فيه يد، بل ﴿بِأَيْيْدٍ﴾ يعني: قوة، أما اليد لله عَزَّوَجَلَّ، فهي صفة من صفاته، ما قال في الآية والسماء خلقناها بيد، قال: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ﴾ يعني: بقوة، وليست هذه من آيات الصفات كما ذكر العلماء، ولا يُفهم هذا، ما يفهم هذا إلا إنسان جاهل ما يفرق بين الألفاظ.

[س٩٤٢] **قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٧]، هل معنى هذه الآية أن يتفرغ الإنسان للعبادة، والرازق هو الله؟**

الجواب: لا، ليس هذا معنى الآية، بل يطلب الرزق، ويعبد الله عَزَّوَجَلَّ، ولا تتنافى العبادة مع طلب الرزق، قال جَلَّوَعَلَا: ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت:١٧]، قال سبحانه: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، هذا في الحج، يحج الإنسان، ويبيع ويشتري، ما في مانع، يطلب الرزق وهو في العبادة، لا بأس بذلك، يجمع بين الأمرين؛ بين طلب الرزق وعبادة الله، ولا تتنافى عبادة الله مع طلب الرزق، والحمد لله.

## سورة الطور

[س٩٤٣] **قال تعالى: ﴿وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ﴾ [الطور:٤]، ما هو البيت المعمور؟**

الجواب: البيت المعمور بيت في السماء الدنيا بحذاء الكعبة؛ كما في حديث المعراج[1]: بيتٌ حذاء الكعبة تتعبد فيه الملائكة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ويزورونه.

(١) في حديث الإسراء، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَرُفِعَ لِي البَيْتُ المَعْمُورُ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ:** =

## سورة الرحمن

[س٩٤٤] جاء في قوله تعالى: ﴿ يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ إِنِ ٱسۡتَطَعۡتُمۡ أَن تَنفُذُواْ مِنۡ أَقۡطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ فَٱنفُذُواْۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلۡطَٰنٖ ﴾ [الرحمن:٣٣]، ما معنى ذلك؟

الجواب: هذا في يوم القيامة، إذا حشر الله الخلائق في صعيدٍ واحد، وقامت الملائكة صفوفًا محيطين بالخلق من جميع الجوانب، حينئذ يتحدى الله الجن والإنس أن يخرجوا من أقطار السموات والأرض إن كانوا يستطيعون، ﴿لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلۡطَٰنٖ ﴾، يعني: بقوة، ولا قوة لكم على ذلك، هذا من باب التحدي، وهذا مما يكون يوم القيامة، إذا جمع الله الأولين والآخرين الذي يستطيع أن يهرب يهرب، وهل أحد يستطيع أن يخرج؟! إذا خرج من أقطار السموات والأرض أين يذهب؟! هل هناك غير السموات والأرض؟! ما له مكان.

[س٩٤٥] ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن:٤٦]؟

الجواب: بيَّنهما الله جَلَّ وَعَلَا، جنتان: ﴿ وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾، في نفس سورة «الرحمن»، بيَّن ما في كل جنة منهما.

## سورة الواقعة

[س٩٤٦] قوله تعالى: ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ﴾ [الواقعة:٧٩]، ما المقصود؟ هل هو القرآن الكريم أو اللوح المحفوظ؟

الجواب: ﴿ فِي كِتَٰبٖ مَّكۡنُونٖ ﴾، وهو اللوح المحفوظ، ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا

---

= هَذَا البَيْتُ المَعْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ»، أخرجه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤) من حديث مالك بن صعصعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ﱡﭐ ٱلْمُطَهَّرُونَ ﱠ [الواقعة:٧٨-٧٩]، وهم الملائكة عَلَيۡهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، أما الشياطين فإنها لا تقرب اللوح المحفوظ، إنما تقربه الملائكة المطهرون، قال تعالى: ﴿ وَمَا تَنَزَّلَتۡ بِهِ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴾، يعني: القرآن، ﴿ وَمَا يَنۢبَغِي لَهُمۡ وَمَا يَسۡتَطِيعُونَ ﴿٢١١﴾ إِنَّهُمۡ عَنِ ٱلسَّمۡعِ ﴾؛ عن الوحي، السمع معناه: الوحي، ﴿ إِنَّهُمۡ عَنِ ٱلسَّمۡعِ لَمَعۡزُولُونَ ﴾ [الشعراء: ٢١٠-٢١٢].

## سورة الحديد

**[س٩٤٧] ما تفسير قوله: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ ﴾ [الحديد:٤]؟**

الجواب: معكم بعلمه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، وإحاطته وهو فوق سمواته، فهو فوق سمواته وعلى عرشه، ولا يخفى عليه شيءٌ مما في السموات ولا في الأرض، يعلم كل شيء، قال سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ ﴾ [الحديد: ٤].

**[س٩٤٨] ما الرد على هذه الشبهة: ﴿ وَأَنزَلۡنَا ٱلۡحَدِيدَ فِيهِ بَأۡسٞ شَدِيدٞ ﴾ [الحديد:٢٥]، ويقول: القرآن منزل، والحديد منزل، فكلاهما إذًا مخلوق؟**

الجواب: الحديد منزل من الجبال، من المرتفعات ومن الجبال، وأما القرآن فهو منزل من الله، الله قال: ﴿ وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ ﴾ [التوبة:٦]، ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ [الفتح:١٥]، الله وصف نفسه بأنه يتكلم، وأن هذا القرآن هو كلام الله، ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾، فنسب الكلام إليه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، وأما الحديد فهو منزل من مكان خاص، مثل: ﴿ خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ

وَٰحِدَةٖ ثُمَّ جَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖۚ يَخۡلُقُكُمۡ فِي بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ خَلۡقٗا مِّنۢ بَعۡدِ خَلۡقٖ﴾ [الزمر:٦]، إنزاله من أصلاب الذكور إلى أرحام الإناث، هذا إنزال خاص، فالإنزال يتعدد ويتنوع، منه ما هو منزل من الله تعالى وهو كلامه ووحيه، ومنه ما هو منزل من أمكنة خاصة، فليس الإنزال معناه واحد في القرآن، يتنوع، الله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءَۢ بِقَدَرٖ﴾ [المؤمنون:١٨]، الإنزال يكون من السماء، ومن الجبال، ويكون من أصلاب الذكور إلى أرحام الإناث، الإنزال يتنوع.

## سورة الجمعة

**[س٩٤٩] أسأل عن قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠]، هل المراد بالانتشار هنا أمرٌ، بحيث لا يجلس أحدٌ بعد الصلاة، أم هو على سبيل الاستحباب؟**

الجواب: هذا على سبيل الإباحة، ما هو بالاستحباب؛ لأنهم نُهوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة عن البيع والشراء، وأُمروا بالإقبال على الصلاة، فلما قضيت الصلاة، أُذن لهم بالبيع والشراء والانصراف من المسجد، ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾، هذا أمر إباحة، فأنت بالخيار؛ إن شئت تبقى في المسجد، وإن شئت تخرج، مباح هذا؛ لأن الأمر إذا جاء بعد حظرٍ، فهو للإباحة، مثل: ﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ﴾ [المائدة:٢]، الصيد مباح.

## سورة الملك

**[س٩٥٠] هل هناك ما يُسمَّى بالآيات السبع المنجيات؟**

الجواب: والله ما أعرف إلا ما ورد في سورة الملك ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾ [الملك: ١] أنها تُنجي من عذاب القبر(١).

**[س٩٥١] ما معنى قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ﴾ [الملك:١٦]، وما معنى قول السلف: الله مستوٍ على عرشه، بائن من خلقه؟**

الجواب: هذا على ظاهره، الله فوق عرشه، مستو على عرشه، يعني: هو فوق عرشه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، استوى على العرش أي: فوقه، فوق مخلوقاته سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ يعني: في العلو، المراد بالسماء العلو، الله جَلَّ وَعَلَا في السماء يعني: في العلو، ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام:١٨]، ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ﴾ [النحل:٥٠]، ﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾ [المعارج:٤]، والعروج يكون إلى

(١) كما في حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا، قال: ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ وَهُوَ لَا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرٍ وَأَنَا لَا أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَكَ (الْمُلْكِ) حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**هِيَ الْمَانِعَةُ، هِيَ الْمُنْجِيَةُ، تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**»، أخرجه الترمذي (٢٨٩٠)، والطبراني في الكبير (١٢/ ١٧٤) رقم (١٢٨٠١). وحديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ قال: «**سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، تَشْفَعُ لِصَاحِبِهَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾**»، أخرجه أبو داود (١٤٠٠)، والترمذي (٢٨٩١)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٣٠٩)، وابن ماجه (٣٦٨٦) وأحمد (١٣/ ٣٥٣).

أعلى، الله جَلَّوَعَلَا في السماء يعني: أنه في العلو فوق مخلوقاته سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، هذا معنى ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ﴾ [الملك:١٦] الخسف معروف، وهو أن الله جَلَّوَعَلَا يأمر الأرض فتنقطع بمن عليها، فيهلكون تحتها؛ كما أهلك قوم لوط وغيرهم بالخسف.

## سورة القلـم

**[س٩٥٢] قال الله تعالى: ﴿إِنَّ لِلۡمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [القلم:٣٤]، وتكرر كثيرًا ذكر المتقين في القرآن، فمن هم المتقون؟**

الجواب: المتقون الذين يعملون بطاعة الله ابتغاء مرضاة الله، ويتركون ما حرم الله خوفًا من عقاب الله، هؤلاء هم المتقون، سُموا بالمتقين؛ لأنهم اتخذوا وقاية تقيهم من عذاب الله عَزَّوَجَلَّ بطاعته وترك معصيته.

## سورة المعـارج

**[س٩٥٣] في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمۡ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ [المعارج:٤٣]، ما معنى النصب؟**

الجواب: النصب العلم المرفوع الذي يسير إليه الجند، فالناس يوم القيامة يسيرون جميعًا مسرعين كما يسير الجند إلى العلم المنصوب له.

## سورة الفجر

**[س٩٥٤] نحن طلبة في جامعة خارج السعودية، وأحد المدرسين الدكاترة فسَّر قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ﴾ [الفجر:٢٢]، بقوله: أي جاء أمر ربك! مع العلم أنه ليس متخصصًا في التفسير، فهل ذلك صحيح؟**

الجواب: هذا يقوله أهل التأويل ما هو بالمدرس هذا فقط، هذا موجود في بعض كتب التفسير، وهو غلط، ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ أي: جاء الله ذاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لم يقل: جاء أمر ربك! بل قال: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾، والأمر لا يُسمى ربًّا، من قال: إن الأمر ربٌّ؟! ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ حقيقة كما يليق بجلاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، هذا من أفعاله التي تليق بعظمته وجلاله، ليس كمجيء المخلوق، وإنما هو مجيءٌ لائق بالله وعظمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

## سورة القارعة

[س٩٥٥] ما معنى قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٨-٩]؟

الجواب: ﴿خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ يعني: ثقلت سيئاته وخفت حسناته، رجحت سيئاته بحسناته، ﴿فَأُمُّهُۥ﴾ أي: مصيره، ﴿هَاوِيَةٌ﴾: النار والعياذ بالله، يهوي بها على أم رأسه، ﴿فَأُمُّهُۥ﴾ يعني: النار، سماها أمًّا له؛ لأنها مأواه؛ كما يأوي الإنسان إلى أمه، وقيل: ﴿فَأُمُّهُۥ﴾ أي: أم رأسه هاوية، بمعنى أنه يسقط في النار على رأسه والعياذ بالله.

# الحديث الشريف وعلوم السُّنَّة

## منزلة السُّنَّة النبوية وحكم من يردُّ ما صحَّ منها

[س٩٥٦] ما حكم من قال: إن سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكر بشري؟

الجواب: هذا كفر بالله جَلَّ وَعَلَا، وردة عن دين الإسلام، سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست فكرًا، وإنما هي وحي من الله جَلَّ وَعَلَا؛ قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣- ٤]، فالسنة وحي وليست فكرًا، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧].

[س٩٥٧] هذا يسأل عن الكذب على الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما حقيقته؟

الجواب: حقيقته أن ينسب إلى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئًا لم يصح عنه، أن يقول: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا، أو فعل كذا! ولم يصح هذا عن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا إن كان هو ابتدع هذا الشيء، ونسبه إلى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إن كان هو الذي أحدث هذا الشيء من عنده، ونسبه إلى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا كذب واضح والعياذ بالله، يتبوأ مقعده من النار[1]، وكذلك يشمل الذي لا يتثبت من صحة الأحاديث، بل يحدِّث بها وهو لا يدري هل هي ثابتة أو غير

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤)، عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

ثابتة، يشمل الذين لا يتثبتون في ذكر الأحاديث الواردة، فلا تحدث بحديث أو تذكر حديثًا عن الرسول -ولو كان في الكتب- حتى تتحقق من صحته؛ إما بأن يكون من رواية الثقات؛ كالبخاري ومسلم وأئمة الحديث الذين يلتزمون بالصحيح من الأحاديث، أو أنت عندك معرفة للسند، أنت في نفسك عندك معرفة في الأسانيد، تعرف الصحيح من غير الصحيح، فلا بأس أن تحدث بما ثبت عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سواء أثبته الأئمة، أو أنت تعرف الثابت من غير الثابت، فتحدث بما صح عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما إذا حدثت بحديث وأنت تعلم أنه كذب، أو لا تدري، فعليك أن تتوب إلى الله جَلَّ وَعَلَا.

وفي الحديث: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**»[1]، فلا تقل: الإثم على من قاله، أنا مجرد ناقل، مجرد راو! لا تقل هذا، أنت مشارك له؛ لأنك نقلت هذا الكذب وروجته على الناس، فالكذب على الرسول يشمل أمرين:

**الأمر الأول** -وهو أشد-: أن تخترع أنت هذا الشيء، وتنسبه إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**الأمر الثاني**: أن تنقل ما اخترعه غيرك وكذبه غيرك، وتروجه على الناس.

فيجب التثبت في هذه الأمور، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿**يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ**﴾ يعني: تثبتوا ﴿**أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ**﴾ [الحجرات: ٦].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٣٥)، وابن ماجه (٣٨)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٩٥٨] رجل يقول: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطئ في وسائل الدعوة، ويصرُّ على كلامه ويستدل بقصة: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾ [عبس:١]، فما الرد؟

الجواب: نسأل الله العافية، هذا أمر خطير، الذي يتهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه يخطئ في وسائل الدعوة، أو في أمور الدعوة، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معصوم.

أما قضية الأعمى؛ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له قصد، لما طلب منه كبار المشركين أن يجلس معهم مجلسًا خاصًّا، لا يحضره ضعفة المسلمين يقولون: نريد نتكلم معك! الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طمع في إسلامهم، طمع في هدايتهم، هذا قصد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأراد أن يجعل المسلمين الضعفاء -مثل صهيب وعمار وبلال- لهم جلسة أخرى، الله منعه من ذلك، وقال: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام:٥٢].

وقصة «عبس» أن عبد الله بن أم مكتوم الأعمى مؤذن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء يريد يسأل الرسول وعنده من أكابر المشركين من يكلمهم ويدعوهم إلى الله، فالرسول ما رغب أن ابن أم مكتوم يأتي في هذه الساعة، ولم يلتفت له، كان مشغولًا بمخاطبة هؤلاء، فعاتبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على ذلك، الرسول له قصد وله نية يريد هداية هؤلاء، ويريد أن يدعوهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ[(١)].

(١) كما في الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: أُنْزِلَ: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾ [عبس: ١] فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى، أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرْشِدْنِي، وَعِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِضُ عَنْهُ وَيُقْبِلُ عَلَى الآخَرِ، وَيَقُولُ: «أَتَرَى بِمَا أَقُولُ بَأْسًا؟»، فَيَقُولُ: لَا، فَفِي هَذَا أُنْزِلَ. أخرجه الترمذي (٣٣٣١)، وأبو يعلى الموصلي (٨/ ٢٦١)، وابن حبان (٢/ ٢٩٤)، والحاكم (٢/ ٥٥٨).

**[س٩٥٩] هل الأحاديث القدسية من كلام الله أم ليست من كلام الله؟**

الجواب: نعم، الأحاديث القدسية من كلام الله، يرويها عنه رسول الله ﷺ، فالمتكلم بها هو الله، والراوي لها هو رسول الله ﷺ؛ ولذلك سميت بالقدسية، فرق بينها وبين الأحاديث النبوية.

**[س٩٦٠] ما نسبته اليهود من التحريف هل كان خاصًّا بصفة محمد ﷺ، أم شمل ذلك الحدود؛ كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة:٤١]؟**

الجواب: اليهود حرَّفوا كثيرًا، لكن لم يستطيعوا أن يحرفوا صفات محمد ﷺ، ما استطاعوا، لكنهم يكتمونها، وإلا هي باقية لم يحرفوها، وإنما حرفوا غيرها من الأحكام الشرعية.

**[س٩٦١] هذا يسأل عن الذي يقول: أنا لا أؤمن إلا بالقرآن، وأما السنة فلا يصدق بها؟**

الجواب: هذا كافر؛ لأنه كذاب ما يصدق بالقرآن، القرآن أمر باتباع السنة؛ قال جلَّ وعلا: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧]، القرآن أمرنا باتباع السنة واتباع الرسول ﷺ، فالذي يقول: أنا أؤمن بالقرآن ولا أؤمن بالسنة! هذا كافر بالكتاب والسنة؛ لأنه لم يصدق القرآن، القرآن قال الله فيه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾، وقال جلَّ وعلا: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ﴾ من هو؟! الرسول ﷺ، ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور:٥٤]، قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ

وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ [التغابن:١٢]، قال تعالى: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ [النساء:٨٠]، فالذي لا يصدق بالسنة هذا كافر حتى بالقرآن.

## خبر الآحاد وحجيته

[س٩٦٢] هل يؤخذ بحديث الآحاد في العقائد؟

الجواب: إذا صح الحديث عن رسول الله ﷺ وجب الأخذ به في العقائد وغيرها؛ لأنه حديثٌ ثابت عن الرسول ﷺ، ولا فرق بينه وبين المتواتر، لا فرق؛ لأنه حديثٌ صحيح، المدار على الصحة، فمادام أنه صحيح فهو حق، ويجب العمل به في العقائد وفي غيرها.

[س٩٦٣] يقول السائل: لقد كثر هذه الأيام الخلاف في مسألة المجمل والمفصل وخبر الآحاد، فما هو القول الفصل في ذلك، وهل يُبدَّع من يقول: إن خبر الآحاد يفيد غلبة الظن إذا لم يحتف بالقرائن، وكذلك من يقول بحمل المجمل على المفصل، نرجو الإفادة جزاكم الله خيرًا؟

الجواب: هذه مسائل أصولية، لا بد من الدراسة.

## عناية سلف الأمة بعلوم الحديث

[س٩٦٤] ما معنى قول الإمام أحمد: ثلاثة ليس لهن أصل: التفسير، المغازي، الملاحم[1]؟

الجواب: يعني: الرواية، الرواية التي تروى كثيرٌ منها، في هذه الفنون الثلاثة

(١) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٢١٢)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٦٢).

يجري فيها التساهل، ما هو بقصده أنه ما فيها شيء صحيح، لكن قصده أنه يجري فيها التساهل وعدم الضبط في الرواية، هذا من باب التحذير من الإمام أحمد أنه لا يُغتر بكثرة الرواية في التفسير أو في المغازي؛ لأنهم لا يعتنون بهذه الأمور، الذين يعتنون بالأمور هذه المحدثون، هم الذي يعتنون بالأسانيد والرواة.

**[س٩٦٥] ما معنى قول السلف: لا نأخذ إلا عمن نعرف؟**

الجواب: يعني: من ناحية رواية الحديث، فالمجهول في الرواية لا تؤخذ روايته؛ لأنه لا تُعرف عدالته، ويُشترط في راوي الحديث أن يكون عدلًا متقنًا؛ لئلا يتسرب الكذب على رسول الله ﷺ، فالمجهول لا يُروى عنه الحديث، حتى يُعرف عينه وعدالته وعلمه، هذا معناه.

**[س٩٦٦] ما معنى قول السلف: «إِنَّ هذا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»[(١)]، هل الاعتبار هو الشخص بذاته أم شيخه؟**

الجواب: الاعتبار بمن يتلقى عنه العلم أن يكون عالمًا، وأن يكون تقيًّا، يجمع بين الصفتين العلم والتقوى؛ لأنه يأخذ عنه العلم ويأخذ عنه الدين والقدوة.

## ضوابط في الجرح والتعديل

**[س٩٦٧] هل يُقبل خبر وقول الفاسق؟**

الجواب: لا يُقبل؛ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، يعني: تثبتوا، لكن من هو الفاسق؟ الفاسق: هو الذي

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ١٤) عن محمد بن سيرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

يرتكب كبيرة من كبائر الذنوب -كالزنا والسرقة وشرب الخمر وأكل الربا- هذا فاسق فسقًا عمليًّا، وهناك الفاسق فسقًا اعتقاديًا؛ كالذي يعتقد اعتقاد المعتزلة أو الجهمية أو نفاة الصفات، هذا فسق اعتقادي، أو اعتقاد الخوارج، أو يعتقد الاعتقادات الباطلة، هذا فاسق فسقًا اعتقاديًّا، فلا يُقبل خبره.

**[س٩٦٨] ذكرتم أن الجرح والتعديل لا يكون إلا في الأسانيد، فهل فِعْل أئمة السلف في تجريح أهل البدع والأهواء، والرد عليهم، وبيان أخطائهم، هل هذا يعتبر من الغيبة، مع العلم بأنه ليس متعلقًا بالأسانيد، أفيدونا جزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: نعم، الجرح والتعديل خاص بالأسانيد رواة الحديث، وأما الرد على أهل البدع هذا ما يُسمى جرحًا ولا تعديلًا، هذا يسمى بيان الخطأ والضلال، مثلما تنهى عن الشرك، وتأمر بالتوحيد، وتأمر بالسنة، وتنهى عن البدعة، هذا ليس بجرح وتعديل، هذا أمرٌ بالحق ونهيٌ عن الباطل، أما الجرح والتعديل هذا خاصٌّ بالأسانيد، وكتبه تسمَّى كتب الجرح والتعديل، هذا في الرواية، وهو عند المحدثين.

وأما الرد على المبتدعة، والرد على أهل الضلال، فهذا ليس من باب الجرح والتعديل، وإنما هو من باب بيان الحق، وليس هو من الغيبة، بل هو من النصيحة، هذا من النصيحة للمسلمين وبيان الضلال وبيان الخطأ، وبيان الصواب في المسائل، هذا من النصيحة للمسلمين، وليس من الغيبة.

**[س٩٦٩] فضيلة الشيخ مما كثر فيه الكلام بين الشباب، وحصل به الخلاف، وعمت به البلوى، الكلام في الجرح والتعديل، وقال البعض: إن**

من لم يقبله فهو مبتدع وغير سلفي! وأنه واجب علينا تتبع زلات الدعاة والعلماء؛ ليُحذَّر منها دفاعًا عن السنة، وأن الأصل في الدعاة والعلماء أنهم مجروحون حتى تثبت عدالتهم! فما رأي سماحتكم في هذا، وهل من نصيحة بارك الله فيكم؟

الجواب: هذا كلام باطل، ويجب أن تُنزَّه مجالس العلم عن مثل هذا الكلام، اتهام طلبة العلم واتهام العلماء من غير بينة ومن غير دليل، والتشهير بهم، هذا أمر لا يجوز، إذا كان أحد عنده خطأ من العلماء، فالذي يتولى بيان الخطأ هم العلماء، ويكون الرد بالتي هي أحسن، بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، أما المهاترات والمشاجرات والانقسامات، فهذا أمر لا يجوز، ولا يجوز للطلبة المبتدئين وصغار السن والعوام أنهم يشتغلون بهذه الأمور؛ لأنه يحصل من الفساد والتفرقة بين المسلمين الشيء الكثير، فالذي يتولى النقض ويتولى الرد على الأخطاء هم أهل العلم وأهل البصيرة، الذين يعرفون كيف يردون وكيف يناقشون وكيف يجادلون، ولا يقعون فيما يقع به هؤلاء الشباب وهؤلاء الطلبة المبتدئين من المهاترات وغير ذلك، فيُرد الأمر إلى أهل العلم، ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ ﴾ [النساء:٨٣]، وأولو الأمر: هم العلماء، فيجب أن تُرد الأمور إلى العلماء أهل البصيرة النافذة، وأهل الوصول للعلم.

[س٩٧٠] هل يجوز الجرح والتعديل في هذا الزمن، وهل يجوز نشره بين عامة الناس وطلبة العلم أم لا؟

الجواب: الجرح والتعديل هذا من علم أسانيد الحديث، وهذا إنما يختص

بالعلماء المحدثين، أما الأطفال والمبتدئون والجهال، فلا يجوز لهم أن يدخلوا فيما لا يحسنون.

[س٩٧١] ما نصيحتكم للشباب الذين يتكلمون في علم الجرح والتعديل؟

الجواب: هذا للمحدثين الكبار، ما هو للشباب المبتدئين والطلبة المبتدئين، هذا دخول فيما لا يحسنون، ولا يجوز لهم هذا، وهم على غير استعداد علمي، ولم يتلقوه عن العلماء، ما يجوز لهم الخوض في أسانيد الأحاديث أو الطعن في الرواة أو تعديل الرواة، وهم جهال لم يصلوا إلى هذه المرتبة.

[س٩٧٢] هل من نصيحة لطلبة العلم المبتدئين والذين يشتغلون بالجرح والتعديل؟

الجواب: الجرح والتعديل راح مع الأئمة الكبار، والجرح والتعديل في أسانيد الحديث ما هو في الغيبة والنميمة والكلام في الناس في المجالس الآن، هذا غيبة ونميمة، ما بجرح وتعديل، عليهم أن يتوبوا إلى الله، ويتركوا الكلام هذا، شغلوا الناس وفرقوا الناس بالكلام هذا؛ فلان كذا، وفلان كذا، إذا انتقدوا شخصًا وثبت عليه خطأ يناصحونه، ولا يتكلمون في المجالس، يناصحونه بالكتابة؛ إما بالمشافهة، أو بمكالمته، ينبهونه على الخطأ، فإن قبل فالحمد لله، وإن لم يقبل فإثمه عليه، أما الكلام في المجالس عن الناس الغائبين، هذه غيبة ونميمة، ولا يجوز هذا.

[س٩٧٣] انتشر في بلادنا مسائل الجرح والتعديل وعدم احترام العلماء والدعاة، فما هو الموقف من هذا، ومَن هو الذي يجرِّح ويعدِّل، وكيف طبق سلفنا الصالح هذا على أرض الواقع؟

الجواب: الجرح والتعديل هذا لأهل العلم، وليس للمتعالمين والجهال، الجرح والتعديل هذا في علم الحديث، وهو خاص بالمحدثين وأهل العلم؛ من أجل صيانة سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألا يدخلها شيء من الكذب هذا المقصود، أما فعل هؤلاء المتعالمين فلا نسميه لا جرحًا ولا تعديلًا، بل نسميه غيبة، نسميه الغيبة والنميمة، وليس جرحًا وتعديلًا؛ لأنه ليس في أسانيد الأحاديث، الجرح والتعديل يكون في رواة الأحاديث، وأما الكلام في الناس والكلام في العلماء وولاة الأمور فهذا نسميه الغيبة والنميمة والتحريش والتفريق بين المسلمين هذا الذي نسميه، وعلى من ابْتُلِي بشيء منه أن يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وأن يتبرأ منه وينقذ نفسه ألا يكون مغتابًا ولا نمامًا، ولا يسيء الظن بالمسلمين وعلماء المسلمين بغير حق، عليه أن يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

## التعليق على بعض الأحاديث والآثار الصحاح

**[س٩٧٤] ما صحة حديث: «من أشراط الساعة كِبر الأهلة»(١)؟**

الجواب: نعم، ورد في الحديث انتفاخ الأهلة، وانتفاش الأهلة، نعم، ورد هذا، صح عن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه من علامات الساعة، الله على كل شيء قدير.

---

(١) أخرج الطبراني في الأوسط (٧/ ٦٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: انتفاخُ الْأَهِلَّةِ؛ حَتَّى يُرَى الْهِلَالُ لِلَيْلَتِهِ، فَيُقَالُ: هُوَ لِلَيْلَتَيْنِ»**، وله شاهد عند البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٤٥) رقم (٣٠٧٦) من حديث طلحة ابن أبي حدرد، قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَشْرَاطُ السَّاعَةِ: أَنْ تَرَوُا الْهِلَالَ تَقُولُونَ: لِلَيْلَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ لَيْلَةٍ»**.

**[س٩٧٥] ما المقصود بالباءة في حديث: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ»(١)، هل هي الاستطاعة المالية أم الجسدية؟**

الجواب: الباءة المراد بها تكاليف الزواج، إذا كان يستطيع تكاليف الزواج؛ عنده المهر ويخاف على نفسه من الفتنة، يجب عليه يتزوج، إذا كان ما عنده شيء يتزوج فعليه بالصيام؛ لأن الصيام يحميه من الفتنة ومن الشهوة؛ لأنه يضعف شهوته.

**[س٩٧٦] جاء في الحديث ما معناه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَكَانِهِ فَيَجْلِسُ فِيهِ»(٢)، هل إذا قام أحدنا لرجل كبير في السن يدخل في هذا الحديث، وما معنى الحديث؟**

الجواب: الحديث واضح كما هو من لفظه: «لَا يُقِيمُ»، ما تجي وتؤخر واحدًا وتجلس في مكانه إلا إذا قام هو من نفسه وآثرك بمكانه، فلا بأس أن تجلس فيه، وأما أنك أنت تقيمه، وهو ما رضي ولا سمح، وأنت تقيمه من مكانه، هذا لا يجوز لك، بل كان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذا قام له أحد باختياره ما يجلس في مكانه تورعًا منه، فكيف بالذي يقيم الناس من أمكنتهم ويجلس في مكانهم؟! إلا إذا كان هذا الشخص الذي أقمته خادمًا لك، أو ابنًا لك قدمته يحجز لك المكان، فلا بأس، أما أنك تأتي لواحد من الناس جالس في المسجد، أو في مجلس، وتقيمه بزعمك أنك أنت مقدَّم، وأنك لك جاه تقيم الناس وتجلس

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢/ ٣٣٤)، والبزار في مسنده (١٢/ ٢٢٥) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

بمكانهم! هذا لا يجوز؛ لأن هذا ظلم، وقد قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَبَقَ إِلَى مَا لَمْ يَسْبِقْ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»(١).

[س٩٧٧] جاء في الحديث أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ»(٢) ما معنى هذا الحديث، وهل له تتمة؟

الجواب: نعم، الحديث صحيح، «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ» في إيمانه، «خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ» في إيمانه، وقوي الإيمان أفضل من ضعيف الإيمان؛ وكذلك قوة البدن؛ فإن قوة البدن من المؤمن ينفع الله بها، يجاهد في سبيل الله، ما هو مثل الضعيف الذي لا يستطيع يجاهد، لكن الأصل القوة والضعف في الإيمان، هذا هو الأصل.

[س٩٧٨] هل ورد هذا الدعاء عند شرب ماء زمزم: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا، وَرِيًّا وَشِبَعًا، وَشِفَاءً مَنْ كُلِّ دَاءٍ، وَاغْسِلْ بِهِ قَلْبِي، وَامْلأهُ مِنْ خَشْيَتِكَ وَحِكْمَتِكَ»(٣)؟

الجواب: نعم ورد هذا، وإن لم يكن بالدرجة القوية، لكنه ورد هذا عن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإذا دعا به فهو حسن.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ٢٨٠) رقم (٨١٤)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ٢٣٦) من حديث أسمر بن مضرس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه أبو داود (٣٠٧١) بلفظ: «مَنْ سَبَقَ إِلَى مَاءٍ».

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥/ ١١٣)، والدارقطني (٣/ ٣٥٣)، والحاكم (١/ ٦٤٦) موقوفًا على ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

[س٩٧٩] هل حديث: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، هل هذا حديث صحيح؟

الجواب: نعم صحيح بمجموع طرقه؛ لأنه ورد من طرق كثيرة ذكرها أهل العلم، فبمجموع طرقه حديث صحيح، وفي رواية: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الجَمَاعَةُ»، وفي رواية: قيل: مَنْ هي يا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»[1].

[س٩٨٠] «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»[2]، هل هذا حديث؟

الجواب: نعم حديث صحيح، النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الكبر، فقال رجل: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ» -يعني: دفع الحق وعدم قبوله- «وَغَمْطُ النَّاسِ»، يعني: تنقص الناس، هذا الكبر، أما التجمل هذا مطلوب، التجمل مطلوب: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ».

[س٩٨١] ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[3]، هل الكفر المقصود في الحديث الكفر المخرج من الملة، وما الفرق بين الكفر العملي والاعتقادي؟

---

(١) أخرجه بروايات وطريق متعددة: أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) من حديث معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه أحمد (٣/ ١٢٠، ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٢) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ١٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (٩١) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أبوداود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (١٥/ ٣٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الجواب: أولًا: الحديث من أحاديث الوعيد، يمر كما جاء، ولا نتدخل فيه بتأويل.

**ثانيًا:** نعم، من صدَّق الكاهن في ادِّعاء علم الغيب كَفَر، ومن صدق الكافر فهو كافر إذا صدقه.

**[س٩٨٢] ما صحة حديث: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»(١)؟**

الجواب: الحديث صحيح، وأن الصدقة وإن كانت قليلة ففيها فضل عظيم ولو نصف تمرة، «بِشِقِّ تَمْرَةٍ» يعني: نصف تمرة، جاءت امرأة فقيرة إلى أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ومعها ابنتاها صغيرتان، فأعطتها عائشة ثلاث تمرات، فأعطت كل بنت تمرة، ورفعت الثالثة إلى فمها لتأكلها، فطلبت البنتان منها هذه التمرة فقسمتها بينهما ولم تأكل شيئًا، فعجبت عائشة من هذا، وذكرت هذا لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ»(٢).

**[س٩٨٣] هل صحيح أن العلماء ضعفوا حديث: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ»(٣)؟**

الجواب: ما هو بدرجة الصحيح، لكن لا بأس به بإسناده، يعمل به.

**[س٩٨٤] ما معنى قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قال له بعض أصحابه: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فقال: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»(٤)؟**

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١٣)، ومسلم (١٠١٦) من حديث عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٣٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣/ ١٤٠)، وابن ماجه (٣٠٦٢)، والطبراني في الأوسط (١/ ٢٥٩)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ٢٤١) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٥٥) من حديث عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: الحديث واضح بأن ولي أمر المسلمين يُطاع في غير معصية الله، ولو كان هو في نفسه عنده معاصٍ لا تخرجه من الإسلام، فمعاصيه عليه هو، والخروج عليه ضرره على مَنْ؟ على المسلمين، يحصل الفوضى، وسفك الدماء واختلال الأمن، فلا يجوز الخروج عليه من أجل أنه غير مستقيم تمامًا؛ عنده معاصٍ، أو عنده ظلم يُصبر عليه، من ارتكاب أخف الضررين لدفع أعلاهما.

**[س٩٨٥] ما صحة حديث: «من صلى قبل الظهر أربعًا، وبعد الظهر أربعًا بنى الله له بيتًا في الجنة»؟**

الجواب: هذا حديث صحيح[1]، فيُستحب لك أن تُصليِّ قبل الظهر أربعًا بسلامين، وبعد الظهر أربعًا بسلامين، والله جَلَّوَعَلَا وعدك أن يبني لك بيتًا في الجنة إذا أخلصت النية له سُبْحَانَهُوَتَعَالَى.

**[س٩٨٦] هل ورد عن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «لَا تَرُدُّوا السَّائِلَ ولو جاءكم على فرس»؟**

الجواب: نعم، ورد في هذا أثرٌ: «لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»[2]، يعني:

---

(١) أخرجه أحمد (٤٤/ ٣٥٨) من حديث أم حبيبة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، ولفظه: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَ الظُّهْرِ، حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ»، وأصله عند مسلم (٧٢٨) بلفظ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لله كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ». وأخرجه النسائي (١٧٩٥) من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، ولفظه: «مَنْ ثَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ».

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٥٤)، وأبو داود (١٦٦٥)، وأبو يعلى (١٢/ ١٥٤)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٧) من حديث الحسين بن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

له حق، والله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [المعارج:٢٤-٢٥]، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى:١٠]، فالسائل له حق؛ بأن يعطى على سؤاله، وإلا يدفع بالكلام الطيب، بالكلام اللين، ولا يُنهر ويُزجر، إلا إذا علم أنه ليس محتاجًا، وإنما يسأل من غير حاجة، فهذا يُنكر عليه ويُمنع، أما السائل الذي ما ندري عنه، فهذا إن كان معنا شيء أعطيناه، وإلا دفعناه بالتي هي أحسن، طيبنا خاطره بالكلام الطيب.

**[س٩٨٧] ما صحة حديث: «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له»(١)؟**

الجواب: معناه صحيح؛ الصلاة كما قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت:٤٥]، فالذي يُصلِّي ولا ينتهي عن الفحشاء والمنكر يدل على أن صلاته فيها خلل ونقص، فعليه أن يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ ويصلي الصلاة التي وصفها الله بأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر.

**[س٩٨٨] ما معنى حديث: «لَا يَجْتَمِعُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ»(٢)؛ لأن بعض الذين يؤيدون أو يشجعون أعمال العنف والتفجيرات يستدلون بهذا الحديث بوجود الكفار؟**

---

(١) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٥٤) رقم (١١٠٢٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٠٥) من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اللهِ إِلَّا بُعْدًا**»، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٥٤٥) من حديث الحسن بن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد (٤٣/ ٣٧١)، والطبراني في الأوسط (٢/ ١٢) من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

الجواب: هذا الذي يخاطب به ولاة الأمور: «**أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**»[(١)]، هذا خطاب للولاة الذين لهم سلطة، ليس لكل واحد من أفراد الناس، فهذا لأهل السلطة لا يجوز أن يمكنوا الكفار من السكنى والاستقرار في جزيرة العرب، أما أنهم يأتون لمهمات ويأتون لعمل؛ فهذا لا بأس به؛ لأنهم غير مستقرين، وإنما يأتون لعمل يؤدونه ثم يرجعون، ولا يبنون ويتملكون في جزيرة العرب ويستقرون فيها، هذا هو الممنوع، أما أنهم يأتون بأمان أو يأتون بعهد ويدخلون في مصالح مشتركة بينهم وبين المسلمين؛ هذا أمر جائز ولا يمنع هذا؛ لما فيه من المصلحة للمسلمين.

**[س٩٨٩] فضيلة الشيخ نرجو أن تبينوا لنا معنى حديث: «أَخْرِجُوا الـمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»[(٢)]، علمًا بأن البعض يحتج بهذا الحديث لقتل الكافرين.**

الجواب: الحديث في «الصحيحين»، وفي رواية: «**لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى من جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حتى لَا أَدَعَ إلا مُسْلِمًا**»[(٣)]، وهذا خطاب لولاة الأمور وليس خطابًا لكل أحد، الذي يخرجهم هو ولي الأمر إذا استطاع ذلك؛ كما أخرجهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خلافته لما قوي الإسلام وانتشر الإسلام وقوي المسلمون أخرجهم[(٤)]، ونفَّذ أمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما أفراد الناس فليس هذا من

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٢) أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٣) أخرجه مسلم (١٧٦٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٤) أخرجه البخاري (٢٣٣٨)، ومسلم (١٥٥١) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

صلاحياتهم، ليس لهم أن يخرجوا أحدًا، وإنما هذا لولي الأمر هو الذي ينفذه إذا رأى المصلحة في ذلك، ورأى القدرة على ذلك.

أيضًا هؤلاء الذين يزعمون أنهم يستدلون بهذا الحديث يقتلون المستأمنين، ويقتلون المعاهدين، والرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل: اقتلوهم! قال: «أخرجوهم»، ولم يقل: اقتلوهم! لأن قتلهم خيانة، وفيه وعيد شديد؛ لأن دماءهم معصومة، وأموالهم معصومة، مثل دماء المسلمين وأموال المسلمين، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»**[1]، والله جَلَّ وَعَلَا لما ذكر القتل الخطأ قال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ﴾ -يعني: عهد وأمان- ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء:٩٢]، فجعل قتل الكافر المعاهد مثل قتل المسلم خطأً تجب فيه الدية والكفارة، فلا يجوز قتلهم، وإنما إخراجهم بيد السلطان وولي الأمر.

**[س٩٩٠] هل حديث: «لَعَنَ اللهُ النَّامِصَةَ وَالمتَنَمِّصَةَ»[2] حديث صحيح، وما معناه؟**

الجواب: نعم، حديث صحيح لا شك فيه، والنامصة: التي تزيل شعر الحواجب إما بالقص، وإما بالنتف، وإما بالحلق، وإما باستعمال الأشياء التي

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تزيل الشعر، هذه هي النامصة، والمتنمصة: التي تطلب من يفعل ذلك بها، تطلب من يزيل شعر حاجبيها، هذه هي المتنمصة الطالبة للنمص، كلاهما ملعونة على لسان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي من المغيِّرة لخلق الله التي تعهد الشيطان أن يأمر بني آدم أن يغيروا خلق الله: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء:١١٩]، فالنمص من تغيير خلق الله، ومن فعلته فهي ملعونة.

[س٩٩١] ما صحة حديث: «الْعَيْنُ تُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ، وَتُدْخِلُ الْجَمَلَ الْقِدْرَ»[1]؟

الجواب: حديث صحيح، العين: يعني الإصابة بالعين، «فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ»[2]، يعني: الإصابة بها حق، وهذا من آيات الله أن بعض الناس يجعل فيهم هذه الخاصية؛ أنهم إذا نظروا إلى شيء أو تفكروا في شيء فإن هذا الشيء يتأثر بإذن الله، هذا من آيات الله ومن خلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والمصاب بالعين يُعالج بالرقية؛ أن يقرأ عليه العائن، وكذلك يغسل إزاره وبدنه ثم تؤخذ الغسالة وتُصب على المصاب، ويشفى بإذن الله.

وهي «تُدْخِلُ الْجَمَلَ الْقِدْرَ»، يعني: تصيب الجمل، فيموت الجمل، أو يُنحر ويُلقى في القِدْر، هذا من إصابة العين، والإنسان تصيبه ويدخل القبر، كل هذا بقضاء الله وقدره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٤٠) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٢) أخرجه البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س٩٩٢] **هل صح في حديث أن الصلاة في مسجد قباء كمن أتى بعمرة؟**

الجواب: الحديث صحيح[١]، ولما أنزل الله قوله تعالى لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة:١٠٨]، كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، مَاشِيًا وَرَاكِبًا**»[٢]، ويصلي فيه.

[س٩٩٣] **ما معنى قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[٣]؟**

الجواب: نعم، إذا قال الإنسان: لله عليَّ نذرٌ! ولم يُبيِّن ما هو هذا النذر، هذا كفارته كفارة يمين؛ بأن يطعم عشرة مساكين، أو يكسو عشرة مساكين، أو يعتق رقبة، مُخيَّر، وإذا لم يقدر على هذه الثلاث يصوم ثلاثة أيام.

[س٩٩٤] **ما المراد في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»[٤]؟**

الجواب: على ظاهره، «**مَنْ غَشَّنَا**» يعني: غش المسلمين في البيع، أو في الشراء، أو في النصيحة، ولم يُبيِّن لهم وجه الصواب، بل خدعهم، فهذا ليس من المسلمين؛ لأنه ليس من أخلاق المسلمين الغش؛ لأن الذي يغش خلقه غير

---

(١) كما في حديث سهل بن حنيف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أخرجه أحمد (٢٥/٣٥٨)، والنسائي (٦٩٩)، وابن ماجه (١٤١٢)، ولفظه: «**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ**»، وحديث أُسيد بن ظهير الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أخرجه الترمذي (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١)، ولفظه: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ**».

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٣) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه الترمذي (١٥٨٢) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأصله عند مسلم (١٦٤٥)، وليس فيه: «إِذَا لَمْ يُسَمَّ».

(٤) أخرجه مسلم (١٠١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخلاق المسلمين والمؤمنين، فهو ليس منهم، فهذا من باب الوعيد، وليس معناه أن يكفر ويخرج من الملة، لكن معناه أنه وعيد شديد.

**[س٩٩٥] ما معنى قوله ﷺ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ»(١)؟**

الجواب: واضح، هذا فيه النهي عن كون الإنسان يسافر وحده؛ لأنه يتعرض لأخطار، يتعرض لمرض، يتعرض لأعداء، يتعرض لأعطال السيارة أو الدابة التي تحمله عليها، ربما يتعرض للهلاك إذا سار وحده، يتعرض للسباع، يتعرض للوحوش، هو على خطر.

السفر فيه خطر، فلا يسافر الإنسان وحده؛ لأن هذا من الإلقاء في التهلكة، والراكبان شيطانان؛ لأنهما لو تنازع الاثنان واقتتلا وتضاربا ما أحد يخلصهما، ربما قتل أحدهما الآخر، أو يضره، والثلاثة وما هو أكبر من ثلاثة هذا ركبٌ، لو حصل بينهم شجار أو خلاف هناك من يخلصهم، ومن يحول بينهم وبين الضرر، فهذا فيه استحباب أن يسافر الإنسان مع جماعة، ولا يسافر وحده، ولا يسافر مع واحد فقط.

**[س٩٩٦] قول الرسول ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قد أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»(٢)، ما معنى الحديث؟**

الجواب: هذا إخبار عن الشيطان، الرسول ﷺ أخبر أن الشيطان

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٧)، والترمذي (١٦٧٤)، والنسائي في الكبرى (٨/ ١٢٩)، وأحمد (١١/ ٣٦٠) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، رفعه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

أيس، وليس معناه أنه لا يحصل في جزيرة العرب شرك، حصل الشرك في جزيرة العرب بعد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عُبِدت القبور والأضرحة، فالحديث ليس معناه أنه لا يحدث في جزيرة العرب شرك، وإنما معناه أن الشيطان أيس، هو الذي أيس، لما رأى قوة الإسلام وقوة المسلمين أيس لعنه الله.

لكن ليس معناه أنه لا يحصل بعد ذلك شرك، حصل ولا حول ولا قوة إلا بالله، الذين يدعون غير الله، ويذبحون لغير الله، وينذرون لغير الله، هؤلاء مشركون، وهم في جزيرة العرب، جزيرة العرب ما تعصمهم، ما يعصمهم إلا الكتاب والسنة، والعمل بالكتاب والسنة، ومعرفة التوحيد والعمل به، معرفة الشرك واجتنابه، هذا الذي يعصم الإنسان، أما مجرد أنه في جزيرة العرب! هذا لا يعصمه من الشرك.

**[س٩٩٧] ما معنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثِنْتَانِ بِالنَّاسِ هُمَا بهم كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَب، والنياحة عَلَى الْمَيِّتِ»(١)، ما معنى قوله: «هُمَا بهم كُفْرٌ»؟**

الجواب: كفرٌ يعني: نوعٌ من الكفر؛ كفرٌ أصغر، وقلنا: هذا من الكفر الأصغر.

**[س٩٩٨] هذا يسأل عن قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»(٢)، فهل المحدث يشمل العاصي الفاسق، والمبتدع البدعة المفسقة والمكفرة؟**

الجواب: المحدث يشمل من عليه حدٌّ من الحدود؛ حدُّ قتل، أو حدُّ سرقة،

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠) من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أو حدُّ مسكر، هذا محدث، يجب إقامة الحد عليه، ولا يجوز لأحد أن يعترض أبدًا، بل عليه أن يساعد في إقامة الحد عليه، ولو كان من أقرب الناس إليه؛ ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾ [البقرة:١٧٨]، كُتب عليكم جميعًا.

ويشمل المحدث -أيضًا- المبتدع الذي بدعته مكفِّرة، ارتكب ناقضًا من نواقض الإسلام، وهو داعية من دعاة الضلال، يُخشى على المسلمين من شرِّه وإضلاله، هذا محدث، يجب أن يُمكَّن السلطان من تنفيذ الحكم الشرعي عليه؛ لأجل أمن المجتمع على عقيدتهم وعلى دينهم من هذا الداعي المضل.

**[س٩٩٩] ما معنى هذا الدعاء: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ»[(١)]؟**

الجواب: معناه واضح أنك تسبح الله عَزَّوَجَلَّ وتحمده عدد هذه المخلوقات.

**[س١٠٠٠] جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ»[(٢)]، فما المعنى؟**

الجواب: المراد بذلك تأكيد حق الرحم، وأن الرحم لجأت إلى الله جَلَّوَعَلَا واستعاذت به فقال: «**أَلا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟**»[(٣)]، واشتق الرحم من اسمه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ الرحمن[(٤)]، فالرحم لها حق عظيم، فمن

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٦) من حديث جويرية رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.
(٢) أخرجه البخاري (٥٩٨٨).
(٣) أخرجه البخاري واللفظ له (٤٨٣٠)، ومسلم (٢٥٥٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.
(٤) كما في الحديث عن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: سمعت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «**قَالَ اللهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنَ اسْمِي، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ**»، أخرجه أبو داود (١٦٩٤)، والترمذي (١٩٠٧)، وأحمد (٣/ ٢١٢).

قطعها قطعه الله، ومن وصلها وصله الله، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد:٢٢، ٢٣]، قطيعة الرحم كبيرة من كبائر الذنوب.

**[س١٠٠١] يقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»(١)، ما معنى ذلك، وما علاقته بالإيمان؟**

الجواب: هذا أعلى درجات الدِّين، الإحسان هو أعلى الدرجات، إذا عبدت الله كأنك تراه، يعني: يبلغ اليقين بك والإيمان بالله إلى حدٍّ كأنك ترى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا لم تبلغ هذه الدرجة، فالدرجة التي بعدها أن تؤمن يقينًا أن الله يراك.

**[س١٠٠٢] ما معنى حديث: «من سن سنة في الإسلام فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»، وكذلك: «من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة»(٢)؟**

الجواب: من سن سنة حسنة يعني: أحيى سنة من سُنن الرسول تركها

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومسلم (٨) من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٧)، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِم الصُّوفُ، فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ، قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَؤُوا عَنْهُ، حَتَّى رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا، حَتَّى عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»**.

الناس وجهلوها، فجاء هو وأحياها، هذا سن سنة حسنة، وهي إحياء السنة، سن للناس إحياء السنة التي تركوها، وأما من سن سنة سيئة، هذه البدعة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ**»(١)، وقال: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُل مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُل بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(٢).

**[س١٠٠٣] ما معنى حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ»(٣)؟**

الجواب: وفي رواية: أنه كان يعرف انصرافهم بالذكر بعد الصلاة(٤)؛ لأن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان صغير السن في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان يتأخر من الصفوف، ولا يعلمون انتهاء صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا إذا سمعوا الجهر بالذكر بعد الصلاة.

**[س١٠٠٤] ما معنى قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»(٥)؟**

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٨)، ورواه البخاري معلَّقًا في كتاب البيوع - باب النَّجْشِ (٤/ ٣٥٦ مع الفتح)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (١٣/ ٣١٧ مع الفتح).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٥٨٣) (١٢١).

(٤) أخرجه البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٢)، أَنَّ أَبَا مَعْبَدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ، بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ».

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٦١٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: واضح على ما هو عليه، على ظاهره، الله له صورة جَلَّ وَعَلَا، الله يوصف بأن له صورة، لكن ليست كصور المخلوقين، فيثبت لله الصورة؛ كما أثبتها له رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**[س١٠٠٥] ما معنى فتنة المحيا والممات التي وردت في الحديث[(١)]؟**

الجواب: فتنة المحيا في الدنيا؛ لأن الإنسان ما دام حيًّا فهو معرَّض للفتنة، وفتنة الممات؛ قيل: إنه ما يعرض للإنسان عند النَّزع، يأتيه الشيطان فيُوسوس له، وقد يموت على الكفر إن لم يثبته الله.

وقيل: المراد بها فتنة القبر وسؤال الملكين.

والظاهر -والله أعلم- أن هذا شامل لما عند الاحتضار وفي القبر.

**[س١٠٠٦] يقول: ما معنى «من صلى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله»؟**

الجواب: يعني: في حفظ الله، «في ذمة الله» يعني: أن الله يحفظه، وأن من اعتدى عليه فإن الله يعاقب المعتدي عليه؛ لأنه اعتدى على ذمة الله عَزَّوَجَلَّ، ولهذا قال: «**فَلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكَهُ فَيَكُبَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ**»[(٢)].

**[س١٠٠٧] ما معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الذين «وَلَا يَكْتَوُونَ» في الحديث «يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب»[(٣)]؟**

الجواب: الكي جائز ولكنه مكروه؛ لما فيه من التعذيب، فهو جائز مع

---

(١) أخرجه مسلم (٥٨٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: «**إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ**».

(٢) أخرجه مسلم (٦٥٧) من حديث جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الكراهة، وإذا احتيج إلى الكي زالت الكراهة، لا بأس، وهؤلاء تركوا المكروه -وهو الكي- توكلًا على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

**[س١٠٠٨] ما معنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»[1]؟ ومن الذي يبلغ؟**

الجواب: البلاغ على قسمين: بلاغ نصوص، وبلاغ معانٍ، بلاغ النصوص: كل من حفظ آية أو سورة أو حديثًا صحيحًا، فإنه يقرؤه على الناس، ويبلغهم إياه، ويحفظهم إياه، ويسمعهم إياه، هذا بلاغ النصوص.

أما بلاغ المعاني والشرح والتفسير؛ هذا لأهل العلم، ما يبلغ به من ليس عنده علم، وإن كان يحفظ نصوصًا، لكن لا يفهم معناها، لا يشرحها للناس؛ لأنه قد يكون شرحه لها خطأً، فالبلاغ على قسمين: بلاغ نصوص، وبلاغ معانٍ، بلاغ النصوص لكل من حفظ، ولو لم يعرف معانيها، يحفظهم إياها وألفاظها، ويتقنها لهم، ويسمعهم إياها، ويسمعها منهم، وأما بلاغ المعاني والشرح والتفسير، فهذا لأهل العلم.

**[س١٠٠٩] يقول: ما معنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديثه عما يصيب الأمة في آخر الحديث: «حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»[2]؟**

الجواب: نعم، الجهاد يعني، أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الجهاد يترك في آخر

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٦٢)، وأحمد (٩/ ٥١)، والبزار في مسنده (١٢/ ٢٠٥)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ٥١٦) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولفظه: «**إِذا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ؛ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حتى تَرْجِعُوا إلى دِينِكُمْ**».

الزمان، وإذا تُرك أصاب الأمة الذلة وتسلط الأعداء، ولا يرتفع هذا إلا برجوعهم إلى دينهم، إلى القيام بالجهاد في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ.

**[س١٠١٠] يقول السائل: ما مناسبة ذكر البرد والثلج في حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ»(١)، وكم عدد زفرات جهنم؟**

الجواب: المناسبة -والله أعلم- في ذكر الماء والثلج والبرد تكرر المطهرات؛ لأنه إذا تكرر على الثوب الماء والثلج والبرد، صار ذلك أنقى له وأذهب للأوساخ منه، فالمراد بـ «**اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ**»، يعني: يطلب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكفر خطاياه عنه تكفيرًا يذهب كل ما عليه من السيئات.

**[س١٠١١] قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأحد أصحابه كان يشكو الوسواس في الصلاة: «استعذ بالله من الشيطان ثلاثًا عن يسارك مع النفث»(٢)، فهل هذا يبطل الصلاة لأنه يلتفت؟**

الجواب: هذا أرشد إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والذي يرشد إليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يبطل الصلاة، والالتفات اليسير للحاجة لا يضر في الصلاة.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨)، وابن ماجه -واللفظ له- (٨٠٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٢٠٣)، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ، «أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا**».

[س١٠١٢] قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْـوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»[١]، فهل تُصفَّد كل الشياطين، أم المردة منهم؟

الجواب: جاء في رواية: «وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْـوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ»[٢]، والشياطين كلهم مردة، فقوله: «مَـرَدَةُ الشَّيَاطِينِ» ما هو للتخصيص، وإنما هو للوصف، فكل شيطان فهو مارد؛ كما قال تعالى: ﴿ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ﴾ [الصافات:٧]، كل الشياطين مردة، ما هم الشياطين أجاويد، كلهم مردة.

[س١٠١٣] هل ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استعاذ من الفقر؟ وما هو الفقر الذي استعاذ منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: ما أدري، استعاذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الجوع[٣]، أمَّا الاستعاذة من الفقر ما يحضرني شيء في هذا[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٧٩) (١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والبخاري (١٨٩٩)، ومسلم (١٠٧٩) (٢) بلفظ: «وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ».

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٢١٠٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (١٥٤٧)، والنسائي في المجتبى (٥٤٦٨)، وابن ماجه (٣٣٥٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبِطَانَةُ».

(٤) أخرج البخاري (٦٣٦٨) واللفظ له، ومسلم (٨٥٩) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ، وَالمَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ، وَعَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ».

**[س١٠١٤] هذا سائل يقول: سمعت أن في «صحيح مسلم» حديثًا لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو أنه كان في الوضوء يتجاوز المرفقين والكعبين، فهل هذا صحيح؟ وما حكم من فعله؟**

الجواب: نعم، هذا ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في «الصحيح»(١)، لكن هذا اجتهاد منه، ليس من كلام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والعبرة بكلام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما اجتهاد الصحابي، فإنه إذا لم يخالف الدليل يؤخذ به، أما إذا خالف الدليل لا يؤخذ به، وإن كان اجتهاد صحابي.

**[س١٠١٥] يقول: هل صحيح أن قول: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»(٢)، في حديث الوضوء لا يصح عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما هي من اجتهاد أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟**

الجواب: نعم، هو من كلام أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هذا يسمونه بالمدرج في الحديث، كلام الراوي إذا أدخل في الحديث، فإنه يكون من المدرج، يسمونه: المدرج، وهذا من كلام أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس من كلام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولذلك لا يُستحب إطالة الغرة والتحجيل؛ لأن هذا فيه زيادة على الوضوء الذي شرعه الله عَزَّ وَجَلَّ، ولكن أبا هريرة اجتهد في هذا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكن لا يُتابع على هذا.

---

(١) أخرج مسلم (٢٥٠) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاةِ، فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا هَذَا الْوُضُوءُ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُّوخَ، أَنْتُمْ هَاهُنَا؟! لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ، سَمِعْتُ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ، حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س١٠١٦] هل ثبت في حديث صحيح أداء صلاة ركعتين بعد صلاة العصر؟**

الجواب: ثبت أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى ركعتين بعد العصر، فسُئل عن ذلك، فقال: «**إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ**»(١)، فهذا قضاء.

**[س١٠١٧] هل حديث السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب(٢)، يكون كل من تحقق فيه الشرط الموجود بالحديث، بحيث ترك المباح والمكروه والمحرم، وذلك لتوكله على الله، أم أنه خاص بالكي والرقية والتطير؟**

الجواب: قولك: (ترك المباح)! هذا غلط، لا يترك المسلم المباح الذي أباحه الله، إنما يترك المكروه والمحرَّم فقط، أما المباح فلا يتركه؛ لأنه بحاجة إليه.

**[س١٠١٨] هذا سائل يقول: ما هو الصحيح أن يُقال: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات متأثرًا بالسحر الذي سُحِر به، أم أنه مات متأثرًا بالسم الذي وضع له في الطعام؛ كما ثبت في «صحيح البخاري»؟**

الجواب: نعم، هو تأثر بالسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس بالسحر؛ لأن السحر شفاه الله جَلَّ وَعَلَا منه برقية جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، رقاه فشفاه الله منه، لكن السم فقد بقي له أثر، وكان يقول: «**مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرَ، فَهَذَا أَوَانُ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٣)، ومسلم (٨٣٤) من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
(٢) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٣) أخرجه البخاري (٤٤٢٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[س١٠١٩] يقول: هل هذا حديث صحيح: (العين حق والسحر حق)؟ وما حكم من قال: إن من صدق السحر، فقد كفر؟

الجواب: «العَيْنُ حَقٌّ»[1]، هذا حديث صحيح، الإصابة بالعين -عين الحاسد- هذا حديث [illegible] تستعيذ بالله من شر الحاسد، وتستعمل الورد صباحًا ومساءً؛ لأن [illegible] الحاسد.

وأما السحر؛ فهو حقيقة، فالتصديق [illegible] يصدق، إنما ينفيه المبتدعة -المعتزلة وغيرهم- يقولون: ما له حقيقة [illegible] السنة، فيقولون: السحر له حقيقة، وهو مرض من الأمراض، وعمل شيطاني موجود، يقتل ويمرض بإذن الله، ويفرق بين المرء وزوجه بإذن الله[2]، فله حقيقة، وهو موجود، والتصديق بوجود هذا لا حرج فيه.

وأمَّا من صدَّق الساحر فيما يقول والكاهن والمنجم، هذا هو الذي لا يجوز تصديقهم؛ لأنهم كذبة، فلا يجوز تصديق الساحر والمنجم والكاهن والعراف، لا يجوز تصديقهم[3].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢].

(٣) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (١٥/ ٣٣١).

[س١٠٢٠] هل هناك فرق بين التمر والرُّطب في حديث: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ»(١)؟

الجواب: الرطب: هو الجديد أول ما ينضج الرطب، أما التمر: فهو الجاف اليابس.

[س١٠٢١] يقول: هل ورد عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه سمع رجلًا عطس، ثم قال: الحمد لله رب العالمين. فقال له ابن عمر: اتق الله، ما هكذا علمنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم قال له: «إذا عطس أحدكم فليحمد الله»، هل هذا وارد عن عبد الله بن عمر؟

الجواب: قضية أنه وارد عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما أدري، لكن الكلام صحيح، الذي أرشد إليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن العاطس يحمد الله، ويقول: الحمد لله. فيرد عليه أخوه ويقول: يرحمك الله. ثم يرد هو ويقول: يهديكم الله ويصلح بالكم(٢). هذا الذي ورد ولا يزيد على هذا.

[س١٠٢٢] في الدعاء: (اللهم رب هذه الدعوة التامة...) إلى آخره، هل يجوز قوله في آخره: (إنك لا تخلف الميعاد)؟

الجواب: ماورد هذا، ماورد (إنك لا تخلف الميعاد)؛ «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٧)، من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٢٢٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ للهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ».

وَعَدْتَهُ»[١]، هذا الذي ورد، أما قوله: «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ»[٢]، هذه وردت أظن في رواية ضعيفة.

**[س١٠٢٣] يقول: ورد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ»[٣]، والبعض من طلبة العلم يمنع من قول: (سيدنا محمد)، ويرفضون هذا القول، مما يثير حقدًا بين إخوانه المسلمين عليه؟**

الجواب: الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو سيد ولد آدم بلا شك، هذا ثبت في «الصحيح» عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن المواطن التي لم يأت فيها ذكر (سيد) ما تقال؛ مثل: في التشهد، ما تقول: (اللهم صل وسلم على سيدنا) في التشهد في الصلاة، هذا ما ورد، تقول: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»[٤]، «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ»[٥]، ومثل التشهد في خطبة الجمعة، ما ورد أنه يُقال: (اللهم صل وسلم على سيدنا)، ما ورد هذا، (اللهم صل وسلم على محمد) وفي القرآن: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، ما قال: صلوا وسلموا على سيدكم!

فالمواطن التي لم يرد فيها ذكر السيد ما تقال، أما ما عداها، فيقال: سيدنا! وهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيدنا بلا شك، في الأذان ما تقول: أشهد أن سيدنا محمدًا رسول الله! هذا بدعة وزيادة في الأذان.

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البيهقي في الكبرى (١/ ٦٠٣) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه أحمد (١٧/ ١٠)، والترمذي (٣١٤٨)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦)، من حديث كعب بن عجرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س١٠٢٤] يقول السائل: ورد في الحديث النهي عن الصلاة في مبارك الإبل؛ لأنها خُلقت من الشيطان(١)، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: ما خُلقت من الشيطان، هذا ما هو بصحيح، الإبل ما خُلقت من الشيطان، والنهي عن الصلاة في مباركها الله أعلم بالحكمة، ما بيَّن لنا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما هي الحكمة، ويسمون هذا بالتعبدي، يعني: نطيع الرسول، ونجتنب الصلاة في مبارك الإبل، وإن كنا لانعرف الحكمة في هذا.

**[س١٠٢٥] يقول: هل الحديث الذي فيه: إن هناك يومًا في السنة ينزل مرض لا يجد طعامًا بدون غطاء إلا دخل فيه(٢)؟**

الجواب: هذا ورد فيه حديث نعم، ولذلك يُشرع تغطية الأواني وحتى لو

---

(١) أخرجه أحمد (٣٠/ ٥٠٩)، وأبو داود (١٨٤)، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «**تَوَضَّئُوا مِنْهَا**»، وَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «**لَا تَوَضَّئُوا مِنْهَا**»، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «**لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ**»، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «**صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ**». وهو في صحيح مسلم (٣٦٠) من حديث جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «**إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلا تَوَضَّأْ**»، قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ**»، قَالَ: أُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قَالَ: أُصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «**لَا**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٠١٢)، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُودًا، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللهِ، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ**».

لم يجد غطاءً يعرض عودًا على الإناء؛ كما أرشد إلى ذلك النبي ﷺ، أمر بإيكاء الأسقية، وتغطية الأواني، وإغلاق الأبواب، وإطفاء النار عند النوم.

**[س١٠٢٦] يقول: هل يعمل بالأثر الوارد عن الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (لا غيبة لفاسق)؟**

الجواب: هذا حديث (لا غيبة لفاسق) فيما أعلم أنه حديث[(١)]، إذا كان في ذلك مصلحة راجحة في أن ينتهي، أو أن الناس يعرفونه ويحذرونه، ولا يغترون به، فلا بأس بذلك؛ لأن المصلحة راجحة على مفسدة الغيبة.

**[س١٠٢٧] عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ» متفقٌ عليه[(٢)]، يقول: ما معنى هذا الحديث، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: الحديث واضح معناه، «**إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ ...**»[(٣)]، يعني: كون الإنسان يشتغل بالكلام الذي لا فائدة فيه؛ قال فلان، وقال فلان! مما لا فائدة فيه، «**قِيلَ وَقَالَ**»: كثرة الكلام الذي لا فائدة فيه، «**وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ**»، يسأل عن أشياء ليس بحاجة إليها، إما إنه ليعجز العالم بأسئلته، أو يعترض عليه، أو يسأل عن أشياء ليس هو

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٤١٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/ ١٦٢)، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ لِلْفَاسِقِ غِيبَةٌ**».

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (٥٩٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٧١٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

بحاجة إليها، وعليه أن يسأل بقدر الحاجة، والذي لا يحتاج إليه ما يسأل، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ...»(١)، فالإنسان يسأل أهل العلم بقدر الحاجة؛ سؤال تعلم واستفادة؛ ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣].

والثالث: «إِضَاعَةَ المَالِ»؛ المال ما يجوز أنك تضيعه بالإسراف والتبذير، أو إنفاقه بالمعاصي والمحرمات، أو إهداره وتركه يتلف، عدم العناية بحفظه وتعريضه للتلف؛ لأن المال شيءٌ نافع؛ ﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ [النساء:٥]، فينبغي حفظ المال من الضياع؛ لأنه فيه خيرٌ للفرد وللجماعة.

**[س١٠٢٨] ما صحة الحديث عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لما قال الخطيب: من يُطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، أو فلا يضر إلا نفسه، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعصِ الله ورسوله»(٢)؟**

الجواب: هذا يُراد به دفع التوهم؛ أن الإنسان ما يكون عاصيًا، إلا إذا عصى الله ورسوله، أما إذا عصى الرسول فقط، فلا يكون عاصيًا، هذا الذي أراد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أن يرفع هذا التوهم؛ لئلا يفهم السامعون أنه لا يكون عاصيًا إلا من عصى الله ورسوله، أما إذا عصى الرسول فقط، فلا يكون عاصيًا.

(١) أخرجه مسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٨٧٠) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِئْسَ الخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ».

**[س١٠٢٩] ما صحة الحديث: «في مكة حجر ما مررت عليه إلا قال: السلام عليك يا رسول الله»(١)، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: نعم، هذا صحيح، وهذا من معجزات الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو يكلمه الحجر والجماد، هذا من معجزاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومعجزات الرسول كثيرة، وهي خوارق للعادات.

**[س١٠٣٠] ما معنى الحديث: (خمس صلوات في اليوم والليلة من حافظ عليها كان له عهدٌ عند الله أن يدخله الجنة، ومن لم يحافظ لم يكن له عهدٌ عند الله)(٢)؟**

الجواب: يقولون: صحة الحديث إلى هذا الحد (لم يكن له عهدٌ عند الله)، أما زيادة (إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة)، هذه لم تصح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإن صححها بعض العصريين، ما هي بصحيحة، هذه الزيادة ليست صحيحة.

**[س١٠٣١] ما معنى حديث المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من لم يكن في بيته تمر فأهله جياع)(٣)؟**

---

(١) أخرجه أحمد (٣٤/ ٥١١)، والترمذي (٣٦٢٤) واللفظ له، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ بِمَكَّةَ حَجَرًا كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ لَيَالِيَ بُعِثْتُ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ**».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٠)، وابن ماجه (١٤٠٣) من حديث أبي قتادة بن رِبْعِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَى: إِنِّي فَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَعَهِدْتُ عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ جَاءَ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ لِوَقْتِهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي**».

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٤٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ، يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ**»، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا.

الجواب: نعم، الحديث صحيح، من لم يكن في بيته تمر فأهله جياع؛ لأن التمر يمتاز على غيره؛ لأنه قوتٌ صالح للاستعمال في أي وقت، ما يحتاج إلى طبخ، ولا يحتاج إلى إدام، ولا يحتاج إلى شيء، طعامٌ جاهز، فهو أفضل الأطعمة من هذه الناحية، والبيت الذي لا يكون فيه تمر يفقده أهله، يفقدون التمر، فيمسهم شيء من الجوع؛ لأنهم إذا احتاجوا شيئًا يحتاج إلى طبخ، ويحتاج إلى إعداد، بخلاف التمر، فهو طعامٌ جاهز.

**[س١٠٣٢] يقول السائل: ما صحة حديث: «دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ»[(١)]؟**

الجواب: هذا وارد وعلى ألسنة الوعاظ والمذكرين، وأنا لا أعرف صحته أو درجته، ولكن المعنى صحيح؛ أن الصدقة فيها خير، ويشفي الله بها المرضى، ويدفع بها البلاء، فهي دفع للبلاء ودفع للشر، ما في شك في فضل الصدقات وثواب الصدقات، وآثارها على المسلم.

**[س١٠٣٣] يقول: ما صحة حديث: «لو يعلم المار بين يدي المصلي لانتظر أربعين»[(٢)]؟**

الجواب: حديث صحيح، فلا يجوز المرور بين يدي المصلي قريبًا منه أو

---

(١) أخرجه الطبراني في الدعاء (ص ٣٥)، وفي الأوسط (٢/ ٢٧٤)، وفي الكبير (١٠/ ١٢٨)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٥٣٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٠٤، ٤/ ٢٣٧)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧)، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ ابْنَ خَالِدٍ، أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»**.

بينه وبين سترته، إلا إذا كان يصلي خلف إمام، فسترة الإمام سترة لمن وراءه، أو كان في المسجد الحرام، والزحام الشديد، ولا يستطيع أن يمنع المارة، والمارة لا يستطيعون أن يتوقفوا أيضًا، هذا ضرورة، لا بأس بذلك؛ ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

**[س١٠٣٤] أرجو شرح حديث الرسول ﷺ: «يُخرجُ الله من النار قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قط»[1]؟**

الجواب: هؤلاء المراد بهم ناس دخلوا في الإسلام وماتوا في لحظتهم، مثلًا: أسلم وقتل، وما تمكن من العمل، هذا يخرج من النار، أما الذي أسلم وآمن، وترك العمل كله، ولم يعمل شيئًا، هذا ليس بمؤمن؛ لأنه ترك العمل باختياره: لا يصلي، ولا يصوم، ولا يدفع الزكاة، ولا يحج بيت الله حج الفريضة، ولا يترك المحرمات، ولا يفعل الواجبات، ويقول: يكفي الإيمان بالقلب! هذا ليس بمؤمن، ولا يخرج من النار، إنما يخرج من النار الذي آمن ولم يتمكن من العمل؛ بأن مات في الحال، أو قتل في الحال، ولم يتمكن من العمل بعدما نطق بالشهادتين ودخل في الإسلام.

يا إخوان، الأحاديث والآيات ما يؤخذ دليل واحد وتُترك بقية الأدلة، ونقول: هذا دليل على العمل! ما هو بشرط، الحديث هذا، نقول: لا، العمل من الإيمان، لابد من الأدلة الأخرى، نجمع بين الأدلة، الأدلة الأخرى دلت على أن الذي لا يصلي، ولا يصوم، ولا يؤدي الزكاة، ولا يترك المحرمات، ولا يفعل الواجبات، دلت الأدلة على أنه ليس بمؤمن، وأنه من أهل النار، ما

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

نأخذ حديثًا واحدًا ونترك بقية الأحاديث التي تقيده وتفسره وتبينه، هذه طريقة أهل الضلال الذين يتبعون ما تشابه منه: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران:٧]، أما الراسخون في العلم، فإنهم يردون المتشابه إلى المحكم، ويفسر بعضها بعضه، هذه طريقة الراسخين في العلم، ما يأخذون طرفًا ويتركون الطرف الآخر.

**[س١٠٣٥] هل هذا حديث: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»(١)؟**

الجواب: نعم هذا حديث صحيح عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن الإنسان يترك الشيء الذي ليس من شأنه، ويعتني بالشيء الذي هو معني به ومن شأنه.

**[س١٠٣٦] يقول: ما المقصود بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث: أن من قرأ آيات ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [البقرة:١٦٤]، ما المقصود بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ويل لمن قرأها ولم يتدبر فيها»(٢)، هل هو الوعيد الشديد؟**

الجواب: نعم، الحديث صحيح، هذا في استيقاظه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الليل للتهجد، لما استيقظ ليقوم للوضوء والتهجد، نظر في السماء، وتلا هذه الآيات،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان (١/ ٤٦٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٣٨٦) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفيه: «لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ، وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ...﴾».

والوعيد هذا صحيح في حقٍّ من يقرؤها ولم يتدبرها، يعني: يتأمل في معناها، ويعتبر في مدلولها، فعليه وعيد في هذا؛ لأن المراد ليس تلاوة اللفظ فقط بدون تدبر وبدون تأمل.

## التعليق على بعض الأحاديث والآثار الضعيفة أو الموضوعة

[س١٠٣٧] يقول السائل: ما صحة حديث قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من رآني في المنام فسوف يراني في اليقظة»؟

الجواب: لا، ما هو كذا، «مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي»(١)، هذا الحديث، أما في اليقظة؛ فلا أحد يرى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، الرسول ما يرى بعد موته في الدنيا، وإنما هذا في الآخرة، والرسول لا يظهر في الدنيا بعد موته، ولا يراه أحد مثل غيره من الأنبياء ومثل غيره من الأموات، من ذهب من هذه الدنيا، فإنه لا يعود إليها أبدًا -لا الأنبياء ولا غيرهم- إنما إذا بعثوا يوم القيامة، لكن من رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام فقد رآه حقيقة؛ لأن الشيطان لا يتمثل به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن هذا في حق من يعرف صفات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذا كان يعرف صفات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورآه بصفاته الثابتة، فهذه رؤيا حق، وهذه تدل على الخير، وتدل على العمل بالسنة، أما إذا كان ما يعرف صفات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد يأتيه الشيطان، ويقول: أنا الرسول! لأنه ما يعرف صفات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى يميز بينه وبين غيره.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٠)، ومسلم (٢٢٦٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س١٠٣٨] ما صحة هذا الحديث: (من صلى خلف الإمام أربعين يومًا لا تفوته تكبيرة الإحرام، تُكتب له براءة من النار)؟**

الجواب: الحديث هذا ما هو صحيح، نصَّ أهل العلم على أنه حديث غير صحيح، ولا يصح الاستدلال به(١).

**[س١٠٣٩] جاء في الحديث: (لعن الله المتبرجات)، فهل هذا الحكم على المعين؟**

الجواب: والله ما أعرف الحديث بهذا اللفظ (لعن الله المتبرجات)؛ إنما الحديث الثابت: «لَعَنَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»(٢)، هذا الذي أعرفه، لكن التبرج حرام، قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣]، والتبرج: هو إظهار الزينة بعد الخروج من البيت، هذا هو التبرج.

**[س١٠٤٠] ما صحة هذا الحديث: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ»؟**

الجواب: حديث غير صحيح، نص أهل العلم على أن هذا الحديث سنده

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا وموقوفًا، ولفظه: «مَنْ صَلَّى للهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الأُولَى كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ»، قال الترمذي: «ولا أعلم أحدًا رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة، عن طعمة بن عمرو، وإنما يُروى هذا عن حبيب بن أبي حبيب البجلي، عن أنس بن مالك قوله»، ثم ساقه بسنده، وقال عقبه: «وهذا حديث غير محفوظ، وهو حديث مرسل». وأخرجه أحمد (٢٠/ ٤٠) من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن نبيط بن عمر، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه، وإسناده ضعيف؛ لجهالة نبيط بن عمر، وقد تفرد بالرواية عنه عبد الرحمن بن أبي الرجال. وأورده ابن الملقن في البدر المنير (٤/ ٣٩٧، ٣٩٨) من طُرُقٍ، وقال: «وقد نصَّ غير واحد من الأئمة على ضعف هذا الحديث».

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٥)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

لا يصح عن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ(١)، ولكن معناه صحيح؛ أن الصحابة قدوة، قال صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»(٢)، الصحابة قدوة نقتدي بهم؛ لأنهم صحابة رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهم خير القرون، وهم تلاميذ الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فيُقتدى بهم، لكن الحديث في ذاته ما هو صحيح، لكن يُقتدى بهم من غير هذا الحديث؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ [التوبة:١٠٠]، هذا اقتداء؛ أن نقتدي بالمهاجرين والأنصار ونتبعهم بإحسان، وقال صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الـخُلَفَاءِ الـمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»(٣)، هذا اقتداء -أيضًا- بالخلفاء الراشدين، وهم أربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، هم قدوتنا بعد رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٤/ ٤٦٢، ٤٦٣): «رواه عبد بن حميد في مسنده من طريق حمزة النصيبي، عن نافع، عن ابن عمر، وحمزة ضعيف جدًّا، ضعفه ابن معين وغيره، ورواه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق جميل بن زيد، عن مالك، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن جابر، وجميل لا يُعرف، ولا أصل له في حديث مالك، ولا من فوقه، وذكره البزار من رواية عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، وعبدالرحيم كذَّاب، ومن حديث أنس أيضًا، وإسناده واه، ورواه القضاعي في مسند الشهاب له من حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وفي إسناده جعفر بن عبدالواحد الهاشمي، وهو كذَّاب، ورواه أبو ذر الهروي في «كتاب السنة» من حديث مندل، عن جويبر، عن الضحاك بن مزاحم منقطعًا، وهو في غاية الضعف، قال أبو بكر البزار: هذا الكلام لم يصح عن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وقال ابن حزم: هذا خبر مكذوب موضوع باطل».

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث عمران بن حصين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٦٧)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٥) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

**[س١٠٤١] ما صحة حديث معناه: إذا قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] ألف مرة، فقد اشترى ثقة الله؟**

الجواب: الحديث الصحيح: أن ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن[1]، هذا هو الحديث الصحيح؛ وذلك لأن القرآن على ثلاثة أقسام:

**القسم الأول:** قسم التوحيد والعقيدة.

**القسم الثاني:** قسم الأحكام من الحلال والحرام.

**القسم الثالث:** قسم الأخبار؛ إخبار الله جَلَّ وَعَلَا عن الأمم الماضية، وعن الأمم المستقبلة، وعما يكون في آخر الزمان، وما يكون في يوم القيامة، أخبار ذكرها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وسورة «الإخلاص» من القسم الأول، وهو التوحيد؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا قال فيها: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، فهي في صفات الله وتوحيده، فهي في القسم الأول، فلذلك صارت تعدل ثلث القرآن.

**[س١٠٤٢] ما صحة الحديث: (إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ينزل على بيته الحرام مائة وعشرين رحمة في اليوم والليلة؛ ستون للطائفين، وأربعون للمصلين وعشرون للناظرين)؟**

الجواب: هذا مذكور في بعض الكتب، لكن ليس له سندٌ صحيح.

---

(١) كما في حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟**»، قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «**﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**»، أخرجه مسلم (٨١١)، وأخرجه البخاري (٥٠١٥) بنحوه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**[س١٠٤٣] يقول السائل: ما صحة حديث: (من صلى عليَّ حين يمسي وحين يصبح عشر مرات حلت له شفاعتي)؟**

الجواب: لا أعرف هذا اللفظ، ولكن الصلاة على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطلوبة، وهي من حقوقه على المسلمين؛ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦]، فيصلي على الرسول عند ذكره عندما يمر ذكره، ويصلي عليه في التشهد الأخير من الصلاة، ويصلي عليه في الخطب وفي الدروس، إذا مر ذكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي عليه، وأما التحديد بعشر أو عشرين، فهذا لا أعرف فيه دليلًا، وإنما الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»(١)، وكلما أكثر من الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو أفضل، ولكن بدون تحديد.

**[س١٠٤٤] سمعنا من يقول: (من طاف خمسين طوافًا لم تمس جسده النار)، هل هذا حديث، وهل ورد شيء من ذلك؟**

الجواب: لا أعلم شيئًا في هذا، ولكن الطواف بالبيت عبادة، سواء كان طواف نسك أو طواف تطوع؛ قال تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج:٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج:٢٦]، ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة:١٢٥]، الطواف عبادة، أما التحديد بعدد معين، فلا أعلم دليلًا على ذلك.

(١) أخرجه مسلم (٣٨٤)، من حديث ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[س١٠٤٥] هل ورد أن من طاف تسعة وأربعين شوطًا حول الكعبة له دعوة مستجابة؟

الجواب: لا أعرف هذا.

[س١٠٤٦] جاء في الحديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من علامات الساعة أن يأتي الرجل المسجد ولا يصلي ركعتين)؛ السؤال: هل هذا على وجه الذم أو هو مجرد إخبار منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: ما أعرف الحديث هذا، لم أسمع بهذا الحديث، إلا في هذه اللحظة، ولا أدري عنه[١]، نعم هو يستحب لمن دخل المسجد ألا يجلس حتى يصلي ركعتين؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ، فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ»[٢].

[س١٠٤٧] يقول: ما معنى حديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كنا نعد الجلوس عند أهل الميت بعد الدفن من النياحة»، هل هذا تقييد أم نهي أم ماذا؟

الجواب: هذا ليس من قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما هو من قول جرير ابن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كُنَّا نَرَى الاِجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ المَيِّتِ وَصَنْعَةَ الطَّعَامِ

---

(١) أخرج البزار في مسنده (٤/ ٢٨٧) من طريق طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه، ولفظه: «مِنَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ السَّلامُ بِالمَعْرِفَةِ، وَأَنْ يَجْتَازَ الرَّجُلُ المَسْجِدَ لَا يُصَلِّي فِيهِ»، وقال عقبه: «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى من حديث طارق عن عبد الله إلا من هذا الوجه». وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١/ ٣٠٩)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٩٣) من طريق خارجة بن الصلت، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه، ولفظه: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُتَّخَذَ المَسَاجِدُ طُرُقًا، وَأَنْ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ بِالمَعْرِفَةِ».

(٢) أخرجه البخاري (١١٦٣)، ومسلم (٧١٤)، من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مِنَ النِّيَاحَةِ»[(١)]، «صَنْعَةَ الطَّعَامِ»، ما قال: لهم! قال: «صَنْعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النِّيَاحَةِ»، هذا من كلام جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو له حكم الرفع للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم كانوا يعملون هذا في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فله حكم الرفع، وهو يدل على أن إقامة المآتم والاجتماع لأهل الميت، وأن أهل الميت يصنعون أطعمة كثيرة ويقدمونها، هذا من النياحة.

**[س١٠٤٨] هل الأحاديث الواردة في فضل سورة «يس» صحيحة؟**

الجواب: لا، لم يثبت في فضل سورة «يس» وقراءتها حديث صحيح، ورد أنها تقرأ على المحتضر، ولكن لم يثبت هذا[(٢)].

**[س١٠٤٩] هل ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عدم إيقاد النار في بيت الميت؟**

الجواب: لا أعلم شيئًا من ذلك، ما زال الصحابة يموتون في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا نهاهم أن يوقدوا النار في بيوتهم، بل تركهم يطبخون ويأكلون، ولا ورد أنه ينهاهم عن إيقاد النار في بيوتهم، إنما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُتْبَعُ**

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٥٠٥)، وابن ماجه (١٦١٢)، والطبراني في الكبير (٢٢٧٩).

(٢) كما في الحديث عن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَءُوا يس عَلَى مَوْتَاكُمْ**»، أخرجه أبو داود (٣١٢١)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٣٩٤)، وابن ماجه (١٤٤٨)، وأحمد (٣٣/ ٤١٧)، وابن حبان (٧/ ٢٦٩)، والطبراني في الكبير (٥١٠) من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان -وليس بالنهدي- عن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه، قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/ ٤٩): «وهو لا يصح؛ لأن أبا عثمان هذا لا يُعرف، ولا روى عنه غير سليمان التيمي، وإذا لم يكن هو معروفًا، فأبوه أبعد من أن يُعرف، وهو إنما روى عنه»، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٢٤٥): «أعلَّه ابن القطان بالاضطراب، وبالوقف، وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه، ونقل أبو بكر ابن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث».

الْجَنَازَةُ بِصَوْتٍ، وَلَا نَارٍ»(١)، وكره العلماء أن يُوضع في القبر شيء مسَّته النار، هذا من قول الفقهاء فيما أعلم(٢).

**[س١٠٥٠] هل ورد أن النظر إلى الكعبة عبادة؟**

الجواب: لا أعرف شيئًا من هذا.

**[س١٠٥١] ما صحة حديث: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ، وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ»؟**

الجواب: ذكر العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ أنه حديث ضعيف من جهة السند(٣).

**[س١٠٥٢] ما مدى صحة حديث: «نحن قوم لا نأكل حتى نجوع، وإذا أكلنا لا نشبع»؟**

الجواب: هذا مشهور على الألسنة، ولا أعرف له أصلًا عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويحتاج إلى تثبت وبحث عن أصله(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٧١)، وأحمد (١٥/ ٣١٦)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٥٥٣)، وأخرج مسلم (١٢١) أن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أوصى وهو في سياق الموت، فقال: «فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ، وَلَا نَارٌ».

(٢) يُنظر: اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة (١/ ١٩٠).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٨٠)، والبزار في مسنده (١٣/ ١١٧)، والطبراني في الأوسط (٤/ ١٨٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٤٨) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه زائدة بن أبي الرُّقَاد، قال البخاري والنسائي: مُنْكَر الحديث، وقال أبو داود: لا أعرف خبره، وقال أبو حاتم: يُحدِّث عن زياد النميري، عن أنس، أحاديث مرفوعة منكرة، ولا ندري منه أو من زياد. يُنظر: التاريخ الكبير (٣/ ٤٣٣)، والضعفاء والمتروكون للنسائي (ص٤٣)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٦١٣).

(٤) يُنظر: السيرة الحلبية (٣/ ٣٥٢). ويُغني عنه الحديث الصحيح؛ حديث المقدام بن معدي كرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ** =

**[س١٠٥٣] ما صحة الحديث الذي قال فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَهُوَ شَهْرٌ أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ، وَآخِرُهُ عِتْقٌ مِنَ النَّارِ»(١)؟**

الجواب: الحديث ليس بالقوي، ولكن معناه صحيح؛ شهر رمضان شهر رحمة، وشهر مغفرة، وشهر عتق من النار كلها تجتمع في رمضان، فالمعنى صحيح، لكن سنده ليس بالقوي.

**[س١٠٥٤] هل هذا الحديث صحيح: (أن القرآن طرفه بيد الله وطرفه بيد القارئ)، وما معنى الحديث؟**

الجواب: أما سند الحديث أنا ما أدري عنه صحته، لكن القرآن هو الصراط المستقيم الموصل إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣]، وحبل الله فُسِّر بأنه القرآن، فهو حبل الله، وجاء في الحديث: «هُوَ حَبْلُ اللهِ، مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلالَةٍ»(٢)، فمن اعتصم به وتمسك به نجا، وإذا ضيعه هلك.

**[س١٠٥٥] قرأت حديثًا عن أبي أمامة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من سعى إلى صلاة المكتوبة كان له كأجر حجة»، فما مدى صحة هذا الحديث؟**

---

= ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ»، أخرجه أحمد (٢٨/ ٤٢٢)، والترمذي (٢٣٨٠)، والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٧)، وابن ماجه (٣٣٤٩)، وابن حبان (٢/ ٤٤٩)، والحاكم (٤/ ١٣٥).

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٨٨٧) وقال: «إن صح الخبر»، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٣٠٥) وفي فضائل الأوقات (ص١٤٨) من حديث سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
قال الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (٥/ ٥٦١): «مداره على علي بن زيد، وهو ضعيف، وأما يوسف بن زياد فضعيف جدًّا، وأما إياس بن عبد الغفار فما عرفته».

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الجواب: لا أعلم هذا الحديث، لكن السعي إلى الصلاة هذا طاعة لله عَزَّوَجَلَّ، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [الجمعة:٩]، وقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَضَّأَ» أي: المسلم، «فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»(١)، فالسعي إلى الصلاة عبادة، وخطواتك إلى المسجد عبادة، كل خطوة يرفع لك بها درجة، ويحط عنك بها خطيئة.

[س١٠٥٦] ما مدى صحة حديث: «لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلاثَةِ..»(٢)؟

الجواب: إذا صح الحديث فمعناه الاعتكاف الأكمل والأفضل، وليس معناه الحصر.

[س١٠٥٧] هذا يقول: هل صحيح حديث: (لعن الله ناكح يده)؟

الجواب: لا، هذا لم يثبت عن الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ولكن وإن كان ذكرها الحافظ ابن حجر الهيتمي في كتاب «الزواجر عن اقتراف الكبائر»، ولكنه لم يثبت، ونكاح اليد الذي هو العادة السرية هذا محرم بغير هذا الحديث، محرم بالقرآن بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ﴾ [المؤمنون:٥-٧]، فالذي يستعمل العادة السرية هذا ابتغى غير ما أباحه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٧) واللفظ له، ومسلم (٢٧٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤/ ٣٤٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٣٧) موقوفًا على حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

الله؛ لأن الله لم يبح الاستمتاع إلا بالزوجة أو بملك اليمين، وما عدا الزوجة وملك اليمين فإنه يكون عدوانًا، ويدخل في هذا العبث باليد.

**[س١٠٥٨] جاء في الحديث: «لعن الله المتبرجات»، فهل هذا الحكم على المعيَّن؟**

الجواب: والله ما أعرف الحديث بهذا اللفظ: «لعن الله المتبرجات»، «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»(١)، هذا الذي أعرفه، لكن التبرج حرام، قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣]، والتبرج: هو إظهار الزينة بعد الخروج من البيت.

**[س١٠٥٩] (اتق شر من أحسنت إليه)، هل هذا حديث، وما معناه؟**

الجواب: هذا كلام الناس، هذا عند الناس، أما الإحسان مطلوب إلى الناس بالقول والفعل؛ ﴿وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة:٨٣]، ﴿وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥]، فالإحسان مطلوب إلى الناس.

## الجمع بين ما صح من الحديث

**[س١٠٦٠] كيف الجمع بين حديث: «الشُّؤْمُ فِي ثَلاثَةٍ: الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّارِ»(٢)، وحديث: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ»(٣)؟**

الجواب: حديث: «الشُّؤْمُ فِي ثَلاثَةٍ» هذا خاص، وحديث الطيرة هذا عام، فيستثني من حديث الطيرة بهذه الثلاث، إذا علم أنها شرٌّ، وأن من يقرب

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٥٨)، ومسلم (٢٢٢٥) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه أحمد (٧/ ٢٥٠)، وأبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

منها يصاب بسوء، فيتجنبها الإنسان، ويكون هذا مخصصًا لحديث الطيرة، ولا تعارض بين عام وخاص.

**[س١٠٦١] كيف نجمع بين قوله تعالى: «خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ فَاجْتَالَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ..»[(١)]، وبين قوله تعالى: «يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ..»[(٢)]؟**

الجواب: الله جَلَّ وَعَلَا يُسلِّط الشياطين، فتسليط الشياطين هذا من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، هذا من الله، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [النحل:٩٣]، وإذا أراد الله أن يضل عبدًا سلط عليه الشياطين، فاجتالته عن فطرته، هذا قضاء وقدر من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يعلم الذي يصلح للهداية، والذي لا يصلح، يعلم ذلك سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ من عباده.

فالذي يقبل على الله، ويفعل الأسباب، يوفقه الله للخير، والذي يترك الأسباب، هذا يتركه الله للضلال والشيطان، قال الله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل:٥-١٠]، فالأسباب من قِبَل العبد، والهداية والإضلال من قبل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

فعلى المسلم أن يسأل الله الهداية، وأن يسأله أن يجنبه الضلال، وإلا فإذا لم يسأل الله، ولم يعمل الأسباب الصالحة، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يسلط عليه الشيطان بسبب أفعاله هو، ﴿وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾؛ لأنه فعل أسباب الضلال وتسلط عليه الشيطان.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[س١٠٦٢] كيف يكون الجمع بين الأحاديث التي فيها النهي عن صيام الجمعة والسبت منفردين[١]، وحديث: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»[٢]؟

الجواب: الذي يخص يوم الجمعة بالصيام هذا لا يجوز، أما الذي له عادة يصوم، ودخل يوم الجمعة في صيامه، فلا بأس بذلك؛ لأنه ما قصد إفراد الجمعة، بل صامها تبعًا لغيرها، فلا بأس بذلك، ومن هذا صيام داود عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يصوم يومًا ويفطر يومًا ولو صادف يوم الجمعة؛ لأنه ما قصد تخصيص يوم الجمعة، وإنما واصل صيامه في الجمعة وفي غيرها، يصوم يومًا ويفطر يومًا.

[س١٠٦٣] كيف الجمع بين حديث: «احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَهُ»[٣]، وحديث: «كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ»[٤]؟

الجواب: نعم، الحجامة مباحة وكسبها حلال، لكنه خبيث بمعنى أنه رديء؛ لأنه نتيجة لمصِّ الدم، فهو من النوع الرديء من الكسب ليس من النوع الجيد، فالخبيث يُطلق ويراد به الرديء؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ

---

(١) كما في الحديث عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ، أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ»، أخرجه البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤)، ولفظ مسلم: «إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ، أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ». وفي الحديث عن جويرية بنت الحارث رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، فقال: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟»، قالت: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي». أخرجه البخاري (١٩٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٧٦)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٧٩)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٦٨) من حديث رافع بن خديج رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

تُنفِقُونَ ﴾ [البقرة:٢٦٧] أي: الرديء من الطعام، ما هو الخبيث الحرام لا، الرديء من الطعام، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في البصل: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ»(١)، يعني: رائحتها مكروهة، وإلا البصل حلال وليس بمحرم، لكن رائحته مكروهة، فهو خبيث بمعنى أنه رديء، فيُطلق الخبيث على الشيء الرديء ولو كان مباحًا، ومنه كسب الحجام هو مباح، ودفع الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للحجام هو مباح، لكنه نوع من الحرف الرديئة المهينة.

**[س١٠٦٤] يقول السائل: كيف نجمع بين الحديث الذي فيه أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتجم وأعطى الحجام دينارًا(٢)، وحديث: «كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ»(٣)؟**

الجواب: نعم كسب الحجام حلال، ما هو بحرام ؛ لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطاه إياه، ولكنه يُكره، فقوله: «خَبِيثٌ» ليس معناه حرام، إنما معناه أنه مكروه، مثلما قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن البصل: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ»(٤)، يعني: إنها رديئة الرائحة، وليس المراد أنها حرام، البصل ليس حرامًا، مع أن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصفه بأنه خبيث، يعني: خبيث الرائحة؛ كما في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ [البقرة:٢٦٧]، المراد به: الرديء من الطعام، وليس المراد به المحرم، فالخبيث قد يُطلق ويُراد به الحلال الرديء، ومنه كسب الحجام.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٦٥) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٢٧٨)، ومسلم (١٢٠٢)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعْطَى الحَجَّامَ».

(٣) أخرجه مسلم (١٥٦٨) من حديث رافع بن خديج رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (٥٦٥) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

**[س١٠٦٥] جاء عند الترمذي وابن ماجه، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»(١)، وجاء في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم»(٢)، وفي رواية: «وهو صائم»(٣)، كيف الجمع بين هذين الحديثين؟**

الجواب: الجمع بين الحديثين أن رواية: «احتجم وهو صائم» غلط، وغير صحيحة، وإن كانت في البخاري، لكن اللفظة هذه غير محفوظة؛ كما يقول الإمام أحمد، وكما يقوله شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم(٤)، هذه الرواية غير محفوظة، والصحيح: أنه احتجم وهو محرم فقط، وأما رواية: «احتجم وهو صائم»، فهي غير محفوظة؛ ولذلك أعرض عنها الإمام مسلم ولم يروها، مع أن شيخه البخاري رواها، هو أعرض عنها؛ لأنها غير محفوظة، فالصحيح رواية: «احتجم ﷺ وهو محرم»، هذا هو الصحيح، فيبقى قوله ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» على أصله وعلى بابه، أن الحجامة تفطر الصائم؛ لأنها سحب للدم الذي يقوى به جسم الإنسان.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٦٧)، وابن ماجه (١٦٨٠)، وابن خزيمة (٣/ ٢٢٦)، وابن حبان (٨/ ٣٠١)، والحاكم (١/ ٤٢٧) من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذكره البخاري معلقًا بعد الحديث رقم (١٩٣٧)، ولم يجزم به.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٣٥)، ومسلم (١٢٠٢) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٣٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) يُنظر: مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٥٢)، والبدر المنير (٥/ ٦٧٠)، والتلخيص الحبير (٢/ ٤١٣)، وقال ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٥٨): «ولا يصح عنه أنه احتجم وهو صائم، قاله الإمام أحمد، وقد رواه البخاري في «صحيحه»، قال أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد قال: لم يسمع الحكم حديث مقسم في الحجامة في الصيام، يعني: حديث سعيد، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم».

[س١٠٦٦] **كيف نجمع بين قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»(١)، وحديث: «احتجم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو صائم»(٢)؟**

الجواب: حديث: «احتجم وهو صائم»، هذا اللفظ غير صحيح، ما احتجم وهو صائم، وإنما احتجم وهو محرم، هذا هو اللفظ الصحيح للحديث، فكلمة وهو صائم غير محفوظة؛ كما نبه على ذلك الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ، والإمام مسلم، وشيخ الإسلام ابن تيمية، أن هذه اللفظة «احتجم وهو صائم» غير محفوظة في الحديث، وإنما المحفوظ احتجم وهو محرم(٣)، المحرم لا بأس أن يحتجم، أما الصائم فلا.

[س١٠٦٧] **يقول: كيف يمكن الجمع بين قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي...»(٤)، الحديث، وبين قوله -كما جاء في معنى الحديث-: عمل الرجل بخمسين، قالوا: يا رسول الله، منا أو منهم؟ قال: «بل منكم»(٥)، فهل يكون عملي كعمل أبي بكر خمسين مرة؟**

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٦٧)، وابن ماجه (١٦٨٠)، وابن خزيمة (٣/ ٢٢٦)، وابن حبان (٨/ ٣٠١)، والحاكم (١/ ٤٢٧) من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذكره البخاري معلقًا بعد الحديث رقم (١٩٣٧)، ولم يجزم به.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٣٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) يُنظر: مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٥٢)، وزاد المعاد (٢/ ٥٨)، والبدر المنير (٥/ ٦٧٠)، والتلخيص الحبير (٢/ ٤١٣).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) كما في حديث أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ،** =

الجواب: ما هو بسباب هذا، «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي»، هذا على عمومه، لا يجوز سباب الأصحاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وأما أن عمل المتأخر في آخر الزمان الذي يصبر على الدِّين ويصبر على الفتن له أجر خمسين من أجر الصحابة، يعني: في هذا الأمر فقط، الصحابة أفضل منه في أمور كثيرة، ولكنه أفضل منهم في هذا الخصلة فقط؛ لأنهم كانوا مع الرسول، وكان الإسلام قويًّا في وقتهم، أما هذا الذي في آخر الزمان هذا ما له أنصار ولا له أعوان، ومع هذا صبر وقبض على دينه كما يقبض على الجمر، فهذا له أجر خمسين من الصحابة في هذه الخصلة فقط، والفضيلة الخاصة لا تقضي على الفضيلة العامة، الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لهم فضائل أكثر مما معك.

## الحديث الضعيف لا تُبنى عليه أحكام شرعية

[س١٠٦٨] حفظكم الله هل ترون جواز العمل بالحديث الضعيف إذا كان بصيغة التمريض؟

الجواب: الحديث الضعيف يجوز العمل به في الترغيب والترهيب، أما أنه يُبنى عليه أحكام شرعية، فلا، لا يُبنى على الحديث الضعيف أحكام شرعية حلال أو حرام، ما يُبنى عليه شيء، إنما يُبنى هذا على الحديث الصحيح، لكن يُعمل به في الترغيب والترهيب، والأحاديث الضعيفة ما هي بواحد، منها أحاديث لها شواهد، وترتقي إلى درجة الحسن بشواهدها، ومنها أحاديث

= الصَّبْرُ فِيهِ مِثْلُ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»، أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤)، وابن حبان (٢/ ١٠٨).

ضعيفة لكن ضعفها ليس مجمعًا عليه، بل يرى بعض العلماء أنها صحيحة، وأنها حسنة، ليس كل الأحاديث الضعيفة مجمعًا على ضعفها، ومنها أحاديث ضعيفة فعلًا، ولكن ضعفها ليس متناهيًا؛ إذًا يُعمل بالحديث الضعيف في باب الترغيب والترهيب، وأيضًا لا يُجزم بنسبته إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما يُقال: رُوي عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو ورد عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا تقول: قال رسول الله كذا، وإنما تقول: رُوي عن رسول الله، أو ورد عن رسول الله كذا وكذا، الشرط الثالث: أن لايكون ضعفها متناهيًا.

**إذًا ثلاثة شروط للعمل بالأحاديث الضعيفة:**

**الشرط الأول:** يُعمل بها في باب الترغيب والترهيب والمواعظ فقط.

**الشرط الثاني:** أن لا يجزم بنسبتها إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**الشرط الثالث:** أن لا يكون ضعفها متناهيًا.

**[س١٠٦٩] سمعنا بعض العلماء يقول: إننا في غنى عن الأحاديث الضعيفة، سواء في الأحكام، أو في فضائل الأعمال، أو في الترغيب والترهيب، فإن عندنا من الأحاديث الصحيحة ما يكفينا، فلا يجوز التحديث بالأحاديث الضعيفة إلا لبيان ضعفها فقط! فهل هذا القول سديد؟**

الجواب: هذا ما يعرف الأحاديث، الذي يتكلم هذا الكلام ما تعلم ولا درس! الأحاديث الضعيفة ما تُصادر مرَّة، ويُقال: ما يعمل بها مطلقًا! الأحاديث الضعيفة ما هي على حدٍّ سواء، منها حديث له شواهد تقويه ويصبح حسنًا لغيره، ومنها أحاديث مختلف في تضعيفها، بعض العلماء يرى أنها حسنة

أو صحيحة، والبعض الآخر يرى أنها ضعيفة، فيه قسم منها لم يتفق على أنه ضعيف، يعني: كل حديث يُقال: إنه ضعيف يُصادر، ويُترك؟!

ثم -أيضًا- العلماء قالوا: إن الأحاديث الضعيفة يُعمل بها في فضائل الأعمال، ولا يُبنى عليها حكم شرعي من وجوب أو تحريم، وإنما يُعمل بها في فضائل الأعمال الثابتة بأدلة صحيحة في الترغيب والترهيب فقط.

**[س١٠٧٠] هل يجوز العمل بالأحاديث الضعيفة في باب الأحكام، علمًا بأن بعض الكتب الفقهية -ككتاب منار السبيل مثلًا- يحتوي على أحاديث ضعيفة، فما توجيهكم؟**

الجواب: أولًا: الحكم بالضعف ما هو كل واحد يقول: الحديث ضعيف! الحكم هذا لأهل العلم وأهل الحديث الراسخين في علم الحديث، ما هو بواحد متعالم أو مبتدئ يسطو على أحاديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقول: هذا صحيح، وهذا ضعيف، وهذا كذا، وهذا كذا! هذا حرام، ولا يجوز، لكن إذا ثبت أن الحديث ضعيف عند أهل العلم، ما هو عند المبتدئين والمتعالمين، إذا ثبت أنه ضعيف عند أئمة الحديث الحفاظ، يُعمل به في فضائل الأعمال فقط، ولا يُبنى عليه حكم، ما يُبنى عليه تحليل وتحريم، هذا ما يُبنى إلا على دليل صحيح، أما العمل بفضائل الأعمال فلا بأس أن يُعمل بالحديث الضعيف.

**[س١٠٧١] ما حكم الأخذ بالأحاديث الضعيفة؟**

الجواب: هذا من شأن العلماء، وليس من شأن العوام، لكن العلماء يقولون: الأحاديث الضعيفة تُروى في المواعظ والتذكير والترغيب والترهيب،

لكن لا يُبنى عليها أحكام فقهية من حلال أو حرام، إنما يُتخذ للتذكير فقط والوعظ والترغيب والترهيب، بشرط ألا تكون أحاديث موضوعة أو مكذوبة.

**[س١٠٧٢] ما موقف أهل السنة من الحديث الضعيف، هل يعملون به؟**

الجواب: يعملون به بشروط:

**أولًا:** أنهم لا يجزمون بنسبته للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما يقولون: يُروى عن الرسول كذا! يأتون بصيغة التضعيف (يُروى)، ولا يقولون: قال رسول الله!

**ثانيًا:** أن يكون هذا في فضائل الأعمال، ولا يؤسَّس عليه حكم مستقل؛ لأنه ضعيف ما يصلح لبناء حكم، لكن يُعمل به في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب.

**الشرط الثالث:** ألا يكون ضعفه متناهيًا، فإن كان ضعفه متناهيًا، فإنه لا يُعمل به.

**[س١٠٧٣] هل يُشرع للمسلم أن يأخذ بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال؛ كليلة الإسراء والمعراج؟**

الجواب: ليلة الإسراء والمعراج ليس فيها أحاديث لا ضعيفة ولا موضوعة حتى، إلا عند الخرافيين، ليس في ليلة الإسراء أحاديث أنه تُصلَّى ليلتها، وأنه يُحتفل فيها! هذا إنما هو من وضع الكذَّابين والخرافيين.

# أصول الفقه والقواعد الفقهية

## حكم التلفظ بالنية في العبادات

[س١٠٧٤] ما حكم التلفظ بالنية عند الصلاة؟

الجواب: بدعة، لا يجب التلفظ بها في العبادة، لا الصلاة، ولا الطواف، ولا الصيام؛ لأن هذا بدعة، ما ثبت وما ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا عن أصحابه، ولا عن المعتبرين من أهل العلم، أنهم يرون التلفظ بالنية، النية من أعمال القلوب ليست من أعمال اللسان، النية محلها القلب، والله جَلَّ وَعَلَا يعلم ما في القلوب ولو لم تُتلفظ.

[س١٠٧٥] يقول: هل يجوز التلفظ بالنية قبل الصلاة؟

الجواب: التلفظ بالنية بدعة، ما يجوز التلفظ بالنية، النية محلها القلب، ولا يتلفظ بها؛ لأن هذا لم يرد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقول: نويت أن أصلي، نويت أن أطوف، نويت أن أتصدق! كان يفعل العبادات ولا يتلفظ بالنية؛ لأن النية عمل قلبي، وليست من عمل اللسان، ولأن الله يعلم ما في القلب، فلا حاجة أنك تتلفظ؛ قال تعالى: ﴿ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات:١٦]، فلا حاجة إلى التلفظ، الله يعلم نيتك لو ما تلفظت.

[س١٠٧٦] بماذا تتحقق النية، وكيف تكون؟

الجواب: النية: هي القصد بالقلب، وليس هي من عمل اللسان، ولا يُتلفظ

بها، لا تقل: نويت أن أصلي، نويت أن أطوف! هذا بدعة، فلينوِ بقلبه، ويدخل في العبادة.

## العذر بالجهل والنسيان والإكراه

**[س١٠٧٧] هل الإكراه يقع على الأعمال كما يقع على الأقوال؛ كحلق اللحية؟**

الجواب: يقع الإكراه على الأقوال، ويقع على الأعمال، إذا سُلب الاختيار وعُمِل به المعصية، وليس له قدرة على المقاومة، فيكون هذا مكرهًا.

**[س١٠٧٨] ما حدُّ الإكراه في الشرع، هل هو القتل فقط؟**

الجواب: الإكراه في الشرع الذي يعذر الله به يختلف باختلاف الأمور، وكل مسألة لها حكم، فإذا هُدِّد بالقتل، أو هُدِّد بالضرب، أو هُدِّد بأخذ ماله، فهذا إكراه.

**[س١٠٧٩] هل يعذر بالجهل صاحب القول: (والله لا يغفر الله لفلان)[1]؟**

الجواب: من الذي قال لك: إنه جاهل؟! ليس في الحديث أنه جاهل، بل هو عالم، ولذلك يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، لكن حمله القنوط من رحمة الله إلى أن حلف على الله أنه ما يغفر لعبده.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢١)، عَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَدَّثَ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: واللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلانٍ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلانٍ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ».

**[س١٠٨٠] ما عُلِم من الدِّين بالضرورة، هل تقوم الحجة على من خالفه؟**

الجواب: نعم، ما عُلم من الدين بالضرورة؛ مثل: وجوب الصلاة، وجوب الزكاة، وجوب التوحيد، تحريم الشرك، تحريم الربا، تحريم الزنا، هذه أمور معلومة من الدين بالضرورة، يعرفها العامي والمتعلم، ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة:٣]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾ [الإسراء:٣٢]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ [البقرة:٢٧٨]، هذه واضحة، بمجرد سماعه للآيات تقوم الحجة.

## فقه الاختلاف

**[س١٠٨١] كيف يُعرف أن الاختلاف اختلاف التضاد واختلاف التنوع، وأين التضاد في مسألة رفع اليدين في التشهُّد الأول، هل هي في حال الجلوس أو القيام؟**

الجواب: إذا قام من التشهُّد الأول للركعة الثالثة، فبعض العلماء يرى رفع اليدين مثلما هو عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، أيضًا إذا قام من التشهُّد الأول يرفع يديهِ، هذا رأي لبعض العلماء، وما هو بتضاد هذا، هذا اختلافٌ هل هو سُنَّة أو غير سُنَّة، ما هو بتضاد.

**[س١٠٨٢] يقول: نريد من سماحة الشيخ أن يوضح لنا القاعدة العلمية الصحيحة في مراعاة الاختلاف في المسائل الفقهية.**

الجواب: الاختلاف؛ الله جَلَّ وَعَلَا أمرنا باتِّباع الكتاب والسُّنَّة، فإذا اختلف العلماء نعرض أقوالهم على الكتاب والسُّنَّة، فما وافق القول الذي يوافق الكتاب والسُّنَّة نأخذ به، والقول الذي يخالف الكتاب والسُّنَّة نتركه، هذه القاعدة.

[س١٠٨٣] **ما صحة قاعدة تغير الأحكام بتغير الأحوال؟**

الجواب: الأحكام التي شرعها الله لا تتغير، لكن اجتهادات المجتهدين قد تتغير، لكن ليس هذا معناه تغيير الأحكام، الأحكام ثابتة، لكن نحن نجتهد في معرفة الأحكام، قد نعرفها، وقد لا نعرفها، أما نفس الحكم الشرعي النازل من عند الله، فهذا لا يتغير إلى أن تقوم الساعة، لكن الذي يتغير علمنا واجتهادنا نحن.

[س١٠٨٤] **هل خلاف العلماء رحمة للأمة؟**

الجواب: الرحمة في الاتفاق، الرحمة في الاجتماع لا في الاختلاف، الاختلاف ليس رحمة، ولهذا قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، الذين رحمهم الله لم يختلفوا، وإنما الذين اختلفوا هم الذين -كما ذكر الله عَزَّوَجَلَّ-: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام:١٥٩]، الاختلاف لا يجوز، لكن الاختلاف إذا كان في مسائل الفقه، ولم يتبين الدليل مع أحد الأقوال، كل الأقوال محتملة، حينئذ لا إنكار في مسائل الاجتهاد التي لم يتبين فيها دليل مع أحد الأقوال، وإنما كل قول يحتمل أنه هو الصحيح، أما ما تبين له الدليل، فإنه يجب العمل بما تبين عليه الدليل، وترك ما خالفه.

[س١٠٨٥] **هل إذا خرج الإنسان من مسألة اختلف فيها العلماء أحوط لدينه، وبذلك يتقي الشبهات، كالأسهم اليوم؟**

الجواب: ما في شك الخروج من الخلاف مطلوب وأحوط للدين، لكن الأسهم؛ من هم العلماء الذين اختلفوا فيها؟ العلماء المعتبرون ما لهم فيها كلام،

إنما هو قول طلبة العلم والناس المبتدئين الذين ما درسوا الفقه وما عرفوا أمور هذه الشركات، واستعجلوا بالفتوى، أما فتوى عالم معتبر! فما أعرف عالمًا أفتى فيها.

**[س١٠٨٦] هل اختلاف الفتوى بين العلماء فيه مصلحة شرعية تؤكد سعة الرأي الشرعي، أم هي وسيلة للشقاق والاختلاف؟**

الجواب: الاختلاف بين العلماء، ونقصد العلماء الذين عندهم إدراك ورسوخٌ في العلم، لا نقصد المتعالمين أو الذين عندهم أهواء، شهوات، فيفتون بحسب رغبتهم، لا بحسب الدليل، هؤلاء لا نقصدهم، ولا نعتبر فتواهم شيئًا، إنما نعني العلماء الراسخين، لابد من الاختلاف بينهم في أمور الفقه، أما أمور العقيدة، هذه لا يجوز الاختلاف فيها، عقيدة أهل السنة والجماعة واحدة، وهي ما كان عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً**»، قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**»(١)، فلا اختلاف في العقيدة، العقيدة هي كما جاءت في كتاب الله وفي سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُتلقى،

---

(١) هذا حديث الافتراق المشهور، وهو حديث حسن جاء من طرق متعددة عن عدد من الصحابة بألفاظ متقاربة، فقد روي من حديث أبي هريرة، وأنس، وسعد بن أبي وقاص، ومعاوية، وعمرو بن عوف المزني، وعوف بن مالك، وأبي أمامة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله ابن عمرو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

أخرجه أبو داود (٤٥٩٦، ٤٥٩٧)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١، ٣٩٩٢، ٣٩٩٣)، وأحمد في المسند (٢/ ٣٣٢)، (٣/ ١٢٠)، وأبو يعلى في مسنده (٧/ ١٥٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٧، ٢١٧)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٧٧)، (١٨/ ٧٠)، وفي الأوسط (٥/ ١٣٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٠٨).

ولا يجوز الاختلاف فيها، بل يجب الاتفاق والاجتماع عليها، ومن خالف في العقيدة فهو ضال؛ لأنها ليست محلًّا للاجتهاد، ولا يدخلها الاختلاف الذي يدخل.

أما الاختلاف في مسائل الفقه؛ فهذا إذا تبين الدليل مع أحد المختلفين وجب الأخذ بما دل عليه الدليل، وترك ما خالف الدليل من أقوال المجتهدين، يجب أن نأخذ من أقوال العلماء ما قام عليه الدليل من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أو إجماع العلماء، ولا نأخذ بالخلاف، بل نأخذ بما قام عليه الدليل، قال الإمام الشافعي رَحِمَهُاللَّهُ: «أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَبَانَتْ لَهُ سُنَّةٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدَعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ»[(١)]، وقال الإمام أحمد رَحِمَهُاللَّهُ: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ويذهبون إلى رأي سفيان! الله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣][(٢)]، بل قال قبل ذلك ابن عباس رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا لما اختلفوا في فسخ الحج إلى العمرة، وابن عباس رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا يرى وجوب فسخ الحج إلى العمرة أخذًا بالدليل حديث رسول الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قال: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ: قَالَ

---

(١) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ٢٨٢)، ومدارج السالكين (٢/ ٣٣٥).

(٢) قال أبو طالب المشكاني: قيل لأحمد بن حنبل: إن قومًا يدعون الحديث ويذهبون إلى رأي سفيان فقال: أعجب لقوم سمعوا الحديث وعرفوا الإسناد وصحته يدعونه ويذهبون إلى رأي سفيان وغيره! قال الله: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣] وتدري ما الفتنة؟ الكفر، قال الله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧] يدعون الحديث عن رسول الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وتغلبهم أهواؤهم إلى الرأي. الصارم المسلول (ص ٥٦- ٥٧).

أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ؟»[(١)]، فإذا استبان الدليل، فلا قول لأحد، الواجب اتِّباع الدليل، أما إذا لم يتبين الدليل والاجتهادات محتملة، وكل له احتمال، فهنا لا إنكار في مسائل الاجتهاد، هذه المسألة: الذين يقولون: لا إنكار في مسائل الاجتهاد، إذا لم يتبين الدليل مع أحد العلماء، وإنما كل واحد يحتمل أنه هو الصحيح، فحينئذ من أخذ من قول أحد منهم فلا إنكار عليه، إذا كان لا يستطيع أن يبحث ويعرف الأدلة، لا إنكار عليه؛ لأن هذا منتهى استطاعته.

## ضوابط التقليد والاجتهاد وأدوات الاجتهاد

[س١٠٨٧] الفرق بين التقليد والاتباع؟

الجواب: لا فرق بينهما، التقليد هو الاتباع والاتباع هو التقليد، ولكن إذا كان الإنسان يعرف الحكم الشرعي بنفسه فيجب عليه ذلك، ولا يجوز أن يقلد، أما إذا كان ما يستطيع أن يصل إلى الحكم بنفسه فلا بأس أن يسأل أهل العلم ويأخذ بما يقولون.

بهذا الشرط: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْـلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، فدل على أن الذي يعلم ويستطيع معرفة الحكم أنه يبحث هو عن الحكم الشرعي، وأما الذي لا يستطيع فهو يسأل أهل العلم ويقلدهم؛ لأنه ما يستطيع أكثر من ذلك.

---

(١) أخرجه بنحو هذا اللفظ: أحمد (٥/ ٢٢٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٢١٠)، والضياء المقدسي في المختارة (١٠/ ٣٣١)، ولفظه: «أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ، أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!»، وذكره بلفظه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢١٥)، وابن القيم في إعلام الموقعين (٢/ ٢٣٨).

[س١٠٨٨] هل يُعذَر من أداه اجتهاده إلى بدعة؟

الجواب: ما يعذر، البدعة ما يعذر فيها؛ لأن الواجب عليه إن كان يحسن الاستدلال أنه يرجع إلى الأدلة من الكتاب والسنة، وإن كان عاميًّا لا يحسن الاستدلال فهو يسأل أهل العلم عن هذا الشيء هل هو بدعة أم سنة؟ وليس هو من أهل الاجتهاد، الاجتهاد له أهله، الراسخون في العلم هم الذين يجتهدون، أما المبتدئ في طلب العلم والعامي؛ ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، واجب عليه أن يسأل.

[س١٠٨٩] ما الفرق بين الاتباع والتقليد؟

الجواب: الاتباع هو الاتباع مع الدليل، الاتباع باتباع الدليل، أخذ القول بدليله، هذا هو الاتباع، أما التقليد فهو أخذ القول بدون دليل، هذا التقليد.

[س١٠٩٠] يقول: هل يجب على المسلم أن يكون ملتزمًا بأحد المذاهب الأربعة؟

الجواب: يجب على المسلم أن يلتزم بالحق، فإن كان عالمًا فإنه يلتزم بما قام عليه الدليل، وإن كان عاميًّا يسأل أهل العلم من أهل السنة، ويأخذ بقولهم ممن يثق بعلمه ودينه؛ لقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، ومن ذلك الانتماء إلى أحد المذاهب الأربعة، لا بد من طالب العلم أنه يأخذ العلم عن طريق أحد المذاهب الأربعة؛ حتى يتحصل عنده علم غزير؛ يستطيع به أن يستقل بمعرفة الأحكام، أما ما دام أنه ما يستطيع الاستقلال بنفسه، فلا بأس أن يسير على أحد المذاهب الأربعة، ويسأل أهل العلم.

## العام والخاص والمطلق والمقيد

[س١٠٩١] ما الفرق بين العام والمطلق، وبين الخاص والمقيد في علم الأصول؟

الجواب: العام هذا في الأعيان، أما المطلق فهو في الأوصاف، المطلق في الأوصاف والعام في الأعيان، هذا الفرق بينهما، المطلق في الأوصاف، والمقيد هو المقيد بصفة، مثل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة:٣]، هنا «رقبة» هذه مطلقة، يعني: أي رقبة، لكن جاء في الآية الأخرى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء:٩٢]، فتُقيد المطلقة بالمؤمنة فقوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ هذا مطلق يُقيد بقوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، فيحمل المطلق على المقيد.

[س١٠٩٢] هذا سائلٌ يقول: هل يُحمَل المُطلق على المُقيَّد في كلام أهل البدع؟

الجواب: يحمل المُطلق على المُقيَّد في نصوص القرآن والسُّنَّة، ويُحمَل المُطلق على المُقيَّد في كلام الله وكلام رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## المنطوق والمفهوم

[س١٠٩٣] ما معنى «مفهوم اللقب»، وما معنى «مفهوم المخالفة»؟

الجواب: هذه مسائل أصولية تحتاج إلى دراسة، ما هي محل سؤال الآن، مسائل أصولية تحتاج إلى أنك تدرس على المشايخ، وتقرأ كتب الأصول، وتعرف هذه الأشياء وغيرها.

[س١٠٩٤] يقول: هل هذه من قواعد اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة وما معناها: (إجراء النصوص على ظاهرها، عدم التفريق بين النَّص والآخر، عدم تقديم العقل على النقل)؟

الجواب: نعم إجراء النصوص على معانيها، ظاهرها يعني على معانيها من غير تحريف، من غير التأويل، ومن غير تكييف، تُجرى على مدلولها ومعناها الصحيح، وأيضًا الاستدلال على الأسماء والصفات إنما يكون بالأدلة من القرآن والسُّنَّة، بالأدلة النقلية، أما العقل فلا يُستدل به على الأسماء والصفات؛ لأنها توقيفية ولا يُثبت منها شيء إلا ما أثبته الله لنفسه أو أثبته الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لله يُتبع فيها النصوص.

## اليقين لا يزول بالشك

[س١٠٩٥] فضيلة الشيخ، هل هناك حدٌّ أو مقدارٌ للشك الذي معه تبطُل العبادة؛ كالشك في صحة الوضوء وغيره، وما هو الواجب على الشخص الذي يعترض له مثل هذا؟

الجواب: الشك لا يُبطل العبادة، يا إخوان الشك لا يُبطل العبادة، اليقين لا يزول بالشك، فإذا كنت تيقَّنت الوضوء، ثم شككت هل انتقض أو لا؟ تبني على الأصل وهو اليقين، ووضوؤك صحيح؛ لأن اليقين لا يزول بالشك، في الوضوء وفي الصلاة وفي غيرها تبني على اليقين.

## الضرورات تبيح المحظورات

[س١٠٩٦] يقول السائل: قاعدة «الضرورات تبيح المحظورات» ما هو ضابطها؟ وهل لطالب العلم أن يقدر الضرورة؟

الجواب: الضرورة مثل إذا أشرف الإنسان على الهلاك، وليس معه طعام، وأشرف على الهلاك، ولا عنده إلا الميتة، يأكل من الميتة بقدر ما يبقي عليه حياته، بقدر ما يبقي، هذا من باب الضرورة؛ لأنه لا حرام مع ضرورة، إذا وصلت الحالة إلى الضرورة أبيح ما كان حرامًا بقدر الحاجة، ثم يعود حرامًا كما كان في الأول.

## البدعة والمصلحة المرسلة

[س١٠٩٧] جزاكم الله خيرًا، ما هو القول الفصل في الفرق بين البدعة والمصلحة المرسلة؟

الجواب: البدعة في الدين: إحداث شيءٍ في الدين من غير دليل من كتاب الله أو سُنَّة رسوله، أما المصلحة المرسلة في المعاملات التي لا دليل على منعها؛ لأن الأصل الحل والإباحة.

[س١٠٩٨] يقول السائل: ماهي المصلحة المرسلة؟

الجواب: المنافع، المصالح المرسلة هي المنافع التي لم يرد نهي عنها.

## العبرة بالمقاصد

[س١٠٩٩] يقول: ماذا تقول فيمَن يقول: إن العبرة في الأقوال والأفعال بالمقاصد؟

الجواب: لا شك، هذا قاله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(١)، فالأعمال والأقوال بالمقاصد والنِّيات.

## ضابط الإجماع والترجيح بين أقوال العلماء

[س١١٠٠] إذا اختلف الصحابة على قولين فلا يجوز إحداث قول ثالث، فهل يجوز الإجماع على أحد القولين؟

الجواب: السؤال هذا ما هو بوجيه، إذا اختلف الصحابة فيما بينهم فلا حجة لقول بعضهم على بعض، تكون المسألة اجتهادية، وإنما يكون قول الصحابي حجة إذا لم يخالفه صحابي آخر، يكون حجة عند بعض الأصوليين، أما إذا خالفه صحابي آخر صارت المسألة اجتهادية.

[س١١٠١] إذا خالف نص ظاهر إجماعًا، فما العمل؟

الجواب: لا يمكن أن النص يخالف الإجماع، لا تجمع الأمة على ضلالة(٢)، ومخالفة النص ضلالة، لا يمكن أن يكون هناك إجماع يخالف النص.

[س١١٠٢] هل الترجيح في المسائل الخلافية لأهل العلم أم للمقلدين؟

الجواب: الترجيح -يا أخي- عمل صعب، لا يقوم به إلا أهل العلم

---

(١) أخرجه البخاري (١، ٥٤، ٥٠٧٠)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ»، أخرجه الترمذي (٢١٦٧)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٤٤٧) رقم (١٣٦٢٣).

الذين يعرفون الأدلة، ويعرفون وجه الاستدلال، ويعرفون وجه الأحاديث، أو النسخ فيها، أو حمل المطلق على المقيد، هذه أمور لا يعرفها إلا العلماء، فأنت تسأل أهل العلم إذا أشكل عليك شيء، أما أنك ترجح وأنت جاهل أو مبتدئ! لا يجوز لك هذا، لم تبلغ هذه الدرجة.

## أقسام أحكام التكليف

[س١١٠٣] ما الفرق بين قولنا: يُشرع كذا، ويجوز كذا؟

الجواب: يُشرع أعم من يجوز، يُشرع يشمل الواجب والمستحب، وأما (يجوز كذا) يعني: يُباح، هذا المراد به المباح؛ لأن الأحكام الشرعية إما واجب، وإما مستحب، وإما مباح، وإما محرم، وإما مكروه، خمسة أنواع.

[س١١٠٤] ما الفرق بين السنة الواجبة، والسنة المستحبة؟

الجواب: الأوامر التي في القرآن أو في السنة الأصل فيها الوجوب، إذا أمر الله بشيء، أو أمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشيء، فالأصل في ذلك الوجوب، ولا يصرف الأمر عن الوجوب إلى الاستحباب إلا دليلٌ آخر من الآيات، أو من الأحاديث، وقد يكون الأمر للإباحة، قد يكون للوجوب، وقد يكون للاستحباب، وقد يكون للإباحة، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ﴾ [المائدة:٢]، أي: إذا حللتم من الإحرام فاصطادوا، هذا ليس بأمر وجوب، ولا أمر استحباب، وإنما هو أمر إباحة، فالأمر إذا جاء بعد نهي فإنه للإباحة، لكن الأصل الوجوب، إلا إذا دلَّ دليل على صرفه عن الوجوب من الكتاب أو من السنة.

**[س١١٠٥] متى يكون الأمر للوجوب، ومتى يكون للاستحباب، ومتى يكون للنهي والكراهة؟**

الجواب: الأصل أن الأمر للوجوب، هذا هو الأصل، ولا يكون للاستحباب إلا بدليل يصرفه عن الوجوب، والنهي الأصل أنه للتحريم، ولا يجوز صرفه للكراهة إلا بدليل.

**[س١١٠٦] يقول: ما أقسام العبادة؟**

الجواب: العبادة أقسامٌ كثيرة، كل ما أمر الله به ففعله عبادة، سواء كان واجبًا أو مُستحبًّا، كله من أنواع العبادة، من أنواعها: الصلاة والزكاة والصيام والحج، والجهاد في سبيل الله، وبِر الوالدين وصلة الأرحام، والأمر بالمعروف والنهي عن المُنكر، والدعوة إلى الله، فأنواع العبادة كثيرة، العبادات الظاهرة، والعبادات الباطنة؛ مثل: الخوف من الله، والخشية لله، والرغبة في ما عند الله، والخشوع لله عَزَّوَجَلَّ هذه عبادة قلبية بالقلب.

**[س١١٠٧] يظن البعض أن معنى العبادة يقتصر على الصلاة والصيام وغير ذلك، فهل هذا صحيح؟**

الجواب: العبادة أنواعٌ كثيرة، ما هي محصورة في الصلاة والصيام والزكاة والحج، وإنما هذه أركان الإسلام، أركان الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، هذه هي الأركان التي يقوم عليها الدين، وبقيَّة الطاعات مكملات لهذه الأركان، ومُتممات لهذه الأركان، وهي كثيرة، العبادات كثيرة، عباداتٌ باللسان كذِكر الله، وتلاوة القرآن، والأمر بالمعروف والنهي عن المُنكر، والدعوة إلى الله

والنصيحة، وإصلاح ذات البين، وعباداتٌ بالأفعال كالصلاة والصيام والحج والجهاد في سبيل الله، وعباداتٌ بالقلب كالخشوع والخشية والرغبة والرهبة والإنابة، هذه في القلب، والمحبة محبة الله جَلَّ وَعَلَا، محبة أوليائه، هذه عبادات قلبية، فالعبادات كثيرة، ولهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العبادة اسمٌ جامع لكل ما يُحبُّه الله ويرضاه من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة»[١].

## شروط التكليف

**[س١١٠٨] يقول: طفل عمره ثلاثة عشر عامًا، مات بمرض القلب، فهل عليه شيء؟**

الجواب: عليه شيء إذا مات؟! كيف يكون عليه شيء؟! مات خلاص وانتهى.

**[س١١٠٩] ما هي علامات البلوغ للفتى، وهل لو نبت الشعر حول الذَّكر يكون قد بلغ؟**

الجواب: علامات البلوغ بالنسبة للفتى ثلاثة أمور:

**الأمر الأول:** الإنزال؛ إذا حصل منه إنزال واحتلام، فقد بلغ.

**الأمر الثاني:** الإنبات؛ إذا أنبت الشعر الخشن حول القبل، قد حصل البلوغ.

**الأمر الثالث:** إذا لم يحصل إنزال، ولم يحصل إنبات، وبلغ خمس عشرة سنة، فإنه يبلغ بذلك.

---

(١) يُنظر: رسالة العبودية، ضمن مجموع الفتاوى (١٠/ ١٤٩).

**[س١١١٠] بالنسبة للصبي الذي تجاوز الخامسة عشر من عمره، ولم تظهر عليه أي علامة من علامات البلوغ، هل يعتبر مكلَّفًا؟**

الجواب: علامات البلوغ بالنسبة للذكر ثلاث:

**الأول:** الاحتلام؛ إذا احتلم فقد بلغ، يعني: إذا أنزل منيًّا فقد بلغ.

**الثانية:** الإنبات؛ إذا أنبت شعرًا خشنًا حول القبل أو الدبر فقد بلغ.

**الثالثة:** السن؛ إذا بلغ خمس عشرة سنة، يعني: إذا لم يحصل منه إنزال واحتلام، ولم ينبت، فآخر حدٍّ خمس عشرة سنة، فإذا بلغ خمس عشرة سنة فإنه يكون قد بلغ هذا بالنسبة للذكر.

تزيد الأنثى علامة رابعة، وهي: الحيض؛ إذا حاضت فإنها قد بلغت.

**[س١١١١] لدي ابن مُعاق، وبدأت علامة البلوغ تظهر عليه، ولا يُميِّز، فما الحل في أمور دينه -كحلق العانة، وغُسل الجنابة عند احتلامه- علمًا بأنه لا يُميِّز في بعض الأمور -كالليل والنهار، والصلوات المفروضة- ويُعاني من ضمور في خلايا المخ؟**

الجواب: أنت وليُّه، وعليك أن تعتني به وبنظافته وبوضوئه، الصلاة ما عليه صلاة، مادام ما عنده فِكر، ولا يشعر، ولا يعقِل، ما عليه صلاة، ولا عليه وضوء ولا اغتسال، إلا إن كان عنده فِكر، إذا كان عنده فِكر يجب عليك أن تقوم عليه، وتأمره بالوضوء والاغتسال والصلاة، أما إذا كان ما عنده فِكر ولا يُميِّز، هذا ليس عليه صلاة، إنما التنظيف وقص شعوره وأظفاره هذا شيء طيب، لا تتركه طويل الأظافر أو طويل شعر العانة، عليك أن تواليه، وأنت مأجور إن شاء الله.

**[س١١١٢] إذا كان الشخص مصابًا بالسحر، فهل يعذر في جميع أفعاله؛ كالوقوع في الفواحش، والتخلف عن صلاة الجماعة وصلاة الفجر؟**

الجواب: ما دام عقله معه فإنه يؤاخذ في جميع أفعاله، يؤاخذ عليها، أما إذا غاب عقله، صار مثل المجنون ما عنده عقل، فهذا لا يؤاخذ إلا بالإتلافات، إذا أتلف نفسًا أو مالًا فإنه يضمن.

## قاعدة في تمييز الكبائر عن الصغائر

**[س١١١٣] إذا أتى اللعن في آية أو حديث هل معنى ذلك أن مَن فعَل الفعل الذي اقتضى اللعن فاعل لكبيرة؟**

الجواب: ما في شك؛ كل ذنب خُتم بلعنة، أو غضب، أو نار، أو رُتب عليه حدٌّ في الدنيا، أو وعيد في الآخرة، فإنه من الكبائر.

**[س١١١٤] يقول السائل: ما هي الكبائر، وما هي الصغائر، وما حدودها؟**

الجواب: الكبائر: هي التي رُتِّب عليها حدٌّ في الدنيا، أو وعيد في الآخرة باللعنة أو الغضب أو النار، هذه الكبائر، أما الصغائر: فهي ما نُهي عنها ولم يُرتَّب عليها عقوبة خاصة، هذه تُسمَّى بالصغائر؛ لأنها لم يُرتب عليها حدود في الدنيا، ولم تُخصص بوعيد كما خُصِّصت الكبائر، وإنما هي معاصٍ ومحرمات، وفيها إثم، وتجب التوبة منها.

# أحكام الطهـارة

## خصال الفطرة

**[س١١١٥] ما حكم ختان الإناث؟**

الجواب: مباح، ختان الأنثى مباح، لكن من غير إسراف، لابد أن يكون بيد امرأة تحسن الختان تسمى: الخافضة.

**[س١١١٦] ما حُكم ختان الإناث؟**

الجواب: ختان الإناث سنة، أما ختان الذكور فهو واجب.

**[س١١١٧] هل ختان البنات جائز؟**

الجواب: نعم، ختان البنات مستحب، لكن له ضوابط شرعية، ما هو ختان مطلق، وإنما له ضوابط وأوصاف شرعية، إذا نُفِّذ بموجب السنة فهو مستحب.

**[س١١١٨] هل حلق الشعر الذي حول حلقة الدُّبر يدخل في حلق العانة الواجب؟**

الجواب: نعم إزالة الشعر عن القُبل والدبر هذا من التجمل والتحسين وإزالة الأذى، هذا شيء من السنة، بل هو من خصال الفطرة، هذا يُسمَّى بالاستحداد، وهو إزالة الشعر الذي حول القُبل أو الدُّبر.

**[س١١١٩] ما حُكم من يُخصِّص يوم الجمعة لحلق شعر العانة، وتقليم الأظافر، ونتف الإبطين؟**

الجواب: لا تحديد ليوم الجمعة، المطلوب هو إزالة هذه الأشياء، إذا طالت،

ولا يتركها تطول، وآخر حدٍّ أربعون يومًا؛ كما في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفِ الْإِبِطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»(١)، وإذا أخذها كل أسبوع فهذا أحسن، ولكن لا يخصها بيوم الجمعة ولا بغيره، في أي يومٍ من الأيام تيسر له ذلك.

**[س١١٢٠] يقول السائل: ما السنة في قص الشارب؟**

الجواب: السنة في قص الشارب إحفاؤه، بحيث لا يُترك يطول، يقصه ويجزه، ولا يتركه يطول، ويتعاهده في كل أسبوع، ويقصه ويجزه، ولا يتركه يطول ويتشوه.

## أحكام السواك وما في حكمه

**[س١١٢١] هل النساء مأمورات بالسواك مثل الرجال؟**

الجواب: نعم، السواك مستحب للرجال والنساء، وهن بحاجة للسواك مثل الرجال، سنة في حقهن وفي حق الرجال.

**[س١١٢٢] هل التسوك يكون باليمين أم بالشمال؟**

الجواب: التسوك -يعني: استعمال المسواك- يكون باليد اليسرى؛ لأنه من إزالة الأذى، واليد اليسرى أو الشمال تُستعمل لإزالة الأذى.

**[س١١٢٣] هل من السنة استخدام السواك باليد اليمنى؟**

الجواب: لا، السنة أن تمسك السواك باليد اليسرى؛ لأنه من إزالة الأذى، رائحة الأسنان والفم هذا إزالة أذى، والأذى يزال باليد اليسرى، أما اليد اليمنى

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨).

فتستعمل للطيبات؛ للأخذ والعطاء والسلام، والأكل والشرب، الأشياء الطيبة باليمنى، أما إزالة الأذى والقاذورات، فتكون باليد اليسرى.

## أقسام المياه والصفات التي تسلب من الماء طهوريته

[س١١٢٤] **ما الفرق بين الماء الطاهر، والطهور؟**

الجواب: قُسِّم الماء إلى ثلاثة أقسام: طهور، وطاهر، ونجس.

**الطاهر:** هو الطاهر في نفسه الذي لا يطهر غيره، إنما هو طاهر هو في نفسه لكن لا يطهر غيره، لكن الصحيح: أن الماء ينقسم إلى قسمين: طهور أو نجس، فإما أنه طهور يطهر غيره وإما نجس، هذا هو الصحيح في التقسيم.

## الاستنجاء والاستجمار

[س١١٢٥] **ما حكم الاستنجاء بماء زمزم؟**

الجواب: لا بأس بذلك، ما ورد منع من هذا.

[س١١٢٦] **هل يجوز الاستنجاء والاغتسال بماء زمزم في دورات المياه؟**

الجواب: لا بأس بالوضوء وبالاغتسال بماء زمزم، إلا أن الفقهاء كرهوا الاستنجاء به؛ لأنه ماء مبارك وله حرمة، فلا ينبغي أن يمتهن في الحمامات وفي الاستنجاء وغسل النجاسات، وأما الوضوء به والاغتسال به فلا بأس بذلك.

## كيفية غسل ما أصابه بول الصبي والجارية

[س١١٢٧] **ما حكم بول الفتاة التي تبلغ من العمر ثمانية أشهر؟**

الجواب: لافرق بين الكبيرة والصغيرة من الإناث، البول نجس، ويغسل

كما يغسل بول الكبير لافرق، الفرق إنما هو في الذكور بين الطفل الذي لا يأكل الطعام يقتصر على الرضاع فهذا يكفي فيه الرش، وبين الكبير هذا يغسل.

## صفة الغُسْل وأنواعه

[س١١٢٨] زوجتي لا تغتسل من الجنابة في الليل، وتقول: لأنها تمرض إذا اغتسلت! لذلك تكتفي بالوضوء وفي النهار تغتسل، ماذا يلزمها في هذه الحالة؟

الجواب: يلزمها أنها إذا لم تتطهر من الجنابة ولا من الحيض والحدث الأكبر، فلا تصح صلواتها كلها، فعليها أن تتوب إلى الله، وأن تغتسل من الحدث الأكبر والأصغر، وتؤدي الصلاة على طهارة.

[س١١٢٩] هل يجزئ الاغتسال عن الوضوء، وهل له شروط؟

الجواب: إذا نوى دخول الوضوء بالاغتسال، وغسل جميع جسمه، فإن هذا يجزئ؛ لأن الطهارة الصغرى تدخل في الطهارة الكبرى، وقد غسل جميع جسمه بما في ذلك أعضاء الوضوء، فيكون قد تطهر من الحدثين؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(١)، ولكن الأفضل والسنة أن يتوضأ أولًا ثم يغتسل، هكذا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل ذلك(٢).

[س١١٣٠] متى يكون الوضوء للصلاة عندما أريد الاغتسال، هل هو قبل الاغتسال أم بعده؟

الجواب: السنة أن يتوضأ أولًا، ثم يغتسل، هكذا كان يفعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٣)، أما لو عكس واغتسل أولاً، ثم توضأ، فلا بأس في ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) كما في حديث ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجه البخاري (٢٧٤)، ومسلم (٣١٧).
(٣) كما في حديث ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجه البخاري (٢٧٤)، ومسلم (٣١٧).

[س١١٣١] هل الغسل يجزئ عن الوضوء؟

الجواب: إذا نوى دخول الوضوء والغسل، أجزأ ذلك؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(١)، تدخل الطهارة الصغرى في الطهارة الكبرى إذا نواها، وكونه توضأ أولًا، ثم يغتسل بعد الوضوء هذا أفضل وأكمل، وهذا الذي فعله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

[س١١٣٢] هل غسل الجمعة يجزئ عن الوضوء وغسل الجنابة؟

الجواب: حسب النية، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(٣)، فإذا نوى دخول الوضوء مع الاغتسال وعمَّم جسمه الماء، فإنه يكفي عن الوضوء؛ لأنه ناويه مع الاغتسال.

[س١١٣٣] هل الذكر الذي عقب الوضوء يُستحب عقب الغسل؟

الجواب: نعم يُستحب الذكر عقب الطهارة، سواء في الاغتسال، أو في الوضوء، بأن يرفع بصره إلى السماء ويقول: «**أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ**»(٤)، يقول هذا عقب الطهارة بالوضوء أو بالاغتسال.

[س١١٣٤] أصابتني جنابة قبل أن أنام، فنويت أن أقوم قبل الفجر وأغتسل، فاستيقظت قبل صلاة الفجر فاغتسلت ونسيت أني على جنابة، فعند الصلاة تذكرت بأني لم أجدد النية، فهل فعلي صحيح، وما حكم صلاتي؟

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في حديث ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجه البخاري (٢٧٤)، ومسلم (٣١٧).

(٣) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه الترمذي (٥٥) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصله في مسلم (٢٣٤).

الجواب: نعم، إذا كنت اغتسلت للتنظف أو للتبرد وقت الفجر ولم تنوِ رفع الجنابة، فالجنابة باقية عليك، وصلاتك غير صحيحة، فتغتسل عن الجنابة بنية رفع الحدث؛ لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(١)، تغتسل عن الجنابة بنية رفع الجنابة، وتعيد الصلاة التي صليتها.

**[س١١٣٥] معلوم أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا اغتسل من الجنابة غسل مذاكيره، ثم يغسل يديه بالتراب، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة(٢)، السؤال: ماذا يعني: غسله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يديه بالتراب؟**

الجواب: لأجل قطع رائحة الأثر الخارج، إنه يعلق بيده، إذا نجَّى فرجه يصير فيه رائحة من الخارج، يمسحه بالتراب؛ من أجل أن تذهب الرائحة، فالتراب طهور، وهو منقٍ أيضًا، هذه الحكمة، وإذا غسل يده بصابون أو بمنظف يكفي عن التراب.

**[س١١٣٦] في أحد أيام رمضان الماضي استيقظت من النوم، فاغتسلت غسل الجمعة، وبعد أن اغتسلت، تبين لي أني احتلمت، ولم أعد الغسل؛ ظنًّا مني أن غسل الجمعة يجزئ عن غسل الجنابة، وبعد فترة علمت أن غسل الجمعة لا يجزئ عن غسل الجنابة، فأعدت صلاة الجمعة ظهرًا، ولم أقضِ صيام ذلك اليوم، هل فعلي صحيح؟**

الجواب: الصيام صحيح؛ لأن الاحتلام لا ينقض الصيام؛ لأنه بغير اختيارك، ولو خرج منك مني في الاحتلام، فهذا لا يبطل الصيام؛ لأنه بغير

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٢) كما في حديث ميمونة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أخرجه البخاري (٢٧٤)، ومسلم (٣١٧).

اختيارك، وأما ما دمت صليت الجمعة، وقضيتها ظهرًا، فالحمد لله عملت بالاحتياط.

**[س١١٣٧] من استيقظ من النوم، ووجد في ثوبه بللًا، ماذا عليه؟**

الجواب: إذا وجد البلل في ثوبه أو على جسمه، فهذا احتلام، فعليه أن يغتسل؛ لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ**»(١)، الماء يعني: الاغتسال، من الماء يعني: من خروج المني، والنائم لا يشعر، قد يحتلم وهو ما يدري، لكن إذا وجد الأثر، فهذا دليل على أنه احتلم، فيغتسل.

**[س١١٣٨] هذا يقول: ما كيفية الغسل من الجنابة، وهل بالماء فقط أم بالماء والصابون؟**

الجواب: لا، بالماء فقط، الصابون هذا ما هو داخل فيه، وإنما يستعمل الصابون للنظافة، وليس بممنوع من هذا، أما الجنابة؛ فيزيلها الماء المجرد، إلا إذا كان على جلده شيء مما يمنع وصول الماء، كالأصباغ والبويات والطين والعجين، وما أشبه ذلك، فعليه أن يزيله؛ لأنه إذا لم يزل الحوائل التي تمنع وصول الماء إلى الجلد، فإنه لا يصح منه الاغتسال؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رجلًا في قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء، فقال له: «اذهب فأحسن وضوءك»(٢)، وأما إذا كان على الجلد لصوق على جرح أو جبيرة على جرح، ويحتاج إلى بقائها على

---

(١) أخرجه مسلم (٣٤٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٢٤/ ٢٥١)، وأبو داود (١٧٥) عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّ وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدْرُ الدِّرْهَمِ، لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

الجرح، فإنه يكفي أن يمسح عليها، ومسحه عليها يكفي عن غسل ما تحتها؛ لأجل الحاجة أو الضرورة، وهذا من تيسير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

**[س١١٣٩] هل يجب على المسلم أن يغتسل من الجنابة قبل النوم؟**

الجواب: ما يجب عليه أن يغتسل قبل النوم، يجوز أن ينام وهو جنب، كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينام وهو جنب من غير أن يمس ماءً؛ كما في الحديث[1]، ولكن الاغتسال قبل النوم أفضل، أو على الأقل يتوضأ قبل النوم.

**[س١١٤٠] هل يجزئ للمرأة عند الاغتسال من الجنابة أن تخلل شعر الرأس بالماء فقط دون التدليك؟**

الجواب: عند الجنابة ترسل عليها الماء، وتبلغه بالماء، لو أنها ما نقضته، النقض يكون للحيض والنفاس، إذا كان مضفورًا تنقضه للحيض والنفاس، أما الجنابة فلا تنقضه، تفيض الماء عليه وتبلغه ولا تنقضه، وإذا استعملت الدلك فهو أحوط وأحسن.

**[س١١٤١] هل تجب المضمضة والاستنشاق عند الاغتسال في غسل الجنابة؟**

الجواب: نعم، لابد من المضمضة والاستنشاق في الطهارتين، في الوضوء وفي الاغتسال؛ لأنهما من الوجه، الفم والأنف من الوجه؛ ولذلك شرع الله المضمضة والاستنشاق عند غسل الوجه.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٤٠/ ١٩١)، والترمذي (١١٨)، وابن ماجه (٥٨١)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجْنِبُ ثُمَّ يَنَامُ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً حَتَّى يَقُومَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَيَغْتَسِلَ».

## فروض الوضوء وصفته

**[س١١٤٢] ما معنى التعدي في الوضوء؟**

الجواب: التعدي في الوضوء هو الزيادة عن المشروع، العبادات كلها الواجب أن يأتي بها الإنسان على الصفة الشرعية من غير غلو -أي: إفراط- ومن غير تفريط، فلا يقصر فيها ولا يزيد، فالوضوء- مثلًا- التعدي فيه أن يزيد الإنسان في الغسلات على ما شرعه الرسول ﷺ، فالواجب غسل الأعضاء مرة مرة، هذا هو الواجب والفرض، وإذا زاد غسلتين أو ثلاثًا هذا أيضًا طيب، أما إذا زاد على الثلاث فهذا تعدٍّ وغلو ولا يجوز، الفرض واحدة، والثنتان فضيلة، والثلاث سنة، وأما الرابعة فهي بدعة، هذا تعدٍّ، فلا يسرف الإنسان في غسل الأعضاء ويزيد يقول: هذه زيادة خير! لا، الخير فيما شرعه الله ورسوله، وكذلك من التعدي في الوضوء: الإسراف في الماء؛ النبي ﷺ «كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْـمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ»[(١)]، والمد: رُبع الصاع، وهو أكمل الخلق عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أكمل الخلق طهارة يتوضأ بالمد وهو رُبع الصاع، ويغتسل بالصاع، فإذا زاد عن ذلك فهذا إسراف وتعدٍّ في الوضوء.

**[س١١٤٣] هل إذا توضأ الإنسان بأكثر من ثلثي مد، يعتبر هذا إسرافًا في الماء، وما ثلثا المد؟**

الجواب: لا، ما يعتبر إسرافًا في الماء، لكن كلما قلَّ ماء الوضوء مع الإسباغ هذا أفضل؛ لأنه ﷺ «كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْـمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أَمْـدَادٍ»(١)، والمدُّ: ربع الصاع، فإذا قلَّ الماء مع إسباغ الوضوء، فهذا أفضل وأحسن.

**[س١١٤٤] امرأة كبيرة في السن -كما تقول- عندما تتوضأ بالنسبة لغسل الأرجل تمسحها حتى الفخذ، هل في ذلك شيء؟**

الجواب: هذا لا يجوز، هذا زيادة على المشروع، تغسل الكعبين وما تحتهما، هذا هو الواجب؛ ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة:٦]، وما زاد على الكعبين فهو بدعة لا يجوز.

**[س١١٤٥] هل يُشترط إمرار اليد على العضو أثناء الوضوء، أو يكفي غمسها في الماء بدون استعمال اليد؟**

الجواب: إذا جرى الماء على العضو كله فهذا يكفي، لكن كونه يدلكه هذا سنة، دلكه سنة، وأما إجراء الماء عليه أو غمسه بالماء حتى يعمه فهذا هو الفرض.

**[س١١٤٦] إذا توضأت هل أنشف أعضاء الوضوء بعد الوضوء؟**

الجواب: لا بأس بذلك، لا بأس باستعمال المنشفة بعد الوضوء أو بعد الاغتسال من الجنابة، لا بأس.

**[س١١٤٧] هل تُغسل الرِّجلان في الوضوء باليد اليمنى أم اليسرى؟**

الجواب: باليمنى، الغسل يكون باليد اليمنى، إلا النجاسة والأوساخ هذه تُزال باليد اليسرى، فإذا استعمل اليدين في غسل الوجه، وفي غسل الذراعين، ومسح الرأس، وغسل الرِّجْلين، فلا بأس تستعمل اليدين كليهما.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

**[س١١٤٨] رجل أراد أن يتوضأ، فلم يجد الماء، فنزل المطر، فأصاب جميع أعضاء الوضوء، مع أنه نوى الترتيب والوضوء، فما الحكم؟**

الجواب: المطر ما يكفي، إذا كان الماء يصب من صنبور، أو من مرتفع، وعرض أعضاءه له بالنية عن نية الوضوء، فلا بأس، أما نقط المطر، فما تكفي هذه للوضوء؛ لأنها ليست كثيرة.

**[س١١٤٩] هل تُمسح الرقبة عند الوضوء؟**

الجواب: لا، هذه بدعة، تمسح الرأس فقط، الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [المائدة:٦]، والرقبة لا تُسمَّى رأسًا، المسح على الرأس فقط، أما الرقبة فمسحها بدعة.

**[س١١٥٠] هل يبطل وضوء من غسل بعض الأعضاء ثلاثًا، وبعضها مرة أو مرتين مع العجلة؟**

الجواب: لا، ما يبطل، الواجب غسلة واحدة، والثانية فضيلة، والثالثة سنة، وما زاد على الثالثة فإنه بدعة، وإن اقتصر على غسلة واحدة شاملة للعضو فإنها تكفي، الفريضة واحدة، وما زاد عنها فهو سنة إلى ثلاث، ولا يلزم أن كل عضو يُغسل ثلاثًا، لو أن بعض الأعضاء ثلاثًا، وبعضها مرتين، وبعضها مرة، يجزئ هذا .

**[س١١٥١] الوضوء لكل صلاة هل هو مشروع؟**

الجواب: يستحب، وهذا يسمونه تجديد الوضوء، إذا صليت به وأردت أن تصلي مرة ثانية يستحب أنك تجدد الوضوء، وإن صليت عدة صلوات بوضوء

واحد جائز هذا حتى ينتقض الوضوء، أما التجديد فهذا مستحب، وليس بواجب.

[س١١٥٢] توضأت وصليت الظهر، هل يجوز أن أصلي العصر والمغرب بنفس الوضوء؟

الجواب: ما دام لم ينتقض الوضوء يجوز أن تصلي به عدة صلوات إلى أن ينتقض بأحد النواقض المعروفة.

## وضوء الرجل بفضل وضوء المرأة وعكسه

[س١١٥٣] هل يجوز للرجل أن يتوضأ بباقي وضوء المرأة، والعكس؟

الجواب: لا بأس، على الصحيح أن للرجل أن يتوضأ بفضل وضوء المرأة، والمرأة كذلك؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توضأ بعد زوجته، لما اغتسلت بماء، جاء يريد أن يغتسل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالت: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا! قال: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنِبُ»، فاغتسل منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)].

## حكم الوضوء والبسملة داخل الحمام

[س١١٥٤] هل الوضوء داخل الحمام جائز، وكيف يفعل إذا أراد أن يبسمل؟

الجواب: يجوز الوضوء داخل الحمام؛ لأن الحمام بلاط، ومحل قضاء الحاجة في مكان مخصص، وبقية الغرفة طاهر؛ لأنه يجري عليه الماء، ونظيف، فيجوز أن يتوضأ في الحمام، وإن سمَّى في أول الوضوء فلا بأس؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٦٨)، والترمذي (٦٥)، وابن ماجه (٣٧٠)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ»[(١)]، فالتسمية واجبة، فيسمي في بداية الوضوء[(٢)].

**[س١١٥٥] هل يجوز لي أن أتوضأ داخل دورة المياه، وأسمي الله؟**

الجواب: هذا محل نظر، الذين يرون أن التسمية على الوضوء سنة يقولون: لا تُسمِّ داخل الحمام؛ لأن هذا سنة، والحمام لا يجوز ذكر الله فيه، أو يكره ذكر الله فيه، وهذه سنة، وهم الجمهور، فالجمهور على أن التسمية على الوضوء سنة، أما الذين يرون وجوب التسمية -كالإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فيرون أن التسمية واجبة، وهي واجب الوضوء، فعندهم تُسمِّي ولو في الحمام؛ لأن هذا واجب، وذكر الله في الحمام مكروه، لكن الواجب يُقدَّم، فيُسمي الله عند بداية الوضوء؛ عملًا بقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ»[(٣)].

**[س١١٥٦] إذا أردت الوضوء وأنا داخل دورات المياه، هل أسمي الله وأنا داخل الدورة، أم أتوضأ من غير بسملة؟**

الجواب: المعروف أنه لا يجوز ذكر الله في مواطن قضاء الحاجة، والتسمية

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠١)، والترمذي (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٩)، وأحمد (١٥/ ٢٤٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قال ابن قدامة في المغني (١/ ٧٦): «ظاهر مذهب أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن التسمية مسنونة في طهارة الأحداث كلها، رواه عنه جماعة من أصحابه.

وقال الخلال: الذي استقرت الروايات عنه أنه لا بأس به. يعني: إذا ترك التسمية، وهذا قول الثوري ومالك والشافعي وأبي عبيدة وابن المنذر وأصحاب الرأي.

وعنه: أنها واجبة فيها كلها؛ الوضوء والغسل والتيمم. وهو اختيار أبي بكر، ومذهب الحسن وإسحاق».

(٣) أخرجه أبو داود (١٠١)، والترمذي (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٩)، وأحمد (١٥/ ٢٤٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

على الوضوء عند جماهير أهل العلم سنة ليست واجبة، إنما القول بوجوبها من مفردات مذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١]، وكونه يسمي عند الدخول إذا أراد أن يدخل، ويقول: بسم الله، ويقدم رجله اليسرى، ثم يدخل ويتوضأ، فتكفي التسمية التي عند الدخول قبل أن يدخل الحمام.

## الترتيب والموالاة في الوضوء والغسل

**[س١١٥٧] هل الموالاة شرط في الغسل، أم يجوز تفريقه؛ حيث لو توضأ في أول الليل بنية الغسل، ثم نام وأكمل الغسل آخر الليل، ولم يعد غسل أعضاء الوضوء؟ أفتونا مأجورين.**

الجواب: الموالاة بين الأعضاء في الوضوء فرض من فروض الوضوء؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توضأ مواليًا بين أعضائه، فلو أخَّر غسل العضو حتى ينشف العضو الذي قبله في وقت معتدل، فلا بد من إعادته من أوله؛ لأنه فاتت الموالاة، فالذي يغسل أعضاءه أول الليل، ويكمل آخر الليل، هذا -ما شاء الله- كيف يريد أن ينام؟! فلو قدر أن الموالاة ليست شرطًا في الوضوء، فإن أعضاءه الأولى بطل غسلها بالنوم.

**[س١١٥٨] ما ترتيب غسل الوجه مع المضمضة والاستنشاق في الوضوء؟**

الجواب: الوجه عضو واحد، السنة أن تبدأ بالمضمضة والاستنشاق، ثم

---

(١) قال ابن قدامة في المغني (١/ ٧٦): «ظاهر مذهب أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن التسمية مسنونة في طهارة الأحداث كلها، رواه عنه جماعة من أصحابه.
وقال الخلال: الذي استقرت الروايات عنه أنه لا بأس به. يعني: إذا ترك التسمية، وهذا قول الثوري ومالك والشافعي وأبي عبيدة وابن المنذر وأصحاب الرأي.
وعنه: أنها واجبة فيها كلها؛ الوضوء والغسل والتيمم. وهو اختيار أبي بكر، ومذهب الحسن وإسحاق».

تغسل وجهك، ولو عكست بأن غسلت وجهك، ثم تمضمضت واستنشقت، أجزأ ذلك، المهم أن تغسل الوجه بما فيه المضمضة والاستنشاق، والسنة أن تبدأ بهما قبل غسل الوجه.

**[س١١٥٩] إذا توضأ شخص بأن دخل بكامل بدنه في البحر، ثم خرج، كيف يأتي بشرط الترتيب والموالاة؟**

الجواب: إذا دخل انغمس في البحر ناويًا الوضوء، فإنه يرتفع حدثه بذلك؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[1]، وبعض العلماء يقول: يخرج مرتبًا! يخرج رأسه أولًا، ثم يديه، يخرج مرتبًا؛ مراعاة للموالاة.

## حكم الوضوء بماء زمزم

**[س١١٦٠] ما حكم الوضوء بماء زمزم؟**

الجواب: لا بأس بالوضوء بماء زمزم، لكن يُكره الاستنجاء به، الاستنجاء -وهو غسل الفرج- بماء زمزم مكروه؛ لأنه ماءٌ شريف لا ينبغي أنه يُمتهن في غسل النجاسات وغسل الفرج، أما الوضوء به -بالمضمضة والاستنشاق وغسل الوجه واليدين ومسح الرأس وغسل الرجلين- فلا بأس بذلك.

**[س١١٦١] هل يُشرع الوضوء بزمزم بعد صلاة ركعتي الطواف؟**

الجواب: هذا غير صحيح، لا يلزم الوضوء بزمزم، يبقى على وضوئه الذي طاف به وصلَّى به ركعتي الطواف، يكفي، ولا حاجة أن يتوضأ مرة ثانية، وليس

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

زمزم محلًّا للوضوء، زمزم محلٌّ للسقيا والشراب فقط، ليست محلًّا للوضوء، محلات الوضوء معروفة، محلات الوضوء دورات المياه، ما يتوضأ الإنسان من زمزم، بل يتوضأ من دورات المياه المعينة.

**[س١١٦٢] ما حكم القراءة في ماء زمزم للتشفي به، وما حكم الاغتسال به في دورة المياه؟**

الجواب: لا بأس بالاستشفاء بماء زمزم؛ لأنه ماء مبارك، وإذا قرأ فيه فهذا زيادة خير، ويجوز الاغتسال به والوضوء به، إلا أن بعض العلماء كرهوا الاستنجاء به، أو صبه في دورة المياه؛ لأنه ماء مبارك، ولا يصب في الأماكن النجسة والأماكن القذرة، كره بعض العلماء ذلك.

**[س١١٦٣] ما حكم الوضوء من ماء زمزم الموجود داخل الحرم، وقد كتب عليه مخصص للشرب؟**

الجواب: هذا وقف، ولا يجوز أن يُستعمل إلا للشرب، هذا وقف على الشرب، ويا أخي! عندك دورات المياه -والحمد لله- على جوانب الحرم قريبة، تذهب وتتوضأ منها، وتترك الوقف المخصص للشرب.

**[س١١٦٤] ما الحكم في امرأة تتوضأ من زمزم، تصب الماء على غطاء رأسها إلى أن يصل الماء إلى فروة الرأس، وتصب الماء على الجوارب حتى يصل الماء إلى القدم؛ وذلك لوجود الرجال في مواضئ النساء، فهل الوضوء صحيح؟**

الجواب: المرأة إذا أرادت أن تتوضأ ما تتوضأ أمام الرجال، النساء لهن مواضئ مخصصة خارج المسجد الحرام على جنباته، من هنا وهنا تذهب إلى المواضئ وتتوضأ، ولا تتوضأ أمام الرجال.

**[س١١٦٥] هذا يسأل عن حكم الوضوء بماء زمزم؟**

الجواب: لا بأس بالوضوء من ماء زمزم، ولكن الفقهاء يكرهون الاستنجاء به، وغسل النجاسة به؛ لأنه ماء شريف، فلا يمتهن بغسل النجاسة، أما الوضوء فلا بأس، ولكن ما يفعله كثير من الناس الآن يتوضؤون من أزيار الشرب، فإنه لا يجوز؛ لأن هذه الأزيار إنما جعلت للشراب، ما جعلت للوضوء، الوضوء له أمكنة، له دورات مياه على جوانب الحرم، أما الماء الموضوع في هذه البراميل، فهذا للشرب، ما جعل للوضوء، وأيضًا: يوسخ المسجد بالماء، فلا يجوز، هذا يخرج إلى دورات المياه ويتوضأ.

## كيفية وضوء المرضى ومن حدثه دائم

**[س١١٦٦] إذا أُجريت لي عملية جراحية في الفم، كيف أتوضأ وقد منعني الطبيب من إدخال الماء في فمي؟**

الجواب: توضأ ولا تدخل الماء في فمك، تيمم بدل المضمضة.

**[س١١٦٧] ما حكم صاحب العذر الذي يتوضأ لكل صلاة في صلاة الضحى والعيد، فهل يصلي بوضوء الفجر أم ينتقض وضوؤه؟**

الجواب: إذا كان حدثه دائمًا يتوضأ لكل صلاة، إذا أراد الصلاة -فريضة أو نافلة-، فإنه يتوضأ؛ لأن حالته استثنائية، فيتوضأ عندما يريد الصلاة، ويصلي، ولو خرج منه شيء في الصلاة.

**[س١١٦٨] من كان به سلس ريح هل له أن يتوضأ قبل الأذان؟**

الجواب: الذى حدثه دائم -يعني: دائم مستمر ما يتوقف- هذا لا يتوضأ

إلا عندما يريد الصلاة، إذا اراد الصلاة يتوضأ ويصلي في الحال، ولا يقدم الوضوء بوقت، يتوضأ في الحال، ويصلي على حسب حاله؛ لقوله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦].

**[س١١٦٩] من كان يعاني من سلس البول الدائم كيف يتطهر، وكذلك إذا قيل له: تحكم! فإن هذا التحكم مضر بالصحة، فكيف يفعل؟**

الجواب: قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن:١٦]، فعليه أن يتقي الله ما استطاع، العلماء ذكروا فيمن حدثه دائم ومن به سلس البول، أو خروج الريح المستمر، أو المستحاضة التي ينزل عليها الدم ولا تملك حبسه، هؤلاء يقال لهم: من حدثه دائم. إذا أراد أن يصلي ما يقدم، بل إذا أراد أن يصلي فإنه يستنجي، يغسل فرجه، ويضع عليه شيئًا يمنع تسرب الخارج ثم يتوضأ، ويصلي في الحال، ولو خرج البول وهو يصلي صلاته صحيحة؛ لأنه لا يستطيع أكثر من ذلك.

**[س١١٧٠] ابْتُليت بمرض في المسالك البولية، وآتي للحرم يوميًّا مشيًا على الأقدام من منطقة العزيزية؛ لعدم وجود المال الكافي، وبعد عودتي إلى المنزل أجد قطراتٍ من البول في ملابسي الداخلية لا تتعدى قطرتين أو ثلاثًا، فهل صلاتي وطوافي في الحرم صحيح، علمًا بأني لا أشعر بخروج هذه القطرات أبدًا، ولا يوجد معي المال للعلاج؟**

الجواب: ما دام أن البول ينزل فلا تأتي للحرم وأنت في هذه الحالة، عليك أن تتوضأ عند الصلاة وتُصلي في أقرب مسجد إليك، والحمد لله الصلاة مضاعفة في كل مساجد مكة، كل مكان داخل الأميال فالصلاة فيه مضاعفة عن مائة ألف صلاة.

[س١١٧١] أعاني من سلس البول وانفلات الريح، فمتى أتوضأ؟

الجواب: تتوضأ عند الصلاة، الذي حدثه دائم من بول أو غائط أو ريح ولا ينقطع يتوضأ عند الصلاة، ويصلي على حسب حاله.

**[س١١٧٢] هذا يسأل عن إنسان مبتلًى بسلس البول، ينزل منه البول دائمًا، ماذا يعمل؟**

الجواب: إذا جاءت الصلاة يستنجي -يعني: يغسل ذكره- ويضع عليه شيئًا يحفظ تسرب البول، يضع عليه حافظًا يمنع تسرب البول، ويتوضأ ويصلي في الحال، ولو نزل منه بول في الصلاة صلاته صحيحة؛ لأنه ما يستطيع أكثر من ذلك، قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦]، ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ [البقرة:٢٣٣]، لكن لا يترك الصلاة ويقول: أنا ما أستطيع الوضوء! توضأ على حسب حالك يا أخي، إذا بغيت تصلي تستنجي وتحط شيئًا على الذكر يحفظ البول، ثم توضأ، ثم تصلي في الحال، وإذا نزل شيء وأنت تصلي ما يضر، الصلاة صحيحة؛ لأنك ما تستطيع أكثر من ذلك.

**[س١١٧٣] ينزل مني قطرات بعد البول أحيانًا، وأحيانًا لا ينزل شيء، فهل أعتبر مريضًا بالسلس، وأتوضأ لكل صلاة مع إزالة الآثار من اللباس، أم أتعاهد لباسي، وأبقى على وضوئي؟**

الجواب: السلس هو الحدث الدائم الذي لا يمتنع، أما الذي يجيء بعض الأحيان، وينقطع بعض الأحيان، فهذا ليس السلس، فعليك إذا تبولت أن تنشف ذكرك، وإذا انقطع البول ونشف، تستنجي بالماء، ثم تتوضأ، لا تستعجل

حتى ينقطع البول وينشف الذكر، فإذا أصاب الثوب أو البدن شيء من قطرات البول يجب غسله؛ لأنه نجاسة، فلا تصل فيه.

**[س١١٧٤] عندما أبول قبل الصلاة بوقت أشعر أثناء الصلاة قطرات من البول تنزل، فما حكم صلاتي، وهل هذا من الوسوسة؟**

الجواب: إذا استنجيت تنشفت من البول، وتوضأت، فالوضوء لا ينتقض بمجرد الشك، ما ينتقض إلا باليقين، فإذا توضأت وأنت قد استنجيت قبل الوضوء، ونشفت الذكر، فلا تلتفت إلى الشك؛ لأن هذا وسواس فعليك أن تتركه.

**[س١١٧٥] يقول السائل: ماحكم رجل يخرج منه نقط من البول دون أن يشعر ماذا يفعل، لكنه يلاحظها في الملابس عند دخوله الحمام؟**

الجواب: إن كان هذا من باب الوسواس وليس له حقيقة فهو لا يضره، وعلى المسلم ألا يلتفت إلى الوسواس والأوهام؛ لأن هذا يفتح عليه بابًا من الأوهام يخل عليه في دينه، أما إذا كان حقيقة يخرج منه بول حقيقة فإن كان هذا البول دائمًا لا يستطيع حبسه، فهذا معناه أنه مصاب بالسلس، فهذا يتوضأ إذا أراد أن يصلي في الحال، يتوضأ ويصلي في الحال وصلاته صحيحة، ولو خرج منه بول وهو يصلي صلاته صحيحة؛ لقوله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾ [التغابن:١٦]، أما إذا كان هذا الذي يذكر يأتيه في بعض الأحيان وينحبس في بعضها، فهذا يجب عليه أن يعيد الوضوء، أن يستنجي من جديد، وأن يعيد الوضوء، ويصلي بطهارة كاملة، إذا لم يكن دائمًا وإنما في بعض الأحيان، والملابس يغسل ما أصابه البول منها، أو من جسمه -أيضًا- إذا أصاب الجسم، أي نعم

يغسله من الملابس ولو كان فيه سلس، إلا إذا -مثلًا- صار هذا شاقًّا عليه؛ كأن يكون في سراويله، أو فيما يلي المذاكير، هذا يعذر بالمشقة، أما الثوب البعيد عن مكان الحاجة إذا أصابه شيء يغسله، أمَّا ما كان حول المذاكير وهذا يشق عليه فإنه يُعذر في هذا.

## نواقض الوضوء

### أثر مس الرجل لامرأته والمرأة لزوجها على الوضوء

**[س١١٧٦] هل تقبيل المرأة ناقضٌ للوضوء؟**

الجواب: تقبيل ومس المرأة إذا كان لشهوة فهو ينقض الوضوء، إما إذا كان لغير شهوة فإنه لا ينقض الوضوء على الصحيح.

**[س١١٧٧] هل لمس وتقبيل الزوجة ناقض للوضوء؟**

الجواب: إذا كان بشهوة، ومباشرة من غير حائل، هذان الشرطان: أن يكون مباشرة ودون حائل، وأن يكون بشهوة، فهذا ينقض الوضوء.

**[س١١٧٨] هل لمس النساء بدون قصد وبدون شهوة من نواقض الوضوء؟**

الجواب: العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذه المسألة على ثلاثة أقوال[1]:

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢١/ ٢٣٢، ٢٣٣): «أما نقض الوضوء بلمس النساء فللفقهاء فيه ثلاثة أقوال: طرفان، ووسط، أضعفها: أنه ينقض اللمس وإن لم يكن لشهوة، إذا كان الملموس مظنة للشهوة، وهو قول الشافعي...
القول الثاني: أن اللمس لا ينقض بحال وإن كان لشهوة؛ كقول أبي حنيفة وغيره.
وكلا القولين يُذكر رواية عن أحمد، لكن ظاهر مذهبه كمذهب مالك والفقهاء السبعة: أن اللمس إن كان لشهوة نقض وإلا فلا، وليس في المسألة قول متوجه إلا هذا القول أو الذي قبله، فأما تعليق النقض بمجرد اللمس فهذا خلاف الأصول وخلاف إجماع الصحابة».

القول الأول: أن مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقًا.

والقول الثاني: أن مس النساء ينقض الوضوء مطلقًا؛ لقوله تعالى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [المائدة:٦] على أن الملامسة: اللمس باليد، وأهل القول الأول يقولون: لا، الملامسة معناها الجماع، وليس اللمس باليد.

القول الثالث -وهو قول الحنابلة-: أنه إن مس المرأة بشهوة انتقض وضوؤه، وأما إن مسها بغير شهوة فإنه لا ينتقض وضوؤه.

**[س١١٧٩] ما حكم من مس يد امرأة عن طريق الخطأ وهو يطوف حول الكعبة، هل يبطل وضوؤه؟**

الجواب: مس المرأة لا ينقض الوضوء إلا إذا كان معه شهوة، والذي مسها خطأً هذا معذور لم يمسها عن شهوة، وإنما مسها اضطرارًا وخطأ، فوضوؤه صحيح.

**[س١١٨٠] هل الاحتكاك الذي يحصل في الزحام بين الرجال والنساء ناقض للوضوء؟**

الجواب: مَنْ قصده، ولمس المرأة مباشرة بشهوة، فإنه ينتقض وضوؤه، أما إذا كان من غير قصد، فإنه لا إثم فيه، ولا ينقض الوضوء؛ لأنه غير قاصد.

## أثر مس الطِّيب والعطور والمنظفات على الوضوء

**[س١١٨١] هل العطور الغربية بصفة عامة والتي تحتوي على نسبة من الكحول تنجس الثوب أو البدن، وهل تجوز الصلاة إذا قام الشخص بالتطيب منها؟**

الجواب: الأصل في الأطياب الحل والطهارة ما لم يُجزم بأن فيها شيئًا من

الكحول، وهو الخمر، فإذا تُيُقن وعُلم أن فيها شيئًا من الكحول فإنه لا يجوز استعمالها، إذا تُيقن هذا وتحقق منه وثبت أن فيها كحول فإنها لا يجوز استعمالها؛ لأن الخمر لا يجوز استعمالها، وهي نجسة أيضًا؛ تنجس الثياب والبدن، فلا يجوز استعمال ما فيه خمر إذا ثبت هذا وتحقق، أما مجرد الشائعات، ومجرد الشكوك؛ فهذه لا يُبنى عليها حكم، والأصل الحل، والأصل الطهارة.

[س١١٨٢] **يقول السائل: هل الكولونيا نجسة؟**

الجواب: الكولونيا المشهور عند الناس وعند أهل العلم أنه مسكر، وأنه إذا شربه الإنسان يسكر، فعلى هذا الكولونيا تكون نجسة؛ لأن كل مسكر نجس عند جمهور أهل العلم، فلا يستعمل الكولونيا، يستعمل الأطياب الأخرى التي ليس فيها كحول، يستعمل غير الكولونيا يستعمل الأطياب الأخرى كدهن العود ودهن الورد، الأطياب الأخرى التي ليس فيها محظور، أما الكولونيا فالشبهة فيها قوية.

## أثر الدهون والمواد المانعة من وصول الماء إلى البدن على الوضوء

[س١١٨٣] **ما حكم استعمال كريم الشعر، هل يجوز به الوضوء أم لا؟**

الجواب: ما في مانع، الدهون التي لا تتجمد على الشعر، ولا تمنع وصول الماء إلى أصول الشعر، لا تفسد الوضوء.

[س١١٨٤] **هل يعتبر وضع الكريم الزيتي على شعر المرأة حائلًا أثناء الوضوء؟**

الجواب: أنا لا أعرفه، ولكن القاعدة: أنه إن كان يتجمد على الشعر،

ولا يصل الماء إلى الشعر، فلا يجوز، أما إذا كان لا يتجمد، وإنما هو مجرد دهان، فلا مانع منه.

**[س١١٨٥] ما حكم الوضوء بعد دهن الجسم بزيت الزيتون؟**

الجواب: لا بأس بذلك؛ لأن الدهن ما يمنع وصول الماء إلى الجلد، سواء كان بزيت الزيتون أو غيره، فله أن يدَّهن ويتوضأ وعليه الدهن، ما يخالف.

**[س١١٨٦] صليت وعلى يدي شيءٌ بسيطٌ من الغِراء، ما حكم صلاتي؟**

الجواب: إذا كان هذا الغراء قد ستر الجلد، أي: تجمد على الجلد، ولم يصل الماء إلى ما تحت الغراء، فصلاتك غير صحيحة؛ لأن وضوءك ناقص غير تام، فعليك أن تزيل الغراء حتى يظهر الجلد الذي تحته، ثم تتوضأ من جديد، ثم تعيد الصلاة.

**[س١١٨٧] أعمل في أعمال الدهانات، فيأتي وقت الصلاة، ويبقى بعض الطلاء في يدي، وأتوضأ وأصلي، هل صلاتي صحيحة؟**

الجواب: لازم من إزالة الطلاء؛ لأنه يمنع الماء، الطلاء -الذي هو البوية- يتجمد، ويمنع الماء عن الجلد، فلا بد من إزالته، أو تضع على يدك شيئًا عند الشغل يمنع التصاق الدهان باليد؛ لأنك تستعد للصلاة والوضوء، وإذا علق بيدك شيء فلا بد من إزالته، وتوجد أشياء تزيل البوية تعرفونها.

**[س١١٨٨] أعمل دهانًا في مهنة البويات، وعندما تحضر الصلاة أقوم بغسل يدي جيدًا من البوية، وأدخل في الصلاة، ولكنني أحيانًا بعد انتهاء الصلاة أجد بقعًا صغيرة أقل من نصف سنتيمتر بها بعض الدهانات، هل عليَّ إعادة الصلاة؟**

الجواب: إذا كان المغطى في الجلد -ولو كان يسيرًا- لم يصل الماء إلى ما تحته، فلا بد من إزالة الدهانات، والوضوء من جديد، وإعادة الصلاة، ومما يؤكد عليك قبل الوضوء أن تزيل الدهانات، ولا يبقى منها شيء أبدًا، وتتأكد من ذلك.

## خروج المني والمذي والودي بعد الوضوء

**[س١١٨٩] يحدث لي في الصلاة دائمًا شك في خروج شيء من البول، فما حكم ذلك، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: إذا تمت الطهارة فلا تلتفت.

**[س١١٩٠] أحيانًا يخرج مني بعد نهاية البول سائل ثخين، وأجتهد في إزالته حتى أرى أنه زال، ولكن أفاجأ في أثناء الصلاة بأن هناك بللًا على جسمي وفي السراويل، فأكمل صلاتي، وبعد ذلك أخرج للتأكد، فأجد آثار هذا البلل على الذكر والملابس والجسم، فهل صلاتي صحيحة؟**

الجواب: اترك الوسواس، إذا تبولت فاجتهد في قطع البول، وتنشيف الذكر، والاستنجاء، وتوضأ وصلِّ، وصلاتك صحيحة إن شاء الله، ولا تنظر إلى الوسواس؛ لأنه يزيد معك إذا اهتممت به والتفت له، اتركه.

**[س١١٩١] سائلة تقول: أحيانًا تنزل مني إفرازات على شكل قطرات بيضاء، هل هذه الإفرازات ناقضة للوضوء؟**

الجواب: نعم، ما يخرج من الفرج فإنه ينقض الوضوء، من إفرازات وغيرها، فعليها إذا أرادت الصلاة أن تستنجي، وأن تضع شيئًا على المخرج يمنع الخارج، أو يمنع تسربه، ثم تتوضأ وتصلي.

**[س١١٩٢] ما حكم ما خرج منه أو من أحد السبيلين ولم يعلم أنه منيٌّ وتوضأ وصلَّى؟**

الجواب: المني له علامة، يجد الإنسان لذة بخروجه، بخلاف المذي فإنه ينسال بدون لذة، وأيضًا المني غليظ وأبيض أو أصفر، وأما المذي فهو ماء لزج، بينهما فرق.

**[س١١٩٣] سائلة تقول: يخرج مني ماء من الفرج عندما أكح، لكون الكحة قوية ربو مزمن، فآخذ حفايظ وفاين، أرجو إرشادي بما يجب علي؟**

الجواب: الواجب إذا خرج شيء أن تستنجي وتزيلي الخارج، وتنظفي المحل، ثم تتوضئين وتصلين؛ لأن خروج الخارج ينقض الوضوء، فإذا حصل هذا وأنت متوضئة، فلابد من إعادة الوضوء بعد الاستنجاء، ووضع شيء على المخرج.

**[س١١٩٤] أثناء قضائي لحاجتي نزل من ذكري سائل أبيض عند الاستنجاء، فهل يوجب الغسل، أم الوضوء يجزئ؟**

الجواب: الغسل الذي يوجبه خروج المني دفقًا بلذة، أما خروج السائل الخفيف، فهذا ودي، الذي يخرج بعد البول سائل أبيض هو الودي، وهذا يحتاج إلى الاستنجاء، وتطهير الذكر، ثم الوضوء بعد ذلك، وحكمه حكم البول.

**[س١١٩٥] بعد التبول يستمر نزول قطرات من البول، فأقوم باستحلاب الذكر عدة مرات، وأقوم بنضح الماء في ملابسي الداخلية وأصلي، هل يلزمني الوضوء لكل صلاة؟**

الجواب: عليك بالاستنجاء وتنشيف الذكر، ولا تستعجل بعد التبول حتى

ينقطع البول، وحتى ينشف الذكر، ثم تتوضأ وتصلي، والوسواس لا يؤثر عليك، إذا كان هذا وسواسًا اتركه، إذا عملت الاحتياطات؛ استنجيت بعد التبول، ونشفت الذكر، وانقطع البول، ثم توضأت، فلا تلتفت للوسواس، أما أن تستعجل ولا تستبرئ من البول، فهذا الذي يسبب عليك هذه الأمور؛ العجلة.

**[س١١٩٦] من يعاني من كثرة المذي في أغلب الأوقات، وأحيانًا أثناء الصلاة ماذا يفعل؟**

الجواب: إذا كان بصفة دائمة، ولا يستطيع منعه، فهذا حدث دائم، عليه أن يتوضأ عند الصلاة، يستنجي، ويضع شيئًا على ذكره، ويتوضأ ويصلي في الحال، ولا شيء عليه، لا يستطيع أكثر من ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]، أما إذا كان يأتيه أحيانًا وأحيانًا ينقطع، فإنه يجب عليه إذا خرج منه الشيء أن يعيد الوضوء؛ لأن هذا ما هو بدائم، فإذا خرج منه شيء يرجع ويستنجي، ويتوضأ من جديد ويصلي.

**[س١١٩٧] أشعر دائمًا بخروج قطرات من البول عند الوضوء، فما الحكم؟**

الجواب: الحكم أنك لا تتوضأ حتى ينقطع البول، وتستنجي، ثم تتوضأ.

**[س١١٩٨] شخص إذا أراد البول يخرج مع البول مني في كل قضاء للحاجة، فماذا يلزمه في هذه الحالة؟**

الجواب: إذا كان يخرج دون شهوة ودون لذة، فحكمه حكم البول، يستنجي ويتوضأ منه، أما إذا كان يجد مع خروجه لذة، ويخرج بدفق مثل الجماع، فهذا يوجب الاغتسال.

**[س١١٩٩] يحدث لي في فترات أن أرى آثار المني على ملابسي بطريقة مستمرة، ثم لا أجده في أوقات، وهذا يجعلني أحاول أن أتفحص ملابسي عند كل صلاة، الأمر الذي يزعجني، خاصة في الأوقات التي لا أجد فرصة لذلك، فماذا عليَّ أن أفعل، وهل علي دائمًا أن أغسله وأتوضأ؟**

الجواب: خروج المني فيه تفصيل:

أولًا: المني طاهر، فإذا أصاب الثوب فهو طاهر، فلا يحتاج إلى غسل إلا من باب النظافة فقط.

ثانيًا: خروج المني إن كان خرج منك وأنت نائم، فهذا احتلام، لابد من الاغتسال، وأما إن كان يخرج منك في اليقظة بدون شهوة، إنما يتسرب بدون شهوة، فهذا لا يوجب الاغتسال؛ لأنه خرج بدون شهوة وبدون ضغط، وإنما خرج نتيجة مرض، فعليك أن تذهب إلى الطبيب للعلاج، وتأخذ علاجًا لذلك، هذا لا يوجب عليه الاغتسال، وإنما يوجب عليه الوضوء والاستنجاء فقط.

**[س١٢٠٠] فضيلة الشيخ، هذا سائل يقول: صليت الفجر حاضرًا، ثم نمت بعد الفجر، واستيقظت وذهبت للعمل، وعند صلاة الظهر صليت بالناس إمامًا، ثم فرغت من الصلاة، وذهبت إلى دورة المياه، فوجدت ملابسي بها منيٌّ من بعد صلاة الفجر دون أن أدري، وعرفت أني صليت بالناس إمامًا وأنا غير طاهر، فما الموقف؟**

الجواب: هذا يذكر أنه احتلم، ولم يدرِ حتى وجد الأثر بعدما صلَّى بالناس، صلاة الناس صحيحة، وأما صلاتك فإنك تغتسل وتعيدها.

[س١٢٠١] يقول السائل: أنا رجل بعد الجماع يحصل معي بطء في انقطاع المني أو المذي، وأحيانًا يستمر لوقت طويل إلى وقت الصلاة، فماذا أفعل؟

الجواب: إن كان هذا من باب الوسواس وليس له حقيقة، وإنما هو وسواس من الشيطان، فعليك أن تتركه، ولا تلتفت إليه، أما إن كان حقيقة ينزل منك شيء، فلا تستعجل بعد البول، لا تستعجل حتى ينشف المخرج، تنشفه، فإذا نشف، تتوضأ وتصلي.

[س١٢٠٢] يقول السائل: هل المني طاهر أو نجس؟

الجواب: المني الصحيح أنه طاهر، الصحيح أن المني طاهر؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يخرج ويصلي وبقع المني في ثوبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)].

[س١٢٠٣] يقول السائل: استيقظت من النوم وأنا جنب، وكنت أريد أن أغتسل، فوجدت الماء باردًا، فلم أستطع أن أغتسل به، فقمت وتوضأت، وغسلت ذكري، فهل فعلي هذا صحيح؟

الجواب: ليس بصحيح، إذا كان الماء باردًا شديد البرودة، ولا تطيق استعماله، وليس عندك ما تسخنه به -لا نار، ولا غاز، ولا شيء، ولا كهرباء- وهو بارد شديد البرودة، وعليك خطر من استعماله، يجوز لك أن تتيمم وتصلي؛ كما فعل عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بعض أسفاره، لما احتلم وصار الماء باردًا شديد البرودة، فتيمم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصلى، وذكر ذلك للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأقره على

---

(١) كما في الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ» -يعني: المني يابسًا- «مِنْ ثَوْبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْكًا فَيُصَلِّي فِيهِ»، أخرجه مسلم (٢٨٨).

ذلك(١)، أما إذا كان عندك ما تستطيع تسخين الماء به، ما يجوز لك إلا الاغتسال، تسخن الماء وتغتسل وتُصلي.

**[س١٢٠٤] يقول السائل: ما حكم المذي إذا نزل على الملابس، فهل ينقض الوضوء، وهل يلزم غسله؟**

الجواب: نعم، يلزم الأمران، يلزم غسله، ويلزم الوضوء؛ لأنه خارج من الفرج، وكل ما يخرج من الفرجين، فإنه ناقض للوضوء.

**[س١٢٠٥] يقول السائل: أنا شاب أحتلم، فأغتسل من الجنابة، ثم أُرْجع عليَّ ملابسي، هل في ذلك من حرج؟**

الجواب: وماذا ستفعل؟! يعني: ما ترجع عليك ملابسك إذا اغتسلت؟! هذا لازم أنك ترجع عليك ملابسك، هذا واجب أنك إذا اغتسلت، تلبس ملابسك والحمد لله.

*** يا شيخ! ربما يقصد التي احتلم فيها؟**

الجواب: التي احتلم فيها طاهرة؛ لأن المني طاهر، وإذا غسلها من باب التنظيف فلا بأس.

---

(١) أخرج أبو داود (٣٣٤)، وأحمد (٢٩/ ٣٤٦)، والدارقطني (١/ ٣٢٧)، والحاكم (١/ ٢٨٥)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٣٤٥) عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟**»، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الِاغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:٢٩]، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

[س١٢٠٦] يقول السائل: صليت بثوب عليه أثر المني دون غسل؛ وذلك لوجود ثوبي الآخر في المغسلة وأنا معتكف؟

الجواب: المني طاهر، إذا صار على الثوب أو على البدن فهو طاهر، لكن من المستحسن غسله وإزالته من باب النظافة، وإلا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي وفي ثوبه البقع من المني، وكانت عائشة تغسلها أو تفركها(١)، وأحيانًا يبقى شيء ويصلي فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢)، فالمني طاهر، وليس بنجس.

## خروج البول أو الغائط من غير السبيلين

[س١٢٠٧] رجل مصاب بمرض الريشة، وهو عبارة عن ثقب يحدث قبل فتحة دبر الإنسان، ويتسبب في خروج الغائط باستمرار؛ بحيث تتنجس ملابس هذا الرجل طوال الوقت، فكيف يتوضأ، هل يتوضأ لكل صلاة؟

الجواب: أولًا: عليه أن يعالج عند الأطباء لعلهم يجدون له علاجًا يسد هذه الفتحة، ثانيًا: مسألة الصلاة، الصلاة يلزم لها الطهارة، وخروج الشيء من البول أو الغائط، ولو من غير الدبر والقبل خروج الغائط أو البول ينقض الوضوء، ولو خرج من غير السبيلين ينتقض وضوؤه، وما يخرج فهو نجس

(١) كما في الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ» -يعني: المني يابسًا- «مِنْ ثَوْبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْكًا فَيُصَلِّي فِيهِ»، أخرجه مسلم (٢٨٨).

(٢) كما في الحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الثَّوْبِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغُسْلِ فِيهِ»، أخرجه البخاري (٢٢٩)، ومسلم (٢٨٩).

يجب غسله، فعليه عند الصلاة أن يتعاهد نفسه في أن يضع على هذه الفتحة شيئًا يمنع الخارج، ويستنجي، ويضع شيئًا على هذه الفتحة يمنع الخارج ويتوضأ ويصلي ويغسل ما أصابه من ثوبه أو بدنه.

**[س١٢٠٨] هذا يسأل بأنه كان أمامه ماء مسحه بمنديل وأصاب يده وواصل صلاة التراويح، وفي آخر صلاة التراويح عرف أن هذا الماء بول طفل، وتحقق أنه بول طفل، فما حكم التراويح؟**

الجواب: التراويح صحيحة إن شاء الله، والإنسان إذا أصاب ثوبه أو جسده نجاسة ولم يعلم عنها، وصلَّى ولم يعلم؛ صلاته صحيحة، لكن يغسل البول في المستقبل، وأمَّا ما فات فصلاته صحيحة.

**[س١٢٠٩] يقول السائل: دائمًا أجد آثار البول في سراويلي الداخلية، وأنا أجتهد في تفريغ المثانة عند التبول، فهل يجوز لي أن أصلي إمامًا بالناس إذا كنت قارئًا لكتاب الله؟**

الجواب: إذا تأكدت أن هذا بول، تأكدت أنه بول، يجب عليك غسله، ولا يجوز أن تصلي بسروال أو ثوب فيه نجاسة، يجب عليك غسله، ليست المسألة الإمامة فقط، المسألة صحة صلاتك أنت، ما تصح وأنت لابس للنجاسة، فعليك إذا تأكدت أنه بول، عليك بغسله، تطهيره أو استبداله بثوب طاهر للصلاة، سواء كنت إمامًا أو مأمومًا، أما إن كانت المسألة مجرد شك، ما في يقين وإنما هو شك، فالأصل الطهارة والحمد لله.

# خروج الريح من الدُّبر

**[س١٢١٠] رجل كان متوضئًا ولم يدخل الخلاء إلا أنه أخرج ريحًا، فهل يجوز له الصلاة مرة ثانية بالوضوء؟**

الجواب: إذا خرج منه ريح انتقض وضوؤه؛ لأن هذا حدث، مثل البول والغائط ينقض الوضوء، فلابد من إعادة الوضوء، والصلاة، لكن الريح ما له استنجاء، لكن الوضوء لابد منه، أما الغائط والبول فلابد من الاستنجاء، أو الاستجمار قبل الوضوء؛ لإزالة أثر الخارج، هذا الفرق بينهم، أن البول والغائط يحتاجان إلى استنجاء أو استجمار قبل الوضوء، أما الريح فلا تحتاج إلى استنجاء، ولا إلى شيء، وإنما يتوضأ مباشرة، ويصلي.

**[س١٢١١] إن كان الإنسان مريضًا في بطنه، وعنده غازات في البطن ماذا يصنع؟**

الجواب: لا بأس، يتوضأ عند الصلاة ويصلي والحمد لله، ما يتوضأ بوقت طويل قبل الصلاة، عند الصلاة، أو قريب من الصلاة ويصلي، ولا حرج عليه في ذلك إن شاء الله.

**[س١٢١٢] من عنده انفلات في الريح هل يتوضأ يوم الجمعة بعد الأذان، أم قبل الصلاة؟**

الجواب: يتوضأ عندما يريد الصلاة للجمعة وغيرها، ويصلي على حسب حاله، أما أن يقدم الوضوء بوقت طويل، فهذا لا يصح من دائم الحدث.

[س١٢١٣] إذا خرج من الإنسان ريح، هل يلزم على ذلك الاستنجاء، أم يتوضأ فقط؟

الجواب: لا يجوز، الاستنجاء من الريح بدعة، ما يجوز، يكفي الوضوء.

## خروج الدم من السبيلين وغيرهما

[س١٢١٤] يقول السائل: هل الدم طاهر أم نجس؟

الجواب: الدم نجس؛ لأن الله حرم الدم، قال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ﴾ [المائدة:٣]، فالدم حرام ونجس، إذا أصاب الثوب يغسل، إلا الدم المتبقي في اللحم الذي يؤكل، الدم الذي يتبقى في اللحم الذي يؤكل هذا معفو عنه، وهو طاهر تبعًا للحم.

[س١٢١٥] ما مقدار الدم الناقض للوضوء، وهل من جرح بمشرط انتقض وضوؤه؟

الجواب: الدم الذي ينقض الوضوء هو الكثير عند بعض العلماء، ومحل خلاف، لكن الذين يرون أنه ينقض إذا كان كثيرًا عرفًا في عرف الناس المتوسطين، أما إن كان قليلًا -نقطة أو نقطتين أو أقل من ذلك- فهذا لا يؤثر ولا ينقض الوضوء.

[س١٢١٦] هل الدم ينقض الوضوء؟

الجواب: إذا خرج دم كثير فعند بعض العلماء أنه ينقض الوضوء؛ لأنه خارج نجس من البدن، فهو مثل البول والغائط، خارج من البدن نجس فينقض الوضوء.

والقول الثاني عند بعض العلماء الآخرين: أنه لا ينقض الوضوء، وهذا هو الراجح، أنه لا ينقض الوضوء؛ لأن الصحابة كانت تصيبهم الجراح في المغازي ويخرج منهم الدم الكثير، ولا يتوضؤون بل يصلون[١]، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما طعن في صلاة الفجر ونزل منه دم كثير، وأدى الصلاة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بوضوئه[٢].

**[س١٢١٧] يقول السائل: يحضرني نزيف من الأنف في أي وقت، يعني: في حالة مزمنة، ما هو موقف الشرع في حالة وجود نقاط من الدم على الثياب، هل لابد من غسلها قبل الصلاة وإعادة الوضوء، وما هي الكتب والمراجع التي يمكنني الرجوع إليها بخصوص هذا الموضوع، بارك الله فيكم؟**

الجواب: أما الدم الذي يصيب الثوب أو البدن من جسمك هذا يجب غسله؛ لأن الدم نجس، فيجب غسله وإزالته من الثوب أو من البدن؛ لأنه نجس، ومن شروط صحة الصلاة إزالة النجاسة، وأما نقض الوضوء بالرعاف؛

---

(١) أخرج البيهقي في الكبرى (٢/ ٥٦٨) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «إِذَا كَانَ الدَّمُ فَاحِشًا فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ». وفي الأثر عن بكر بن عبد الله المزني، قال: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ عَصَرَ بَثْرَةً فِي وَجْهِهِ، فَخَرَجَ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ، فَحَكَّهُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١/ ١٤٥) رقم (٥٥٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ١٢٨) رقم (١٤٦٩)، وعلقه البخاري جازمًا به، قبل الحديث رقم (١٧٦)، قال ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ١٢٠): «هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، وهو إسناد صحيح».
قال ابن قدامة في المغني (٢/ ٥٨): «أكثر أهل العلم يرون العفو عن يسير الدم والقيح. وممن روي عنه ابن عباس، وأبو هريرة، وجابر، وابن أبي أوفى، وسعيد بن المسيب، وسعيد ابن جبير، وطاوس، ومجاهد، وعروة، ومحمد بن كنانة، والنخعي وقتادة، والأوزاعي، والشافعي في أحد قوليه، وأصحاب الرأي».

(٢) قصة طعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واستخلافه عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصلاة، أخرجها البخاري مطولة (٣٧٠٠).

فإن كان كثيرًا فإنه ينقض الوضوء، أما إن كان يسيرًا فإنه لا ينقض الوضوء، إن كان يسيرًا -نقطة أو نقطتين أو ما أشبه ذلك- فهذا لا يؤثر على الوضوء، أما إذا كان نزيفًا كثيرًا فعند بعض العلماء أنه ينقض الوضوء.

**[س١٢١٨] شخص مريض بالبواسير، مما يؤدي إلى نزول فضلات مع جزء من لحم، يعني: من دبره، فهل هذا الدم يبطل الوضوء، مع العلم بأن هذا الدم يكون مصحوبًا ببعض الفضلات الصغيرة؟**

الجواب: كما ذكرنا سابقًا؛ كل خارج من السبيلين ينقض الوضوء، ويوجب عليه الاستنجاء أو الاستجمار، وإعادة الوضوء، إلا إذا كان هذا الشيء يخرج باستمرار، لا ينقطع أبدًا، فهذا حدث دائم مثل سلس البول، ومثل المستحاضة من النساء، فهذا عليه إذا أراد الصلاة أن يستنجي، ويضع شيئًا على المحل، ثم يتوضأ، ويصلي في الحال، ولو خرج منه شيء؛ لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]، ما يستنجي ويتوضأ إلا عند الصلاة، ويفعل هذا عند كل صلاة، ولو خرج منه شيء في أثناء الصلاة، فصلاته صحيحة؛ لأنه لا يستطيع أكثر من ذلك.

## أثر خروج القيء على طهارة البدن والثوب

**[س١٢١٩] يقول السائل: هل القيء طاهر، وهل هي مسألة خلافية؟**

الجواب: القيء ليس بطاهر؛ لأنه يخرج من المعدة، فهو نجس.

**[س١٢٢٠] هل القيء ناقض للوضوء، وهل هو نجس، وماذا إذا وقع على الثوب؟**

الجواب: نعم، القيء نجس؛ لأنه خارج من المعدة، وهو ينقض الوضوء

مثلما ينقض إذا خرج من السبيل؛ لأنه خارج من المعدة، سواء خرج من الفم أو خرج من السبيل فهو نجس يغسل.

**[س١٢٢١] من غلبه القيء وهو متوجه لصلاة الفجر، هل انتقض وضوؤه وصومه؟**

الجواب: إذا خرج القيء، بطل وضوؤه، أما مجرد أنه يحس ولا يخرج منه شيء، فوضوؤه باق، ولكن إذا خرج واستفرغ ولو كان بغير اختياره يبطل وضوؤه.

## هل مس الذكر ينقض الوضوء

**[س١٢٢٢] من مس ذكره غير متعمدٍ، هل عليه شيء إذا كان متوضئًا، وهل إذا كان من فوق حائل عليه شيء؟**

الجواب: مسه من وراء حائل ما ينقض الوضوء، أما مسه مباشرًا دون حائل فإنه ينقض الوضوء، مسه بكف اليد مباشرة ينقض الوضوء، سواء كان قاصدًا أو غير قاصد؛ لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»(١).

## هل رطوبة فرج المرأة تنقض الوضوء

**[س١٢٢٣] تقول السائلة: ما حكم الرطوبة والسوائل التي تخرج من المرأة باستمرار من حيث الطهارة، وهل هي ناقضة للوضوء، وبالتالي ماذا عليها بسبب مشقة التحرز منها؟**

الجواب: كل خارج من السبيلين فإنه ينقض الوضوء، فيستنجي منه

---

(١) أخرجه أحمد (٤٥/ ٢٦٥)، وأبو داود (١٨١)، والترمذي (٨٢)، والنسائي في المجتبى (١٦٣)، وابن ماجه (٤٧٩)، من حديث بسرة بنت صفوان رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

ويتوضأ، والمرأة إذا كان هذا الخارج دائمًا معها لا ينقطع فيشبه سلس البول، تستنجي عند الصلاة وتتوضأ، وتصلي في الحال، ولا حرج عليها، ولو خرج منها شيء؛ لأن هذا الذي تستطيع.

**[س١٢٢٤] إذا كانت الرطوبة التي تخرج من محل الولد عند المرأة طاهرًا وليست نجسًا، فهل تستوجب على المرأة الوضوء لكل صلاة بعد دخول وقتها؟**

الجواب: الوضوء يجب لكل خارج من السبيلين، كل ما يخرج من القبل أو من الدبر فإنه ينقض الوضوء، ويوجب الاستنجاء إذا كان بولًا أو غائطًا أو ماء، أو سائلات تخرج، كله يوجب الاستنجاء؛ لأنه نجس، إلا الريح، خروج الريح هذا لا يجوز الاستنجاء له، والذي يستنجي من خروج الريح فهذا مبتدع، أما بقية الخوارج من السبيلين فالإنسان يستنجي منها أو يستجمر منها، وينشف المحل، ثم يتوضأ.

**[س١٢٢٥] يسأل عن خروج الماء من قبل المرأة هل ينقض الوضوء؟**

الجواب: كل ما خرج من الفرج، فإنه ينقض الوضوء، كل ما خرج من الفرج -قُبلًا كان أو دبرًا- فإنه ينقض الوضوء.

**[س١٢٢٦] يخرج منها سائل بعد معاشرة الزوج، السؤال: هل إذا خرج هذا السائل قبل أن تصلي الصلاة ما الحكم، وهل يجب عليها الغسل من هذا السائل؟**

الجواب: هذا السائل الذي يخرج من الفرج ينقض الوضوء، فلا تصلي حتى تنشف الخارج وتستنجي، ثم تتوضأ وتصلي، فإن خرج منها قبل الصلاة

أو في أثناء الصلاة فإنه ينتقض وضوؤها، لا بد أنها تستنجي وتنشف المحل، ثم تتوضأ وتصلي، أما إن كانت صلت ولا حصل منها شيء، وإنما خرج بعد الصلاة، فصلاتها صحيحة؛ لأنها لم يحصل فيها انتقاض وضوء، وأما الاغتسال، فلا يجب عليها الاغتسال؛ لأن هذا ليس بجنابة، هذا يعتبر حدثًا أصغر، يجب الوضوء فقط.

## أثر الشك والوسواس في انتقاض الطهارة

**[س١٢٢٧] لدي أخ فيه وسواس شديد في الوضوء والصلاة، وعند كل وقت صلاة يسأل عن كيفية الوضوء، ويقيم عنده من يحسب عدد الوضوء، فهل تجب إجابته عند كل صلاة؟**

الجواب: يجب تعليمه بأن يرفض الوسواس، ويتعوذ من الشيطان، ويتوضأ؛ لأنه يزيد عليه الوسواس، فإذا عرفتموه سيزيد عليه الوسواس، فعلموه أن يتعود أن يستعيذ من الشيطان، ويسمي الله عند البداية في الوضوء، ويستمر في وضوئه، ثم يخف عنه ويزول بإذن الله.

**[س١٢٢٨] بسبب الوساوس أتوضأ لكل فرض أكثر من ثلاث مرات؟**

الجواب: تكفي الطهارة الأولى، إذا توضأت، يكفي، ولا تكرر الوضوء، واترك الوسواس، إذا توضأت وخلصت، فهذا الوضوء يكفي والحمد لله، فإذا جاء وسواس اتركه، والأصل الطهارة، واليقين لا يزول بالشك.

**[س١٢٢٩] إذا توضأت في منزلي، وذهبت إلى المسجد، وفي أثناء الطريق أحسست ببول أو ريح، وأردت الوضوء، فوجدت دورات المياه مغلقة؛ لعدم وجود ماء بها، فصليت بوضوئي السابق، فما حكم صلاتي؟**

الجواب: صلاتك صحيحة، ما دام أنه ما حصل منك ناقض للوضوء، وإنما

أردت أن تنقض الوضوء، ثم عدلت عن هذا، وصليت، ما في بأس، أنت باقٍ على طهارتك؛ لأنه لم يحصل ناقض للوضوء، ومجرد النية والقصد فهذا لا ينقض الوضوء، بل ينقضه خروج الخارج، وحصول الناقض، أما مجرد النية فلا تنقض الوضوء، وإن كان يُكره للإنسان أن يصلي وهو يدافع أحد الأخبثين البول أو الغائط؛ لأن هذا يقلل من خشوعه، ويقلقه في صلاته، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا صَلاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»[(١)]، هذا نهي كراهة، لكن لو صلَّى في هذه الحالة فإن صلاته صحيحة مع الكراهة.

**[س١٢٣٠] دخلت دورة المياه أريد الوضوء، ثم خرجت، وصليت المغرب، وبعد الصلاة حصل عندي شك هل توضأت أم لا، فما الحكم؟**

الجواب: إذا كنت محدثًا على غير وضوء، وشككت هل توضأت أو لا؟ فالأصل أنك لم تتوضأ، إذا شككت بعد نقضك للوضوء شككت هل توضأت أو لا؟ فالأصل أنك لم تتوضأ، تبني على الأصل وتتوضأ، ولا يجوز لك الصلاة إلا بعد أن تتوضأ، أما إذا كنت على طهارة وشككت هل انتقض وضوؤك؟ فالأصل بقاء الطهارة حتى تتيقن نقض الوضوء؛ لأن اليقين لا يزول بالشك.

**[س١٢٣١] يقول السائل: أعاني من مشاكل في المعدة، وأخشى أن هذه الأمور تبطل صلاتي، علمًا بأن الشيطان يوسوس لي ذلك؟**

الجواب: أبدًا لا تبطل صلاتك إن شاء الله، إلا إذا تيقنت انتقاض الوضوء، إذا تيقنت انتقاض الوضوء فإنك تعيد الوضوء، وتصلي من جديد، أما مجرد الشك والوسواس فهذا لا تلتفت إليه أبدًا، وصلاتك صحيحة.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٦٠)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[س١٢٣٢] ماذا يفعل من كان عنده وسوسة ويبقى في الخلاء مدة طويلة وهو يكرر الوضوء؟

الجواب: عليه أن يستعيذ بالله من الوسوسة، وأن يستنجي ويتوضأ ويخرج، ولا يبقى في دورة المياه من أجل الوسواس؛ لأنه يزيد عليه، إذا بقي زاد عليه الوسواس، فيستعين بالله ويستنجي ويتوضأ ويخرج، فإذا اعتاد هذا راح عنه الوسواس، أما إذا استسلم للوسواس فإنه يزيد عليه.

[س١٢٣٣] رجلٌ أدَّى الصلاة، وعندما خلع ملابسه وجد بها أثرًا للنجاسة، فما حكم الصلاة؟

الجواب: إذا كان صلَّى وبثيابه نجاسة، ولا يعلم عنها، أو يعلم عنها ونسيها، فصلاته صحيحة، أما إذا كان متعمدًا، يعلم أن فيها نجاسة وتعمد الصلاة فيها، فلا تصح صلاته؛ لأن من شروط صحة الصلاة تجنب النجاسة في البدن والثوب والمكان، أما الناسي أو الجاهل الذي لا عرف ولا علم، فصلاته صحيحة.

[س١٢٣٤] ما حكم صلاة الإنسان إذا شك بأنه خرج منه ريح أو بول، هل عليه الإعادة؟

الجواب: لا، الشك لا يزيل اليقين، مادام أنه على طهارة بيقين، وشك أنه انتقض وضوؤه، الشك لا عمل عليه، ولا ينقض الوضوء.

## أثر النوم في انتقاض الطهارة

**[س١٢٣٥] ما حكم من نام نومًا خفيفًا أثناء خطبة الجمعة، هل بطلت طهارته؟**

الجواب: لا، النوم اليسير من الجالس لا يضر الطهارة، هذا نعاس والنعاس لا يبطل الوضوء، كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ينتظرون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لصلاة العشاء، حتى تخفق رؤوسهم، ثم يقومون ويصلون ولا يتوضؤون(١)، النعاس الخفيف من الجالس لا يضر.

**[س١٢٣٦] البعض من الناس ينامون في المسجد، وعند إقامة الصلاة يقومون فيصلون، ما الحكم؟**

الجواب: لا بد من الوضوء إذا نام الإنسان، إذا نام الإنسان نومًا مستغرقًا على جنبه مضطجعًا أو متكئًا فهذا ينقض الوضوء؛ لحديث صفوان بن عسال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ من بَوْلٍ وَغَائِطٍ وَنَوْمٍ»(٢)، ذكر النوم مع البول والغائط، فدل على أنه ينقض الوضوء.

---

(١) كما في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَخْفِقَ رُءُوسُهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ»، أخرجه أبو داود (٢٠٠)، وهو عند البخاري (٦٤٢)، ومسلم (٣٧٦)، ولفظه: «أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَاجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ».

(٢) أخرجه الترمذي (٩٦)، والنسائي (١٢٦)، وابن ماجه (٤٧٨)، وأحمد (٣٠/ ١١).

**[س١٢٣٧] ما صفة النوم ومدته المبطلة للوضوء، وهل من نام في مثل هذه المحاضرة وهو في مكانه جالسًا، وينوي صلاة العشاء، يبطل وضوؤه، ويلزم إعادة الوضوء أم لا؟**

الجواب: النوم من الجالس غير المتكئ لا ينقض الوضوء؛ لأن صحابة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا ينتظرون الصلاة مع الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى تخفق رؤوسهم من النوم، فيقومون ويصلون، ولا يتوضؤون[(١)]؛ لأنهم جالسون، أما الإنسان المضطجع أو المتكئ على شيء، فهذا إذا نام ينتقض وضوؤه.

**[س١٢٣٨] كنت يومًا في إحدى المحاضرات، وكانت المحاضرة بين المغرب والعشاء، ونمت وأنا لا أدري تقريبًا عشر دقائق، وأذن للعشاء، وصليت العشاء، فهل صلاتي صحيحة؟**

الجواب: إذا كنت جالسًا -يعني: أصابك النعاس وأنت جالس- فصلاتك صحيحة، أما إن كنت اضطجعت ونمت وأنت مضطجع أو مستند على شيء، فلا بد من إعادة الصلاة؛ لأن النوم من المضطجع أو من المتكئ ينقض الوضوء، أما النوم من القاعد فهذا ينقض الوضوء.

**[س١٢٣٩] أثابكم الله، يقول السائل: رجل نام وهو متوضئ نومًا خفيفًا، ثم قام فصلى الفجر، هل صلاته صحيحة، وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: والله -يا إخوان- الملاحظ أن الناس في المسجد الحرام ينامون

---

(١) كما في حديث أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَخْفِقَ رُءُوسُهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ»، أخرجه أبو داود (٢٠٠)، وهو عند البخاري (٦٤٢)، ومسلم (٣٧٦)، ولفظه: «أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَاجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ».

نومًا طويلًا ويقومون ويصلون! وهذا لا يجوز، هذا خطأ؛ لأن الإنسان إذا نام نومًا طويلًا لا يضبط نفسه، ولا يدري ماذا حصل له، فيجب عليه أن يتوضأ، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْعَيْنَانِ وِكَاءُ السَّهِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ**»[(١)]، في حديث صفوان ابن عسال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ من بَوْلٍ وَغَائِطٍ وَنَوْمٍ»[(٢)]، لاينزعون خفافهم للحدث الأصغر، بل يمسحون عليهما للحدث الأصغر، فعدَّ النوم من الحدث، عدَّه مع البول والغائط، فدلَّ على أنه ينقض الوضوء؛ لأن الإنسان إذا نام واستغرق ما يدري ماذا حصل له، ولا يضبط نفسه، أما إذا نام نومًا خفيفًا -نعاس، أو وهو جالس متمكن من نفسه- فالنوم الخفيف لا يضر، وقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ينتظرون صلاة العشاء مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى تخفق رؤوسهم من النعاس، ثم يقومون ويصلون ولا يتوضؤون[(٣)]، هذا في النوم الخفيف النعاس، أما النوم الكثير المضطجع على جنبه أو على ظهره، ومضطجع وساعات وهو نائم، هذا لا يجوز له أن يصلي إلا بعدما يتوضأ؛ لأنه لا يضبط نفسه، ولا يدري ماذا حصل له.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٣)، وابن ماجه (٤٧٧)، وأحمد (٢/ ٢٢٧)، والدارقطني (١/ ٢٩٥)، والبيهقي (١/ ١٩٠) من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (٩٦)، والنسائي (١٢٦)، وابن ماجه (٤٧٨)، وأحمد (٣٠/ ١١).

(٣) كما في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَخْفِقَ رُءُوسُهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ»، أخرجه أبو داود (٢٠٠)، وهو عند البخاري (٦٤٢)، ومسلم (٣٧٦)، ولفظه: «أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَاجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ».

## أثر أكل لحم الجزور وشرب مرقه في انتقاض الطهارة

**[س١٢٤٠] هل أكل كبدة الجمل ناقض للوضوء؟**

الجواب: فيها خلاف، بعض العلماء يقول: لا تنقض الوضوء الكبد والكرش والمصران؛ لأنها لا تسمَّى لحمًا في اللغة، ولو أوصيت واحدًا يشتري لك لحمًا واشترى لك كبدًا أو مصران أو كرشًا! يقولون: ما نفذ الوكالة.

لكن الصحيح: أن كل ما يحتويه البعير، فإنه ينقض الوضوء: من اللحم، والكرش، والكبد، والمصران، والعصب، كل ما يؤكل من البعير فإنه ينقض الوضوء(١).

**[س١٢٤١] نحن قوم تكثر عندنا الإبل -ولله الحمد- فنشرب من ألبانها في أغلب البيوت، وتحين أوقات الصلاة، فهل نتوضأ منه؟**

الجواب: لا، اللبن ما يتوضأ منه، لبن الإبل ما يوجب الوضوء، الذي يوجب الوضوء لحم الإبل، أما ألبانها أو مرقها، فلا يوجب الوضوء.

## أثر شرب الدخان في انتقاض الطهارة

**[س١٢٤٢] هل الدخان ناقض للوضوء؟**

الجواب: الدخان ليس ناقضًا للوضوء؛ لأن نواقض الوضوء معروفة

---

(١) قال القاضي أبو يعلى في المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين (١/ ٨٦): «مسألة: في شرب لبن الجزور، وأكل كبده، وطحاله، وسنامه، هل ينتقض الوضوء؟ فنقل صالح أنه ينتقض الوضوء؛ لأنه من الجزور أشبه لحمه، ونقل عبد الله، وحرب، ويوسف بن موسى، وأبو الحارث: لا ينتقض الوضوء؛ لأن الخبر ورد في نقض الوضوء بأكل لحمه، ولم يرد في غير ذلك، ولا يدخل القياس في ذلك».

وليس منها الدخان، لكنه محرَّم ومعصية، حتى ولو لم ينقض الوضوء فإنه معصية وفيه إثم عظيم؛ لأنه محرم.

## أثر تقليم الأظافر في نقض الوضوء

**[س١٢٤٣] هل تقليم الأظافر ينقض الوضوء؟**

الجواب: لا، تقليم الأظافر لا ينقض الوضوء، ولا له علاقة بالوضوء، فلو توضيت ثم بعدما توضيت قلمت أظافرك لا بأس بذلك، ووضوؤك باق وصحيح إن شاء الله.

**[س١٢٤٤] هل تمشيط الرأس وتقليم الأظفار ناقض للوضوء؟**

الجواب: أبدًا لا ينقض الوضوء، إذا قصصت أظفارك عقب الوضوء، وضوؤك صحيح، أو قصصت شعرك بعد الوضوء، وضوؤك صحيح، ما يؤثر عليه هذه الأمور، الوضوء لا ينتقض إلا بالنواقض المعروفة الثمانية.

## المسح على الخُفَّين وما في حكمهما

**[س١٢٤٥] من كان مجروحًا في يده أو قدمه، ووضع قماشًا على الجرح، ماذا يفعل عند الوضوء، هل يمسح عليها، أم ينزع قطعة القماش، ثم يعيدها إذا توضأ؟**

الجواب: لا، ما ينزعها، إذا كانت قطعة قماش، أو جبيرة على جرح، أو لصوقًا على جرح في عضو من أعضاء الوضوء، فإنه يكتفي بالمسح على الحائل، أو على الجبيرة، أو على اللصوق، أو على الشاش الذي على الجرح، يغسل الصحيح، ويمسح على الجريح، ووضوؤه صحيح إن شاء الله.

**[س١٢٤٦] هل المسح على الجبيرة والضماد يكفي عن التيمم، وما شروط المسح على الجبيرة؟**

الجواب: نعم، إذا كانت الجبيرة على قدر الحاجة، فإنه يكفي المسح عليها ولا يتيمم، أما إذا كانت الجبيرة زائدة عن محل الحاجة، فإنه يجب نزعها وقصرها على محل الحاجة، فإن شق نزعها فإنه يتيمم عن الزائد، يمسح ويتيمم، يمسح على ما كان على محل الإصابة، ويتيمم عن الزائد الذي يشق عليه نزعه، وشروط الجبيرة: ألا تزيد عن الحاجة، وأن يكون محتاجًا إليها، أما لو وضعها وهو غير محتاج إليها فلا يجوز له المسح عليها.

**[س١٢٤٧] في حال سفر المرأة في الرحلات الجماعية المختلطة وهي تريد الوضوء، فهل تمسح على خمارها أو تنزعه وتمسح على الرأس؟**

الجواب: المرأة إذا أرادت أن تتوضأ فإنها لابد أن تستتر عن الناس، فإذا توقفت السيارة أو وسيلة النقل فإنها تعمل سترًا، إما أن تتوارى خلف جدار أو في مكان معد للوضوء، أو تقول لأخواتها المسلمات اللاتي معها يستر بعضهن بعضًا بالثياب وتتوضأ وضوءًا كاملًا.

**[س١٢٤٨] رجل كُسِرت يده وجُبِست معظمها، كيف يتوضأ؟**

الجواب: يتوضأ باليد السليمة، يغترف باليد السليمة، ويغسل أعضاءه ووجهه باليد السليمة، وأما الكسر الذي عليه الجبيرة وعليه الجبس الذي يوضع على الكسر الآن، فهذا إن كان في محل الوضوء تمسح عليه، ويكفي عن غسل العضو.

[س١٢٤٩] **هل يجوز المسح على الجوربين، وما شروطه، وهل له علاقة بالسفر والحضر؟**

الجواب: يجوز المسح على الجوربين؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسح على الجوربين والنعلين(١)، فيجوز المسح على الجوربين بشرط أن يكونا ساترين للقدم، ضافيين على الرجل؛ لأنهما يقومان مقام الخُف، وهذا مذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ؛ عملًا بهذا الحديث(٢).

[س١٢٥٠] **هل يجوز للمرأة أن تمسح على الجوربين عندما تتوضأ؟**

الجواب: الرجل والمرأة سواء، إذا كان الجوربان ساترين للرجل ولبستهما على طهارة؛ تمسح عليهما مثلما يمسح الرجل عليهما، ويقومان مقام الخُفين، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسح على الجوربين والنعلين(٣).

[س١٢٥١] **هناك جوارب طبية مفتوحة من أمام القدم، وطويلة فوق الركبة، وتُلبس بطريقة خاصة، وتُلبس طوال اليوم، ولا تخلع إلا عند النوم، فهل يجوز المسح عليها عند كل صلاة ووضوء؟**

الجواب: نعم إذا لبستها على طهارة، إذا لبستها وأنت متوضئ كامل

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٣٠/ ١٤٤)، وأبو داود (١٥٩)، والترمذي (٩٩)، والنسائي في الكبرى (١/ ١٢٣)، وابن ماجه (٥٥٩)، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ».

(٢) يُنظر: المغني لابن قدامة (١/ ٢٠٦).

(٣) كما في حديث جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ على خُفَّيْهِ»، قال إبراهيم النخعي: «كان يُعْجِبُهُمْ هذا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ إِسْلامَ جَرِيرٍ كان بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ»، أخرجه البخاري (٣٨٧)، مسلم (٢٧٢).

الطهارة، وهي ساترة للرِّجل، فيمسح عليها بالنسبة للمقيم يوم وليلة، وبالنسبة للمسافر ثلاثة أيام بلياليها.

**[س١٢٥٢] يقول: والدتي تضع الحناء على رأسها، وتربطه بخرقة، ولكن عند الصلاة تجمع بين الظهر والعصر؛ لأنها لا تستطيع عند الوضوء المسح على رأسها، فهل فعلها صحيح، وهل تمسح على الخرقة؟**

الجواب: فعلها باطل هذا ولا حول ولا قوة إلا بالله، تنزع الخرقة عند الوضوء، وتمسح على رأسها، ولو عليها الحناء ما يخالف، تمسح على رأسها، ولا تجمع، ما يجوز لها الجمع، تصلي كل صلاة في وقتها، وتنزع الخرقة، وتمسح على رأسها ولو عليه حناء، وإن أرادت تعيد الخرقة بعد المسح لا بأس.

## أسباب وجوب التيمم وصفته

**[س١٢٥٣] هل يجوز التيمم على الرخام في المساجد كالرخام في المسجد الحرام والحجر الصغير والحائط المدهون؟**

الجواب: التيمم على البلاط أو على الجدار أو على الفراش أو السجادة يشترط أن يكون على غبار طاهر، فإذا لم يكن على غبار فلا يصلح للتيمم عليه.

**[س١٢٥٤] من تيمم على وسادة في المستشفى بدون غبار هل صلاته صحيحة؟**

الجواب: لا، الذي ليس فيها غبار ما يتيمم عليها، لابد من غبار أو تراب، لازم من غبار طاهر أو تراب، أو يوصي واحدًا يأتي له بتراب.

[س١٢٥٥] أنا إمام مسجد في قرية من القرى، انقطع الماء في القرية ولم نجد ما نتوضأ به فتيممنا، وأثناء الصلاة علمنا برجوع الماء، لكني لم أقطع صلاتي، وبعد الصلاة قال لي بعض الإخوة: كان ينبغي لك أن تقطع الصلاة ما دمت علمت بوجود الماء، فما هو القول الصحيح؟

الجواب: الله جَلَّوَعَلَا جعل التيمم عند انعدام الماء، ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء:٤٣]، فإذا وُجِد الماء بطل التيمم، لكن إن وجد الماء قبل الصلاة فإنه لابد من الوضوء، وإن وجد في أثناء الصلاة فإنها تُقطع أيضًا ويتوضأ المسلم ويصلي، أما إذا لم يوجد الماء إلا بعدما فرغ الإنسان من الصلاة فصلاته صحيحة ولا يعيدها.

وما حكم الصلاة بالنسبة لهذا السائل؟ عليه أن يعيد الصلاة؛ لأنه وجد الماء قبل أن تتم الصلاة، فيعيد الصلاة.

[س١٢٥٦] هل يجوز للإنسان أن يصلي بتيمم واحد صلاة الفريضة والنافلة؟

الجواب: نعم، يصلي بالتيمم الواحد صلاة الفريضة وصلاة النافلة، أو عدة صلوات فرائض إذا لم ينتقض وضوؤه؛ لأن التيمم يقوم مقام الماء، فما دام لم ينتقض وضوؤه فيصلي ما أراد من فرائض ومن نوافل.

[س١٢٥٧] هل التيمم رافع للحدث، أو هو رخصة للصلاة؟

الجواب: خلاف بين العلماء، بعض العلماء يقول: إنه مبيح للصلاة وليس رافعًا للحدث. وبعض العلماء يقولون: إنه رافع للحدث مثل الوضوء(١). وهذا

(١) يُنظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٠٩)، وبداية المجتهد (١/ ٧٣)، والمجموع للنووي (٢/ ٢٢١)، والمغني لابن قدامة (١/ ١٧٤). =

هو الصحيح -إن شاء الله- أنه رافع للحدث كالوضوء؛ لأنه بدل عن الوضوء، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سماه طهورًا(١)، فيكون حكمه حكم الوضوء، هذا هو الصحيح إن شاء الله.

**[س١٢٥٨] رجل احتلم في الليل وهو في البَرِّ، وعنده من الماء خمسون لترًا، وهو قادر على الحصول على ماء من غيره، وصلَّى يومين، فلما ذهب إلى أهله اغتسل، هل عليه شيء، وهل الأعمال التي قبل الغسل صحيحة؟**

الجواب: إذا كان الماء قريبًا منه وتيمم، فهذا غير صحيح، فإنه يجب عليه أن يذهب إليه؛ ولهذا يقول الفقهاء: «يجب عليه طلب الماء في رحله وقربه وبدلالة»(٢)، وإذا كان قريبًا منه الماء فلا يجوز له التيمم؛ لأنه واجد للماء، والله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ [النساء:٤٣]، وهذا واجد للماء، أما إذا كان الماء بعيدًا عنه، فهذا له أن يتيمم، وصلاته صحيحة؛ لأنه غير واجد للماء، وهو بعيد عنه.

---

= وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢١/ ٣٥٣): «ثبت بالكتاب والسنة أن التراب طهور كما أن الماء طهور، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ طَهُورُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمِسَّهُ بَشْرَتَكَ**»... فدل على أنه مطهرٌ للمتيمم، وإذا كان قد جعل المتيمم مطهرًا كما أن المتوضئ مطهر، ولم يقيد ذلك بوقت، ولم يقل: إن خروج الوقت يبطله كما ذكر أنه يبطله القدرة على استعمال الماء، دلَّ ذلك على أنه بمنزلة الماء عند عدم الماء، وهو موجب الأصول، فإن التيمم بدل عن الماء، والبدل يقوم مقام المبدل في أحكامه وإن لم يكن مماثلًا له في صفته».

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٣٥/ ٢٣٠)، وأبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، والنسائي في المجتبى (٣٢٢)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ**».

(٢) يُنظر: زاد المستقنع (ص٣٣).

[س١٢٥٩] دخلت المسجد بعد إقامة الصلاة ولم أتوضأ، ثم لم أجد الماء، فتيممت وصليت، فما حكم صلاتي وأنا في مكة؟

الجواب: لم تصلِّ، صلاتك ما هي بصحيحة؛ لأن الماء موجود؛ موجود في المواضئ، وموجود في البيوت، وموجود في الدكاكين ماء الصحة، موجود متوفر الماء، فلا يجوز التيمم؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾ [النساء:٤٣]، وأنت واجد الماء، فلا يجوز لك التيمم.

[س١٢٦٠] شخص لا يستطيع الوضوء؛ لأنه مصاب بشلل رباعي، ويتيمم إذا أراد الصلاة، فإذا تيمم -مثلًا- لصلاة المغرب، ثم دخل الحرم؛ حيث لا يخرج منه إلا بعد صلاة العشاء، وهو على طهارة التيمم الأول، فهل يلزمه التيمم لكل صلاة، أم يجزئه التيمم الأول إذا بقي على طهارته؟

الجواب: هذا يجب أن يكون عنده أحد يساعده من أولاده، أو خادم عنده، يؤجر خادمًا يساعده على الوضوء، ويعينه على الوضوء إذا كان يستطيع، وإذا كان ما يستطيع ولا عنده أحد يساعده، يجعل من يخدمه بالأجرة، وهو ما يستطيع الوضوء بنفسه، يتيمم ويصلي، ولكن هذا لا يجوز إلا بعد أن يعجز عن وجود من يعينه على الطهارة؛ إما من أقاربه، وإما بأجرة، وإذا تيمم لصلاة وبقي على طهارته، فالصحيح أنه يصلي بها الصلاة الثانية، هذا هو الصحيح؛ لأن التيمم بدل الماء، يقوم مقام الماء، فما دام لم ينتقض وضوؤه فتيممه باق، ولو خرج وقت الصلاة الأولى، ودخل وقت الصلاة الثانية، هذا هو الصحيح من قولي العلماء.

[س١٢٦١] أنا لي أبي معوَّق، ويتحرج كثيرًا في الوضوء؛ حيث يوضئه أحد أبنائه، ويزداد الحرج في الغسل، ولما لم يكن معه أولاده الذكور، مع العلم أن زوجته مطلقة، هل يجوز له أن يتيمم رغم أن الماء لا يضره، ولكن يتضرر من حركته الصعبة عليه أثناء الوضوء، خاصة الغسل؟

الجواب: قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة:٦]، فجعل التيمم لأحد أمرين: إما للمرض الذي يصعب معه استعمال الماء، وإما لعدم الماء، فالمريض الذي يصعب عليه استعمال الماء يتيمم -والحمد لله- ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة:٦]، فإن وجد من يوضئه ومن يساعده على ذلك من غير مشقة عليه، فإنه يجب عليه استعمال الماء، أما إذا لم يجد من يساعده، أو عليه مشقة، حتى لو ساعده أحد يكون عليه مشقة، أو يكون عنده أوجاع وآلام، فيكفيه أنه يتيمم بالتراب والحمد لله.

[س١٢٦٢] يسأل عن حكم التيمم على الجدران والرخام الذي عليه غبار؟

الجواب: الذي عليه غبار طاهر، يتيمم سواء على الجدار، أو على الرخام، أو على الفراش، المهم أنه يوجد غبار طاهر على هذه الأشياء، أما الجدار الذي ما عليه غبار، والرخام الذي ما عليه غبار، والفراش الذي ما عليه غبار، فلا يتيمم عليه؛ لأنه ليس عليه صعيد.

# أحكام الحيض والنفاس والاستحاضة

**[س١٢٦٣] امرأة جاءتها الدورة الشهرية فطهرت بعد العشاء أي الساعة العاشرة تقريبًا، فهل عليها صلاة أم ماذا؟**

الجواب: كيف جاءتها الدورة ثم طهرت بعد العشاء؟ يعني: استمرت معها الدورة التامة، ولما انتهت الدورة صادفت وقت العشاء أم ماذا؟ أو أنه يقصد أنها دخل عليها الوقت وهي طاهرة ثم أصابها الدم قبل أن تصلي؟ إذا كان كذلك فإنها إذا طهرت واغتسلت تصلي الصلاة التي أدركت وقتها، تقضي الصلاة التي أدركت وقتها وأصابها الدم قبل أن تصليها؛ لأنها وجبت عليها بدخول الوقت، ولكن منعها الحيض من أدائها، فبقيت في ذمتها، فإذا طهرت تقضيها.

**[س١٢٦٤] زوجتي وضعت مولودًا ولم يخرج الدم، هل تصلي في هذه الأيام أو تنتظر مدة النفاس؟**

الجواب: لا، ما عليها نفاس هذه، التي ما خرج منها دم ليست نفساء، فتبادر بالصلاة، ولا تترك الصلاة.

**[س١٢٦٥] هل نزول الماء من المرأة بعد النفاس يمنع الصلاة إذا لم يكن هناك دم؟**

الجواب: إذا خرج كدرة، الماء الذي ليس فيه كدرة لا عبرة به، لكن إذا خرج معه كدرة أو صفرة فهو نفاس.

**[س١٢٦٦] امرأة نفساء طهرت قبل الأربعين، فبقيت أسبوعًا كاملًا لم تصلِّ جهلًا منها، معتقدة أنها تبدأ في الصلاة بعد الأربعين، فماذا يجب عليها، وهل تقضي الصلوات الفائتة؟**

الجواب: بلا شك يجب عليها قضاء الصلوات التي مرت عليها وهي طاهرة من النفاس، إن انقطع عنها دم النفاس فإنها تغتسل وتصلي ولو كانت في الأربعين، وكونها تركت الصلاة تظن أنه ما عليها صلاة إلا بعد الأربعين هذا غلط، عليها قضاء الصلوات كلها التي تركتها.

**[س١٢٦٧] امرأة أسقطت في الشهر الثالث من حملها، فلم تصلِّ مدة ثمانية أيام بسبب دم النفاس، هل عليها قضاء تلك الصلوات؟**

الجواب: إذا كان الحمل قد تبين فيه خلق إنسان، قررت أعضاؤه، وجاءها دم بعده، فهذا نفاس ليس عليها صلاة، ولا يجوز لها أن تصلي؛ لأن هذا الدم نفاس، أما إذا كان الحمل ما قررت ولا تبينت أعضاؤه، فإن الدم الذي يأتيها نزيف وليس نفاسًا، فعليها الصلاة، وإذا كانت تركت الصلاة في هذه الحالة تقضيها، فالحدُّ الفاصل هو حالة الجنين، هل هو مقرر أو غير مقرر؟ وإن كانت لم تر المدة، إذا بلغ واحدًا وثمانين يومًا، بدأ التخليق، يعني: دخل في الشهر الثالث، يعني: واحد وثمانون، يعني: مضى له شهران وعشرون يومًا، ودخل في العشرة الأخيرة من الشهر الثالث بدأ وقت التخليق.

**[س١٢٦٨] امرأة يأتيها الدم بشكل شبه دائم، وذلك بعد الأربعين من النفاس، وفي غيرزمن الدورة، هل تصلي وتصوم والحال كما ذكر؟**

الجواب: إي نعم، إذا تمت الأربعون للنفساء ولم ينقطع الدم، فإنها تغتسل

وتصلي، ويعتبر هذا الدم دم فساد، نزيفًا ليس نفاسًا ولا حيضًا؛ لأنه لم يصادف وقت الدورة.

**[س١٢٦٩] فتاة عادتها الشهرية ستة أيام دائمًا، واليوم أكملت الأيام الستة، لكنها نزلت مادة بنية، هل يجوز لها أن تصلي؟**

الجواب: لا تصلي حتى ينقطع الدم تمامًا، بعد أن يخرج منها شيء، فإنها تنتظر حتى ينقطع تمامًا، ويحصل النقاء التام، ثم تغتسل وتصلي.

**[س١٢٧٠] هل الماء الذي يسبق الدورة عليها أن تغتسل بنزوله، وهل تصلي؟**

الجواب: الماء مجرد ماء، هذا يعتبر حدثًا ينقض الوضوء فقط مثل البول، أما إذا كان معه كدرة أو صفرة، يعني: نوع شيء من الدم ولو يسيرًا، فهذا يعتبر من الحيض، تابعًا للحيض.

**[س١٢٧١] هل الأمر بالاستنزاه من البول عام في وقت الطهر والحيض بالنسبة للمرأة؟**

الجواب: نعم، عليها أن تتنزه من البول؛ لأن البول فيه أمراض، ويسبب الأمراض آثاره، تتنزه عنه ولو كانت حائضًا، تستنجي أو تستجمر منه.

**[س١٢٧٢] امرأة تأتيها الدورة الشهرية عادة لمدة خمسة عشر يومًا، والآن مضى عليها تسعة عشر يومًا ولم تطهر، وقد أحرمت من الميقات قبل أربعة أيام، ولم تدخل للحرم ولم تعتمر، ماذا تفعل؟**

الجواب: أكثر مدة الحيض خمسة عشر يومًا، وأقله يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يومًا، وغالبه ستة أيام، أو سبعة أيام، الحيض لا يزيد على خمسة عشر يومًا،

ما زاد فإنه ليس حيضًا، فعليها أن تغتسل إذا تمت خمسة عشر يومًا، عليها أن تغتسل وتصوم وتصلي، ولا بأس بالطواف إذا كان لا ينزل عليها وقت الطواف، فإن كان ينزل عليها، انتقض وضوؤها، فلا بد من الوضوء مرة ثانية.

**[س١٢٧٣] امرأة كانت تصوم بالدورة الشهرية جهلًا منها، ومدة الدورة لديها خمسة أيام، فماذا عليها، وإذا كان عليها صوم هل تصومه دفعة واحدة؟**

الجواب: صومها وهي حائض غير صحيح، إذا كانت تصوم من رمضان وهي حائض، فإنها تعيد الصيام، وإذا كان هذا الصيام من رمضان قبل رمضان القريب، فإنها مع القضاء تطعم عن كل يوم مسكينًا؛ كفارة عن التأخير، عليها القضاء، وإذا كان هذا من رمضان سابق قبل رمضان القريب، فعليها مع القضاء إطعام مسكينٍ عن كل يوم عن التأخير.

**[س١٢٧٤] زوجتي عادتها الشهرية سبعة أيام، ولم تزد أبدًا على ذلك، لكن في هذا الشهر تقدم الدم ثلاثة أيام عن موعد الشهر الماضي، والآن الدم مستمر منذ ستة عشر يومًا، وفي كل سبعة أيام يقل كأنه سينتهي، فإذا أدخلت خرقة خرجت مليئة بالدم، ثم ينزل بغزارة، وهي الآن محرمة وفي كرب شديد، وتبكي وتخشى أن يكون هذا غضبًا من الله أن حرمها فضل هذه العمرة، فماذا نفعل، علمًا بأن الطبيبة قالت: إن بعد عشرة أيام يكون استحاضة، فهل تقضي الصلوات بعد الأيام العشرة، أم بعد الأيام السبعة، أم تنتظر حتى يأتي أمر الله؟**

الجواب: نعم الحيض يزيد وينقص، ويتقدم ويتأخر، هذا شيء معروف، لكن ما يزيد على خمسة عشر يومًا، فإذا زاد على خمسة عشر يومًا تغتسل وتضع

شيئًا، أول شيء: تستنجي وتنظف المكان، وتضع شيئًا على فرجها يمنع تسرب الخارج، ثم تغتسل الاغتسال الكامل، ثم تتوضأ وتطوف وتسعى، ما في بأس؛ لأنها خرجت عن الحيض، أكثر الحيض خمسة عشر يومًا، فما زاد فليس بحيض، إنما هو دم فساد واستحاضة.

**[س١٢٧٥] امرأة عادتها الشهرية ستة أيام منذ بلوغها، ولكنها قبل شهرين امتدت معها الدورة اثني عشر يومًا، ثم حصل لها حمل، ولم يكتب الله إتمامه فأسقط، وهي الآن حائض، وتجاوزت فترتها المعتادة وهي ستة أيام، ولم تر الطهر بعد، وما زال معها سائل يشبه زلال البيض، وهو أحمر اللون، فهل ما تزال حائضًا، أم أنها طهرت، وهل للحيض مدة محدودة، ولو طال معها هذا الأمر فمتى تعرف انتهاء حيضتها؟**

الجواب: الحيض أقله يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يومًا، وغالبه ستة أيام أو سبعة أيام، فالمرأة لا تغتسل وتصلي حتى ينقطع الدم نهائيًّا، ولا يبقى شيء لا حمرة ولا صفرة ولا كدرة، ولا يبقى شيء حتى ترى النقاء التام، ثم تغتسل وتصلي وتصوم، أما ما دام ينزل عليها شيء -ولو يسير- فإنها لا تزال حائضًا، إلا أن يتجاوز خمسة عشر يومًا، فإذا تجاوز خمسة عشر يومًا ولم ينقطع، فإنها تغتسل وتصلي وتعتمر، ما زاد على الخمسة عشر تعتبره دم فساد ونزيفًا.

**[س١٢٧٦] أنا امرأة أبلغ من العمر خمسًا وخمسين سنة، انقطعت عني الدورة منذ سنة، والآن لي خمسة عشر يومًا ينزل عليَّ الدم وأنا صائمة، ماذا أفعل في الأيام التي انقضت هل أعيدها؟**

الجواب: هذا الدم الذي بعد الخمسين لا يعتبر، هذا نزيف وليس هو

الحيض، ليس حيضًا، بل هو نزيف نتيجة مرض، فلا يمنع من الصيام ولا من الصلاة؛ لأنه ليس حيضًا، إنما هو نزيف ومرض، فعليكِ بمراجعة الأطباء لعلاجه، لكنه لا يمنع الصلاة، ولا يمنع الصيام؛ لأنه لا حيض بعد خمسين، سن الإياس عند جمهور أهل العلم خمسون سنة، ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ ﴾ [الطلاق:٤]، الإياس خمسون سنة، وليس بعده حيض، فإن جاء دم بعد الخمسين، فإنه ليس حيضًا، بل هو نزيف.

**[س١٢٧٧] امرأة عندها خمس وأربعون سنة، ومدة حيضها خمسة أيام عادة، ولكن في بعض الأحيان تتأخر الدورة لمدة شهرين، فتكون مدة الحيض أحيانًا خمسة أيام، وأحيانًا تصل إلى ثمانية أيام، فهل الثلاثة أيام الزائدة تمنع من الصلاة والصيام؟**

الجواب: نعم تزيد العادة أحيانًا، الخمسة يمكن تصير عشرة، خمسة عشر أو أقل، العادة تزيد وتنقص، وتتقدم وتتأخر، هذا شيء جار على النساء، فالثمانية أيام عادة، ولو كانت في الأول عادتها خمسة تضيف إليها الثلاثة، وتصير ثمانية، ويمكن تزيد إلى عشرة، يمكن إلى خمسة عشر.

**[س١٢٧٨] يخرج مني دم لونه بني، نقطة أو نقطتان، مرة يومًا، ومرة يومًا بعد يوم، هل أصوم وأصلي؟**

الجواب: اليوم الذي لا يظهر فيه شيء تصومه وتصلي، أما اليوم الذي يظهر فيه شيء من الدم تعتبره حيضًا، إلا إذا كان نقطة واحدة وينتهي، فالنقطة لا يُلتفت إليها، لكن إذا كانت كدرة مستمرة طول اليوم، فهذا يعتبر حيضًا، أما نقطة واحدة، فهذا لا تلتفت إليه.

[س١٢٧٩] امرأة جاءتها الاستحاضة، وتعبت كثيرًا، حتى صارت لا تقدر على الوقوف، فأصبحت تصلي الصلوات من غير السنن، هل يكتب لها أجر السنن، وهل صلاتها صحيحة؟

الجواب: تصلي الفرائض والسنن على حسب حالها والحمد لله، تصلي على حسب حالها، إذا جاءت الصلاة، فإنها تستنجي، وتجعل حافظًا على مخرج الحيض، وتتوضأ وتصلي، تفعل هذا عند كل صلاة، تستنجي وتستلزم بالشيء الذي يمنع تسرب الخارج، وتتوضأ وتصلي عند كل صلاة، تصلي فروضًا ونوافل والحمد لله.

[س١٢٨٠] في بلادنا تعلق المرأة النفساء على جبهتها شيئًا من القلادة، وذلك عادة وليس عبادة، هل يجوز ذلك؟

الجواب: تخصيصه للنفساء يدل على أنهم يعتقدون في هذا، فلا يجوز؛ لأن تخصيص النفساء بأن تعلق شيئًا على جبهتها أو بذراعها هذا يعتبر من العادات البدعية، فلا يجوز هذا.

[س١٢٨١] هل يجوز للحائض أن تجلس في فصول تحفيظ القرآن الكريم الموجودة في فناء المسجد لغرض دراسة القرآن؟

الجواب: داخل المسجد لا، ما تجلس الحائض داخل أبواب المسجد، أما أن تجلس خارج المسجد، فلا بأس بذلك.

## حكم قراءة الحائض والنفساء للقرآن ومس المصحف

**[س١٢٨٢] هل يجوز للمرأة الحائض أن تقرأ من المصحف المسجل على جهاز الكمبيوتر؟**

الجواب: لا بأس، تقرأ القرآن، سواء من المصحف أو من اللوح، إذا كان مكتوبًا على لوح، أو مكتوبًا على أوراق، أو في الجهاز، إذا ظهرت الكتابة صحيحة للقرآن، فلا بأس أن تقرأ القرآن من أي مكان تجده مكتوبًا فيه كتابة صحيحة.

**[س١٢٨٣] هل يجوز للمرأة الحائض أن تقرأ القرآن من الجوال؟**

الجواب: لا، الحائض لا تقرأ القرآن إلا عند الحاجة، إذا خشيت أنها تنسى القرآن تقرأ؛ لأجل بقاء القرآن في ذاكرتها وحفظها، أو كذلك يباح لها قراءة القرآن في الامتحان إذا خشيت أنها يحصل عليها رسوب في الامتحان ولم يسمح لها بتأجيله؛ تقرأ للحاجة.

# فهرس الموضوعات